تفسير البغوي

«معالم التنزيل»

للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي
(المتوفى - ٥١٦هـ)

المجلد الثاني

حققه وخرج أحاديثه

محمد عبد الله النمر   عثمان جمعة ضميرية   سليمان مسلم الحرش

دار طيبة للنشر والتوزيع
الرياض ـ شارع عسير ـ ص. ب ٧٦١٢
تليفون: ٤٣٥٩٧٤٠ / ٤٣٥٤٩٣٧

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٩ م

تفسير البغوي

«معالم التنزيل»

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة آل عمران مدنية

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ﴿٣﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾، قوله تعالى ﴿الم الله﴾ قال الكلبي والربيع بن أنس وغيرهما: نزلت هذه الآيات في وفد نجران وكانوا ستين راكباً قدموا على رسول الله ﷺ وفيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم، وفي الأربعة عشر ثلاثة نفر يؤول إليهم أمرهم: العاقب: أمير القوم وصاحب مشورتهم، الذي لا يصدرون إلا عن رأيه، واسمه عبد المسيح، والسيد: ثمالهم وصاحب رحلهم، واسمه الأيهم، وأبو حارثة بن علقمة أسقفهم وحبرهم.

دخلوا مسجد رسول الله ﷺ حين صلى العصر، عليهم ثياب الحِبَرات ــ جبب وأردية في [جمال][(1)] رجال بلحارث بن كعب، يقول من رآهم: ما رأينا وفداً مثلهم، وقد حانت صلاتهم فقاموا للصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «دعوهم»، فصلوا إلى المشرق، [فسلم][(2)] السيد والعاقب فقال لهما رسول الله ﷺ «أسلما» قالا أسلمنا قبلك قال «كذبتما يمنعكما من الإسلام ادعاؤكما لله ولداً وعبادتكما الصليب، وأكلكما الخنزير»، قالا: إن لم يكن عيسى ولداً لله فمن يكن أبوه؟ وخاصموه جميعاً في عيسى، فقال لهم النبي ﷺ: «ألستم تعلمون أنه لا يكون ولد إلا وهو يشبه أباه؟» قالوا بلى قال: «ألستم تعلمون أن ربنا قيم على كل شيء يحفظه ويرزقه» قالوا: بلى، قال: «فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً؟» قالوا: لا، قال: «ألستم تعلمون أن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؟» قالوا: بلى، قال: «فهل يعلم عيسى عن ذلك [شيئاً] إلا ما عُلِّم؟»، قالوا: لا، قال: «فإن ربنا صور عيسى في الرحم كيف شاء [وربنا ليس بذي صورة وليس له مثل][(1)] وربنا لا يأكل ولا يشرب»، قالوا: بلى، قال: «ألستم تعلمون أن عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ثم وضعته كما تضع المرأة ولدها، ثم غذي كما يغذي الصبي ثم كان يطعم ويشرب ويحدث؟»، قالوا: بلى، قال: «فيكف يكون هذا كما زعمتم؟»، فسكتوا، فأنزل الله تعالى صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها[(3)].

---

(١) ساقط من « ب »

(٢) في « ب » فكلم.

(٣) أخرجه ابن اسحاق في السيرة: ٤٥/٢ ــ ٤٦ من سيرة ابن هشام، والطبري في التفسير: ١٥١/٦ ــ ١٥٣ وعزاه السيوطي أيضاً =

﴿مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ ۗ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾﴾

فقال عز من قائل: ﴿**آلم الله**﴾ مفتوح الميم، موصول عند العامة، وإنما فتح الميم لالتقاء الساكنين، حرك إلى أخف الحركات، وقرأ أبو يوسف ويعقوب بن خليفة الأعشى عن أبي بكر: ﴿**آلم الله**﴾ مقطوعاً سكن الميم على نية الوقف ثم قطع الهمزة للابتداء وأجراه على لغة من يقطع ألف الوصل.

قوله تعالى ﴿**الله**﴾ ابتداء وما بعده خبر، والحي القيوم نعت له ﴿**نزّل عليك الكتاب**﴾ أي القرآن ﴿**بالحق**﴾ بالصدق ﴿**مصدقاً لما بين يديه**﴾ لما قبله من الكتب في التوحيد والنبوات والأخبار وبعض الشرائع ﴿**وأنزل التوراة والإنجيل من قبل**﴾ وإنما قال: وأنزل التوراة والإنجيل، لأن التوراة والإنجيل أنزلا جملة واحدة، وقال في القرآن «نزّل» لأنه نزل مفصلاً، والتنزيل للتكثير، والتوراة قال البصريون: أصلها وَوْرية على وزن فوعلة، مثل: دوحلة وحوقلة، فحولت الواو الأولى تاءً وجعلت الياء المفتوحة ألفاً فصارت توراة، ثم كتبت بالياء على أصل الكلمة، وقال الكوفيون: أصلها تفعلة مثل توصية وتوفية فقلبت الياء ألفاً على لغة طيء فإنهم يقولون للجارية جاراة، وللتوصية توصاة، وأصلها من قولهم: ورى الزند إذا خرجت ناره، وأوريته أنا، قال الله تعالى: «أفرأيتم النار التي تورون» (الواقعة ــ ٧١) فسمي التوراة لأنها نور وضياء، قال الله تعالى: «وضياء وذكرى للمتقين» (الأنبياء ــ ٤٨) وقيل هي من التوراة وهي كتمان [السر][1] والتعريض بغيره، وكان أكثر التورية، معاريض من غير تصريح.

والإنجيل: إفعيل من النجل وهو الخروج ومنه سمي الولد نجلاً لخروجه، فسمي الإنجيل به لأن الله تعالى أخرج به دارساً من الحق عافياً، ويقال: هو من النَّجَل وهو سعة العين، سمي به لأنه أنزل سعة لهم ونوراً، وقيل: التوراة بالعبرانية تور، وتور معناه الشريعة، والإنجيل بالسريانية أنقليون ومعناه الإكليل.

قوله تعالى: ﴿**هدى للناس**﴾ هادياً لمن تبعه ولم يثنّه لأنه مصدر ﴿**وأنزل الفرقان**﴾ المفرق بين الحق والباطل، وقال السدي: في الآية تقديم وتأخير تقديرها وأنزل التوراة والإنجيل والفرقان هدى للناس.

قوله تعالى: ﴿**إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام * إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء * هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء**﴾ ذكراً أو أنثى،

= لابن المنذر عن محمد بن جعفر بن الزبير. انظر الدر المنثور ٢/١٤١ ــ ١٤٢ .

(١) في « ب » اليقين .

﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾

أبيض أو أسود، حسناً أو قبيحاً، تاماً أو ناقصاً، ﴿لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ وهذا في الرد على وفد نجران من النصارى، حيث قالوا: عيسى ولد الله، فكأنه يقول: كيف يكون لله ولد وقد صوره الله تعالى في الرحم.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري، أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، أنا علي بن الجعد، أنا أبو خيثمة زهير بن معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، / ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه الملك» أو قال: «يبعث إليه الملك بأربع كلمات فيكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد» قال: «وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[1]. ٥٣/أ

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر الجرجاني، أنا عبد الغافر بن محمد الفارسي، أنا أبو أحمد بن عيسى الجلودي، أنا أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان، أنا مسلم بن الحجاج، أنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا سفيان بن عيينه، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد يبلغ به النبي ﷺ قال: «يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول: يارب أشقي أو سعيد؟ فيكتب ذلك، فيقول: يارب أذكر أم أنثى ؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص»[2].

---

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق ــ باب: ذكر الملائكة: ٣٠٣/٦ وفي الأنبياء وفي القدر ومسلم في القدر ــ باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ... برقم (٢٦٤٣) ٢٠٣٦/٤ ــ ٢٠٣٧
والمصنف في شرح السنة: ١٢٨/١ ــ ١٢٩

(٢) أخرجه مسلم في القدر ــ باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ... برقم (٢٦٤٤) ٠٣٧/٤.

قوله تعالى: ﴿**هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات**﴾ مبينات مفصلات، سميت محكمات من الإحكام، كأنه أحكمها فمنع الخلق من التصرف فيها لظهورها ووضوح معناها ﴿**هن أم الكتاب**﴾ أي أصله الذي يعمل عليه في الإحكام، وإنما قال: (هن أم الكتاب) ولم يقل أمهات الكتاب، لأن الآيات كلها في تكاملها واجتماعها كالآية الواحدة، وكلام الله واحد، وقيل: معناه كل آية منهن أم الكتاب كما قال: «وجعلنا ابن مريم وأمه آية» (٥٠ ــ المؤمنون) أي كل واحد منهما آية ﴿**وأخر**﴾ جمع أخرى ولم يصرفه لأنه معدول عن الآخر، مثل: عمر وزفر ﴿**متشابهات**﴾ فإن قيل كيف فرق هاهنا بين المحُكم والمتُشابه وقد جعل كل القرآن محكماً في موضع أخر؟. فقال: «الر، كتاب أحكمت آياته» (١ ــ هود) وجعله كله متشابهاً [في موضع آخر][1] فقال: «الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً» (٢٣ ــ الزمر).

قيل: حيث جعل الكل محكماً، أراد أن الكل حق ليس فيه عبث ولا هزل، وحيث جعل الكل متشابهاً أراد أن بعضه يشبه بعضاً في الحق والصدق وفي الحسن، وجعل هاهنا بعضه محكماً وبعضه متشابهاً .

واختلف العلماء فيهما، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: المحكمات هن الآيات الثلاث في سورة الأنعام «قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم» (١٥١) ونظيرها في بني اسرائيل، «وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه» (٢٣ ــ الإسراء) الآيات، وعنه أنه قال: المتشابهات حروف التهجي في أوائل السور.

وقال مجاهد وعكرمة: المحكم ما فيه الحلال والحرام وما سوى ذلك متشابه يشبه بعضه بعضاً في الحق ويصدق بعضه بعضاً، كقوله تعالى: «وما يضل به إلا الفاسقين» (٢٦ ــ البقرة) « ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون» (١٠٠ ــ يونس).

وقال قتادة والضحاك والسدي: المحكم الناسخ الذي يعمل به، والمتشابه المنسوخ الذي يؤمن به ولا يعمل به. وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: محكمات القرآن ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه ومايؤمن به ويعمل به، والمتشابهات منسوخه ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به، وقيل: المحكمات ما أوقف الله الخلق على معناه والمتشابه ما استأثر الله تعالى بعلمه لا سبيل لأحد إلى علمه، نحو الخبر عن أشراط الساعة من خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام، وطلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، وفناء الدنيا.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكم مالا يحتمل من التأويل غير وجه واحد، والمتشابه ما احتمل أوجهاً.

(١) ساقط من « ب »

وقيل: المحكم ما يعرف معناه وتكون حججها واضحة ودلائلها لائحة لا تشتبه، والمتشابه هو الذي يدرك علمه بالنظر، ولا يعرف العوام تفصيل الحق فيه من الباطل. وقال بعضهم: المحكم مايستقل بنفسه في المعنى، والمتشابه مالا يستقل بنفسه إلا بردِّه إلى غيره.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية [باذان][1]: المتشابه حروف التهجي في أوائل السور، وذلك أن رهطاً من اليهود منهم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظراؤهما، أتوا النبي ﷺ، فقال له حيي: بلغنا أنه أنزل عليك (الم) فننشدك الله أنزلت عليك؟ قال: «نعم» قال: فإن كان ذلك حقاً فإني أعلم مدة ملك أمتك، هي إحدى وسبعون سنة فهل أنزل غيرها؟ قال: «نعم (المص)» قال: فهذه أكثر هي إحدى وستون ومائة سنة، قال: فهل غيرها؟ قال: «نعم (الر)». قال: هذه أكثر هي مائتان وإحدى وسبعون سنة ولقد خلطت علينا فلا ندري أبكثيره نأخذ أم بقليله ونحن ممن لا يؤمن بهذا فأنزل الله تعالى: «هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وآخر متشابهات»[2].

﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾ أي ميل عن الحق وقيل شك **﴿فيتبعون ما تشابه منه﴾** واختلفوا في المعنيِّ بهذه الآية. قال الربيع: هم وفد نجران خاصموا النبي ﷺ في عيسى عليه السلام، وقالوا له: ألست تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟ قال: «بلى»، قالوا: حسبنا، فأنزل الله هذه الآية.

وقال الكلبي: هم اليهود طلبوا علم أجل هذه الأمة واستخراجها بحساب الجُمَّل. وقال ابن جريج: هم المنافقون، وقال الحسن: هم الخوارج، وكان قتادة إذا قرأ هذه الآية: **﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾** قال: إن لم يكونوا الحرورية والسبأية فلا أدري من هم، وقيل: هم جميع المبتدعة.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد ابن إسماعيل، أنا عبد الله بن مسلمة، أنا يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنهما قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية «هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وآخر متشابهات» إلى قوله «أولو الألباب» قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم»[3].

---

(١) ساقط من « ب »
(٢) أخرجه الطبري في التفسير مطولًا: ٢١٦/١ ــ ٢١٨
وقال السيوطي في الدر المنثور: أخرجه بن اسحاق والبخاري في تاريخه وابن جرير بسند ضعيف، الدر المنثور ٥٧/١
وذكره ابن كثير في التفسير: ٧٦/١، وقال: هذا الحديث مداره على محمد بن السائب الكلبي وهو ممن لايحتج بما انفرد به
وانظر تعليق الشيخ محمود محمد شاكر على تفسير الطبري ٢١٨/١ ــ ٢٢٠
(٣) أخرجه البخاري في التفسير ــ في تفسير سورة آل عمران ــ باب: نتع آيات محكمات: ٢٠٩/٨
ومسلم في العلم ــ باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه برقم: (٢٦٦٥) ٢٠٥٣/٤
والمصنف في شرح السنة: ٢٢٠/١ ــ ٢٢١

قوله تعالى: ﴿ابتغاء الفتنة﴾ طلب الشرك قاله الربيع والسدي، وقال مجاهد: ابتغاء الشبهات واللبس ليضلوا بها جهالهم ﴿وابتغاء تأويله﴾ تفسيره وعلمه، دليله قوله تعالى: «سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا» (٧٨ ــ الكهف) وقيل: ابتغاؤه عاقبته، وهو طلب أجل هذه الأمة من حساب الجمل، دليله قوله تعالى «ذلك خير وأحسن تأويلاً» (٣٥ ــ الإسراء) أي عاقبة.

قوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾ اختلف العلماء في نظم هذه الآية فقال قوم: الواو في قوله والراسخون واو العطف يعني: أن تأويل المتشابه يعلمه الله ويعلمه الراسخون في العلم وهم مع علمهم ﴿يقولون آمنا به﴾ وهذا قول مجاهد والربيع، وعلى هذا يكون قوله «يقولون» حالا معناه: والراسخون في العلم قائلين آمنا به، هذا كقوله تعالى: /«ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى ٥٣/ب
فلله وللرسول ولذي القربى» (٧ ــ الحشر) ثم قال: «للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم» (٨ ــ الحشر) إلى أن قال: «والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم» (٩ ــ الحشر) ثم قال «والذين جاؤوا من بعدهم» (١٠ ــ الحشر) وهذا عطف على ماسبق، ثم قال: «يقولون ربنا اغفر لنا» (١٠ ــ الحشر) يعني هم مع استحقاقهم الفيء يقولون ربنا اغفر لنا، أي قائلين على الحال.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول في هذه الآية: أنا من الراسخين في العلم، وروي عن مجاهد: أنا ممن يعلم تأويله.

وذهب الأكثرون إلى أن الواو في قوله «والراسخون» واو الاستئناف، وتم الكلام عند قوله: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ وهو قول أبي بن كعب وعائشة وعروة بن الزبير رضي الله عنهم ورواية طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال الحسن وأكثر التابعين واختاره الكسائي والفراء والأخفش، وقالوا: لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله ويجوز أن يكون للقرآن تأويل استأثر الله بعلمه لم يطلع عليه أحداً من خلقه، كما استأثر بعلم الساعة، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدجال، ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام، ونحوها، والخلق متعبَّدون في المتشابه بالايمان به، وفي المحكم بالإيمان به والعمل، ومما يصدِّق ذلك قراءة عبد الله إنْ تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به، وفي حرف أُبي: ويقول الراسخون في العلم آمنا به.

وقال عمر بن عبد العزيز: في هذه الآية انتهى علم الراسخين في العلم بتأويل القرآن إلى أن قالوا آمنا به كل من عند ربنا. وهذا قول أقيس في العربية وأشبه بظاهر الآية.

قوله تعالى: ﴿والراسخون في العلم﴾ أي الداخلون في العلم، هم الذين أتقنوا علمهم بحيث لا يدخل في معرفتهم شك، وأصله من رسوخ الشيء في الشيء وهو ثبوته يقال: رسخ الإيمان في قلب فلان يرسخ رسخاً ورسوخاً، وقيل: الراسخون في العلم علماء مؤمني أهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾﴾

وأصحابه، دليله قوله تعالى: «لكن الراسخون في العلم منهم» (١٦٢ ــ النساء) يعني [المدارسين][(١)] علم التوراة وسئل مالك بن أنس رضي الله عنه عن الراسخين في العلم قال: العالم العامل بما علم المتبع له، وقيل: الراسخ في العلم من وجد في علمه أربعة أشياء: التقوى بينه وبين الله، والتواضع بينه وبين الخلق، والزهد بينه وبين الدنيا، والمجاهدة بينه وبين نفسه.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والسدي: بقولهم آمنا به سماهم الله تعالى راسخين في العلم، فرسوخهم في العلم قولهم: آمنا به، أي بالمتشابه ﴿كل من عند ربنا﴾ المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ وما علمنا وما لم نعلم ﴿وما يذكر﴾ وما يتعظ بما في القرآن ﴿إلا أولوا الألباب﴾ ذوو العقول.

قوله تعالى: ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا﴾ أي ويقول الراسخون: ربنا لا تزغ قلوبنا أي لا تملها عن الحق والهدى كما أزغت قلوب الذين في قلوبهم زيغ ﴿بعد إذ هديتنا﴾ وفقتنا لدينك والإيمان بالمحكم والمتشابه من كتابك ﴿وهب لنا من لدنك﴾ أعطنا من عندك ﴿رحمة﴾ توفيقاً وتثبيتاً للذي نحن عليه من الإيمان والهدى، وقال الضحاك: تجاوزاً ومغفرة ﴿إنك أنت الوهاب﴾.

أخبرنا أبو الفرج المظفر بن إسماعيل التميمي، أنا أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي أنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، أنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن القاسم القرشي يعرف بابن الرواس الكبير بدمشق، أنا أبو مسهر عبد الأعلى بن منسهر الغساني، أنا صدقة، أنا عبد الرحمن بن زيد بن جابر، حدثني بشر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس الخولاني يقول: حدثني النواس بن سمعان الكلابي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن، إذا شاء أن يقيمه أقامه وإن شاء أن يزيغه أزاغه، وكان رسول الله ﷺ يقول «اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك، والميزان بيد الرحمن يرفع قوماً ويضع آخرين إلى يوم القيامة»[(٢)].

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي، حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، أنا حاجب بن أحمد الطوسي، أنا عبد الرحيم بن منيب، أنا يزيد بن هارون، أنا سعيد بن إياس الجريري عن غنيم بن قيس عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل القلب كريشة بأرض فلاة تقلبها

---

(١) في « ب » الدارسين

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن النواس: ١٨٢/٤
وابن ماجه في المقدمة ــ باب فيما أنكرت الجهمية: ٧٢/١ وقال في الزوائد: إسناد صحيح
والمصنف في شرح السنة: ١٦٦/١

﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾
إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ
وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ
بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ
جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾﴾

الرياح ظهراً لبطن»[1].

قوله تعالى: ﴿**ربنا إنك جامع الناس ليوم**﴾ أي لقضاء يوم، وقيل: اللام بمعنى في، أي في يوم ﴿**لا ريب فيه**﴾ أي لا شك فيه، وهو يوم القيامة ﴿**إن الله لا يخلف الميعاد**﴾ وهو مفعال من الوعد.

قوله تعالى: ﴿**إن الذين كفروا لن تغني**﴾ لن تنفع ولن تدفع ﴿**عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله**﴾ قال الكلبي: من عذاب الله، وقال أبو عبيدة: من بمعنى عند، أي عند الله ﴿**شيئاً وأولئك هم وقود النار، كدأب آل فرعون**﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد: كفعل آل فرعون وصنيعهم في الكفر والتكذيب، وقال عطاء والكسائي وأبو عبيدة: كسنة آل فرعون، وقال الأخفش: كأمر آل فرعون وشأنهم، وقال النضر بن شميل: كعادة آل فرعون، يريد عادة هؤلاء الكفار في تكذيب الرسول وجحود الحق كعادة آل فرعون، ﴿**والذين من قبلهم**﴾ كفار الأمم الماضية، مثل عاد وثمود وغيرهم ﴿**كذبوا بآياتنا فأخذهم الله**﴾ فعاقبهم الله ﴿**بذنوبهم**﴾ وقيل نظم الآية: ﴿**إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم**﴾ عند حلول النقمة والعقوبة مثل آل فرعون وكفار الأمم الخالية أخذناهم فلن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم ﴿**والله شديد العقاب**﴾.

قوله تعالى: ﴿**قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم**﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء فيهما، أي أنهم يغلبون ويحشرون، وقرأ الآخرون بالتاء فيهما، على الخطاب، أي: قل لهم: أنكم ستغلبون وتحشرون. قال مقاتل: أراد مشركي مكة، معناه: قل لكفار مكة: ستغلبون يوم بدر وتحشرون إلى جهنم في الآخرة،

---

(١) أخرجه ابن ماجه في المقدمة برقم (٨٨) ٣٤/١
والإمام أحمد في المسند: ٤٠٨/٤ عن أبي موسى الأشعري بإسناد صحيح
والمصنف في شرح السنة: ١٦٤/١

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾﴾

فلما نزلت هذه الآية قال لهم النبي ﷺ يوم بدر «إن الله غالبكم وحاشركم إلى جهنم»[1].

وقال بعضهم: المراد بهذه الآية: اليهود، وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: إن يهود أهل المدينة قالوا لما هزم رسول الله ﷺ المشركين يوم بدر: هذا ــ والله ــ النبي الذي بَشَّرَنا به موسى لا ترد له راية، وأرادوا اتباعه، ثم قال بعضهم لبعض: لا تعجلوا حتى تنظروا إلى وقعة له أخرى، فلما كان يوم أحد ونكب أصحاب رسول الله ﷺ شكُّوا فغلب عليهم الشقاء، / فلم يسلموا، وقد ٥٤/أ
كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد إلى مدة فنقضوا ذلك العهد، وانطلق كعب بن الأشرف في ستين راكباً إلى مكة ليستفزَّهم، فأجمعوا أمرهم على قتال رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية.

وقال محمد بن إسحاق عن رجاله ورواه سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس رضيَ الله عنهما أيضاً: أنه لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً ببدر ورجع إلى المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع، وقال: «يامعشر اليهود احذروا من الله مثل ما نزل بقريش يوم بدر وأسلموا قبل أن ينزل بكم مثل ما نزل بهم فقد عرفتم أني نبي مرسل تجدون ذلك في كتابكم» فقالوا: يا محمد لا يغرنك أنك لقيت قوماً أغماراً لا علم لهم بالحرب، فأصبت منهم فرصة، وإنا والله لو قاتلناك لعرفت أنا نحن الناس، فأنزل الله تعالى **﴿قل للذين كفروا ستغلبون﴾**[1] تهزمون **﴿وتحشرون﴾** في الآخرة **﴿إلى جهنم﴾** **﴿وبئس المهاد﴾** الفراش، أي بئس ما مهد لهم، يعني النار.

قوله تعالى: **﴿قد كان لكم آية﴾** ولم يقل قد كانت لكم، والآية مؤنثة لأنه ردها إلى البيان أي قد كان لكم بيان، فذهب إلى المعنى.

وقال الفراء: إنما ذُكِّرَ لأنه حالت الصفة بين الفعل والاسم المؤنث، فذكر الفعل، وكل ما جاء من هذا النحو فهذا وجهه، فمعنى الآية: قد كان لكم آية أي عبرة ودلالة على صدق ما أقول أنكم ستغلبون. **﴿في فئتين﴾** فرقتين وأصلها فيء الحرب، لأن بعضهم يفيء إلى بعض **﴿التقتا﴾** يوم بدر **﴿فئة تقاتل في سبيل الله﴾** طاعة الله، وهم رسول الله ﷺ وأصحابه، وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، سبعة

---

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة عن ابن اسحاق: ٢/١٢٠
والطبري في التفسير: ٦/٢٢٧ وفي التاريخ: ٢/٤٧٩

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ﴾

وسبعون رجلاً من المهاجرين، ومائتان وستة وثلاثون من الأنصار، وصاحب راية المهاجرين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة، وكان فيهم سبعون بعيراً وفرسان، فرس للمقداد بن عمرو، وفرس لمرثد بن أبي مرثد، وأكثرهم رجّاله، وكان معهم من السلاح ستة أدرع وثمانية سيوف.

قوله تعالى: ﴿**وأخرى كافرة**﴾ أي فرقة أخرى كافرة، وهم مشركو مكة، وكانوا تسعمائة وخمسين رجلاً من المقاتلة، رأسهم عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وفيهم مائة فرس، وكانت حرب بدر أول مشهد شهده رسول الله ﷺ ﴿**يرونهم مثليهم**﴾ قرأ أهل المدينة ويعقوب بالتاء، يعني ترون يا معشر اليهود أهل مكة مِثْلَي المسلمين، وذلك أن جماعة من اليهود كانوا حضروا قتال بدر لينظروا على من تكون الدائرة فرأوا المشركين مثلي عدد المسلمين ورأوا النصرة مع ذلك للمسلمين فكان ذلك معجزة وآية، وقرأ الآخرون بالياء، واختلفوا في وجهه: فجعل بعضهم الرؤية للمسلمين، ثم له تأويلان، أحدهما يرى المسلمون المشركين مثليهم كما هم، فإن قيل: كيف قال: مثليهم وهم كانوا ثلاثة أمثالهم؟ قيل: هذا مثل قول الرجل وعنده درهم أنا أحتاج إلى مثلي هذا الدرهم يعني إلى مثليه سواه فيكون ثلاثة دراهم، والتأويل الثاني ــ وهو الأصح ــ كان المسلمون يرون المشركين مثلي عدد أنفسهم، قلَّلهم الله تعالى في أعينهم حتى رأوهم ستمائة وستة وعشرين، ثم قللهم الله في أعينهم في حالة أخرى حتى رأوهم مثل عدد أنفسهم. قال ابن مسعود رضي الله عنه: نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلاً واحداً. ثم قللهم الله تعالى أيضاً في أعينهم حتى رأوهم عدداً يسيراً أقل من أنفسهم [قال ابن مسعود رضي الله عنه](1): حتى قلت لرجل إلى جنبي: تراهم سبعين؟ قال: أراهم مائة، قال بعضهم: الرؤية راجعة إلى المشركين يعني يرى المشركون المسلمين مثليهم، قللهم الله قبل القتال في أعين المشركين ليجترىء المشركون عليهم ولا ينصرفوا فلما أخذوا في القتال كثرهم الله في أعين المشركين ليجبنوا وقللهم في أعين المؤمنين ليجترؤوا، فذلك قوله تعالى «**وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقللكم في أعينهم**» (٤٤ ــ الأنفال).

قوله تعالى: ﴿**رأي العين**﴾ أي في رأي العين نصب بنزع حرف الصنعة ﴿**والله يؤيد بنصره من يشاء، إن في ذلك**﴾ الذي ذكرت ﴿**لعبرة لأولي الأبصار**﴾ لذوي العقول، وقيل لمن أبصر الجمعين.

قوله تعالى: ﴿**زين للناس حب الشهوات**﴾ جمع شهوة وهي ما تدعو النفس إليه ﴿**من النساء**﴾

---

(١) ساقط من (أ)

﴿ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾

بدأ بهن لأنهن حبائل الشيطان ﴿والبنين والقناطير﴾ جمع قنطار واختلفوا فيه فقال الربيع بن أنس: القنطار المال الكثير بعضه على بعض، وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: القنطار ألف ومائتا أوقية، وقال ابن عباس رضي الله عنهما [والضحاك][1]: ألف ومائتا مثقال. وعنهما رواية أخرى اثنا عشر ألف درهم وألف [دينار][2] دية أحدكم، وعن الحسن القنطار دية أحدكم، وقال سعيد بن جبير وعكرمة: هو مائة ألف ومائة مَنٍّ ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم، ولقد جاء الإسلام يوم جاء وبمكة مائة رجل قد قنطروا، وقال سعيد بن المسيب وقتادة: ثمانون ألفاً، وقال مجاهد سبعون ألفاً، وعن السدي قال: أربعة آلاف مثقال، وقال الحكم: القنطار ما بين السماء والأرض من مال، وقال أبو نضرة: ملء مسك ثور ذهباً أو فضة.

وسمي قنطاراً من الإحكام، يقال: قنطرت الشيء إذا أحكمته، ومنه سميت القنطرة.

قوله تعالى: ﴿المقنطرة﴾ قال الضحاك: المُحصنة المحُكمة، وقال قتادة: هي الكثيرة المنضدة بعضها فوق بعض، وقال يمان: [المدفونة][3]، وقال السدي المضروبة المنقوشة حتى صارت دراهم ودنانير، وقال [الفراء][4]: المضعفة، فالقناطير ثلاثة والمقنطرة تسعة ﴿من الذهب والفضة﴾ وقيل سمي الذهب ذهباً لأنه يذهب ولا يبقى، والفضة لأنها تنفضُّ أي تتفرق ﴿والخيل المسومة﴾ الخيل جمع لا واحد له من لفظه، واحدها فرس، كالقوم والنساء ونحوهما المسومة، قال مجاهد: هي المطهمة الحسان، وقال عكرمة: تسويمها حسنها، وقال سعيد بن جبير: هي الراعية، يقال: أسام الخيل وسوَّمها، قال الحسن وأبو عبيدة: هي المعلمة من السيماء، والسيماء العلامة، ثم منهم من قال: سيماها الشبه واللون وهو قول قتادة وقيل: الكي.

﴿والأنعام﴾ جمع النعم، وهي الإبل والبقر والغنم جمع لا واحد له من لفظه ﴿والحرث﴾ يعني الزرع ﴿ذلك﴾ الذي ذكرنا ﴿متاع الحياة الدنيا﴾ يشير إلى أنها متاع يفنى ﴿والله عنده حسن المآب﴾ أي المرجع، فيه تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة.

(١) ساقط من أ
(٢) في ب درهم
(٣) في ب المدقومة
(٤) في أ السدي

۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

قوله تعالى ﴿قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار،
٥٤/ب خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله﴾ قرأه العامة / بكسر الراء، وروى أبو بكر عن عاصم
بضم الراء، وهما لغتان كالعُدوان والعِدوان.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد ابن إسماعيل، أنا يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب، حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ «إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير كله في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون وما لنا لا نرضى يارب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يارب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً»(1).

قوله تعالى: ﴿والله بصير بالعباد الذين يقولون﴾ إن شئت جعلت محل الذين خفضاً رداً على قوله ﴿للذين اتقوا﴾ وإن شئت جعلته رفعاً على الابتداء، ويحتمل أن يكون نصباً تقديره أعني الذين يقولون ﴿ربنا إننا آمنا﴾ صدقنا ﴿فاغفر لنا ذنوبنا﴾ استرها علينا وتجاوز عنا ﴿وقنا عذاب النار، الصابرين والصادقين﴾ إن شئت نصبتها على المدح، وإن شئت خفضتها على النعت، يعني الصابرين في أداء الأمر وعن ارتكاب النهي، وعلى البأساء والضراء وحين البأس، والصادقين في إيمانهم، قال قتادة: هم قوم صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وألسنتهم فصدقوا في السر والعلانية ﴿والقانتين﴾ المطيعين المصلين ﴿والمنفقين﴾ أموالهم في طاعة الله ﴿والمستغفرين بالأسحار﴾ قال مجاهد وقتادة والكلبي: يعني المصلين بالأسحار وعن زيد بن أسلم أنه قال: هم الذين يصلون الصبح، في الجماعة، وقيل بالسَّحَر لقربه من

(1) أخرجه البخاري في التوحيد. باب: كلام الرب مع أهل الجنة: ٣/٤٨٧
ومسلم في الجنة. باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً برقم (٢٨٢٩) ٤/٢١٧٦

﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾

الصُبح، وقال الحسن: مدّوا الصلاة إلى السحر ثم استغفروا، وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنه يحيي الليل ثم يقول: يا نافع أسْحَرْنا؟ فأقول لا: فيعاود الصلاة فإذا قلت: نعم قعد يستغفر الله ويدعو، حتى يصبح.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أبو محمد بن الحسن بن أحمد المخلدي، حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج، أنا قتيبة، [بن سعيد](١) أنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل فيقول: أنا الملك أنا الملك، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له؟ من ذا الذي يسألني فأعطيه؟ من ذا الذي يستغفرني فأغفر له»(٢).

وحكي عن الحسن أن لقمان قال لابنه: يا بني لا تكن أعجز من هذا الديك يصوّت من الأسحار وأنت نائم على فراشك.

قوله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو﴾ قيل: نزلت هذه الآية في نصارى نجران. وقال الكلبي: قدم حبران من أحبار الشام على النبي ﷺ فلما أبصرا المدينة قال: أحدهما لصاحبه ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي ﷺ الذي يخرج في آخر الزمان؟ فلما دخلا عليه عرفاه بالصفة، فقالا له: أنت محمد، قال: نعم، قالا له: وأنت أحمد؟ قال: «أنا محمد وأحمد» قالا له: فإنا نسألك عن شيء فإن أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك، فقال، اسألا فقالا أخبرنا عن أعظم شهادة في كتاب الله عز وجل، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأسلم الرجلان(٣).

قوله ﴿شهد الله﴾ أي بين الله لأن الشهادة تبين، وقال مجاهد: حكم الله [وقيل: علم الله](٤) وقيل: أعلم الله أنه لا إله إلا هو.

---

(١) ساقط من «ب».

(٢) أخرجه البخاري في التهجد. باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل: ٢٩/٣، ومسلم في صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه برقم (٧٥٨) ٥٢١/١
والمصنف في شرح السنة: ٦٣/٤ ـ ٦٤

(٣) انظر: البحر المحيط لأبي حيان: ٤٠١/٢ ـ ٤٠٢، والحديث من رواية الكلبي وهو متهم بالكذب. وانظر فيما سيأتي تفسير الآية (٢٣) ص (٢١و٢٢) وأسباب النزول للواحدي ص (١٣٠).

(٤) ساقط من «ب».

﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ۞١٩﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما: خلق الله الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة، فشهد بنفسه لنفسه قبل أن خلق الخلق حين كان ولم تكن سماء ولا أرض ولا بر ولا بحر[(١)] فقال: ﴿**شهد الله أنه لا إله إلا هو**﴾.

وقوله: ﴿**والملائكة**﴾ أي وشهدت الملائكة، قيل: معنى شهادة الله الإخبار والإعلام، ومعنى شهادة الملائكة والمؤمنين الإقرار. قوله تعالى ﴿**وأولوا العلم**﴾ يعني الأنبياء عليهم السلام.

وقال ابن كيسان يعني: المهاجرين والأنصار، وقال مقاتل: علماء مؤمني أهل الكتاب، عبد الله بن سلام وأصحابه. قال السدي والكلبي: يعني جميع علماء المؤمنين. ﴿**قائماً بالقسط**﴾ أي بالعدل. ونظم هذه الآية شهد الله قائماً بالقسط، نصب على الحال، وقيل: نصب على القطع، ومعنى قوله ﴿**قائماً بالقسط**﴾ أي قائماً بتدبير الخلق كما يقال: فلان قائم بأمر فلان، أي مدبر له ومتعهد لأسبابه، وقائم بحق فلان أي مجازٍ له فالله جل جلاله مدبر رازق مجازٍ بالأعمال.

﴿**لا إله إلا هو العزيز الحكيم * إن الدين عند الله الإسلام**﴾ يعني الدين المرضي الصحيح، كما قال تعالى: «ورضيت لكم الإسلام دينا» (٣ ـــ المائدة) وقال «ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه» (٨٥ ـــ آل عمران) وفتح الكسائي الألف من أن الدين رداً على أن الأولى تقديره شهد الله أنه لا إله إلا هو وشهد أن الدين عند الله الإسلام، أو شهد الله أن الدين عند الله الإسلام بأنه لا إله إلا هو، وكسر الباقون الألف على الابتداء والإسلام هو الدخول في السلم وهو الانقياد والطاعة، يقال: أسلم أي دخل في السلم واستسلم، قال قتادة في قوله تعالى ﴿**إن الدين عند الله الإسلام**﴾ قال: شهادة أن لا إله إلا الله والإقرار بما جاء من عند الله تعالى وهو دين الله الذي شرع لنفسه وبعث به رسله ودل عليه أولياءه [ولا يقبل غيره ولا يجزي إلا به][(٢)].

أخبرنا أبو سعيد الشريحي، أنا أبو إسحق الثعلبي، أنا أبو عمرو الفراتي، أنا أبو موسى عمران بن موسى، أنا الحسن بن سفيان، أنا عمار بن عمر بن المختار، حدثني أبي عن غالب القطان قال: أتيت الكوفة في تجارة فنزلت قريباً من الأعمش وكنت أختلف إليه فلما كنت ذات ليلة أردت أن أنحدر إلى

(١) للعلماء في هذه المسألة قولان: فمنهم من قال بأن الله خلق الأرواح أولاً، ومنهم من قال بأن الله تعالى خلق الأجساد أولاً، ولكل من الفريقين أدلة استدل بها على قوله. انظر: الروح لابن القيم ص (١٥٦ ـــ ١٧٥)

(٢) ساقط من «أ»

﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾

البصرة، فإذا الأعمش قائم من الليل يتهجد، فمر بهذه الآية ﴿**شهد الله أن لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم**﴾ ثم قال الأعمش: وأنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة ﴿**إن الدين عند الله الإسلام**﴾ قالها مراراً، قلت لقد سمع فيها شيئاً، فصليت معه وودعته، ثم قلت: إني سمعتك تقرأ آية ترددها فما بلغك فيها؟ [قال لي: أوما بلغك ما فيها؟ قلت: أنا عندك منذ سنتين لم تحدثني][1] قال: والله لا أحدثك بها إلى سنة، فكتبت على بابه ذلك اليوم وأقمت سنة، فلما مضت السنة قلت: يا أبا محمد قد مضت السنة قال: حدثني أبو وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ «يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله: إن لعبدي هذا عندي عهداً، وأنا أحق من وفى بالعهد، أدخلوا عبدي الجنة»[2].

قوله تعالى: ﴿**وما اختلف الذين أوتوا الكتاب**﴾ قال الكلبي: نزلت في اليهود والنصارى حين تركوا الإسلام، أي وما اختلف الذين أوتوا الكتاب في نبوة محمد ﷺ إلا من بعد ما جاءهم العلم، يعني بيان نعته في كتبهم، وقال الربيع: إن موسى عليه السلام لما حضره الموت، دعا سبعين رجلاً من أحبار بني إسرائيل فاستودعهم / التوراة واستخلف يوشع بن نون، فلما مضى القرن الأول والثاني والثالث وقعت ٥٥/أ
الفرقة بينهم وهم الذين أوتوا الكتاب من أبناء أولئك السبعين حتى أهرقوا بينهم الدماء، ووقع الشر والاختلاف، وذلك من بعد ما جاءهم العلم يعني بيان ما في التوراة ﴿**بغياً بينهم**﴾ أي طلباً للملك والرياسة، فسلط الله عليهم الجبابرة وقال محمد بن جعفر بن الزبير: نزلت في نصارى نجران ومعناها ﴿**وما اختلف الذين أوتوا الكتاب**﴾ يعني الإنجيل في أمر عيسى عليه السلام، وفرقوا القول فيه إلا من بعد ماجاءهم العلم بأن الله واحد وأن عيسى عبده ورسوله ﴿**بغياً بينهم**﴾ أي للمعاداة والمخالفة ﴿**ومن يكفر**

---

(١) ساقط من المخطوط، وأثبتناه من مجمع الزوائد

(٢) قال السيوطي: أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان وضعفه والخطيب في تاريخه وابن النجار عن غالب القطان

انظر: الدر المنثور للسيوطي ١٦٦/٢، وذكره الهيثمي في المجمع ٣٢٥/٦ ـــ ٣٢٦ وقال: رواه الطبراني وفيه عمر بن المختار، وهو ضعيف وذكر ابن الجوزي له عدة روايات وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ تفرد به عمر بن المختار، وعمر يحدث بالأباطيل، قال العقيلي: لا يتابع عمار على حديثه ولا يعرف إلا به. انظر: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي: ١٠٢/١ ـــ ١٠٣ ميزان الاعتدال للذهبي: ٢٢٣/٣

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾

بآيات الله فإن الله سريع الحساب﴾.

قوله تعالى: **﴿فإن حاجوك﴾** أي خاصموك يا محمد في الدين، وذلك أن اليهود والنصارى قالوا لسنا على ما سميتنا به يا محمد إنما اليهودية والنصرانية نسب، والدين هو الإسلام ونحن عليه فقال الله تعالى **﴿فقل أسلمت وجهي لله﴾** أي انقدت لله وحده بقلبي ولساني وجميع جوارحي، وإنما خص الوجه لأنه أكرم الجوارح من الإنسان وفيه بهاؤه، فإذا خضع وجهه للشيء خضع له جميع جوارحه، وقال الفراء: معناه أخلصت عملي لله **﴿ومن اتبعن﴾** أي ومن اتبعني أسلم كما أسلمت، وأثبت نافع وأبو عمرو الياء في قوله تعالى (اتبعني) على الأصل وحذفها الأخرون على الخط لأنها في المصحف بغير ياء.

وقوله: **﴿وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين﴾** يعني العرب **﴿أأسلمتم﴾** لفظه استفهام ومعناه أمر، أي أسلموا كما قال «فهل أنتم منتهون» (٩١ ــ المائدة) أي انتهوا، **﴿فإن أسلموا فقد اهتدوا﴾** فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية فقال أهل الكتاب: أسلمنا، فقال لليهود: أتشهدون أن عيسى كلمة الله وعبده ورسوله فقالوا: معاذ الله، وقال للنصارى: أتشهدون أن عيسى عبد الله ورسوله(١)؟ قالوا: معاذ الله أن يكون عيسى عبداً فقال الله عز وجل **﴿وإن تولوا فإنما عليك البلاغ﴾** أي تبليغ الرسالة وليس عليك الهداية **﴿والله بصير بالعباد﴾** عالم بمن يؤمن وبمن لا يؤمن.

قوله تعالى: **﴿إن الذين يكفرون بآيات الله﴾** يجحدون بآيات الله يعني القرآن، وهم اليهود والنصارى **﴿ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس﴾** قرأ حمزة: ويقاتلون الذين يأمرون، قال ابن جريج: كان الوحي يأتي على [أنبياء](١) بني إسرائيل، ولم يكن يأتيهم كتاب، فيذكِّرون قومهم فيُقتلون، فيقوم رجال ممن اتبعهم وصدقهم فيذكرون قومهم فيُقتلون أيضاً، فهم الذين يأمرون بالقسط من الناس.

أخبرنا أبو سعيد الشريحي، أنا أبو إسحاق الثعلبي، أنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري، أنا أبو نصر منصور بن جعفر النهاوندي، أنا أحمد بن يحيى بن الجارود، أنا محمد بن عمرو بن حيان، أنا محمد بن (حمير)(٢)، أنا أبو الحسن مولى بني أسد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي

---

(١) ساقط من (أ)

(٢) في « أ » نمير، وهو خطأ

أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ٢٢ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ وَهُم مُّعۡرِضُونَ ٢٣

عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: قلت لرسول الله ﷺ، أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال: «رجل قتل نبياً أو رجلاً[1] أمر بالمعروف ونهى عن المنكر» ثم قرأ رسول الله ﷺ **﴿ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس﴾** إلى أن انتهى إلى قوله **﴿وما هم من ناصرين﴾** ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عُبَّاد بني إسرائيل أمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر، فقتلوهم جميعاً في آخر النهار في ذلك اليوم فهم الذين ذكرهم الله في كتابه وأنزل الآية فيهم»[2] **﴿فبشرهم﴾** أخبرهم **﴿بعذاب أليم﴾** وجيع، وإنما أدخل الفاء على خبر إن وتقديره الذين يكفرون ويقتلون فبشرهم، لأنه لا يقال: أن زيداً فقائم **﴿أولئك الذين حبطت﴾** بطلت **﴿أعمالهم في الدنيا والآخرة ومالهم من ناصرين﴾** وبطلان العمل في الدنيا أن لا يقبل وفي الآخرة ألا يجازى عليه.

قوله تعالى: **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب﴾** يعني اليهود **﴿يدعون إلى كتاب الله﴾** اختلفوا في هذا الكتاب، فقال قتادة: هم اليهود دُعوا إلى حكم القرآن فاعرضوا عنه.

وروى الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: إن الله تعالى جعل القرآن حكماً فيما بينهم وبين رسول الله ﷺ، فحكم القرآن على اليهود والنصارى أنهم على غير الهدى فأعرضوا عنه، وقال الآخرون: هو التوراة.

روى سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل رسول الله ﷺ بيت المدارس على جماعة من اليهود، فدعاهم إلى الله عز وجل. فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أي دين أنت يا محمد؟ فقال: على ملة إبراهيم، قالا: إن إبراهيم كان يهودياً، قال رسول الله ﷺ:

---

(١) عطف « رجلًا » على « نبياً »
وفي الطبري: « أو رجلٌ أمر بالمنكر ونهى عن المعروف » عطفاً على «رجل».

(٢) أخرجه الطبري في التفسير: ٢٨٥/٦ — ٢٨٦
وعزاه السيوطي لابن أبي حاتم: الدر المنثور: ١٦٨/٢
وقال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف: رواه البزار والطبراني وابن أبي حاتم والثعلبي من حديثه، وفيه أبو الحسن مولى بني أسد وهو مجهول. انظر: الكافي الشاف ص ٢٥ .

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾

«فهلمُّوا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم» فأبيا عليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً وامرأة من أهل خيبر زنيا وكان في كتابهم الرجم، فكرهوا رجمهما لشرفهما فيهم، فرفعوا أمرهما إلى رسول الله ﷺ ورجوا أن يكون عنده رخصة فحكم عليهما بالرجم فقال له النعمان بن أوفى وبحري بن عمرو: جُرْتَ عليهما يا محمد ليس عليهما الرجم، فقال رسول الله ﷺ «بيني وبينكم التوراة» قالوا: قد أنصفتنا، قال «فمن أعلمكم بالتوراة» قالوا رجل أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا، فأرسلوا إليه فقدم المدينة، وكان جبريل قد وصفه لرسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ «أنت ابن صوريا؟» قال: نعم، قال: «أنت أعلم اليهود»؟ قال: كذلك يزعمون قال: فدعا رسول الله ﷺ بشيء من التوراة، فيها الرجم مكتوب، فقال له: «اقرأ» فلما أتى على آية الرجم وضع كفه عليها وقرأ ما بعدها على رسول الله ﷺ. فقال عبد الله ابن سلام، يا رسول الله قد جاوزها فقام فرفع كفه عنها ثم قرأ على رسول الله ﷺ وعلى اليهود بأن المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما، وإن كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها، فأمر رسول الله ﷺ باليهوديين فرجما، فغضب اليهود لذلك وانصرفوا فأنزل الله عز وجل **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله﴾**[2] **﴿ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون * ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات وغرهم في دينهم﴾** والغرور هو الإطماع فيما لا يحصل منه شيء **﴿ما كانوا يفترون﴾** والافتراء اختلاق الكذب.

٥٥/ب / قوله تعالى: **﴿فكيف إذا جمعناهم﴾** أي فكيف حالهم أو كيف يصنعون إذا جمعناهم **﴿ليوم لا ريب فيه﴾** [وهو يوم القيامة][3] **﴿ووفيت﴾** [وفُرِّتْ][3] **﴿كل نفس ما كسبت﴾** أي جزاء ما كسبت

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير، عن ابن عباس: ٢٢٨/٦ ــ ٢٨٩، وابن هشام في السيرة: ٢٠١/٢، وعزاه السيوطي أيضاً: لابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور: ١٧٠/٢، أسباب النزول ص (١٣١).

(٢) القصة من رواية الكلبي عن ابن عباس، والكلبي هذا هو: أبو النضر، محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب، وقد مرض، فقال لأصحابه في مرضه، كلُّ ما حدثتكم به عن أبي صالح: كذب
انظر: تهذيب التهذيب: ١٥٧/٩ ــ ١٥٩، الاسرائيليات والموضوعات في التفسير، للشيخ محمد أبو شهبة
وقد ثبت رجم اليهوديين، اللذين زنيا، في الكتب الستة انظر: نصب الراية للزيلعي: ٣٢٦/٣ ــ ٣٢٧.

(٣) ساقط من « ب »

﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾﴾

من خير أو شر ﴿وهم لا يظلمون﴾ أي لا ينقص من حسناتهم ولا يزاد على سيئاتهم.

قوله تعالى: ﴿قل اللهم مالك الملك﴾ قال قتادة ذكر أن النبي ﷺ سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقال ابن عباس رضي الله عنهما وأنس بن مالك رضي الله عنه لما افتتح رسول الله ﷺ مكة وعد أمته ملك فارس والروم قالت المنافقون واليهود: هيهات هيهات من أين لمحمد ﷺ ملك فارس والروم؟ وهم أعز وأمنع من ذلك ألم يكف محمداً مكة والمدينة حتى طمع في ملك فارس والروم؟ فأنزل الله هذه الآية ﴿قل اللهم﴾[1] قيل: معناه يا الله فلما حذف حرف النداء زيد الميم في آخره، وقال قوم: للميم فيه معنى، ومعناها يا الله أُمَّنا بخير أي: اقصدنا، حذف منه حرف النداء كقولهم: هلم إلينا، كان أصله هل أُمَّ إلينا، ثم كثرت في الكلام فحذفت الهمزة استخفافاً وربما خففوا أيضاً فقالوا: لاهُمَّ، قوله ﴿مالك الملك﴾ [يعني يا مالك الملك][2] أي مالك العباد وما ملكوا، وقيل يا مالك السموات والأرض، وقال الله تعالى في بعض الكتب: «أنا الله ملك الملوك، ومالك الملوك وقلوب الملوك ونواصيهم بيدي فإن العباد أطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وإن عصوني جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا إليَّ أعطفهم عليكم»[3].

قوله تعالى: ﴿تؤتي الملك من تشاء﴾ قال مجاهد وسعيد بن جبير: يعني ملك النبوة، وقال الكلبي: تؤتي الملك من تشاء محمداً وأصحابه ﴿وتنزع الملك ممن تشاء﴾ أبي جهل وصناديد قريش وقيل: تؤتي الملك من تشاء: العرب وتنزع الملك ممن تشاء: فارس والروم، وقال السدي، تؤتي الملك من تشاء، آتى الله الأنبياء عليهم السلام وأمر العباد بطاعتهم ﴿وتنزع الملك ممن تشاء﴾ نزعه من الجبارين وأمر العباد بخلافهم، وقيل تؤتي من تشاء: آدم وولده وتنزع الملك ممن تشاء إبليس وجنود.

وقوله تعالى: ﴿وتعز من تشاء وتذل من تشاء﴾ قال عطاء تعز من تشاء: المهاجرين والأنصار وتذل من تشاء: فارس والروم، وقيل تعز من تشاء محمداً ﷺ وأصحابه حتى دخلوا مكة في عشرة آلاف ظاهرين عليها، وتذل من تشاء: أبا جهل وأصحابه حتى حُزَّت رؤوسهم وألقوا في القليب، وقيل تعز من

---

(١) قال ابن حجر في الكافي الشاف ص (٢٥) ذكره الواحدي في أسبابه ص (١٣١) عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم ولم أجد له إسناداً

(٢) ساقط من « أ »

(٣) رواه الطبراني في الأوسط. قال الهيثمي فيه إبراهيم بن راشد وهو متروك مجمع الزوائد: ٢٤٩/٥
وقال الألباني: ضعيف جداً، سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٦٨/١

﴿تُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِۖ وَتُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَتُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّۖ وَتَرۡزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٢٧﴾

تشاء، بالإيمان والهداية، وتذل من تشاء بالكفر والضلالة، وقيل تعز من تشاء بالطاعة وتذل من تشاء بالمعصية، وقيل تعز من تشاء بالنصر وتذل من تشاء بالقهر، وقيل تعز من تشاء بالغنى وتذل من تشاء بالفقر، وقيل تعز من تشاء بالقناعة والرضى وتذل من تشاء بالحرص والطمع ﴿**بيدك الخير**﴾ أي بيدك الخير والشر فاكتفى بذكر أحدهما قال تعالى: «سرابيل تقيكم الحر» (٨١ ــ النحل) أي الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما ﴿**إنك على كل شيء قدير**﴾.

قوله تعالى: ﴿**تولج الليل في النهار**﴾ أي تدخل الليل في النهار حتى يكون النهار خمس عشرة ساعة والليل تسع ساعات ﴿**وتولج النهار في الليل**﴾ حتى يكون الليل خمس عشرة ساعة والنهار تسع ساعات، فما نقص من أحدهما زاد في الآخر ﴿**وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي**﴾ قرأ أهل المدينة وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم «الميِّت» بتشديد الياء هاهنا وفي الأنعام ويونس والروم وفي الأعراف «لبلد ميت» وفي فاطر «إلى بلد ميت» زاد نافع «أو من كان ميتاً فأحييناه» (١٢٢ ــ الأنعام) و «لحم أخيه ميتاً» (١٢ ــ الحجرات) و «الأرض الميتة أحييناها» (٣٣ ــ يس) فشددها، والآخرون يخففونها، وشدد يعقوب ﴿**يخرج الحي من الميت**﴾ و «لحم أخيه ميتاً»، قال ابن مسعود وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة: معنى الآية: يخرج الحيوان من النطفة وهي ميتة، ويخرج النطفة من الحيوان.

وقال عكرمة والكلبي: يخرج الحي من الميت أي الفرخ من البيضة ويخرج البيضة من الطير، وقال الحسن وعطاء: يخرج المؤمن من الكافر ويخرج الكافر من المؤمن، فالمؤمن حي الفؤاد والكافر ميت الفؤاد، قال الله تعالى: «أو من كان ميتاً فأحييناه» (١٢٢ ــ الأنعام) وقال الزجاج : يخرج النبات الغضَّ الطري من الحب اليابس، ويخرج الحب اليابس من النبات الحي النامي ﴿**وترزق من تشاء بغير حساب**﴾ من غير تضييق [ولا تقتير][(١)].

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي، أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، أنا أبو جعفر عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم الهاشمي، أنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، أنا محمد بن أبي الأزهر أنا الحارث بن عمير، أنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: قال

(١) في ب ولا تعسير.

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾

رسول الله ﷺ «إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آل عمران (شهد الله — إلى قوله — إن الدين عند الله الإسلام — و — قل اللهم مالك الملك — إلى قوله — بغير حساب) معلقات، ما بينهن وبين الله عز وجل حجاب، قلن: يارب تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك؟ قال الله عز وجل: بي حلفت لايقرؤكن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مثواه على ما كان منه ولأسكنته في حظيرة القدس ولنظرت إليه بعيني المكنونة كل يوم سبعين مرة ولقضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة ولأعذته من كل عدو وحاسد ونصرته منهم»(١) رواه الحارث عن عمرو وهو ضعيف.

قوله عز وجل: ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: كان الحجاج بن عمرو بن أبي الحقيق وقيس بن زيد (يظنون)(٢) بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر وعبد الله بن جبير وسعد بن خيثمة لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء اليهود لا يفتنونكم عن دينكم، فأبى أولئك النفر إلا مباطنتهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقال مقاتل: نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره وكانوا يظهرون المودة لكفار مكة.

وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتولون اليهود والمشركين ويأتونهم بالأخبار ويرجون أن يكون لهم الظفر على رسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل هذه الآية، ونهى المؤمنين عن مثل [فعلهم](٣).

قوله تعالى: ﴿ومن يفعل ذلك﴾ أي موالاة الكفار في نقل الأخبار إليهم وإظهارهم على عورة المسلمين ﴿فليس من الله في شيء﴾ [أي ليس من دين الله في شيء](٤) ثم استثنى فقال ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾ يعني: إلا أن تخافوا منهم مخافة، قرأ مجاهد ويعقوب «تَقِيَّة» على وزن بقية لأنهم كتبوها بالياء ولم يكتبوها بالألف، مثل حصاة ونواة، وهي مصدر يقال تقيته / تقاة وتقى تقية وتقوى فإذا قلت اتقيت كان المصدر الاتقاء، وإنما قال تتقوا من الاتقاء ثم قال: تقاة ولم يقل اتقاء لأن معنى اللفظين إذا كان واحداً يجوز إخراج مصدر أحدهما على لفظ الآخر كقوله تعالى: «وتبتل إليه تبتيلا» (٨ — المزمل) ٥٦/أ

---

(١) لم نجد الحديث فيما بين أيدينا من كتب السنة، وقد عزاه المصنف للحارث في مسنده وضعفه.

(٢) في ب يظنوا. وفي أسباب النزول للواحدي: «يباطنون نفراً».

(٣) في ب قولهم: وانظر: أسباب النزول ص (١٣٤).

(٤) ساقط من آ.

﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾

ومعنى الآية: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن موالاة الكفار ومداهنتهم ومباطنتهم إلا أن يكون الكفار غالبين ظاهرين، أو يكون المؤمن في قوم كفار يخافهم فيداريهم باللسان وقلبه مطمئن بالإيمان دفعاً عن نفسه من غير أن يستحل دماً حراماً أو مالاً حراماً، أو يظهر الكفار على عورة المسلمين، والتقية لا تكون إلا مع خوف القتل وسلامة النية، قال الله تعالى: «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان» (١٠٦ ــ النحل) ثم هذا رخصة، فلو صبر حتى قتل فله أجر عظيم، وأنكر قوم التقية [اليوم][(١)] قال معاذ بن جبل ومجاهد: كانت التقية في [بُدُوِّ][(٢)] الإسلام قبل استحكام الدين وقوة المسلمين، وأما اليوم فقد أعز الله الإسلام فليس ينبغي لأهل الإسلام أن يتقوا من عدوهم، وقال يحيى البكاء: قلت لسعيد بن جبير في أيام الحجاج: إن الحسن كان يقول لكم التقية باللسان والقلب مطمئن بالإيمان؟ فقال سعيد: ليس في الإسلام تقية إنما التقية في أهل الحرب ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ أي يخوفكم الله عقوبته على موالاة الكفار وارتكاب المنهي عنه ومخالفة المأمور ﴿وإلى الله المصير * قل إن تخفوا ما في صدوركم﴾ أي قلوبكم من مودة الكفار ﴿أو تبدوه﴾ من موالاتهم قولاً وفعلاً ﴿يعلمه الله﴾ وقال الكلبي: إن تسروا ما في قلوبكم لرسول الله ﷺ من التكذيب أو تظهروه، بحربه وقتاله، يعلمه الله ويحفظه عليكم، حتى يجازيكم، به ثم قال: ﴿ويعلم﴾ رفع على الاستئناف ﴿ما في السموات وما في الأرض﴾ يعني إذا كان لا يخفى عليه شيء في السموات ولا في الأرض فكيف تخفى عليه موالاتكم الكفار وميلكم إليهم بالقلب؟ ﴿والله على كل شيء قدير﴾.

قوله تعالى: ﴿يوم تجد كل نفس﴾ نصب يوماً بنزع حرف الصفة أي في يوم، وقيل: بإضمار فعل أي: اذكروا واتقوا يوم تجد كل نفس ﴿ما عملت من خير محضراً﴾ لم يبخس منه شيء، كما قال الله تعالى: «ووجدوا ما عملوا حاضراً» (٤٩ ــ الكهف) ﴿وما عملت من سوء﴾ جعله بعضهم خبراً في موضع النصب، أي تجد محضراً ما عملت من الخير [والشر فتسر بما عملت من الخير][(٣)] وجعله

(١) في أ إليهم.
(٢) في ب جدة.
(٣) ساقط من ب.

﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾

بعضهم خبراً مستأنفاً، دليل هذا التأويل: قراءة ابن مسعود رضي الله عنهما «وما عملت من سوء ودت لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً».

قوله تعالى: ﴿**تود لو أن بينها**﴾ أي بين النفس ﴿**وبينه**﴾ يعني وبين السوء ﴿**أمداً بعيداً**﴾ قال السدي: مكاناً بعيداً، وقال مقاتل: كما بين المشرق والمغرب، والأمد الأجل والغاية التي ينتهي إليها، وقال الحسن: يَسُرّ أحدهم أن لا يلقى عمله أبداً، وقيل يود أنه لم يعمله ﴿**ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد**﴾.

قوله تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**﴾ نزلت في اليهود والنصارى حيث قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه[١] .

وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: وقف النبي ﷺ على قريش، وهم في المسجد الحرام وقد نصبوا أصنامهم وعلقوا عليها بيض النعام وجعلوا في أذانها (الشُّنُوف)[٢] وهم يسجدون لها، فقال: يا معشر قريش والله لقد خالفتم ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل»[٣] فقالت له قريش إنما نعبدها حباً لله ليقربونا إلى الله زلفى، فقال الله تعالى: قل يا محمد إن كنتم تحبون الله وتعبدون الأصنام ليقربوكم إليه فاتبعوني يحببكم الله، فأنا رسوله إليكم وحجته عليكم، أي اتبعوا شريعتي وسنتي يحببكم الله، فحب المؤمنين لله اتباعهم أمره وإيثار طاعته وابتغاء مرضاته، وحب الله المؤمنين ثناؤه عليهم وثوابه لهم وعفوه عنهم فذلك قوله تعالى: ﴿**ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم**﴾.

وقيل لما نزلت هذه الآية قال عبد الله بن أُبَيٍّ لأصحابه إن محمداً يجعل طاعته كطاعة الله ويأمرنا أن نحبه كما أحبت النصارى عيسى بن مريم فنزل قوله تعالى: ﴿**قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا**﴾ أعرضوا عن طاعتهما ﴿**فإن الله لا يحب الكافرين**﴾ لا يرضى فعلهم ولا يغفر لهم.

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن إسماعيل، أنا محمد بن سنان، أنا فليح، أنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى» قالوا ومن يأبى؟ قال «من أطاعني دخل

(١) أسباب النزول للواحدي: ص (١٣٥) .

(٢) القرط .

(٣) انظر: البحر المحيط: ٤٣١/٢، وفي رواية الضحاك عن ابن عباس مجاهيل وأسباب النزول ص (١٣٥).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

الجنة ومن عصاني فقد أبى»(١).

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن إسماعيل أنا محمد بن عبادة، أنا يزيد، نا سُليم بن حيان [وأثنى عليه] ، أنا سعيد بن ميناء قال: حدثنا أو سمعت جابر بن عبد الله يقول: جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم. فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً فاضربوا له مثلاً، فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مأدبة وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة، فقالوا: أوِّلوها له يفقهها، فقالوا: أما الدار الجنة والداعي محمد ﷺ، فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله ومن عصى محمداً فقد عصى الله، ومحمد ﷺ فرق بين الناس»(٣).

وقوله تعالى: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً﴾ الآية، قال ابن عباس رضي الله عنهما: قالت اليهود نحن من أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ونحن على دينهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية. يعني: إن الله اصطفى هؤلاء بالإسلام وأنتم على غير دين الإسلام ﴿اصطفى﴾ اختار، افتعل من الصفوة وهي الخالص من كل شيء ﴿آدم﴾ أبو البشر ﴿ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران﴾ قيل: أراد بآل إبراهيم وآل عمران إبراهيم وعمران أنفسهما، كقوله تعالى «وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون» (٢٤٨ ــ البقرة) يعني موسى وهارون.

وقال آخرون: آل إبراهيم: إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وكان محمد ﷺ من آل إبراهيم عليه السلام، وأما آل عمران فقال مقاتل: هو عمران بن يصهر بن فاهث بن لاوي بن يعقوب عليه السلام (والد)(٤) موسى وهارون. وقال الحسن ووهب: هو عمران بن أشهم بن أمون من ولد سليمان بن

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ــ باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٢٤٩/١٣.
والمصنف في شرح السنة: ١ /١٩٢ ــ ١٩٣.
(٢) ساقط من ب.
(٣) أخرجه البخاري في الاعتصام ــ باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٢٤٩/١٣.
والمصنف في شرح السنة: ١ /١٩٢ ــ ١٩٣.
(٤) في ب وآل.

﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾﴾

داود عليهما السلام [والد] مريم وعيسى. وقيل: عمران بن ماثان، وإنما خص هؤلاء بالذكر لأن الأنبياء والرسل كلهم من نسلهم ﴿على العالمين ذرية﴾ اشتقاقها من ذرأ بمعنى خلق، وقيل: من الذر لأنه استخرجهم من صلب آدم / كالذر، ويسمى الأولاد والآباء ذرية، فالأبناء ذرية لأنه ذرأهم، والآباء ذرية ٥٦/ب
لأنه ذرأ الأبناء منهم، قال الله تعالى: «وآية لهم أنا حملنا ذريتهم» (٤١ ــ يس) أي آباءهم (ذرية) نصب على معنى واصطفى ذرية ﴿بعضها من بعض﴾ أي بعضها من ولد بعض، [وقيل بعضها من بعض في التناصر][1] وقيل: بعضها على دين بعض ﴿والله سميع عليم﴾.

قوله تعالى: ﴿إذ قالت امرأة عمران﴾ وهي حنة بنت قافوذا أم مريم، وعمران هو عمران بن ماثان وليس بعمران أبي موسى عليه السلام، وبينهما ألف وثمانون سنة، وكان بنو ماثان رؤوس بني إسرائيل وأحبارهم وملوكهم، وقيل: عمران بن أشهم.

قوله تعالى: ﴿رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً﴾ أي جعلت الذي في بطني محرراً نذراً مني لك ﴿فتقبل مني إنك أنت السميع العليم﴾ والنذر: ما يوجبه الإنسان على نفسه ﴿محرراً﴾ أي عتيقاً خالصاً لله مفرغاً لعبادة الله ولخدمة الكنيسة، لا أشغله بشيء من الدنيا، وكل ما أخلص فهو محرر، يقال: حررت العبد إذا أعتقته وخلصته من الرق.

قال الكلبي ومحمد بن إسحاق وغيرهما: كان المحرر إذا حرر جعل في الكنيسة يقوم عليها ويكنسها ويخدمها ولا يبرحها حتى يبلغ الحلم، ثم يخير إن أحب أقام، وإن أحب ذهب حيث شاء، وإن أراد أن يخرج بعد التخيير لم يكن له ذلك، ولم يكن أحد من الأنبياء والعلماء إلا ومن نسله محرراً لبيت المقدس، ولم يكن محرراً إلا الغلمان، ولا تصلح له الجارية لما يصيبها من الحيض والأذى، فحررت أم مريم ما في بطنها، وكانت القصة في ذلك، أن زكريا وعمران تزوجا أختين، وكانت أشياع بنت قافوذا أم يحيى عند زكريا، وكانت حنة بنت قافوذا أم مريم عند عمران، وكان قد أمسك عن حنة الولد حتى أسنت وكانوا أهل بيت من الله بمكان، فبينما هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخاً فتحركت بذلك نفسها للولد فدعت الله أن يهب لها ولداً وقالت: اللهم لك علي إن رزقتني ولداً أن أتصدق به على بيت المقدس

---

(١) ساقط من أ.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾

فيكون من سدنته وخدمته، فحملت بمريم فحررت ما في بطنها، ولم تعلم ما هو فقال لها زوجها: ويحك ما صنعت، أرأيت إن كان ما في بطنك أنثى لا تصلح لذلك؟ فوقعا جميعاً في همٍّ من ذلك، فهلك عمران، وحنة حامل بمريم ﴿فلما وضعتها﴾ أي ولدتها إذا هي جارية، والهاء في قوله «وضعتها» راجعة إلى النذير لا إلى ما ولد لذلك أنث ﴿قالت﴾ حنة وكانت ترجو أن يكون غلاماً ﴿رب إني وضعتها أنثى﴾ اعتذاراً إلى الله عز وجل ﴿والله أعلم بما وضعت﴾ بجزم التاء إخباراً عن الله عز وجل وهي قراءة العامة وقرأ ابن عامر وأبو بكر ويعقوب وضعت برفع التاء جعلوها من كلام أم مريم ﴿وليس الذكر كالانثى﴾ في خدمة الكنيسة والعباد الذين فيها لعورتها وضعفها وما يعتريها من الحيض والنفاس ﴿وإني سميتها مريم﴾ ومريم بلغتهم العابدة والخادمة، وكانت مريم أجمل النساء في وقتها وأفضلهن ﴿وإني أعيذها﴾ أمنعها وأجيرها ﴿بك وذريتها﴾ أولادها ﴿من الشيطان الرجيم﴾ فالشيطان الطريد اللعين، والرجيم المرمي بالشهب.

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن اسماعيل، أنا أبو اليمان، أنا شعيب عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهلّ الصبي صارخاً من الشيطان، غير مريم وابنها»، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: «وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم»(١).

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن إسماعيل، أنا أبو اليمان، أنا شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه بأصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير تفسير سورة آل عمران ــ باب: وإني أعيذها... ٨/٢١٢.
وأخرجه مسلم في الفضائل. باب فضائل عيسى برقم (٢٣٦٦) د /١٨٣٨.
والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٤٠٦.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن أبي هريرة ٢ /٥٢٣.
والطبري في التفسير: ٦ /٣٤٢.
وذكره ابن كثير في البداية والنهاية عن الإمام أحمد ٢ /٥٧ وقال: وهذا على شرط الصحيحين ولم يخرجوه من هذا الوجه. وانظر تعليق الشيخ محمود شاكر على تفسير الطبري ٦ /٣٤٢.

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ٣٧﴾

قوله ﴿**فتقبلها ربها بقبول حسن**﴾ أي تقبل الله مريم من حنة مكان المحرر، وتقبل بمعنى قبل ورضي، والقبول مصدر قبل يقبل قبولاً مثل الولوع والوزوع، ولم يأت غير هذه الثلاثة. وقيل: معنى التقبل التكفل في التربية والقيام بشأنها ﴿**وأنبتها نباتاً حسناً**﴾ معناه: وأنبتها فنبتت نباتاً حسناً، وقيل هذا مصدر على غير [اللفظ][1] وكذلك قوله ﴿**فتقبلها ربها بقبول حسن**﴾ [ومثله شائع كقولك تكلمت كلاماً، وقال جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿**فتقبلها ربها بقبول حسن**﴾][2] أي سلك بها طريق السعداء ﴿**وأنبتها نباتاً حسناً**﴾ يعني سوّى خلقها من غير زيادة ولا نقصان فكانت تنبت في اليوم ما ينبت المولود في العام ﴿**وكفلها زكريا**﴾ قال أهل الأخبار: أخذت حنة مريم حين ولدتها فلفتها في خرقة وحملتها إلى المسجد فوضعتها عند الأحبار، أبناء هارون، وهم يومئذ يلون من بيت المقدس ما يلي الحجبة من الكعبة، فقالت لهم: دونكم هذه النذيرة، فتنافس فيها الأحبار لأنها كانت بنت إمامهم وصاحب قربانهم، فقال لهم زكريا: أنا أحقكم بها، عندي خالتها، فقالت له الأحبار: لا نفعل ذلك، فإنها لو تركت لأحق الناس بها لتركت لأمها التي ولدتها، لكنّا نقترع عليها فتكون عند من خرج سهمه، فانطلقوا وكانوا [تسعة وعشرين][3] رجلاً إلى نهر جار، قال السدي: هو نهر الأردن فألقوا أقلامهم في الماء على أن من ثبت قلمه في الماء فصعد فهو أولى بها.

وقيل: كان على كل قلم اسم واحد منهم.

وقيل: كانوا يكتبون التوراة فألقوا أقلامهم التي كانت بأيديهم في الماء [فارتز][4] قلم زكريا فارتفع فوق الماء وانحدرت أقلامهم ورسبت في النهر، قاله محمد بن إسحاق وجماعة.

وقيل: جرى قلم زكريا مصعداً إلى أعلى الماء وجرت أقلامهم بجري الماء.

وقال السدي وجماعة: بل ثبت قلم زكريا وقام فوق الماء كأنه في طين، وجرت أقلامهم مع جرية الماء

(١) في ب الصدر.
(٢) ساقط من أ.
(٣) في ب سبعة وعشرين.
(٤) في ب فارتز فيه رزاً.

فذهب بها الماء، فسهمهم وقرعهم زكريا، وكان زكريا رأس الأخبار ونبيهم فذلك قوله تعالى ﴿وكفلها زكريا﴾ قرأ حمزة والكسائي وعاصم بتشديد الفاء فيكون زكريا في محل النصب أي ضمنها الله زكريا وضمها إليه بالقرعة، وقرأ الآخرون بالتخفيف فيكون زكريا في محل الرفع أي ضمها زكريا إلى نفسه وقام بأمرها، وهو زكريا بن آذن بن مسلم بن صدوق، من أولاد سليمان بن داود عليهما السلام.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: زكريا مقصوراً، والآخرون يمدونه.

فلما ضم زكريا مريم إلى نفسه بنى لها بيتاً واسترضع لها، وقال محمد بن إسحاق ضمها إلى خالتها
٥٧/أ أم يحيى حتى / إذا شبت وبلغت مبلغ النساء بنى لها محراباً في المسجد، وجعل بابه في وسطها لا يرقى إليها إلا بالسلم مثل باب الكعبة لا يصعد إليها غيره، وكان يأتيها بطعامها وشرابها ودهنها كل يوم ﴿كلما دخل عليها زكريا المحراب﴾ وأراد بالمحراب الغرفة، والمحراب أشرف المجالس ومقدمها، وكذلك هو من المسجد، ويقال للمسجد أيضاً محراب، قال المبرد: لا يكون المحراب إلا أن يرتقى إليه بدرجة، وقال الربيع بن أنس: كان زكريا إذا خرج يغلق عليها سبعة أبواب فإذا دخل عليها غرفتها ﴿وجد عندها رزقاً﴾ أي فاكهة في غير حينها، فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف ﴿قال يا مريم أنى لك هذا﴾ قال أبو عبيدة: معناه من أين لك هذا؟ وأنكر بعضهم عليه، وقال: معناه من أي جهة لك هذا؟ لأن «أنّى» للسؤال عن الجهة وأين للسؤال عن المكان ﴿قالت هو من عند الله﴾ أي من قطف الجنة، قال الحسن: حين ولدت مريم لم تلقم ثدياً قط، كان يأتيها رزقها من الجنة، فيقول لها زكريا: أنى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله تكلمت وهي صغيرة ﴿إن الله يرزق من يشاء بغير حساب﴾.

وقال محمد بن إسحاق: ثم أصابت بني إسرائيل أزمة وهي على ذلك من حالها حتى ضعف زكريا عن حملها فخرج على بني إسرائيل فقال يا بني إسرائيل: تعلمون والله لقد كبرت سني وضعفت عن حمل مريم بنت عمران فأيكم يكفلها بعدي؟ قالوا: والله لقد جهدنا وأصابنا من السنة ما ترى، فتدافعوها بينهم ثم لم يجدوا من حملها بداً، فتقارعوا عليها بالأقلام فخرج السهم على رجل نجار من بني إسرائيل يقال له: يوسف بن يعقوب، وكان ابن عم مريم فحملها، فعرفت مريم في وجهه شدة مؤنة ذلك عليه، فقالت له: يا يوسف أحسن بالله الظن فإن الله سيرزقنا، فجعل يوسف يرزق بمكانها منه، فيأتيها كل يوم من كسبه بما يصلحها فإذا أدخله عليها في الكنيسة أنماه الله، فيدخل عليها زكريا فيرى عندها فضلاً من الرزق، ليس بقدر ما يأتيها به يوسف، فيقول: يا مريم أنى لك هذا قالت: هو من عند الله، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب[1].

قال أهل الأخبار فلما رأى ذلك زكريا قال: إن الذي قدر على أن يأتي مريم بالفاكهة في غير حينها

---

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ /٤٩ فقد ذكر القصة مختصرة عن ابن اسحاق دون إسناد وفيها أنه خرج السهم على جريج الراهب.

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾﴾

من غير سبب لقادر على أن يصلح زوجتي ويهب لي ولداً في غير حينه على الكبر فطمع في الولد، وذلك أن أهل بيته كانوا قد انقرضوا وكان زكريا قد شاخ وآيس من الولد.

قال الله تعالى: ﴿هنالك﴾ أي عند ذلك ﴿دعا زكريا ربه﴾ فدخل المحراب [وأغلق الباب](1) وناجى ربه ﴿قال رب﴾ أي يا رب ﴿هب لي﴾ أعطني ﴿من لدنك﴾ أي من عندك ﴿ذرية طيبة﴾ أي ولداً مباركاً تقياً صالحاً رضياً، والذرية تكون واحداً وجمعاً، ذكراً وأنثى، وهو ها هنا واحد، بدليل قوله عز وجل «فهب لي من لدنك ولياً» (٥ ــ مريم) وإنما قال: طيبة لتأنيث لفظ الذرية ﴿إنك سميع الدعاء﴾ أي سامعه، وقيل مجيبه، كقوله تعالى: «إني آمنت بربكم فاسمعون» (٢٥ ــ يس) أي فأجيبوني ﴿فنادته الملائكة﴾ قرأ حمزة والكسائي فناداه بالياء، والآخرون بالتاء، فمن قرأ بالتاء فلتأنيث لفظ الملائكة وللجمع مع أن الذكور إذا تقدم فعلهم وهم جماعة كان التأنيث فيها أحسن كقوله تعالى: «قالت الأعراب» (١٤ ــ الحجرات) وعن إبراهيم قال: كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما يذكر الملائكة في القرآن. قال أبو عبيدة: إنما نرى عبد الله اختار ذلك خلافاً للمشركين في قولهم الملائكة بنات الله تعالى، وروى الشعبي أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إذا اختلفتم في التاء والياء فاجعلوها ياءً وذكّروا القرآن.

وأراد بالملائكة ها هنا: جبريل عليه السلام وحده، كقوله تعالى في سورة النحل «ينزل الملائكة» يعني جبريل (بالروح) بالوحي، ويجوز في العربية أن يخبر عن الواحد بلفظ الجمع كقولهم: سمعت هذا الخبر من الناس، وإنما سمع من واحد، نظيره قوله تعالى: «الذين قال لهم الناس» (١٧٣ ــ آل عمران) يعني نعيم بن مسعود «إن الناس» يعني أبا سفيان بن حرب، وقال المفضل بن سلمة: إذا كان القائل رئيساً يجوز الإخبار عنه بالجمع لاجتماع أصحابه معه، وكان جبريل عليه السلام رئيس الملائكة وقلَّ ما يبعث إلا ومعه جمع، فجرى على ذلك.

قوله تعالى: ﴿وهو قائم يصلي في المحراب﴾ أي في المسجد وذلك أن زكريا كان الحبر الكبير الذي يقرب القربان، فيفتح باب المذبح فلا يدخلون حتى يأذن لهم في الدخول، فبينما هو قائم يصلي في المحراب، يعني في المسجد عند المذبح يصلي، والناس ينتظرون أن يأذن لهم في الدخول فإذا هو برجل

---

(١) في ب وغلّق الأبواب.

شاب عليه ثياب بيض ففزع منه فناداه، وهو جبريل عليه السلام، يا زكريا ﴿إن الله يبشرك﴾ قرأ ابن عامر وحمزة (إن الله) بكسر الألف على إضمار القول تقديره: فنادته الملائكة فقالت ﴿إن الله يبشرك﴾ وقرأ الآخرون بالفتح بإيقاع النداء عليه، كأنه قال: فنادته الملائكة بأن الله يبشرك، قرأ حمزة يبشرك وبابه بالتخفيف كل القرآن إلا قوله: «فبم تبشرون» (٥٤ ــ الحجر) فإنهم اتفقوا على تشديدها ووافقه الكسائي هاهنا في الموضعين وفي سبحان والكهف وعسق ووافق ابن كثير وأبو عمرو في «عسق» والباقون بالتشديد، فمن قرأ بالتشديد فهو من بشر يبشر تبشيراً، وهو أعرب اللغات وأفصحها. دليل التشديد قوله تعالى «فبشر عباد» (الزمر ــ ١٧) «وبشرناه باسحاق» (١١٢ ــ الصافات) قالوا بشرناك بالحق» (٥٥ ــ الحجر) وغيرها من الآيات، ومن خفف فهو من بشر يبشر وهي لغة تهامة، وقرأه ابن مسعود رضي الله عنه ﴿بيحيى﴾ هو اسم لا يُجر لمعرفته وللزائد في أوله مثل يزيد ويعمر، وجمعه يحيون، مثل موسون وعيسون، واختلفوا في أنه لم سُمي يحيى؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما: لأن الله أحيا به عقر أمه، قال قتادة: لأن الله تعالى أحيا قلبه بالإيمان وقيل: لأن الله تعالى أحياه بالطاعة حتى لم يعص ولم يهم بمعصية ﴿مصدقاً﴾ نصب على الحال ﴿بكلمة من الله﴾ يعني عيسى عليه السلام، سمي عيسى كلمة الله لأن الله تعالى قال له: كن من غير أب فكان، فوقع عليه اسم الكلمة لأنه بها كان، وقيل: سمي كلمة لأنه يهتدى به كما يهتدى بكلام الله تعالى، وقيل: هي بشارة الله تعالى مريم بعيسى عليه السلام بكلامه على لسان جبريل عليه السلام. وقيل: لأن الله تعالى أخبر الأنبياء بكلامه في كتبه أنه يخلق نبياً بلا أب، فسماه كلمة لحصوله بذلك الوعد. وكان يحيى عليه السلام أول من آمن بعيسى عليه السلام وصدقه، وكان يحيى عليه السلام أكبر من عيسى بستة أشهر، وكانا ابني الخالة، ثم قتل يحيى قبل أن يرفع عيسى عليه السلام. وقال أبو عبيدة (بكلمة من الله) أي بكتاب من الله وآياته، تقول العرب: أنشدني كلمة فلان أي قصيدته.

قوله تعالى: ﴿وسيداً﴾ هو فعيل من ساد يسود وهو الرئيس الذي يتبع وينتهى إلى قوله، قال
٥٧ /ب المفضل : أراد سيداً في الدين . قال الضحاك : السيد / الحسن الخلق . قال سعيد بن جبير : السيد الذي يطيع ربه عز وجل. وقال سعيد بن المسيب: السيد الفقيه العالم، وقال قتادة: سيد في العلم والعبادة والورع، وقيل: الحليم الذي لا يغضبه شيء. قال مجاهد: الكريم على الله تعالى، وقال الضحاك: السيد التقي، قال سفيان الثوري: الذي لا يحسد وقيل: الذي يفوق قومه في جميع خصال الخير، وقيل: هو القانع بما قسم الله له. وقيل: السخي، قال رسول الله ﷺ «من سيدكم يا بني سلمة»؟ قالوا: جد بن قيس على أنّا نبخّله قال: «وأي داء أدوأ من البخل، لكن سيدكم عمرو بن الجموح»(١).

(١) روي هذا الحديث من طرق عن جابر وأبي هريرة وأنس مرفوعاً، وروي مرسلاً عن حبيب بن أبي ثابت عن النبي ﷺ، فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٩٠) طبعه مكتبة الآداب، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الأمثال برقم (٨٩ ــ ٩٥) ص ٥٦ ــ =

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿**وحصوراً ونبياً من الصالحين**﴾ الحصور أصله من الحصر وهو الحبس. والحصور في قول ابن مسعود رضي الله عنه وابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة رضي الله عنهم وعطاء والحسن: الذي لا يأتي النساء ولا يقربهن، وهو على هذا القول فعول بمعنى فاعل يعني أنه يحصر نفسه عن الشهوات [وقيل: هو الفقير الذي لا مال][(1)] له فيكون الحصور بمعنى المحصور يعني الممنوع من النساء. قال سعيد بن المسيب: كان له مثل هدبة الثوب وقد تزوج مع ذلك ليكون أغض لبصره. وفيه قول آخر: أن الحصور هو الممتنع من الوطء مع القدرة عليه. واختار قوم هذا القول لوجهين (أحدهما): لأن الكلام خرج مخرج الثناء، وهذا أقرب إلى استحقاق الثناء، و (الثاني): أنه أبعد من إلحاق الآفة بالأنبياء.

قوله تعالى: ﴿**قال رب**﴾ أي يا سيدي، قال لجبريل عليه السلام، هذا قول الكلبي وجماعة، وقيل: قاله لله عز وجل ﴿**أنى يكون**﴾ من أين يكون ﴿**لي غلام**﴾ أي ابن ﴿**وقد بلغني الكبر**﴾ هذا من المقلوب أي وقد بلغت الكبر وشخت كما يقال بلغني الجهد أي أنا في الجهد، وقيل: معناه وقد نالني الكبر وأدركني وأضعفني. قال الكلبي: كان زكريا يوم بُشِّر بشر بالولد ابن ثنتين وتسعين سنة، وقيل: ابن تسع وتسعين سنة. وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: كان ابن عشرين ومائة سنة، وكانت امرأته بنت ثمان وتسعين سنة فذلك قوله تعالى: ﴿**وامرأتي عاقر**﴾ أي عقيم لا تلد يقال: رجل عاقر وامرأة عاقر، وقد عقر بضم القاف يعقر عقراً وعقارة ﴿**قال: كذلك يفعل الله ما يشاء**﴾ فإن قيل لم قال زكريا بعدما وعده الله تعالى: (أنى يكون لي غلام) أكان شاكاً في وعد الله وفي قدرته؟ قيل: إن زكريا لما سمع نداء الملائكة جاءه الشيطان فقال: يازكريا إن الصوت الذي سمعت ليس هو من الله، إنما هو من الشيطان، ولو كان من الله لأوحاه إليك كما يوحي إليك في سائر الأمور، فقال ذلك دفعاً للوسوسة، قاله عكرمة والسدي، وجواب آخر: وهو أنه لم يشك في وعد الله إنما شك في كيفيته، أي كيف ذلك؟

= ٥٩، وأبو نعيم في الحلية: ٣١٧/٧، والحاكم في المستدرك: ٣ /٢١٩ عن أبي هريرة بلفظ « بل سيدكم البراء بن معرور » وقال: صحيح على شرط مسلم.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني مجمع الزوائد: ٣١٥/٣.
وانظر: الإصابة لابن حجر: ٤ /٦١٥ ـــ ٦١٦، أسد الغابة لابن الأثير: ٤ /٢٠٦ ـــ ٢٠٧، مجمع الزوائد: /٣١٤ ـــ ٣١٥، ٩ /١٢٦ ـــ ١٢٧.

(١) في « ب »: « وقال سعيد بن المسيب: هو العنين الذي لا ماء له..».

قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً ۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى ﴿ **قال: رب اجعل لي آية** ﴾ أي علامة أعلم بها وقت حمل امرأتي فأزيد في العبادة شكراً لك ﴿**قال: آيتك ألّا تكلم الناس**﴾ تكف عن الكلام ﴿**ثلاثة أيام**﴾ وتقبل بكليتك على عبادتي، لا أنه حبس لسانه عن الكلام، ولكنه نهي عن الكلام وهو صحيح سوي، كما قال في سورة مريم الآية (١٠) «ألّا تكلم الناس ثلاث ليال سويا» يدل عليه قوله تعالى: ﴿**وسبح بالعشي والإبكار**﴾ فأمره بالذكر ونهاه عن كلام الناس .

وقال أكثر المفسرين: عقل لسانه عن الكلام مع الناس ثلاثة أيام، وقال قتادة: أمسك لسانه عن الكلام عقوبة له لسؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه فلم يقدر على الكلام ثلاثة أيام، وقوله ﴿ **إلا رمزاً** ﴾ أي إشارة، والإشارة قد تكون باللسان وبالعين وباليد، وكانت إشارته بالإصبع المسبحة، وقال الفراء: قد يكون الرمز باللسان من غير أن يبين، وهو الصوت الخفي أشبه الهمس، وقال عطاء: أراد به صوم ثلاثة أيام لأنهم كانوا إذا صاموا لم يتكلموا إلا رمزاً ﴿ **واذكر ربك وسبح بالعشي والإبكار** ﴾ قيل: المراد بالتسبيح الصلاة، والعشي مابين زوال الشمس إلى غروب الشمس ومنه سمّى صلاة الظهر والعصر صلاتي العشي، والإبكار مابين صلاة الفجر إلى الضحى.

قوله تعالى: ﴿**وإذ قالت الملائكة**﴾ يعني جبريل ﴿**يامريم إن الله اصطفاك**﴾ اختارك ﴿**وطهرك**﴾ قيل من مسيس الرجال وقيل من الحيض والنفاس، قال السدي: كانت مريم لا تحيض، وقيل: من الذنوب ﴿**واصطفاك على نساء العالمين**﴾ قيل: على عالمي زمانها، وقيل: على جميع نساء العالمين في أنها ولدت بلا أب، ولم يكن ذلك لأحد من النساء، وقيل: بالتحرير في المسجد ولم تحرر أنثى.

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا أحمد بن رجاء، أخبرنا النضر عن هشام، أخبرنا أبي قال: سمعت عبد الله بن جعفر، قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة رضي الله عنهما»[1] ورواه وكيع وأبو معاوية عن هشام بن عروة وأشار وكيع

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء. باب: وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ٦/٤٧٠.
ومسلم في فضائل الصحابة. باب: فضائل خديجة أم المؤمنين برقم (٢٤٣٠) ٤ /١٨٨٦.
والمصنف في شرح السنة: ١٤ /١٥٦.

﴿يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ۝٤٣﴾

إلى السماء والأرض.

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا آدم، أنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»(١).

أخبرنا أبو سعيد عبد الله بن أحمد الطاهري، أخبرنا جدي عبد الرحمن بن عبد الصمد البزار، أخبرنا محمد بن زكريا العُذافري، أخبرنا إسحاق الديري، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد ﷺ، وآسية امرأة فرعون»(٢).

قوله تعالى: ﴿يا مريم اقنتي لربك﴾ قالت لها الملائكة شفاهاً أي أطيعي ربك، وقال مجاهد أطيلي القيام في الصلاة لربك، [والقنوت الطاعة](٣) وقيل: القنوت طول القيام قال الأوزاعي: لما قالت لها الملائكة ذلك، قامت في الصلاة حتى ورمت قدماها وسالت دماً وقيحاً ﴿واسجدي واركعي﴾ قيل: إنما قدم السجود على الركوع لأنه كان كذلك في شريعتهم، وقيل: بل كان الركوع قبل السجود في الشرائع كلها، وليس الواو للترتيب بل للجمع، ويجوز أن يقول الرجل: رأيت زيداً وعمراً، وإن كان قد رأى عمراً قبل زيد ﴿مع الراكعين﴾ ولم يقل / مع الراكعات ليكون أعم وأشمل فإنه يدخل فيه الرجال ٥٨/أ
والنساء، وقيل: معناه مع المصلين في الجماعة.

---

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء باب قول الله تعالى (وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون.. إلى قوله وكانت من القانتين): ٦ /٤٤٦ وفي باب قوله تعالى: (إذ قالت الملائكة يا مريم..) ٦ /٤٧٢.
ومسلم في فضائل الصحابة. باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها برقم (٢٤٣٠) ٤ /١٨٨٦.
والمصنف في شرح السنة: ١٤ /١٦٣.

(٢) أخرجه الترمذي في المناقب: باب: فضل خديجة رضي الله عنها ١٠ /٣٨٩ وقال: هذا حديث صحيح، والإمام أحمد في المسند عن أنس: ٣ /١٣٥ وفي كتاب فضائل الصحابة ٢ /٧٥٥.
وابن حبان: ص (٥٤٩) من موارد الظمآن
والحاكم: ١٥٧/٣ وصححه ووافقه الذهبي.
وأبو نعيم في الحلية. ٢ /٣٤٤ وعزاه الهيثمي للطبراني في الأوسط وقال: فيه سليمان الشاذكوني وهو ضعيف: انظر مجمع الزوائد: ٩ /٢٢٣.
والمصنف في شرح السنة: ١٥٧/١٤ والحديث صحيح.

(٣) ساقط من ب.

﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾

قوله تعالى: **﴿ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك﴾** يقول لمحمد ﷺ (ذلك) الذي ذكرت من حديث زكريا ويحيى ومريم وعيسى (من أنباء الغيب) أي من أخبار الغيب (نوحيه إليك) رد الكناية إلى ذلك فلذلك ذكره **﴿وماكنت﴾** يا محمد **﴿لديهم إذ يلقون أقلامهم﴾** سهامهم في الماء للاقتراع **﴿أيهم يكفل مريم﴾** يحضنها ويربيها **﴿وما كنت لديهم إذ يختصمون﴾** في كفالتها.

قوله تعالى: **﴿إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم﴾** إنما قال: اسمه رد الكناية إلى عيسى، واختلفوا في أنه لم سمي مسيحاً، منهم من قال: هو فعيل بمعنى المفعول يعني أنه مسح من الأقذار وطهر من الذنوب، وقيل: لأنه مسح بالبركة، وقيل: لأنه خرج من بطن أمه ممسوحاً بالدهن، وقيل مسحه جبريل بجناحه حتى لم يكن للشيطان عليه سبيل، وقيل: لأنه كان مسيح القدم لا أخمص له، وسمي الدجال مسيحاً لأنه كان ممسوح إحدى العينين، وقال بعضهم هو فعيل بمعنى الفاعل، مثل عليم وعالم. قال ابن عباس رضي الله عنهما سمي مسيحاً لأنه ما مسح ذا عاهة إلا برأ، وقيل: سمي بذلك لأنه كان يسيح في الأرض ولا يقيم في مكان، وعلى هذا القول تكون الميم فيه زائدة. وقال إبراهيم النخعي: المسيح الصديق. ويكون المسيح بمعنى الكذاب وبه سمي الدجال والحرف من الأضداد **﴿وجيهاً﴾** أي شريفاً رفيعاً ذا جاه وقدر **﴿في الدنيا والآخرة ومن المقربين﴾** عند الله **﴿ويكلم الناس في المهد﴾** صغيراً قبل أوان الكلام كما ذكره في سورة مريم قال: «إني عبد الله أتاني الكتاب» (الآية ـــ ٣٠) وحكي عن مجاهد قال: قالت مريم: كنت إذا خلوت أنا وعيسى حدثني وحدثته، فإذا شغلني عنه إنسان سبح في بطني وأنا أسمع[١] قوله **﴿وكهلاً﴾** قال مقاتل: يعني إذا اجتمع قبل أن يرفع إلى السماء وقال الحسين بن الفضل: (وكهلاً) بعد نزوله من السماء. وقيل: أخبرها أنه يبقى حتى يكتهل، وكلامه بعد الكهولة إخباره عن الأشياء المعجزة، وقيل: **﴿وكهلاً﴾** نبياً بشرها بنبوة عيسى عليه السلام وكلامه في المهد معجزة وفي الكهولة دعوة. وقال مجاهد: **﴿وكهلاً﴾** أي حليماً. والعرب تمدح الكهولة لأنها الحالة الوسطى في احتناك[٢] السن واستحكام العقل وجودة الرأي والتجربة **﴿ومن الصالحين﴾**

---

(١) لا يتناسب هذا القول مع نص الآية الكريمة ولم يذهب إليه غير مجاهد وقد أورده المؤلف بصيغة التضعيف..

(٢) في ب احتباك.

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾

أي: هو من العباد الصالحين.

﴿قالت: رب﴾ ياسيدي تقوله لجبريل. وقيل: تقول لله عز وجل **﴿أنى يكون لي ولد ولم يمسسني بشر﴾** ولم يصبني رجل، قالت ذلك تعجباً إذ لم تكن جرت العادة بأن يولد ولد لا أب له **﴿قال كذلك الله يخلق ما يشاء، إذا قضى أمراً﴾** أي كون الشيء **﴿فإنما يقول له كن فيكون﴾** كما يريد.

قوله تعالى: **﴿ويعلمه الكتاب﴾** قرأ أهل المدينة وعاصم ويعقوب بالياء لقوله تعالى: (كذلك الله يخلق ما يشاء)، وقيل: رده على قوله: (إن الله يبشرك) **﴿ويعلمه﴾** وقرأ الآخرون بالنون على التعظيم كقوله تعالى: (ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك) قوله: **﴿الكتاب﴾** أي الكتابة والخط **﴿والحكمة﴾** العلم والفقه **﴿والتوراة والإنجيل﴾** علمه الله التوراة والإنجيل **﴿ورسولاً﴾** أي ونجعله رسولاً **﴿إلى بني إسرائيل﴾** قيل: كان رسولاً في حال الصبا، وقيل: إنما كان رسولاً بعد البلوغ، وكان أول أنبياء بني إسرائيل يوسف وآخرهم عيسى عليهما السلام فلما بعث قال: **﴿أني﴾** قال الكسائي: إنما فتح لأنه أوقع الرسالة عليه، وقيل: معناه بأني **﴿قد جئتكم بآية﴾** علامة **﴿من ربكم﴾** تصدق قولي وإنما قال: بآية وقد أتى بآيات لأن الكل دل على شيء واحد وهو صدقه في الرسالة، فلما قال ذلك عيسى عليه السلام لبني إسرائيل، قالوا: وما هي، قال: **﴿أني﴾** قرأ نافع بكسر الألف على الاستئناف، وقرأ الباقون بالفتح على معنى بأني **﴿أخلق﴾** أي أصور وأقدر **﴿لكم من الطين كهيئة الطير﴾** قرأ أبو جعفر كهيئة الطائر ها هنا وفي المائدة، والهيئة الصورة المهيأة من قولهم: هيأت الشيء إذا قدرته وأصلحته **﴿فأنفخ فيه﴾** أي في الطير **﴿فيكون طيراً بإذن الله﴾** قراءة الأكثرين بالجمع لأنه خلق طيراً كثيراً، وقرأ أهل المدينة ويعقوب فيكون طائراً على الواحد ها هنا. وفي سورة المائدة ذهبوا إلى نوع واحد من الطير لأنه لم يخلق غير الخفاش، وإنما خص الخفاش لأنه أكمل الطير خلقاً لأن لها ثدياً وأسناناً وهي تحيض. قال وهب: كان يطير ما دام الناس ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً، ليتميز فعل الخلق من فعل الخالق،

وليعلم أن الكمال لله عز وجل ﴿وأبرىء الأكمه والأبرص﴾ أي أشفيهما وأصححهما، واختلفوا في الأكمه، قال ابن عباس وقتادة: هو الذي ولد أعمى، وقال الحسن والسدي: هو الأعمى. وقال عكرمة: هو الأعمش. وقال مجاهد: هو الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل، ﴿والأبرص﴾ الذي به وضح، وإنما خص هذين لأنهما داءان عياءان، وكان الغالب في زمن عيسى عليه السلام الطب، فأراهم المعجزة من جنس ذلك. قال وهب: ربما اجتمع عند عيسى عليه السلام من المرضى في اليوم الواحد خمسون ألفاً من أطاق منهم أن يبلغه بلغه ومن لم يطق مشى إليه عيسى عليه السلام وكان يداويهم بالدعاء على شرط الإيمان.

قوله تعالى: ﴿وأحيي الموتى بإذن الله﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما[1]: قد أحيا أربعة أنفس، عازر وابن العجوز، وابنة العاشر، وسام بن نوح، فأما عازر فكان صديقاً له فأرسلت أخته إلى عيسى عليه السلام: أن أخاك عازر يموت وكان بينه وبينه مسيرة ثلاثة أيام فأتاه هو وأصحابه فوجدوه قد مات منذ ثلاثة أيام، فقال لأخته: انطلقي بنا إلى قبره، فانطلقت معهم إلى قبره، فدعا الله تعالى فقام عازر وودكه يقطر فخرج من قبره وبقي وولد له.

وأما ابن العجوز مر به ميتاً على عيسى عليه السلام على سرير يحمل فدعا الله عيسى فجلس على سريره، ونزل عن أعناق الرجال، ولبس ثيابه، وحمل السرير على عنقه ورجع إلى أهله فبقي وولد له.

وأما ابنة العاشر كان [أبوها][2] رجلاً يأخذ العشور ماتت له بنت بالأمس، فدعا الله عز وجل [باسمه الأعظم][3] فأحياها [الله تعالى][4] وبقيت [بعد ذلك زمناً][5] وولد لها. وأما سام بن نوح عليه السلام، فإن عيسى عليه السلام جاء إلى قبره فدعا باسم الله الأعظم فخرج من قبره وقد شاب نصف رأسه خوفاً من قيام الساعة، ولم يكونوا يشيبون في ذلك الزمان فقال: قد قامت القيامة؟ قال: لا ولكن دعوتك باسم الله الأعظم، ثم قال له: مت قال: بشرط أن يعيذني الله من سكرات الموت فدعا الله ففعل.

قوله تعالى: ﴿وأنبئكم﴾ وأخبركم ﴿بما تأكلون﴾ مما لم أعاينه ﴿وما تدخرون﴾ ترفعونه ﴿في
٥٨/ب بيوتكم﴾ حتى تأكلوه، وقيل: كان يخبر / الرجل بما أكل البارحة وبما يأكل اليوم وبما ادخره للعشاء.

وقال السدي: كان عيسى عليه السلام في الكتَّاب يحدث الغلمان بما يصنع آباؤهم ويقول للغلام: انطلق فقد أكل أهلك كذا وكذا ورفعوا لك كذا وكذا، فينطلق الصبي إلى أهله ويبكي عليهم حتى يعطوه ذلك الشيء فيقولون: من أخبرك بهذا؟. فيقول: عيسى فحبسوا صبيانهم عنه وقالوا: لا تلعبوا مع هذا الساحر فجمعوهم في بيت فجاء عيسى عليه السلام يطلبهم فقالوا: ليسوا هاهنا، فقال: فما في هذا

---

(١) انظر: البحر المحيط: ٢ /٤٦٧.
(٢) و (٣) و (٤) و (٥) ساقط من أ.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۗ هَـٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾﴾

البيت؟ قالوا: خنازير، قال عيسى، كذلك يكونون، ففتحوا عليهم فإذا هم خنازير ففشى ذلك في بني إسرائيل، فهمت به بنو إسرائيل فلما خافت عليه أمه حملته على [حُمير][1] لها، وخرجت (هاربة منهم)[2] إلى أهل مصر، وقال قتادة: إنما هذا في المائدة وكان خواناً ينزل عليهم أينما كانوا كالمن والسلوى، وأمروا أن لا يخونوا ولا يخبئوا لغد فخانوا وخبأوا فجعل عيسى يخبرهم بما اكلوا من المائدة وبما أدخروا منها فمسخهم الله خنازير.

قوله تعالى: ﴿إن في ذلك﴾ الذي ذكرت ﴿لآية لكم إن كنتم مؤمنين * ومصدقاً﴾ عطف على قوله ورسولاً ﴿لما بين يدي من التوراة ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم﴾ من اللحوم والشحوم، وقال أبو عبيدة: أراد بالبعض الكل يعني: كل الذي حرم عليكم، وقد يذكر البعض ويراد به الكل كقول لَبِيْد:

تَرَّاكُ أَمْكِنَـةٍ إذا لم أَرْضَهَـا ... أو يَرْتَبِطْ بعضَ النُّفُوسِ حِمامُها

يعني: كل النفوس[3].

قوله تعالى: ﴿وجئتكم بآية من ربكم﴾ يعني ما ذكر من الآيات وإنما وحدها لأنها كلها جنس واحد في الدلالة على رسالته ﴿فاتقوا الله وأطيعون * إن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم﴾.

قوله تعالى: ﴿فلما أحس عيسى منهم الكفر﴾ أي وجد قاله الفراء، وقال أبو عبيدة: عرف، وقال مقاتل: رأى ﴿منهم الكفر﴾ وأرادوا قتله استنصر عليهم و ﴿قال من أنصاري إلى الله﴾ قال السدي: كان سبب ذلك أن عيسى عليه السلام لما بعثه الله عز وجل إلى بني إسرائيل وأمره بالدعوة، نفته بنو إسرائيل وأخرجوه، فخرج هو وأمه يسيحان في الأرض، فنزلا في قرية على رجل فأضافهما وأحسن إليهما،

(١) في « ب »: على أتان

(٢) ساقط من « ب »

(٣) ولم يرتضي هذا ابن سيده، فقال: وليس هذا عندي على مَا ذهب إليه أهل اللغة من أن البعض في معنى الكل، هذا نقض ولا دليل في هذا البيت، لأنه إنما عني ببعض النفوس نفسه. انظر: لسان العرب: ١١٩/٧، شرح المعلقات السبع للأنباري ص (٥٧٣).

وكان لتلك المدينة جبار متعد فجاء ذلك الرجل يوماً مهتماً حزيناً، فدخل منزله ومريم عند امرأته فقالت لها مريم: ما شأن زوجك أراه كئيباً، قالت: لا تسأليني، قالت: أخبريني لعل الله يفرج كربته، قالت: إن لنا ملكاً يجعل على كل رجل منا يوماً أن يطعمه وجنوده ويسقيهم الخمر فإن لم يفعل عاقبه، واليوم نوبتنا وليس لذلك عندنا سعة، قالت: فقولي له لا يهتم فإني آمر ابني فيدعو له فيكفى ذلك، فقالت مريم لعيسى عليه السلام في ذلك، فقال عيسى: إن فعلت ذلك وقع شر، قالت: فلا تبال فإنه قد أحسن إلينا وأكرمنا، قال عيسى عليه السلام، فقولي له إذا اقترب ذلك فاملأ قدورك وخوابيك ماءً ثم أعلمني ففعل ذلك، فدعا الله تعالى عيسى عليه السلام، فتحول ماء القدور مرقاً ولحماً، وماء الخوابي خمراً لم ير الناس مثله قط فلما جاء الملك أكل فلما شرب الخمر، قال: من أين هذا الخمر، قال: من أرض كذا، قال [الملك](١): فإن خمري من تلك الأرض وليست مثل هذه، قال: هي من أرض أخرى، فلما خلط على الملك واشتد عليه قال: فأنا أخبرك عندي غلام لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه، وإنه دعا الله فجعل الماء خمراً، وكان للملك ابن يريد أن يستخلفه فمات قبل ذلك بأيام، وكان أحب الخلق إليه، فقال: إن رجلاً دعا الله حتى جعل الماء خمراً [ليستجاب له](٢) حتى يحيي ابني، فدعا عيسى فكلمه في ذلك فقال عيسى: لا تفعل فإنه إن عاش وقع شر، فقال الملك: لا أبالي أليس أراه، قال عيسى: إن أحييته تتركوني وأمي نذهب حيث نشاء، قال: نعم، فدعا الله فعاش الغلام فلما رآه أهل مملكته قد عاش تبادروا بالسلاح، وقالوا: أكلنا هذا حتى إذا دنا موته يريد أن يستخلف علينا ابنه فيأكل كما أكل أبوه فاقتتلوا فذهب عيسى وأمه فمر بالحواريين وهم يصطادون السمك، فقال: ما تصنعون؟ فقالوا: نصطاد السمك قال: أفلا تمشون حتى نصطاد الناس، قالوا: ومن أنت، قال: أنا عيسى ابن مريم عبد الله ورسوله من أنصاري إلى الله، فآمنوا وانطلقوا معه.

قوله تعالى: ﴿**من أنصاري إلى الله**﴾ قال السدي وابن جريج: مع الله تعالى تقول العرب: الذود إلى الذود إبل أي مع الذود، وكما قال الله تعالى: «ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم» (٢ ــ النساء) أي مع أموالكم. وقال الحسن وأبو عبيدة: إلى بمعنى في أي من أعواني في الله أي في ذات الله وسبيله، وقيل إلى في موضعه معناه من يضم نصرته إلى نصرة الله لي، واختلفوا في الحواريين قال مجاهد والسدي: كانوا صيادين يصطادون السمك سموا حواريين لبياض ثيابهم، وقيل: كانوا ملاحين. وقال الحسن: كانوا قصارين سموا بذلك لأنهم كانوا يحورون الثياب أي يبيضونها. وقال عطاء: سلمت مريم عيسى عليه السلام إلى أعمال شتى فكان آخر ما دفعته إلى الحواريين، وكانوا قصارين وصباغين فدفعته إلى رئيسهم ليتعلم منه فاجتمع عنده ثياب وعرض له سفر، فقال لعيسى: إنك قد تعلمت هذه الحرفة وأنا خارج في سفر لا

---

(١) ساقط من « أ »

(٢) في « ب »: ليجاء به إلى

﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ٥٣﴾

أرجع إلى عشرة أيام وهذه ثياب الناس مختلفة الألوان، وقد أعلمت على كل واحد منها بخيط على اللون الذي يصبغ به، فيجب أن تكون فارغاً منها وقت قدومي، وخرج فطبخ عيسى جباً واحداً على لون واحد وأدخل جميع الثياب وقال: كوني بإذن الله على ما أريد منك، فقدم الحواري والثياب كلها في الجب، فقال: ما فعلت؟ فقال: فرغت منها، قال: أين هي؟ قال: في الجب، قال: كلها، قال: قال: لقد أفسدت تلك الثياب، فقال: قم فانظر، فأخرج عيسى ثوباً أحمر، وثوباً أصفر وثوباً أخضر إلى أن أخرجها على الألوان التي أرادها، فجعل الحواري يتعجب فعلم أن ذلك من الله، فقال للناس: تعالوا فانظروا فآمن به هو وأصحابه فهم الحواريون، وقال الضحاك: سموا حواريين لصفاء [قلوبهم](1) وقال ابن المبارك: سموا به لما عليهم من أثر العبادة ونورها، وأصل الحور عند العرب شدة البياض، يقال: رجل أحور وامرأة حوراء أي شديدة بياض العين، وقال الكلبي وعكرمة: الحواريون هم الأصفياء وهم كانوا أصفياء عيسى عليه السلام، وكانوا اثنى عشر رجلاً، قال روح بن القاسم: سألت قتادة عن الحواريين قال: هم الذين يصلح لهم الخلافة، وعنه أنه قال: الحواريون هم الوزراء، وقال الحسن: الحواريون الأنصار، والحواري الناصر، والحواري في كلام العرب خاصة الرجل الذي يستعين به / فما ينوبه. ٥٩/أ

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا الحميدي، أخبرنا سفيان، أخبرنا محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول: ندب رسول الله ﷺ الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير، فقال النبي ﷺ «إن لكل نبي حوارياً وحواريي الزبير»(2).

قال سفيان: الحواري الناصر، قال معمر: قال قتادة: إن الحواريين كلهم من قريش أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وحمزة وجعفر وأبو عبيدة بن الجراح وعثمان بن مظعون وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام رضي الله عنهم أجمعين.

﴿قال الحواريون: نحن أنصار الله﴾ أعوان دين الله ورسوله **﴿آمنا بالله واشهد﴾** يا عيسى **﴿بأنا مسلمون * ربنا آمنا بما أنزلت﴾** من كتابك **﴿واتبعنا الرسول﴾** عيسى **﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾** الذين شهدوا لأنبيائك بالصدق. وقال عطاء: مع النبيين لأن كل نبي شاهد أمته.

---

(١) في ب: لحومهم.

(٢) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة: باب: مناقب الزبير بن العوام: ٧ /٧٩ ـــ ٨٠ وفي الجهاد والمغازي. ومسلم: في فضائل الصحابة: باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما برقم: (٢٤١٥) ١٨٧٩/٤. والمصنف في شرح السنة: ١٢٢/١٤.

وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما مع محمد ﷺ وأمته لأنهم يشهدون للرسل بالبلاغ.

قوله تعالى: ﴿ومكروا﴾ يعني كفار بني إسرائيل الذين أحس عيسى منهم الكفر وبروا في قتل عيسى عليه السلام، وذلك أن عيسى عليه السلام بعد إخراج قومه إياه وأمه عاد إليهم مع الحواريين، وصاح فيهم بالدعوة فهموا بقتله وتواطئوا على الفتك به فذلك مكرهم، قال الله تعالى: ﴿ومكر الله والله خير الماكرين﴾ فالمكر من المخلوقين: الخبث والخديعة والحيلة، والمكر من الله: استدراج العبد وأخذه بغتة من حيث لا يعلم كما قال: «سنستدرجهم من حيث لا يعلمون» (١٨٢ ـ الأعراف) وقال الزجاج: مكر الله عز وجل مجازاتهم على مكرهم فسمي الجزاء باسم الابتداء لأنه في مقابلته كقوله تعالى: «الله يستهزيء بهم» (١٥ ـ البقرة)، «وهو خادعهم» (١٤٢ ـ النساء) ومكر الله تعالى خاصة بهم في هذه الآية، وهو إلقاؤه الشبه على صاحبهم الذي أراد قتل عيسى عليه السلام حتى قتل.

قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن عيسى استقبل رهطاً من اليهود فلما رأوه قالوا: قد جاء الساحر ابن الساحرة، والفاعل ابن الفاعلة، وقذفوه وأمه فلما سمع ذلك عيسى عليه السلام دعا عليهم ولعنهم فمسخهم الله خنازير. فلما رأى ذلك يهوذا رأس اليهود وأميرهم فزع لذلك وخاف دعوته فاجتمعت كلمة اليهود على قتل عيسى عليه السلام، وثاروا إليه ليقتلوه فبعث الله إليه جبريل فأدخله في خوخة في سقفها روزنة فرفعه الله إلى السماء من تلك الروزنة، فأمر يهوذا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له: ططيانوس أن يدخل الخوخة ويقتله، فلما دخل لم ير عيسى، فأبطأ عليهم فظنوا أنه يقاتله فيها، فألقى الله عليه شبه عيسى عليه السلام، فلما خرج ظنوا أنه عيسى عليه السلام فقتلوه وصلبوه، قال وهب: طرقوا عيسى في بعض الليل، ونصبوا خشبة ليصلبوه، فأظلمت الأرض، فأرسل الله الملائكة فحالت بينهم وبينه، فجمع عيسى الحواريين تلك الليلة وأوصاهم ثم قال: ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ويبيعني بدراهم يسيرة، فخرجوا وتفرقوا، وكانت اليهود تطلبه، فأتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال لهم: ماتجعلون لي إن دللتكم على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهماً فأخذها ودلهم عليه. ولما دخل البيت ألقى الله عليه شبه عيسى، فرفع عيسى وأخذ الذي دلهم عليه فقال: أنا الذي دللتكم عليه، فلم يلتفتوا إلى قوله وقتلوه وصلبوه، وهم يظنون أنه عيسى، فلما صلب شبه عيسى، جاءت مريم أم عيسى وامرأة كان عيسى دعا لها فأبرأها الله من الجنون تبكيان عند المصلوب، فجاءهما عيسى عليه السلام فقال لهما: علام تبكيان؟ إن الله تعالى قد رفعني ولم يصبني إلا خير، وإن هذا شيء شبه لهم، فلما كان بعد سبعة أيام قال الله عز وجل لعيسى عليه السلام: اهبط على مريم المجدلانية اسم موضع في جبلها، فإنه لم يبك عليك أحد بكاءها، ولم يحزن حزنها ثم ليجتمع لك الحواريون فبثهم في

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾﴾

الأرض دعاة إلى الله عز وجل، فأهبطه الله عليها فاشتعل الجبل حين هبط نوراً، فجمعت له الحواريين فبثهم في الأرض دعاة ثم رفعه الله عز وجل إليه وتلك الليلة هي التي تدخن فيها النصارى، فلما أصبح الحواريون حدَّث كل واحد منهم بلغة من أرسله عيسى إليهم فذلك قوله تعالى: ﴿«ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين»﴾.

وقال السدي: إن اليهود حبسوا عيسى في بيت وعشرة من الحواريين فدخل عليهم رجل منهم فألقى الله عليه شبهه، وقال قتادة ذكر لنا أن نبي الله عيسى عليه السلام قال لأصحابه أيكم يقذف عليه شبهي فإنه مقتول، فقال رجل من القوم: أنا يا نبي الله، فقتل ذلك الرجل ومنع الله عيسى عليه السلام ورفعه إليه وكساه الله الريش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب وطار مع الملائكة فهو معهم حول العرش، وكان إنسياً ملكياً سمائياً أرضياً، قال أهل التواريخ: حملت مريم بعيسى ولها ثلاث عشرة سنة، وولدت عيسى ببيت لحم من أرض أوري شلم لمضي خمس وستين سنة من غلبة الاسكندر على أرض بابل فأوحى الله إليه على رأس ثلاثين سنة، ورفعه الله من بيت المقدس ليلة القدر من شهر رمضان، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فكانت نبوته ثلاث سنين، وعاشت أمه مريم بعد رفعه ست سنين.

﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي﴾ اختلفوا في معنى التوفي ها هنا، قال الحسن والكلبي، وابن جريج: إني قابضك ورافعك من الدنيا إليَّ من غير موت، يدل عليه قوله تعالى: «فلما توفيتني» (١١٧ ــ المائدة) أي قبضتني إلى السماء وأنا حي، لأن قومه إنما تنصروا بعد رفعه إلى السماء لا بعد موته، فعلى هذا للتوفي تأويلان، أحدهما: إني رافعك إلي وافياً لم ينالوا منك شيئاً، من قولهم توفيت كذا واستوفيته إذا أخذته تاماً، والآخر: أني [متسلمك][(١)] من قولهم توفيت منه كذا أي تسلمته، وقال الربيع بن أنس: المراد بالتوفي النوم [وكل ذي عين نائم][(٢)]. وكان عيسى قد نام فرفعه الله نائماً إلى السماء، معناه: أني منومك ورافعك إلي كما قال الله تعالى: «وهو الذي يتوفاكم بالليل» (٦٠ ــ الأنعام) أي ينيمكم.

---

(١) في «أ» مستسلمك

(٢) ساقط من «ب»

وقال بعضهم: المراد بالتوفي الموت، روى [عن][1] علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن معناه: أني مميتك يدل عليه قوله تعالى: «قل يتوفاكم ملك الموت» (١١ ــ السجدة) فعلى هذا له تأويلان : أحدهما ما قاله وهب : توفى / الله عيسى ثلاث ساعات من النهار ثم رفعه الله إليه ، وقال ٥٩ /ب
محمد بن إسحاق: إن النصارى يزعمون أن الله تعالى توفاه سبع ساعات من النهار ثم أحياه ورفعه، والآخر ما قاله الضحاك وجماعة: إن في هذه الآية تقديماً وتأخيراً معناه أني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالك من السماء.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح، أخبرنا أبو القاسم عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي، أخبرنا علي بن الجعد، أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والذي نفس محمد بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عادلاً يكسر الصليب، ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد»[2].

ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في نزول عيسى عليه السلام قال: «وتهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الدجال فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون»[3].

وقيل للحسين بن الفضل هل تجد نزول عيسى في القرآن؟ قال نعم: (وكهلاً) ولم يكتهل في الدنيا وإنما معناه وكهلاً بعد نزوله من السماء.

قوله تعالى: **﴿ومطهرك من الذين كفروا﴾** أي مخرجك من بينهم ومنجيك منهم **﴿وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة﴾** قال قتادة والربيع والشعبي ومقاتل والكلبي: هم أهل الإسلام الذين صدقوه واتبعوا دينه في التوحيد من أمة محمد ﷺ فهم فوق الذين كفروا ظاهرين قاهرين بالعزة والمنعة والحجة، وقال الضحاك: يعني الحواريين فوق الذين كفروا، وقيل: هم أهل الروم، وقيل: أراد بهم النصارى فهم فوق اليهود إلى يوم القيامة، فإن اليهود قد ذهب ملكهم، وملك النصارى دائم إلى قريب من قيام الساعة، فعلى هذا يكون الاتباع بمعنى الادعاء والمحبة لا اتباع الدين. **﴿ثم إلي مرجعكم﴾** في الآخرة

---

(١) ساقط من « ب »

(٢) أخرجه البخاري في الأنبياء. باب: نزول عيسى بن مريم عليهما السلام: ٦ /٤٩٠.
ومسلم في الايمان. باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ برقم (١٥٥) ١ /١٣٥ ــ ١٣٦.
والمصنف في شرح السنة: ١٥ /٨٠ ــ ٨١.

(٣) أخرجه أبو داود ــ في الملاحم: باب: خروج الدجال: ٦ /١٧٧ وسكت عنه المنذري.
وأحمد في المسند عن أبي هريرة: ٢/٤٠٦، ٤٣٧ مطولًا.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ٥٦ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٧ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْأٓيَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ٥٨ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٥٩ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ٦٠﴾

﴿فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون﴾ من أمر الدين وأمر عيسى **﴿فأما الذين كفروا فأعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا﴾** بالقتل والسبي والجزية والذلة **﴿والآخرة﴾** أي وفي الآخرة بالنار **﴿وما لهم من ناصرين، وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم﴾** قرأ الحسن وحفص بالياء، والباقون بالنون أي نوفي أجور أعمالهم **﴿والله لا يحب الظالمين﴾** أي لا يرحمَ الكافرين ولا يثني عليهم بالجميل.

قوله تعالى: **﴿ذلك﴾** أي هذا الذي ذكرته لك من الخبر عن عيسى ومريم والحواريين **﴿نتلوه عليك﴾** [نخبرك به بتلاوة جبريل عليك][1] **﴿من الآيات والذكر الحكيم﴾** يعني القرآن والذكر ذي الحكمة، وقال مقاتل: الذكر الحكيم أي المحكم الممنوع من الباطل وقيل: الذكر الحكيم هو اللوح المحفوظ، وهو معلق بالعرش من درة بيضاء. وقيل من الآيات أي العلامات الدالة على نبوتك لأنها أخبار لا يعلمها إلا قارىء كتاب أو من يوحىٰ إليه وأنت أمي لا تقرأ.

قوله تعالى: **﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم﴾** الآية نزلت في وفد نجران وذلك أنهم قالوا لرسول الله ﷺ: مالك تشتم صاحبنا؟ قال: وما أقول، قالوا: تقول إنه عبد الله قال: أجل هو عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول فغضبوا وقالوا هل رأيت إنساناً قط من غير أب؟ فأنزل الله تعالى (إن مثل عيسى عند الله)[2] في كونه خلقاً من غير أب وأم **﴿خلقه من تراب ثم قال له﴾** يعني لعيسى عليه السلام **﴿كن فيكون﴾** يعني فكان، فإن قيل ما معنى قوله (خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) ولا تكوين بعد الخلق؟ قيل معناه خلقه ثم أخبركم أني قلت له: كن فكان من غير ترتيب في الخلق كما يكون في الولادة وهو مثل قول الرجل: أعطيتك اليوم درهماً ثم أعطيتك أمس درهماً، أي ثم أخبرك أني أعطيتك أمس درهماً. وفيما سبق من التمثيل دليل على جواز القياس، لأن القياس هو رد فرع إلى أصل بنوع شبه، وقد رد الله تعالى خلق عيسى إلى آدم عليهم السلام بنوع شبه.

(١) ساقط من أ.
(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي ص (١٣٦).

فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى: ﴿**الحق من ربك**﴾ أي هو الحق وقيل جاءك الحق من ربك ﴿**فلا تكونن من الممترين**﴾ الشاكّين، الخطاب مع النبي ﷺ والمراد أمته.

قوله عز وجل: ﴿**فمن حاجك فيه**﴾ أي جادلك في عيسى أو في الحق ﴿**من بعد ما جاءك من العلم**﴾ بأن عيسى عبد الله ورسوله ﴿**فقل تعالوا**﴾ وأصله تعاليوا تفاعلوا من العلو فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت، قال الفراء: بمعنى تعال كأنه يقول: ارتفع. قوله ﴿**ندع**﴾ جزم لجواب الأمر وعلامة الجزم سقوط الواو ﴿**أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم**﴾ قيل: أبناءنا أراد الحسن والحسين، ونساءنا فاطمة. وأنفسنا عنى نفسه وعلياً رضي الله عنه والعرب تسمى ابن عم الرجل نفسه، كما قال الله تعالى: «ولا تلمزوا أنفسكم» (١١ ــ الحجرات) يريد إخوانكم وقيل هو على العموم الجماعة أهل الدين ﴿**ثم نبتهل**﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي نتضرع في الدعاء، وقال الكلبي: نجتهد ونبالغ في الدعاء، وقال الكسائي وأبو عبيدة: نلتعن والابتهال، الالتعان يقال: عليه بهلة الله أي لعنته: ﴿**فنجعل لعنة الله على الكاذبين**﴾ منا ومنكم في أمر عيسى، فلما قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية على وفد نجران ودعاهم إلى المباهلة، قالوا: حتى نرجع وننظر في أمرنا ثم نأتيك غداً، فخلا بعضهم ببعض فقالوا للعاقب وكان ذا رأيهم: يا عبد المسيح ما ترى؟ قال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمداً نبي مرسل، والله مالاعن قوم نبياً قط فعاش كبيرهم ولا نبت صغيرهم، ولئن فعلتم ذلك لنهلكن فإن أبيتم إلا الإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم، فأتوا رسول الله ﷺ وقد غدا رسول الله ﷺ محتضناً للحسين آخذاً بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه وعلي خلفها وهو يقول لهم: «إذا أنا دعوت فأمّنوا» فقال أسقف نجران: يا معشر النصارى إني لأرى وجوهاً لو سألوا الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله فلا تبتهلوا فتهلكوا ولا يبقى على وجه الأرض منكم نصراني إلى يوم القيامة، فقالوا يا أبا القاسم: قد رأينا أن لا نلاعنك وأن نتركك على دينك ونثبت على ديننا، فقال رسول الله ﷺ:/ «فإن أبيتم المباهلة فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم» فأبوا فقال: «فإني أنابذكم» ٦٠/أ
فقالوا: ما لنا بحرب العرب طاقة، ولكنا نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة، ألفاً في صفر وألفاً في رجب، فصالحهم رسول الله ﷺ على ذلك وقال: «والذي نفسي بيده إن العذاب قد تدلى على أهل نجران ولو تلاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم عليهم الوادي ناراً، ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على الشجر، ولما حال الحول على النصارى كلهم

﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

حتى هلكوا»[1].

قال الله تعالى: **﴿إن هذا لهو القصص الحق﴾** النبأ الحق **﴿وما من إله إلا الله﴾** و«مِنْ» صلة تقديره وما إله إلا الله **﴿وإن الله لهو العزيز الحكيم، فإن تولوا﴾** أعرضوا عن الإيمان **﴿فإن الله عليم بالمفسدين﴾** الذين يعبدون غير الله، ويدعون الناس إلى عبادة غير الله.

قوله تعالى: **﴿قل يأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾** الآية قال المفسرون: قدم وفد نجران المدينة فالتقوا مع اليهود فاختصموا في إبراهيم عليه السلام، فزعمت النصارى أنه كان نصرانياً وهم على دينه وأولى الناس به، وقالت اليهود: بل كان يهودياً وهم على دينه وأولى الناس به، فقال رسول الله ﷺ: كلا الفريقين بريء من إبراهيم ودينه بل كان إبراهيم حنيفاً مسلماً وأنا على دينه فاتبعوا دينه دين الإسلام، فقالت اليهود: يا محمد ما تريد إلا أن نتخذك رباً كما اتخذت النصارى عيسى رباً، وقالت النصارى: يا محمد ما تريد إلا أن نقول فيك ما قالت اليهود في عزير، فأنزل الله تعالى: **﴿قل: ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة﴾**[2] والعرب تسمي كل قصة لها شرح كلمة ومنه سميت القصيدة كلمة **﴿سواء﴾** عدل بيننا وبينكم مستوية، أي أمر مستو يقال: دعا فلان إلى السواء، أي إلى النصفة، وسواء كل شيء وسطه، ومنه قوله تعالى: «فرآه في سواء الجحيم» (٥٥ ــ الصافات) وإنما قيل للنصف سواء لأن أعدل الأمور وأفضلها أوسطها وسواء نعت لكلمة إلا أنه مصدر، والمصادر لا تثنى ولا تجمع ولا تؤنث، فإذا فتحت السين مددت، وإذا كسرت أوضمت قصرت كقوله تعالى: «مكاناً سوى» (٥٨ ــ طه) ثم فسر الكلمة فقال: **﴿ألا نعبد إلا الله﴾** ومحل أن رفع على إضمار هي، وقال الزجاج:

---

(١) قال ابن حجر في الكافي الشاف أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق محمد بن مروان السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس بطوله، وابن مروان متروك متهم بالكذب.
ثم أخرج أبو نعيم نحوه عن الشعبي مرسلاً ومنه: (فإن أبيتم المباهلة فأسلموا.....) انظر الكافي الشاف ص٢٦.
وأخرجه الطبري في التفسير ٦ /٤٧٩ ــ ٤٨٠ من طريق ابن اسحاق عن محمد بن جعفر ابن الزبير في قوله تعالى: (إن هذا لهو القصص الحق) فذكره مرسلاً.
وانظر: الدر المنثور للسيوطي: ٢/٢٢٩ ــ ٢٣٣، وابن كثير: ١ /٣٧١ ــ ٣٧٢.
(٢) الدر المنثور: ٢/٢٣٥ .

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ٦٥ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٦٦﴾

رفع بالابتداء، وقيل: محله نصب بنزع حرف الصفة معناه بأن لا نعبد إلا الله وقيل : محله خفض بدلا من الكلمة أي تعالوا إلى أن لا نعبد إلا الله **﴿ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾** كما فعلت اليهود والنصارى، قال الله تعالى: «اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله» (٣١ ــ التوبة) وقال عكرمة: هو سجود بعضهم لبعض، أي لا تسجدوا لغير الله، وقيل : معناه لا نطيع أحداً في معصية الله **﴿فإن تولوا فقولوا اشهدوا﴾** فقولوا أنتم لهم اشهدوا **﴿بأنا مسلمون﴾** مخلصون بالتوحيد.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبدالله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا أبو اليمان الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب عن الزهري، أخبرنا عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن أبا سفيان بن حرب أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ عاهد فيها أبا سفيان وكفار قريش، فأتوه وهو بإيلياء فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم، ودعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية بن خليفة الكلبي إلى عظيم بصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فإذا هو:

«بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، أسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنما عليك إثم الإريسيين **«يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون»**[(١)] .

قوله تعالى: ﴿يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم وما أنزلت التوراة والانجيل إلا من بعده﴾ تزعمون أنه كان على دينكم، وإنما دينكم اليهودية والنصرانية، وقد حدثت اليهودية بعد نزول التوراة، والنصرانية بعد نزول الإنجيل، وإنما أنزلت التوراة والإنجيل من بعد إبراهيم بزمان طويل، وكان بين إبراهيم وموسى ألف سنة وبين موسى وعيسى ألفا سنة **﴿أفلا تعقلون﴾** بطلان قولكم؟

قوله تعالى: **﴿ها أنتم﴾** بتليين الهمزة حيث كان مدني، وأبو عمرو والباقون بالهمز، واختلفوا في أصله

(١) أخرجه البخاري: في التفسير تفسير سورة آل عمران باب: قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم... ٨ /٢١٤.

﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٦٧
إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٦٨﴾

فقال بعضهم: أصله: أنتم وها تنبيه، وقال الأخفش: أصله أأنتم، فقلبت الهمزة الأولى هاء، كقولهم هرقت الماء وأرقت ﴿**هؤلاء**﴾ أصله أولاء دخلت عليه هاء التنبيه وهي في موضع النداء، يعني يا هؤلاء أنتم ﴿**حاججتم**﴾ جادلتم ﴿**فيما لكم به علم**﴾ يعني في أمر موسى وعيسى وادعيتم أنكم على دينهما وقد أنزلت التوراة والانجيل عليكم ﴿**فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم**﴾ وليس في كتابكم أنه كان يهودياً أو نصرانياً، وقيل حاججتم فيما لكم به علم يعني في أمر محمد ﷺ لأنهم وجدوا نعته في كتابهم، فجادلوا فيه بالباطل، فَلِمَ تحاجّون في إبراهيم، وليس في كتابكم، ولا علم لكم به؟ ﴿**والله يعلم وأنتم لا تعلمون**﴾ ثم برّأ الله تعالى إبراهيم مما قالوا: فقال: ﴿**ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين**﴾ والحنيف: المائل عن الأديان كلها إلى الدين المستقيم، وقيل: الحنيف: الذي يوحِّد ويحج ويضحي ويختن ويستقبل الكعبة. وهو أسهل الأديان وأحبُّها إلى الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه**﴾ أي: من اتبعه في زمانه، ﴿**وهذا النبي**﴾ يعني: محمداً ﷺ ﴿**والذين آمنوا**﴾ معه، يعني من هذه الأمة ﴿**والله ولي المؤمنين**﴾.

روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، ورواه محمد بن إسحاق عن ابن شهاب بإسناده، حديث هجرة الحبشة، لما هاجر جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه وأناس من أصحاب رسول الله ﷺ إلى الحبشة واستقرت بهم الدار وهاجر النبي ﷺ إلى المدينة / وكان من أمر بدر ما كان فاجتمعت ٦٠/ب
قريش في دار الندوة وقالوا: إن لنا في الذين عند النجاشي من أصحاب محمد ﷺ ثأراً ممن قتل منكم ببدر، فاجمعوا مالاً وأهدوه إلى النجاشي لعله يدفع إليكم من عنده من قومكم ولينتدب لذلك رجلان من ذوي رأيكم، فبعثوا عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد مع الهدايا الأدم وغيره، فركبا البحر، وأتيا الحبشة فلما دخلا على النجاشي سجدا له وسلما عليه وقالا له: إن قومنا لك ناصحون شاكرون ولصلاحك محبون وإنهم بعثونا إليك لنحذِّرك هؤلاء الذين قدموا عليك، لأنهم قوم رجل كذاب خرج فينا، يزعم أنه رسول الله ولم يتابعه أحد منا إلا السفهاء، وإنا كنا قد ضيقنا عليهم الأمر وألجأناهم إلى شعب بأرضنا لا يدخل عليهم أحد ولا يخرج منهم أحد، قد قتلهم الجوع والعطش فلما اشتد عليهم الأمر بعث إليك ابن عمه ليفسد عليك دينك وملكك ورعيتك فاحذرهم وادفعهم إلينا لنكفيكهم، وقالا: وآية ذلك أنهم إذا دخلوا عليك لا يسجدون لك ولا يُحَيّونك بالتحية التي يحييك بها الناس رغبة عن دينك وسنتك، قال: فدعاهم النجاشي فلما حضروا، صاح جعفر بالباب: يستأذن عليك حزب الله، فقال النجاشي: مروا هذا الصائح فليعد كلامه، ففعل جعفر، فقال النجاشي: نعم فليدخلوا بأمان الله وذمته، فنظر عمرو بن

العاص إلى صاحبه فقال: ألا تسمع كيف يرطنون بحزب الله وما أجابهم به النجاشي، فساءهما ذلك ثم دخلوا عليه فلم يسجدوا له، فقال عمرو بن العاص: ألا ترى أنهم يستكبرون أن يسجدوا لك، فقال لهم النجاشي: ما منعكم أن تسجدوا لي وتحيوني بالتحية التي يحييني بها من أتاني من الآفاق؟ قالوا: نسجد لله الذي خلقك وملّكك، وإنما كانت تلك التحية لنا ونحن نعبد الأوثان، فبعث الله فينا نبياً صادقاً فأمرنا بالتحية التي رضيها الله وهي السلام تحية أهل الجنة، فعرف النجاشي أن ذلك حق وأنه في التوراة والإنجيل، قال: أيكم الهاتف: يستأذن عليك حزب الله؟ قال جعفر: أنا، قال: فتكلم، قال: إنك ملك من ملوك أهل الأرض ومن أهل الكتاب ولا يصلح عندك كثرة الكلام ولا الظلم وأنا أحب أن أجيب عن أصحابي فمر هذين الرجلين فليتكلم أحدهما ولينصت الآخر فتسمع محاورتنا. فقال عمرو لجعفر: تكلم، فقال جعفر للنجاشي: سل هذين الرجلين أعبيد نحن أم أحرار؟ فإن كنا عبيداً أَبَقْنَا من أربابنا فارددنا إليهم، فقال النجاشي: أعبيد هم أم أحرار؟ فقال عمرو: بل أحرار كرام، فقال النجاشي: نجوا من العبودية. ثم قال جعفر: سلهما هل أهرقنا دماً بغير حق فيقتص منا؟، قال النجاشي: إن كان قنطاراً فعلي قضاؤه، فقال عمرو: لا ولا قيراطاً، قال النجاشي: فما تطلبون منهم؟ قال عمرو: كنا وهم على دين واحد وأمر واحد على دين آبائنا فتركوا ذلك وابتغوا غيره فبعثنا إليك قومهم لتدفعهم إلينا، فقال النجاشي: ما هذا الدين الذي كنتم عليه والدين الذي اتبعتموه، اصدقني، قال جعفر: أما الدين الذي كنا عليه فتركناه فهو دين الشيطان، كنا نكفر بالله ونعبد الحجارة، وأما الدين الذي تحوّلنا إليه فدين الله الإسلام جاءنا به من الله رسول وكتاب مثل كتاب عيسى بن مريم موافقاً له، فقال النجاشي: يا جعفر تكلمت بأمر عظيم فعلى رسلك، ثم أمر النجاشي فضرب بالناقوس فاجتمع إليه كل قسيس وراهب، فلما اجتمعوا عنده قال النجاشي: أنشدكم الله الذي أنزل الإنجيل على عيسى هل تجدون بين عيسى وبين يوم القيامة نبياً مرسلاً، فقالوا: اللهم نعم، قد بشرنا به عيسى وقال: من آمن به فقد آمن بي ومن كفر به فقد كفر بي، فقال النجاشي لجعفر: ماذا يقول لكم هذا الرجل وما يأمركم به وما ينهاكم عنه؟ فقال: يقرأ علينا كتاب الله ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويأمر بحسن الجوار وصلة الرحم وبر اليتيم ويأمرنا بأن نعبد الله وحده لا شريك له، فقال: اقرأ علي مما يقرأ عليكم، فقرأ عليهم سورة العنكبوت والروم ففاضت عينا النجاشي وأصحابه من الدمع وقالوا: زدنا يا جعفر من هذا الحديث الطيب فقرأ عليهم سورة الكهف فأراد عمرو أن يُغضب النجاشي، فقال: إنهم يشتمون عيسى وأمه، فقال النجاشي: ما تقولون في عيسى وأمه فقرأ عليهم سورة مريم فلما أتى جعفر على ذكر مريم وعيسى عليهما السلام رفع النجاشي نُفْثَةُ من سواكه قدر ما تُقْذَى العين فقال: والله ما زاد المسيح على ما تقولون هذا، ثم أقبل على جعفر وأصحابه فقال: اذهبوا فأنتم سُيومٌ بأرضي [يقول]:[1] آمنون، من سبكم أو آذاكم غرم، ثم قال: أبشروا ولا تخافوا فلا دَهْوَرة[2] اليوم

(١) ساقط من أ.

(٢) دهوره: جمعه وقذفه في مهواة.

﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾

على حزب إبراهيم، قال عمرو: يانجاشي ومن حزب إبراهيم؟ قال: هؤلاء الرهط وصاحبهم الذي جاؤوا من عنده ومن تبعهم. فأنكر ذلك المشركون وادعوا في دين إبراهيم، ثم رد النجاشي على عمرو وصاحبه المال الذي حملوه وقال: إنما هديتكم لي رشوة فاقبضوها فإن الله ملَّكني ولم يأخذ مني رشوة، قال جعفر: فانصرفنا فكنا في خير دار وأكرم جوار، وأنزل الله تعالى ذلك اليوم على رسول الله ﷺ في خصومتهم في إبراهيم وهو بالمدينة قوله عز وجل (إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين)(١).

قوله عز وجل: ﴿ودَّت طائفة من أهل الكتاب﴾ نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان وعمار ابن ياسر حين دعاهم اليهود إلى دينهم، فنزلت (ودت طائفة)(٢) [تمنت جماعة من أهل الكتاب](٣) يعني اليهود ﴿لو يضلونكم﴾ عن دينكم ويردونكم إلى الكفر ﴿وما يضلون إلا أنفسهم وما يشعرون * ياأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله﴾ يعني القرآن وبيان نعت محمد ﷺ ﴿وأنتم تشهدون﴾ أن نعته في التوراة والإنجيل مذكور ﴿ياأهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل﴾ تخلطون الإسلام باليهودية والنصرانية، وقيل: لم تخلطون الإيمان بعيسى عليه السلام وهو الحق بالكفر بمحمد ﷺ وهو الباطل؟ وقيل: التوراة التي أنزلت على موسى بالباطل الذي حرفتموه وكتبتموه بأيديكم ﴿وتكتمون الحق وأنتم تعلمون﴾ أن محمداً ﷺ ودينه حق.

قوله تعالى ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا﴾ الآية. قال الحسن والسدي: تواطأ اثنا عشر حبراً من يهود خيبر وقرى عيينة وقال / بعضهم لبعض: ادخلوا في دين محمد أول النهار باللسان دون ٦١/ب

(١) أخرجه ابن اسحاق في السيرة عن أم سلمة: ٢١١/١ ــ ٢١٥ ومن طريقه الإمام أحمد في المسند: ٢٠١/١ ــ ٢٠٣ عن أم سلمة. وقال الهيثمي في المجمع: ٢٧/٦: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» وذكره الواحدي في أسباب النزول ص (١٣٨ــ١٤١).
(٢) أسباب النزول ص (١٤٢).
(٣) ساقط من ب.

﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾

الاعتقاد ثم اكفروا آخر النهار وقولوا: إنا نظرنا في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمداً ليس بذلك، وظهر لنا كذبه، فإذا فعلتم ذلك شك أصحابه في دينهم واتهموه وقالوا: إنهم أهل الكتاب وهم أعلم منّا به فيرجعون عن دينهم[1] .

وقال مجاهد ومقاتل والكلبي[2]: هذا في شأن القبلة لما صرفت إلى الكعبة شق ذلك على اليهود، فقال كعب بن الأشرف لأصحابه: آمنوا بالذي أنزل على محمد من أمر الكعبة وصلوا إليها أول النهار ثم اكفروا وارجعوا إلى قبلتكم آخر النهار لعلهم يقولون هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم فيرجعون إلى قبلتنا، فأطلع الله تعالى رسوله على سرهم وأنزل **﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا﴾** **﴿بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار﴾** أوله سمي وجهاً لأنه أحسنه وأول ما يواجه الناظر فيراه **﴿واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾** فيشكون ويرجعون عن دينهم.

قوله تعالى: **﴿ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم﴾** هذا متصل بالأول من قول اليهود بعضهم لبعض **﴿ولا تؤمنوا﴾** أي لا تصدقوا **﴿إلا لمن تبع دينكم﴾** وافق ملتكم، واللام في «لمن» صلة، أي لا تصدقوا إلا من تبع دينكم اليهودية كقوله تعالى: «قل عسى أن يكون ردفَ لكم» (٧٢ ــ النحل) أي: ردفكم. **﴿قل إن الهدى هدى الله﴾** هذا خبر من الله عز وجل أن البيان بيانه، ثم اختلفوا: فمنهم من قال: كلام معترض بين كلامين، وما بعده متصل بالكلام الأول، إخبار عن قول اليهود بعضهم لبعض، ومعناه: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولا تؤمنوا أن يؤتىٰ أحد مثل ما أوتيتم من العلم والكتاب والحكمة والآيات من المنِّ والسلوى وفَلْق البحر، وغيرها من الكرامات. ولا تؤمنوا أن يحاجّوكم عند ربكم لأنكم أصح ديناً منهم. وهذا معنى قول مجاهد.

وقيل: إن اليهود قالت لسفلتهم «ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم» **﴿أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم﴾** من العلم، أي: لئلا يؤتى أحد، و«لا» فيه مضمرة، كقوله تعالى: «يبيِّن الله لكم أن تضلوا» أي: لئلا تضلوا، يقول: لا تصدقوهم لئلا يعلموا مثل ما علمتم فيكون لكم الفضل عليهم في العلم، ولئلا يحاجوكم عند ربكم فيقولوا: عرفتم أن ديننا حق، وهذا معنى قول ابن جريج.

وقرأ الحسن والأعمش (إن يؤتى) بكسر الألف، فيكون قول اليهود تاماً عند قوله: (إلا لمن تبع دينكم) وما بعده من قوله الله تعالى يقول: قل يا محمد (إن الهدى هدى الله إن يؤتى) إن بمعنى الجحد،

(١) انظر: الطبري: ٦/٥٠٧، أسباب النزول ص (١٤٢).
(٢) أسباب النزول ص (١٤٢ــ١٤٣) .

﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٧٤ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ
مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ
عَلَيْهِ قَآئِمًاۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ
وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝٧٥﴾

أي ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ياأمة محمد ﷺ ﴿أو يحاجوكم عند ربكم﴾ يعني: إلا أن يجادلكم اليهود بالباطل فيقولوا: نحن أفضل منكم، فقوله عز وجل (عند ربكم) أي عند فضل ربكم بكم ذلك، وهذا معنى قول سعيد بن جبير والحسن والكلبي ومقاتل. وقال الفراء: ويجوز أن يكون أو بمعنى حتى كما يقال: تعلق به أو يعطيك حقك أي حتى يعطيك حقك، ومعنى الآية: ما أعطي أحد مثل ما أعطيتم ياأمة محمد من الدين والحجة حتى يحاجوكم عند ربكم.

وقرأ ابن كثير (آن يؤتي) بالمد على الاستفهام وحينئذ يكون فيه اختصار تقديره: أن يؤتي أحد مثل أوتيتم يا معشر اليهود من الكتاب والحكمة تحسدونه ولا تؤمنون به، هذا قول قتادة والربيع وقالا: هذا من قول الله تعالى يقول: قل لهم يا محمد (إن الهدى هدى الله) بأن أنزل كتاباً مثل كتابكم وبعث نبياً حسدتموه وكفرتم به.

﴿قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾، قوله أو يحاجوكم على هذه القراءة رجوع إلى خطاب المؤمنين وتكون «أو» بمعنى أن لأنهما حرفا شرط وجزاء يوضح أحدهما موضع الآخر، أي وإن يحاجوكم يامعشر المؤمنين عند ربكم فقل يامحمد: إن الهدى هدى الله ونحن عليه، ويجوز أن يكون الجميع خطاباً للمؤمنين، ويكون نظم الآية: أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم يامعشر المؤمنين حسدوكم فقل (إن الفضل بيد الله) وإن حاجوكم (فقل إن الهدى هدى الله).

ويجوز أن يكون الخبر عن اليهود قد تم عند قوله (لعلهم يرجعون)، وقوله تعالى: (ولا تؤمنوا) من كلام الله يثبّت به قلوب المؤمنين لئلا يشكُّوا عند تلبيس اليهود وتزويرهم في دينهم، يقول لا تصدقوا يامعشر المؤمنين إلا من تبع دينكم، ولا تصدقوا أن يؤتي أحد مثل ما أوتيتم من الدين والفضل، ولا تصدقوا أن يحاجوكم في دينكم عند ربكم أو يقدروا على ذلك فإن الهدى هدى الله، و(إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) فتكون الآية كلها خطاب الله للمؤمنين عند تلبيس اليهود لئلا يرتابوا.

قوله تعالى: ﴿يختص برحمته﴾ أي بنبوته ﴿من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾.

قوله تعالى: ﴿ومن أهل الكتابِ مَنْ إن تأمَنْهُ بقنطار يؤدِّهِ إليك﴾ الآية، نزلت في اليهود أخبر الله

﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧٦﴾

تعالى أن فيهم أمانة وخيانة، والقنطار عبارة عن المال الكثير، والدينار عبارة عن المال القليل، يقول: منهم من يؤدي الأمانة وإن كثرتْ، ومنهم من لا يؤديها وإن قلّتْ، قال مقاتل: (ومِنْ أهل الكتاب مَنْ إن تأمنه بقنطار يؤدِّهِ إليك) هم مؤمنو أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام وأصحابه، **﴿ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك﴾** يعني: كفار اليهود، ككعب بن الأشرف وأصحابه، وقال جويبر عن الضحاك عن ابن عباس في قوله عز وجل (ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك) يعني: عبد الله بن سلام، أودعه رجل ألفاً ومائتي أوقية من ذهب فأدّاها إليه، (ومنهم مَنْ إنْ تأمنه بدينارٍ لا يؤدِّهِ إليك) يعني: فنحاص بن عازُوراء، استودعه رجل من قريش ديناراً فخانه، قوله **﴿يؤده إليك﴾** قرأ أبو عمرو وأبو بكر وحمزة (يؤدْهْ) و (لا يُؤدهْ) و (نُصْلِهْ) و (نُؤتِهْ) و (نُولِّهْ) ساكنة الهاء، وقرأ أبو جعفر وقالون ويعقوب بالاختلاس كسراً، والباقون بالإشباع كسراً، فمن سكّن الهاءَ قال لأنها وضعت في موضع الجزم وهو الياء الذاهبة، ومن اختلس فاكتفى بالكسرة عن الياء، ومن أشبع فعلى الأصل، لأن الأصل في الهاء الإشباع، **﴿إلا ما دُمتَ عليه قائماً﴾**، قال ابن عباس مُلِحّاً، يريد يقوم عليه يطالبه بالإلحاح، وقال الضحاك: مواظباً أي تُواظب عليه بالاقتضاء، وقيل: أراد أودعته ثم استرجعته وأنت قائم على رأسه ولم تفارقه ردّه إليك، فإن فارقته وأخرته أنكره ولم يؤدهِ **﴿ذلك﴾** أي: ذلك الاستحلال والخيانة، **﴿بأنهم قالوا ليس علينا في الأميّين سبيل﴾** أي: في مال العرب إثم وَحَرجَ، كقوله تعالى: (ما على المحسنين من سبيل)
٦١/أ وذلك أن اليهود قالوا: أموال العرب حلال لنا، لأنهم ليسوا على ديننا ولا حُرمة / لهم في كتابنا، وكانوا يستحلون ظلم من خالفهم في دينهم.

وقال الكلبي: قالت اليهود إن الأموال كلها كانتْ لنا فما في يد العرب منها فهو لنا، وإنما ظلمونا وغصبونا فلا سبيل علينا في أخذنا إياه منهم.

وقال الحسن وابن جريج ومقاتل: بايع اليهود رجالاً من المسلمين في الجاهلية فلما أسلموا تقاضوهم بقية أموالهم فقالوا: ليس لكم علينا حق، ولا عندنا قضاء لأنكم تركتم دينكم وانقطع العهد بيننا وبينكم، وادّعوا أنهم وجدوا ذلك في كتبهم، فكذّبهم الله عزّ وجلّ، وقال عزّ من قائل: **﴿ويقولون على الله الكذِبَ وهم يعلمون﴾**، ثم قال ردّاً عليهم:

﴿بلى﴾ أي: ليس كما قالوا بل عليهم سبيل، ثم ابتدأ فقال **﴿مَنْ أوفَى﴾** أي: ولكن من أوفى **﴿بعهده﴾** أي: بعهد الله الذي عهد إليه في التوراة من الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن وأداء الأمانة، وقيل: الهاء في عهده راجعة إلى الموفي **﴿واتقى﴾** الكفرَ والخيانةَ ونقض العهد، **﴿فإنّ الله يحبُّ المتقين﴾**.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٧٧﴾

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا قبيصة بن عقبة أنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانتْ فيه خَصْلَةٌ منهن كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدعها: إذا ائتُمن خان وإذا حدّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»[1].

قوله تعالى: ﴿إنّ الذين يَشْترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ قال عكرمة: نزلت في رؤوس اليهود، كتموا ما عهد الله إليهم في التوراة في شأن محمد ﷺ وبدّلوه وكتبوا بأيديهم غيره وحلفوا أنه من عند الله لئلا يفوتهم المآكل والرِّشا التي كانت لهم من أتْباعهم.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا موسى بن إسماعيل أنا أبو عُوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمينِ صَبْرٍ يقتطع بها مالَ امْرِىءٍ مسلمٍ لقيَ الله يومَ القيامة وهو عليه غضبان»، فأنزل الله تعالى تصديق ذلك (إنّ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية، فدخل الأشعث بن قيس، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ فقالوا: كذا وكذا، فقال: فيّ أنزلتْ كانتْ لي بئرٌ في أرض ابن عم لي فأتيت رسول الله ﷺ فحدثته، فقال: «هاتِ بينتَكَ أو يمينه»، قلت: إذاً يحلِفُ عليها يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين صَبْرٍ وهو فيها فاجرٌ يقتطع بها مالَ امْرِىءٍ مسلم لقيَ الله يوم القيامة وهو عليه غضبان»[2].

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغافر بن محمد الفارسي أنا محمد بن عيسى الجلودي، أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنا مسلم بن الحجاج أنا قتيبة بن سعيد أنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كِنْدة إلى النبي، فقال

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب علامة المنافق: ١/٨٩، وفي المظالم، باب وإذا خاصم فجر: ٥/١٠٧، ومسلم في الإيمان، باب بيان خصال المنافق برقم (١٠٦): ١/٧٨. والمصنف في شرح السنة: ١/٧٤.

(٢) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور، باب قول الله: «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً»: ١١/٥٥٨، و ١١/٥٤٤ بلفظ «من حلف على يمين كاذبة»، وفي التفسير، في تفسير سورة البقرة، وفي الأحكام، ومسلم في الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم (٢٢٠): ١ /١١٢، والمصنف في شرح السنة: ١٠/٩٩.

الحضرمي: يا رسول الله إن هذا قد غلبني على أرضٍ لي كانتْ لأبي، فقال الكندي: هي أرض في يدي أزرعها، ليس له فيها حق، فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة»؟ قال: لا، قال: «فلك يمينه» قال: يا رسول الله إن الرجل فاجرٌ لا يُبالي على ما يحلف عليه، قال: «ليس لك منه إلا ذلك»، فانطلق ليحلف له، فلما أدبر قال رسول الله ﷺ: «أما لَئِن حَلَفَ على مالِهِ ليأكله ظلماً لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وهو عنه مُعْرِض»(١)، ورواه عبد الملك بن عمير عن علقمة، وقال هو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عبدان.

وروي لمّا همّ أن يحلف نزلت هذه الآية فامتنع امرؤ القيس أن يحلف، وأقرّ لخصمه بحقه ودفعه إليه. أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي، أخبرنا زاهر بن أحمد السرخسي، أنا أبو مصعب عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن سعيد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حقَّ امرىءٍ مسلم بيمينه حرّم الله عليه الجنة وأوجب له النار» قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن كان قضيباً من أراك» قالها ثلاث مرات(٢).

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمرو بن محمد أنا هشيم بن محمد أنا العوام بن حوشب عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى أنّ رجلاً أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أُعطي بها ما لم يعط، ليُوقع فيها رجلاً من المسلمين، فنزلت: ﴿إنَّ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾(٣).

قوله تعالى: **﴿إنّ الذين يشترون﴾** أي: يستبدلون **﴿بعهد الله﴾** وأراد الأمانة، **﴿وأيمانهم﴾** الكاذبة **﴿ثمناً قليلًا﴾** أي: شيئاً قليلًا من حطام الدنيا، **﴿أولئك لا خلاقَ لهم﴾**، لا نصيب لهم **﴿في الآخرة﴾**، ونعيمها، **﴿ولا يُكلمهمُ الله﴾** كلاماًينفعهم ويُسرهم، وقيل: هو بمعنى الغضب، كما يقول الرجل: إني لا أُكلم فلاناً إذا كان غضب عليه، **﴿ولا ينظرُ إليهم يومَ القيامة﴾** أي: لا يرحمهم ولا يُحسن إليهم ولا يُنيلهم خيراً، **﴿ولا يُزكيهم﴾** أي: لا يُثني عليهم بالجميل ولا يُطهرهم من الذنوب، **﴿ولهم عذاب أليم﴾**.

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغفار بن محمد الفارسي، أنا محمد بن عيسى الجلودي أنا إبراهيم بن محمد أنا سفيان أنا مسلم بن الحجاج أنا محمد بن جعفر عن شعبة عن علي بن مُدرك عن أبي

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم (٢٢٣): ١٢٣/١ ـــ ١٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم (٢١٨): ١٢٢/١، والمصنف في شرح السنة: ١١٣/١٠.

(٣) أخرجه البخاري في التفسير، في تفسير سورة آل عمران، باب «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم»: ٢١٣/٨.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝٧٨ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ

زرعة عن خرشة بن الحر عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يُكلمهم الله يومَ القيامة ولا ينظر إليهم ولا يُزكيهم ولهم عذابٌ أليم» قال: قرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات، فقال أبو ذر: خابوا وخسروا، مَنْ هم يا رسول الله؟ قال: «المُسبل والمنّان والمنفق سلعته بالحَلِف الكاذب»[1]، في رواية: «المسبل إزاره».

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أسيد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أنا أبو نصر محمد بن حمدويه المروزي أنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يُكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يُزكيهم ولهم عذاب أليم، رجل حلف يميناً على مال مسلم فاقتطعه، ورجل حلف علي يمين كاذبة بعد صلاة العصر أنه أُعطي بسلعته أكثر مما أعطي وهو كاذب، ورجل منع فضل ماله، فإن الله تعالى يقول: اليوم أمنعك فضل ما لم تعمل يداك»[2].

قوله تعالى: **﴿وإنّ منهم لفريقاً﴾** يعني: من أهل الكتاب لفريقاً أي: طائفة، وهم كعب بن الأشرف ومالك بنَ الصيف وحييّ بن أخطب وأبو ياسر وشعبة بن عمر الشاعر، **﴿يَلْوُونَ ألسنَتهم بالكتاب﴾** أي: يعطفون ألسنتهم بالتحريف والتغيير، وهو ما غيّروا من صفة النبي ﷺ وآية الرجم وغير ذلك، **يُقال: لوَى لسانه على كذا أي: غيّره، ﴿لِتحْسَبُوه﴾** أي: لتظنوا / ما حرّفوا **﴿مِنَ الكتاب﴾**، ٦٢/أ
الذي أنزله الله تعالى، **﴿وما هو مِنَ الكتابِ ويقولونَ هو مِنْ عندِ الله وما هو مِنْ عندِ الله ويقولون على الله الكذب﴾** عمداً، **﴿وهم يعلمون﴾**، أنهم كاذبون، وقال الضحاك عن ابن عباس: إن الآية نزلت في اليهود والنصارى جميعاً وذلك أنهم حرّفوا التوراة والإنجيل وألحقوا بكتاب الله ما ليس منه.

قوله تعالى: **﴿ما كان لبشر أنْ يُؤْتِيَه الله الكتاب﴾** الآية، قال مقاتل والضحاك: ما كان لبشر يعني: عيسى عليه السلام، وذلك أن نصارى نجران كانوا يقولون: إن عيسى أمرهم أن يتخذوه ربّاً فقال

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية... برقم (١٧١): ١/١٠٢.

(٢) أخرجه البخاري في المساقاة، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه: ٥/٤٣، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: «وجوه يومئذ ناضرة»: ١٣/٤٢٣ وفيه: «ورجل منع فضل ماء» بدل ماله. ومسلم في الإيمان، باب بيان غلظ تحريم الإزار والمنّ بالعطية.. برقم (١٠٨): ١/١٠٣ وفيه أيضاً: «على فضل ماء» بدل مال. والمصنف في شرح السنة: ٦/١٧٠، ١٠/١٤٢.

﴿ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾

تعالى: (ما كان لبشر) يعني: عيسى (أن يُؤتيَه الله الكتاب) الإنجيل[١].

وقال ابن عباس وعطاء: (ما كان لبشر) يعني محمداً (أن يُؤتيَه الله الكتاب) أي القرآن، وذلك أن أبا رافع القرظي من اليهود، والرئيس[١] من نصارى أهل نجران قالا: يا محمد تريد أن نعبدك ونتخذك ربّاً فقال: معاذ الله أن نأمر بعبادة غير الله، ما بذلك أمرني الله، ولا بذلك أمرني[٢]، فأنزل الله تعالى هذه الآية[٣]: (ما كان لبشر) أي ما ينبغي لبشر، كقوله تعالى: «ما يكون لنا أن نتكلم بهذا» (سورة النور، الآية: ١٦) أي ما ينبغي لنا، والبشر: جميع بني آدمَ لا واحد له من لفظه، كالقوم والجيش، ويوضع موضع الواحد والجمع، **﴿أن يُؤتيَه الله الكتاب والحكم﴾**، الفهم والعلم، وقيل: إمضاء الحكم عن الله عزّ وجلّ، **﴿والنبوّة﴾**، المنزلة الرفيعة بالأنبياء، **﴿ثم يقول للناس كونوا عباداً لي منْ دُونِ الله ولكنْ كُونُوا﴾** أي: ولكن يقول كونُوا، **﴿ربّانيين﴾**.

واختلفوا فيه، قال علي وابن عباس والحسن: كونوا فقهاء علماء، وقال قتادة: حكماء وعلماء، وقال سعيد بن جبير: العالم الذي يعمل بعلمه، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس: فقهاء مُعلّمين.

وقيل: الرباني الذي يُربي الناس بصغار العلم قبل كباره، وقال عطاء: علماء حكماء نُصحاء لله في خلقه، قال أبو عبيدة: سمعت رجلاً عالماً يقول: الرباني العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي[٤]، العالم بأنباء الأمة[٥] ما كان وما يكون، وقيل: الربانيون فوق الأحبار، والأحبار: العلماء، والربانيون: الذين جمعوا مع العلم البصارة بسياسة الناس.

قال المؤرّج: كونوا ربانيين تدينون لربكم، من الربوبية، كان في الأصل رَبّي فأُدخلت الألف للتفخيم، ثم أُدخلت النون لسكون الألف، كما قيل: صنعانيٌّ وبهراني.

وقال المبرد: هم أرباب العلم سُموا به لأنهم يربون العلم، ويقومون به ويربون المتعلمين بصغار العلوم

(١) أسباب النزول للواحدي ص (١٤٦).
(٢) في ب «ليس» وهو خطأ. وفي الواحدي «الرَّئِيس».
(٣) في ب: بعثني.
(٤) رواه ابن اسحاق في السيرة، وعنه أخرجه الطبري في التفسير: ٥٣٩/٦، وانظر: لباب النقول للسيوطي بهامش الجلالين ص ١٣١.
(٥) في أ: الآمر والناهي.
(٦) الأمة: ساقط من: أ.

﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ ۚ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوا أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾

قبل كبارها، وكل من قام بإصلاح شيء وإتمامه فقد ربَّه يربه، واحدها: «ربان» (كما قالوا: ريان)[1] وعطشان وشبعان وعُريان، ثم ضُمت إليه ياء النسبة[2]، كما قالوا: الحياني ورقباني.

وحُكي عن علي رضي الله عنه أنه قال: هو الذي يَربُّ علمه بعمله، قال محمد بن الحنفية لما مات ابن عباس: اليوم مات رباني هذه الأمة.

﴿بما كنتم﴾، أي: بما أنتم، كقوله تعالى: «من كان في المهد صبياً» (سورة مريم الآية ٢٩)، أي: من هو في المهد ﴿تُعلِّمون الكتابَ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي (تعلِّمون) بالتشديد من التعليم، وقرأ الآخرون (تعلَمون) بالتخفيف من العلم، كقوله: ﴿وبما كنتم تَدْرُسُون﴾ أي: تقرؤن.

قوله: ﴿ولا يأمُرَكم﴾، قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة ويعقوب بنصب الراء عطفاً على قوله: ثم يقول، فيكون مردوداً على البشر، أي: ولا يأمرَ ذلك البشر، وقيل: على إضمار «أن» أي: ولا أن يأمرَكم ذلك البشر، وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف، معناه: ولا يأمُرُكم الله، وقال ابن جريج وجماعة: ولا يأمرُكم محمد، ﴿أن تتَّخِذُوا الملائكة والنَّبيينَ أرْباباً﴾، كفعل قريش والصابئين حيث قالوا: الملائكة بنات الله، واليهود والنصارى حيث قالوا في المسيح وعُزير ما قالوا، ﴿أيأمُرُكم بالكفر بعد إذ أنتم مُسلمون﴾، قاله على طريق التعجب والإنكار، يعني: لا يقول هذا.

قوله عزّ وجلّ: ﴿وإذْ أخذَ الله النّبيين لَما آتيتُكم مِنْ كتابٍ وحِكمةٍ﴾ قرأ حمزة ﴿لما﴾ بكسر اللام، وقرأ الآخرون بفتحها، فمن كسر اللام فهي لام الإضافة دخلت على ما، ومعناه الذي يريد للذي آتيتكم، أي: أخذ ميثاق النبيين لأجل الذي آتاهم من الكتاب والحكمة يعني، أنهم أصحاب الشرائع، ومَنْ فتح اللام فمعناه: للذي آتيتكم، بمعنى الخبر، وقيل: بمعنى الجزاء، أي: لئن آتيتكم ومهما آتيتكم، وجواب الجزاء قوله ﴿لتُؤمننّ﴾.

---

(١) ساقط من أ.

(٢) في ب: التشبيه، وهو خطأ.

﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٨٢﴾

قوله: ﴿لما آتيتكم﴾ قرأ نافع وأهل المدينة (آتيناكم) على التعظيم كما قال: «وآتينا داوود زبوراً» (النساء ــ ١٦٣) «وآتيناه الحكم صبياً» (سورة مريم ١٢) وقرأ الآخرون بالتاء لموافقة الخط، ولقوله: ﴿وأنا معكم﴾.

واختلفوا في المَعْنِيِّ بهذه الآية: فذهب قوم إلى أن الله تعالى أخذ الميثاق على النبيين خاصةً أن يُبلِّغوا كتاب الله ورسالاته إلى عباده، وأن يُصدّق بعضهم بعضاً وأخذ العهد على كل نبي أن يُؤمن بمن يأتي بعده من الأنبياء، وينصره إن أدركه، وإن لم يدركه أن يأمر قومَه بنصرته إن أدركوه، فأخذ الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى، ومن عيسى أن يؤمن بمحمد ﷺ.

(وقال الآخرون: بما أخذ الله الميثاق منهم في أمر محمد ﷺ)[1]، فعلى هذا اختلفوا: منهم من قال: إنما أخذ الميثاق على أهل الكتاب الذين أرسَل منهم النبيين، وهذا قول مجاهد والربيع، ألا ترى إلى قوله ﴿ثم جاءكم رسولٌ مصدق لما معكم لتؤمننّ به ولتنصرنّه﴾، وإنما كان محمد ﷺ مبعوثاً إلى أهل الكتاب دون النبيين، يدل عليه أن في قراءة عبد الله بن مسعود وأُبي بن كعب ﴿وإذْ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب﴾، وأما القراءة المعروفة (وإذْ أخذ الله ميثاق النبيين) فأراد: أن الله أخذ ميثاق النبيين أن يأخذوا الميثاق على أممهم أن يُؤمنوا بمحمد ﷺ ويُصدّقوه وينصروه، إن أدركوه.

وقال بعضهم: أراد أخذ الله الميثاق على النبيين، وأممهم جميعاً في أمر محمد ﷺ، فاكتفى بذكر الأنبياء لأن العهد مع المتبوع عهد على الأَتباع، وهذا معنى قول ابن عباس، وقال علي بن أبي طالب: لم يبعث الله نبياً، آدمَ ومن بعده، إلا أخذ عليه العهد في أمر محمد، وأخذ العهد على قومه ليؤمِنُنَّ به، ولئن بُعث وهم أحياء لَيَنصُرُنَّه.

قوله: ﴿ثم جاءكم رسولٌ مصدقٌ لِمَا معكم﴾، يعني: محمداً ﷺ، ﴿لَتؤمِنُنّ به ولَتنصرُنّه﴾، يقول الله تعالى للأنبياء حين استخرج الذرية من صلب آدم عليه السلام والأنبياء فيهم كالمصابيح والسرُّج، وأخذ عليهم الميثاق في أمر محمد ﷺ، قال ﴿أأقررْتم وأخذتم على ذلكم إصري﴾، أي: قبلتم على ذلكم عهدي، والإصر: العهد الثقيل، ﴿قالوا أقررنا قال﴾، الله تعالى: ﴿فاشهدوا﴾ أي: فاشهدوا أنتم على أنفسكم وعلى أتباعكم، ﴿وأنا مَعكم من الشاهدين﴾، عليكم وعليهم، وقال ابن عباس: فاشهدوا، أي: فاعلموا، وقال سعيد بن المسيب / قال الله تعالى للملائكة فاشهدوا عليهم، كنايةً عن غير مذكور.

﴿فمنْ تولّى بعد ذلك﴾، الإقرار، ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾، العاصون الخارجون عن الإيمان.

(١) ما بين القوسين ساقط من أ.

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿**أفغيرَ دِيْنِ الله يَبْغُون**﴾، وذلك أنّ أهل الكتاب اختلفوا فادّعى كل واحد أنه على دين إبراهيم عليه السلام واختصموا إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: «كِلَا الفريقين بريء من دين إبراهيم عليه السلام»، فغضبوا وقالوا: لا نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك، فأنزل الله تعالى: ﴿**أفغير دينِ الله يبغون**﴾[1]، قرأ أبو جعفر وأهل البصرة وحفص عن عاصم ﴿**يبغون**﴾ بالياء لقوله تعالى ﴿**وأولئك هم الفاسقون**﴾، وقرأ الآخرون بالتاء لقوله تعالى ﴿**لما آتيتكم**﴾، ﴿**وله أسلم**﴾، خضع وانقاد، ﴿**مَنْ في السموات والأرض طَوْعاً وكَرْهاً**﴾، فالطوع: الانقياد والاتباع بسهولة، والكره: ما كان بمشقة وإباءٍ من النفس.

واختلفوا في قوله «طوعاً وكرهاً» قال الحسن: أسلم أهل السموات طوعاً وأسلم من في الأرض بعضهم طوعاً وبعضهم كرهاً، خوفاً من السيف والسبي، وقال مجاهد: طوعاً المؤمن، وكرهاً ذلك الكافر، بدليل: «ولله يسجُدُ مَنْ في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال»، (الرعد ــ ١٥) وقيل: هذا يوم الميثاق حين قال لهم: «ألست بربكم قالوا بلى» (الاعراف ــ ١٧٢)، فقال بعضهم: طوعاً وبعضهم: كرهاً، وقال قتادة: المؤمن أسلم طوعاً فنفعه، والكافر أسلم كرهاً في وقت البأس فلم ينفعه، قال الله تعالى: «فلم يك ينفعُهم إيمانُهم لمّا رأوا بأسنا» (غافر ــ ٨٥) وقال الشعبي: هو استعاذتهم به عند اضطرارهم، كما قال الله تعالى: «فإذا ركِبُوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدِّين» (العنكبوت ــ ٦٥).

وقال الكلبي: طوعاً الذي (وُلد)[2] في الإسلام، وكرهاً الذين أُجبروا على الإسلام ممن يُسبى منهم فيجاء بهم في السلاسل، ﴿**وإليه يُرجعون**﴾، قرأ بالياء حفص عن عاصم ويعقوب كما قرأ ﴿**يبغون**﴾ بالياء وقرأ الباقون بالتاء فيهما إلا أبا عمرو فإنه قرأ ﴿**يبغون**﴾ بالياء و ﴿**ترجعون**﴾ بالتاء، وقال: لأن الأول خاص والثاني عام، لأن مرجع جميع الخلق إلى الله عزّ وجلّ.

قوله تعالى: ﴿**قُلْ آمنا بالله وما أُنزل علينا وما أُنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب**

(١) انظر: تفسير القرطبي: ١٢٧/٤، البحر المحيط لأبي حيان: ٥١٤/٢، أسباب النزول للواحدي ص(١٤٦).

(٢) ساقط من: أ.

وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ
غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ كَيْفَ يَهْدِى
ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَٱللَّهُ
لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ
وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾
إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ
إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾

والأسباط، وما أوتي موسى وعيسى والنبيُّون مِن ربِّهم لا نُفرِّقُ بين أحدٍ منهم ونحن له مسلمون﴾، ذكر الملل والأديان واضطراب الناس فيها، ثم أمر رسول الله ﷺ أن يقول: «آمنا بالله» الآية.

قوله: **﴿ومَنْ يَبْتَغِ غيرَ الإسلام دِيناً فلنْ يُقبلَ منه﴾**، نزلت في اثنى عشر رجلاً ارتدّوا عن الإسلام وخرجوا من المدينة وأتوا مكة كفاراً، منهم الحارث بن سويد الأنصاري، فنزل فيهم **﴿ومَن يبتغِ غيرَ الإسلام ديناً فلنْ يُقبلَ منه وهو في الآخرةِ من الخاسرين﴾**.

﴿كيف يَهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾ لفظه استفهام ومعناه جحد، أي: لا يهدي الله، وقيل معناه: كيف يهديهم الله في الآخرة إلى الجنة والثواب **﴿وشهدوا أن الرسولَ حقّ وجاءَهُم البيناتُ والله لا يهدي القومَ الظالمين﴾**.

﴿أولئك جزاؤُهم أنّ عليهم لعنةَ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين﴾.

﴿خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم يُنظَرون﴾ وذلك: أن الحارث بن سويد لما لحق بالكفار ندم، فأرسل إلى قومه: أن سلوا رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ ففعلوا ذلك، فأنزل الله تعالى: **﴿إلّا الذينَ تابُوا مِنْ بعدِ ذَلِكَ وأصلحُوا فإنّ الله غفورٌ رحيم﴾**[1]، لما كان منه، فحملها إليه رجل من قومه وقرأها عليه فقال الحارث: إنك ـ والله ـ ما علمت لصدوق وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك وإن الله عزّ وجلّ لأصدق الثلاثة، فرجع الحارث إلى المدينة وأسلم وحسن إسلامه.

قوله عزّ وجلّ: **﴿إنّ الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادُوا كفراً﴾** قال قتادة والحسن: نزلت في

---

(١) انظر: الطبري: ٦/٥٧٣، أسباب النزول ص (١٤٧).

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾

اليهود، كفروا بعيسى عليه السلام والإنجيل بعد إيمانهم بأنبيائهم، ثم ازدادوا كفراً بكفرهم[١] بمحمد ﷺ والقرآن.

وقال أبو العالية: نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد ﷺ لمّا رأوه بعد إيمانهم بنعته وصفته في كتبهم، ثم ازدادُوا كفراً، يعني: ذنوباً في حال كفرهم.

قال مجاهد: نزلت في جميع الكفار أشركوا بعد إقرارهم بأن الله خالقهم، ثم ازدادُوا كفراً أي: أقاموا على كفرهم حتى هلكوا عليه[٢].

قال الحسن: ازدادُوا كفراً كلما نزلت آية كفروا بها، فازدادُوا كفراً وقيل: ازدادُوا كفراً بقولهم: نتربص بمحمد ريبَ المنون.

قال الكلبي: نزلت في الأحد عشر من أصحاب الحارث بن سويد، لما رجع الحارث إلى الإسلام أقاموا هم على الكفر بمكة وقالوا: نقيم على الكفر ما بدَا لنَا فمتى أردنا الرجعة ينزل فينا ما نزل في الحارث، فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة فمن دخل منهم في الإسلام قُبلت توبتُه، ونزل فيمن مات منهم كافراً ﴿**إنّ الذين كفروا وماتوا وهم كفار**﴾ الآية.

فإن قيل: قد وعد الله قبول توبة من تاب، فما معنى قوله: ﴿**لن تُقبل توبتُهم وأولئك هم الضالون**﴾؟ قيل: لن تُقبل توبتُهم إذا (رجعوا في حال المعاينة)[٣]، كما قال: «وليستِ التوبةُ للذين يعملون السيئات حتى إذا حضرَ أحدَهم الموتُ قال إني تُبتُ الآن» سورة النساء الآية (١٨).

وقيل: هذا في أصحاب الحارث بن سويد حيث أمسكوا عن الإسلام، وقالوا: نتربص بمحمد فإن ساعده الزمان نرجع إلى دينه، فلن يقبل منهم ذلك لأنهم متربصون غير محققين، وأولئك هم الضالون.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**إنّ الذين كفرُوا وماتُوا وهم كفارٌ فلن يُقبل من أحدهم ملءُ الأرض**﴾، أي: قدر ما يملأ الأرض من شرقها إلى غربها، ﴿**ذهباً**﴾، نصب على التفسير، كقولهم: عشرون درهماً. ﴿**ولَوِ افْتَدى به**﴾، قيل: معناه لو افتدى به، والواو زائدة مقحمة، ﴿**أولئك لهم عذابٌ أليمٌ وما لهم من ناصرين**﴾.

---

(١) ساقط من: ب، وانظر: أسباب النزول للواحدي ص (١٤٨)، الطبري: ٥٧٨/٦ــ٥٧٩، الدر المنثور: ٢٥٨/٢.

(٢) انظر: الدر المنثور: ٢٥٨/٢ــ٢٥٩، أسباب النزول ص (١٤٨).

(٣) في ب: إذا وقعوا في الحشرجة.

﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف أنا محمد ابن إسماعيل أنا محمد بن بشار أخبرنا غندر أخبرنا شعبة عن أبي عمران قال: سمعتُ أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «يقول الله لأهونِ أهل النار عذاباً يوم القيامة: لو أنّ لكَ ما في الأرض من شيءٍ أكنتَ تفدي به؟ فيقول: نعم، فيقول: أردتُ منك أهونَ من ذلك وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي»[(١)].

قوله تعالى: ﴿لن تنالوا البرَّ﴾ يعني: الجنة، قاله ابن عباس وابن مسعود ومجاهد، وقال مقاتل بن حيان: التقوى، وقيل: الطاعة، وقيل: الخير، وقال الحسن: أن تكونوا أبراراً.

أخبرنا محمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، أنا حاجب بن أحمد الطوسي أخبرنا محمد بن حماد قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه
قال: قال / رسول الله ﷺ: «عليكم بالصدق، فإنّ الصدق يهدي إلى البِرّ، وإنّ البرَ يهدي إلى الجنة، ٦٣/أ
وما يزالُ الرجلُ يصدقُ ويتحرَّى الصدقَ حتى يُكتبَ عندَ الله صديقاً، وإياكم والكذبَ فإنّ الكذبَ يهدي إلى الفجورِ وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزالُ الرجلُ يكذبُ ويتحرَّى الكذبَ حتى يُكتبَ عند الله كذّاباً»[(٢)].

قوله تعالى: ﴿حتى تنفقوا مما تُحبون﴾ أي: من أحبِّ أموالِكم إليكم، روى الضحاك عن ابن عباس: أن المراد منه أداء الزكاة.

وقال مجاهد والكلبي: هذه الآية نسختها آية الزكاة، وقال الحسن: كل إنفاق يبتغي به المسلمُ وجهَ الله حتى الثمرة ينال به هذا البِّر، وقال عطاء: لن تنالوا البِّر أي: شرفَ الدين والتقوى حتى تتصدقُوا وأنتم أصحاء أشحاء.

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي، أنا أبو مصعب عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول «كان أبو طلحة الأنصاري أكثر أنصاريّ بالمدينة مالاً وكان أحب أمواله إليه بيْرُحَاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله يدخلها ويشرب من

---

(١) أخرجه البخاري في الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب: ١١ /٤٠٠، وباب صفة الجنة والنار: ٤١٦/١١، وفي الأنبياء، باب خلق آدم وذريته. ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً، برقم (٢٨٠٥): ٤ /٢١٦٠، والمصنف في شرح السنة: ٢٤٢/١٥.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب قول الله تعالى: «ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين»: ٥٠٧/١٠، ومسلم في البر والصلة، باب قبح الكذب وحسن الصدق برقم (٢٦٠٧) ٤ /٢٠١٣، والمصنف في شرح السنة: ١٥٢/١٣.

﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٩٣﴾

ماءٍ فيها طيِّب، قال أنس: فلما نزلت هذه الآية **﴿لن تناولوا البّر حتى تُنفقوا ممّا تُحبون﴾** قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن الله تعالى يقول في كتابه: (لن تنالوا البِّر حتى تُنفقوا ممّا تُحبون) وإنّ أحب أموالي إليَّ بيرُحاء، وإنها صدقة لله أرجو بِرَّها وذُخرَها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث شئت، فقال رسول الله ﷺ: بخٍ بخٍ ذلك مالٌ رابح. أو قال: ذلك مال رابح وقد سمعتُ ما قلتَ فيها، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة أفعلُ يا رسول الله فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه»[(١)].

وروي عن مجاهد قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جلولاء يوم فُتحتْ فدعا بها فأعجبته، فقال: إن الله عزّ وجلّ يقول: **﴿لن تناولوا البر حتى تُنفقوا مما تُحبون﴾** فأعتقها عمر[(٢)].

وعن حمزة بن عبد الله بن عمر قال: خطرتْ على قلب عبد الله بن عمر هذه الآية **﴿لن تنالوا البر حتى تُنفقوا ممّا تُحبون﴾** قال ابن عمر: فذكرتُ ما أعطاني الله عزّ وجلّ، فما كان شيء أعجب إليّ من فلانة، هي حرّةٌ لوجه الله تعالى، قال: لولا أنني لا أعود في شيء جعلته لله لنكحتها[(٣)].

﴿وما تُنفقوا من شيء فإنّ الله به عليم﴾، أي: يعلمه ويجازي به.

قوله تعالى: **﴿كلُّ الطعامِ كان حِلًّا لبني إسرائيل إلّا ما حرّمَ إسرائيلُ على نفسهِ مِن قَبلِ أن تُنزَّلَ التوراة﴾** سبب نزول هذه الآية: أن اليهود قالوا لرسول الله ﷺ: تزعم أنك على مِلّة إبراهيم؟ وكان إبراهيم لا يأكل لحُوم الإبل وألبانها وأنت تأكلها، فلستَ على مِلّته!، فقال رسول الله ﷺ: «كان ذلك حلالاً لإبراهيم عليه السلام»، فقالوا: كلُّ ما نحرمُه اليومَ كان ذلك حراماً على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا، فأنزل الله تعالى هذه الآية[(٤)] **﴿كلُّ الطعام كان حِلًّا لبني إسرائيل﴾**، يريد: سِوَى الميتة والدم، فإنه لم يكن حلالاً قط.

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة، باب الزكاة على الأقارب: ٣/٣٢٥، وفي الوكالة، باب إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله: ٤ /٤٩٣، وفي التفسير، تفسير سورة آل عمران، باب: «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبّون» ٨/٢٢٣. وفي الوصايا والأشربة. وأخرجه مسلم في الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين.. برقم (٩٩٨): ٢/٦٩٣، والمصنف في شرح السنة: ٦/١٨٩-١٩٠.

(٢) الدر المنثور: ٢/٢٦٠، وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر.

(٣) أخرجه الطبري من رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد: ٦/٥٨٨، وانظر: الكافي الشاف لابن حجر ص ٢٧، الدر المنثور: ٢/٢٦٠.

(٤) انظر: البحر المحيط: ٣/٢، أسباب النزول ص (١٤٨).

﴿إلا ما حرم إسرائيل على نفسه﴾ وهو يعقوب عليه السلام ﴿من قبل أن تنزل التوراة﴾، يعني: ليس الأمر على ما قالوا من حرمة لحوم الإبل وألبانها على إبراهيم، بل كان الكلُّ حلالاً له ولبني إسرائيل، وإنما حرّمها إسرائيل على نفسه قبل نزول التوراة، يعني: ليست في التوراة حرمتُها.

واختلفوا في الطعام الذي حرّمه يعقوب على نفسه وفي سببه، قال أبو العالية وعطاء ومقاتل والكلبي: كان ذلك الطعام: لحمان الإبل وألبانها، ورُوي أن يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سُقْمُه فنذر لئن عافاه الله من سقمه ليُحرِّمَنَّ أحبَّ الطعام والشراب إليه، وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل وأحب الشراب إليه ألبانها، فحرّمهما.

وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي والضحاك: هي العروق.

وكان السبب في ذلك أنه اشتكى عرق النَّسا وكان أصل وجعه، فيما روى جُويبر ومقاتل عن الضحاك: أن يعقوب كان نذر إن وهبه الله اثني عشر ولداً وأتى بيت المقدس صحيحاً أن يذبح آخرهم، فتلقاه ملَك [من الملائكة][1]، فقال: يا يعقوب إنك رجل قوي فهل لك في الصراع، فعالجه فلم يصرعْ واحدٌ منهما صاحبَه، فغمزه المَلَك غمزة فعرض له عرق النسا من ذلك، ثم قال له: أمَا إني لو شئت أن أصرعك لفعلت ولكن غمزتك هذه الغمزة لأنك كنت نذرت إن أتيت بيت المقدس صحيحاً ذبحت آخر ولدك، فجعل الله لك بهذه الغمزة من ذلك مخرجاً، فلما قدمها يعقوب أراد ذبح ولده ونسي قول الملك، فأتاه المَلَكُ وقال: إنما غمزتك للمخرج وقد وُفي نذرُك فلا سبيل لك إلى ولدك.

وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي: أقبل يعقوب من حران يريد بيت المقدس حين هرب من أخيه عيصو: وكان رجلاً بطيشاً قوياً فلقيه ملك فظن يعقوب أنه لص فعالجه أن يصرعه، فغمز الملك فخذ يعقوب، ثم صعد إلى السماء ويعقوب عليه السلام ينظر إليه، فهاج به عرق النسا ولقي من ذلك بلاءً وشدةً، وكان لا ينام بالليل من الوجع، ويبيت وله زقاء، أي: صياح، فحلف يعقوب لئن شفاه الله أن لا يأكل عرقاً ولا طعاماً فيه عرق، فحرمه على نفسه، فكان بنوه بعد ذلك يتبعون العروق، يخرجونها من اللحم.

وروى جُويبر عن الضحاك عن ابن عباس: لمّا أصاب يعقوب عرق النسا وصف له الأطباء أن يجتنب لحمان الإبل فحرمها يعقوب على نفسه.

وقال الحسن: حرّم إسرائيل على نفسه لحم الجزور تعبداً لله تعالى: فسأل ربَّه أن يجيز له ذلك فحرمه الله على ولده[2].

(١) ساقط من: أ.

(٢) انظر في هذه الأقوال: الدر المنثور: ٢/٢٦٣ـــ٢٦٤.

﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾

ثم اختلفوا في حال هذا الطعام المحرم على بني إسرائيل بعد نزول التوراة، وقال السدي: حرّم الله عليهم في التوراة ما كانوا يحرمونه قبل نزولها، وقال عطية: إنما كان محرّماً عليهم بتحريم إسرائيل فإنه كان قد قال: لئن عافاني الله لا يأكله لي ولدٌ، ولم يكن محرّماً عليهم في التوراة، وقال الكلبي: لم يحرمه الله (عليهم)[1] في التوراة وإنما حُرم عليهم بعد التوراة بظلمهم، كما قال الله تعالى: «فبظلمٍ منَ الذين هادُوا حرّمنا عليهم طيبات أُحِلّتْ لهمْ» (سورة النساء الآية ١٦٠) وقال الله تعالى: «وعلى الذين هادُوا حرّمنا كلَّ ذي ظفر»، إلى أن قال: «ذلك جزيناهم ببغيهم وإنّا لصادقون» (سورة الأنعام، الآية (١٤٦)، وكانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنباً عظيماً حرّم الله عليهم طعاماً طيباً أو صبّ عليهم رِجْزاً وهو الموت.

وقال الضحاك: لم يكن شيء من ذلك حراماً عليهم ولا حرمه الله في التوراة، وإنما حرموه على أنفسهم اتّباعاً لأبيهم، ثم أضافوا تحريمه إلى الله، فكذّبهم الله عزّ وجلّ، فقال: **﴿قل﴾** يا محمد **﴿فأتوا بالتوراة فاتلُوها﴾**، حتى يتبين أنه كما قلتم، **﴿إن كنتم صادقين﴾**، فلم يأتوا. / فقال الله عزّ وجلّ: ٦٣/ب

﴿فمنِ افترى على الله الكذبَ مِنْ بعدِ ذلك فأولئك همُ الظالمون﴾.

﴿قل صدق الله فاتَّبِعُوا مِلّةَ إبراهيمَ حنيفاً وما كانَ مِنَ المشركين﴾، وإنما دعاهم إلى اتباع ملةِ إبراهيم لأن في اتباع ملة إبراهيم اتباعه ﷺ.

قوله تعالى: **﴿إنّ أولَ بيتٍ وُضع لِلنّاسِ لَلّذي بِبَكّةَ مباركاً﴾**، سبب [نزول هذه الآية][2] أن اليهود قالوا للمسلمين: بيت المقدس قبلتنا، وهو أفضل من الكعبة، وأقدم وهو مَهاجر الأنبياء، وقال المسلمون بل الكعبة أفضل، فأنزل الله تعالى: **﴿إنّ أول بيتٍ وُضعَ للنّاسِ للذي ببكة مباركاً وهُدىً للعالمين﴾**.

﴿فيه آياتٌ بيناتٌ مقامُ إبراهيم، ومنْ دخله كان آمناً﴾، وليس شيء من هذه الفضائل لبيت المقدس.

---

(١) ساقط من : أ.

(٢) في أ: سبب نزولها.

واختلف العلماء في قوله تعالى : ﴿إن أول بيت وُضع للناسِ للذي ببكة﴾، فقال بعضهم: هو أول بيت ظهر على وجه الماء عند خلق [السماء][1] والأرض، خلقه الله قبل الأرض بألفي عام، وكانت زَبْدَةً بيضاءَ على الماء فدُحيت الأرض من تحته، هذا قول عبد الله بن عمر ومجاهد وقتادة والسدي.

وقال بعضهم: هو أول بيت بني في الأرض، رُوي عن علي بن الحسين: أن الله تعالى وضع تحت العرش بيتاً وهو البيت المعمور، وأمر الملائكة أن يطوفوا به، ثم أمر الملائكة الذين هم سكان الأرض أن يبنوا في الأرض بيتاً على مثاله وقدره، فبنوا واسمه الضراح، وأمر مَنْ في الأرض أن يطوفوا به كما يطوف أهل السماء بالبيت المعمور.

ورُوي أن الملائكة بنوه قبل خلق آدم بألفي عام، وكانوا يحجونه، فلما حجه آدم قالت الملائكة: بِرَّ حجك يا آدم، حججنا هذا البيت قبلك بألف عام، ويُروىٰ عن ابن عباس أنه قال: أراد به أنه أول بيت بناه آدم في الأرض، وقيل: هو أول بيت مبارك وضع [في الأرض][2] هدىً للناس، يرويٰ ذلك عن علي بن أبي طالب، قال الضحاك: أول بيت وُضع فيه البركة، وقيل: أول بيت وضع للناس يُحجُّ إليه. وقيل: أول بيت جعل قبلة للناس. وقال الحسن والكلبي: معناه: أول مسجدٍ ومتعَبِّدٍ وضع للناس يعبد الله فيه كما قال الله تعالى: (في بيوت أَذِنَ الله أن تُرفع) يعني المساجد[3] .

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا موسى بن إسماعيل أخبرنا عبد الواحد أنا الأعمش أخبرنا إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه قال سمعتُ أبا ذرٍ يقول: قلت يا رسول الله أيُّ مسجد وُضع في الأرض أولاً؟ قال: «المسجد الحرام، قلت ثم أي؟ قال: المسجد الأقصى، قلت: كم كان بينهما؟ قال: أربعون سنة، ثم أينما أدركتْكَ الصلاةُ بعدُ فصلِّ فإن الفضل فيه»[4].

قوله تعالى: ﴿لَلَّذِي ببكة﴾ قال جماعة: هي مكة نفسها، وهو قول الضحاك، والعرب تعاقب بين الباء والميم، فتقول: سَبَّدَ رأسه وسمَّده، وضربة لازبٍ ولازم، وقال الآخرون: بكة موضع البيت ومكة اسم البلد كله.

وقيل: بكة موضع البيت والمطاف، سميت بكة: لأن الناس يتباكون فيها، أي يزدحمون يبك بعضُهم بعضاً ويصلي بعضهم بين يدي بعض ويمر بعضهم بين يدي بعض.

(١) في أ: «السموات».
(٢) ساقط من أ.
(٣) انظر الطبري: ٧/١٩ــ٢٢ وقد رجح هذا القول الأخير .
(٤) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب حدثنا موسى بن اسماعيل: ٦ /٤٠٧، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة برقم (٥٢٠): ١ /٣٧٠.

وقال عبد الله بن الزبير: سُميت بكة لأنها تبك أعناق الجبابرة، أي تدقها فلم يقصدها جبار بسوء إلا قصمه الله.

وأما مكة سميت بذلك لقلة مائها، من قول العرب: مَكَّ الفصيل ضِرْعَ أمه وأمتكه إذا امتص كل ما فيه من اللبن، وتدعى أم رحم لأن الرحمة تنزل بها.

﴿**مباركاً**﴾ نصب على الحال، أي: ذا بركة ﴿**وهدىً للعالمين**﴾ لأنه قبلة المؤمنين ﴿**فيه آيات بينات**﴾ قرأ ابن عباس ﴿**آية بينة**﴾ **على الوحدان، وأراد مقام إبراهيم وحده، وقرأ الآخرون** ﴿**آيات بينات**﴾ بالجمع، فذكر منها مقام إبراهيم [وهو الحجر][(1)] الذي قام عليه إبراهيم، وكان أثر قدميه فيه فاندرس من كثرة المسح بالأيدي، ومن تلك الآيات: الحجر الأسود والحطيم وزمزم والمشاعر كلها، وقيل: مقام إبراهيم جميع الحرم، ومن الآيات في البيت أن الطير تطير فلا تعلو فوقه، وأن الجارحة إذا قصدت صيداً فإذا دخل الصيدُ الحرم كفتْ عنه، وإنه بلد صدر إليه الأنبياء والمرسلون والأولياء والأبرار، وإن الطاعة والصدقة فيها تُضاعف بمائة ألف .

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحق السراج، أخبرنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري أنا مالك بن أنس عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله الأغرّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة، فيما سواه إلا المسجد الحرام»[(2)].

قوله عزّ وجلّ: ﴿**ومَنْ دَخله كان آمناً**﴾ من أن يحاج فيه، وذلك بدعاء إبراهيم عليه السلام حيث قال: رب اجعلْ هذا بلداً آمناً، وكانت العرب في الجاهلية يقتل بعضهم بعضاً ويغير بعضهم على بعض ومن دخل الحرم أمن من القتل والغارة، وهو المراد من الآية على قول الحسن وقتادة وأكثر المفسرين قال الله تعالى: (أولَمْ يرَوْا أنا جعلنا حرماً آمناً ويُتخطّف الناسُ من حَوْلِهم) (سورة العنكبوت الآية ٦٧) ، وقيل: المراد به أن من دخله عام عمرة القضاء مع رسول الله ﷺ كان آمناً، كما قال تعالى: (لتدخُلنّ المسجدَ الحرام إن شاء الله آمنين) (سورة الفتح، الآية ٢٧) وقيل: هو خبر بمعنى الأمر تقديره: ومن دخله فأَمّنُوه، كقوله تعالى: (فلا رفثَ ولا فسوقَ ولا جدالَ في الحج) (البقرة ــ ١٩٧)، أي: لا ترفثوا ولا تفسقوا، حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أن من وجب عليه القتل قصاصاً أو حداً فالتجأ إلى الحرم فلا يُستوفَى منه فيه، ولكنّه [لا يُطعم][(3)] ولا يُبايع ولا يُشارى حتى يخرج منه، فيقتل، قاله ابن عباس،

---

(١) ساقط من: أ.

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: ٣ /٦٣، ومسلم في الحج ــ باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة برقم (١٣٩٥): ٢/١٠١٣، والمصنف في شرح السنة: ٢/٣٣٥.

(٣) ساقط من: أ.

﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ٩٧﴾

وبه قال أبو حنيفة، وذهب قوم إلى أن القتل الواجب بالشرع يُستوفى فيه أما إذا ارتكب الجريمة في الحرم يستوفي فيه عقوبته بالاتفاق.

وقيل: معناه ومن دخله معظّماً له متقرّباً إلى الله عزّ وجلّ كان آمناً يوم القيامة من العذاب.

قوله عزّ وجلّ: ﴿ولله على الناسِ حِجُّ البيتِ من استطاع إليه سبيلاً﴾، أي: ولله فرضٌ واجبٌ على الناسِ حجُّ البيت، قرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص ﴿حِجُّ البيت﴾ بكسر الحاء في هذا الحرف خاصةً، وقرأ الآخرون بفتح الحاءِ، وهي لغة أهل الحجاز، وهما لغتان فصيحتان ومعناهما واحد.

والحج أحد أركان الإسلام، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف أخبرنا محمد بن إسماعيل أنا عبد الله بن موسى أنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمسٍ شهادة أن لا
٦٤/أ إله إلا الله وأن محمداً رسولُ الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، / والحج، وصوم رمضانَ»[1].

قال أهل العلم: ولوُجوب الحج خمسُ شرائط: الإسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة، فلا يجب على الكافر ولا على المجنون، ولو حجا بأنفسهما لا يصح لأن الكافر ليس من أهل القربة ولا حكم [لفعل][2] المجنون، ولا يجب على الصبي ولا على العبد، ولو حج صبي يعقل، أو عبد يصح حجهما تطوعاً لا يسقط به فرض الإسلام عنهما فلو بلغ الصبي، أو عُتق العبد بعدما حج واجتمع في حقه شرائط [وجوب][3] الحج، وجب عليه أن يحج ثانياً، ولا يجب على غير المستطيع، لقوله تعالى: ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ غير أنه لو تكلف فحج يسقط عنه فرض الإسلام.

والاستطاعة نوعان، أحدهما: أن يكون مستطيعاً [بنفسه][4]، والآخر: أن يكون مستطيعاً بغيره، أما الاستطاعة بنفسه أن يكون قادراً بنفسه على الذهاب ووَجَد الزادَ والراحلة، أخبرنا عبد الواحد بن محمد الكسائي الخطيب ثنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال: قعدنا إلى عبد الله

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم: ١/٤٩، ومسلم في الإيمان: باب أركان الإيمان برقم (١٩): ١ /٤٥، والمصنف في شرح السنة: ١ /١٧.
(٢) في أ: لقول.
(٣) ساقط من: أ.
(٤) في أ: «ببدنه».

بن عمر فسمعته يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: ما الحاج؟ قال: «الشعث التفل»، فقام رجل آخر فقال: يا رسول الله: أيّ الحج أفضل؟ قال: «العجُّ والثج»، فقام رجل آخر فقال: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: «زادٌ وراحلة»[١].

وتفصيله: أن يجدَ راحلةً تصلح لمثله، ووجدَ الزادَ للذهاب والرجوع، فاضلاً عن نفقة عياله ومن تلزمه نفقتهم وكسوتهم لذهابه ورجوعه، وعن دَيْنٍ يكون عليه، ووجد رفقة يخرجُون في وقت جرت عادة أهل بلده بالخروج في ذلك الوقت، فإن خرجوا قبله أو أخروا الخروج إلى وقت لا يصلون إلا أن يقطعوا كل يوم أكثر من مرحلة لا يلزمهم الخروج [في ذلك الوقت][٢]، ويشترط أن يكون الطريق آمناً، فإن كان فيه خوف من عدوٍ مسلمٍ أو كافرٍ أو رَصْديّ يطلب شيئاً لا يلزمه، ويُشترط أن تكون المنازل المأهولة معمورة يجد فيها الزاد والماء، فإن كان زمانَ جُدوبةٍ تفرّق أهلها أو غارتْ مياهها، فلا يلزمه ولو لم يجد الراحلة لكنه قادر على المشي، أو لم يجد الزاد ولكن يمكنه أن يكتسب في الطريق لا يلزمه الحج، ويستحب لو فعل، وعند مالك يلزمه.

أما الاستطاعة بالغير هو: أن يكون الرجل عاجزاً بنفسه، بأن كان زَمِناً أو به مرض غير مرجو الزوال، لكن له مال يمكّنه أن يستأجر من يحج عنه، يجب عليه أن يستأجر، أو لم يكن له مال لكن بذلَ له ولدُهُ أو أجنبيٌّ الطاعةَ في أن يحج عنه، يلزمه أن يأمره إذا كان يعتمدُ صِدقَه، لأن وجوب الحج [يتعلق][٣] بالاستطاعة، ويقال في العرف: فلان مستطيع لبناء دار وإن كان لا يفعله بنفسه، إنما يفعله بماله أو بأعوانه.

وعند أبي حنيفة لا يجب الحج ببذل الطاعة، وعند مالك لا يجب على المعضوب في المال.

وحُجّةُ من أوجبه ما أخبرنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي، أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ، فجاءته امرأة من خَثْعَم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله إن فريضة

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة آل عمران: ٨/ ٣٤٨ وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزيّ المكي، وقد تكلم بعض أهل العلم في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه. والشافعي في ترتيب المسند: ١/ ٢٨٤.
وأخرجه ابن ماجه في المناسك، باب ما يوجب الحج برقم (٢٨٩٦): ٢/ ٩٦٧، والدارقطني في السنن: ٢/ ٢١٧، والمصنف في شرح السنة: ٧/ ١٤.
قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير: ٢/ ٢٢١: «وطرقه كلها ضعيفة، وقد قال عبد الحق: إن طرقه كلها ضعيفة، وقال أبو بكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً، والصحيح من الروايات رواية الحسن مرسلة».

(٢) ساقط من: أ.

(٣) في أ: «معلق».

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ۝٩٨ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۝٩٩﴾

الله على عباده في الحج، أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: «نعم»(١).

قوله تعالى: ﴿ومَنْ كفرَ فإنّ الله غنيٌ عنِ العَالَمِين﴾، قال ابن عباس والحسن وعطاء: جَحَدَ فَرْضَ الحج، وقال مجاهد: من كفر بالله واليوم الآخر.

وقال سعيد بن المسيب: نزلت في اليهود حيث قالوا: الحج إلى مكة غير واجب.

وقال السدي: هو من وجد ما يحج به ثم لم يحج حتى مات فهو كفرٌ به، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن إبراهيم الشريحي أنا أبو إسحق الثعلبي، أخبرنا أبو الحسن الكَلَمَاتي أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر، أخبرنا سهل بن عمار أخبرنا يزيد بن هرون أخبرنا شريك عن الليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أُمامة أن النبي ﷺ قال: «من لم تَحْبسْه حاجةٌ ظاهرة أو مرض حابس أو سلطان جائر، ولم يحجَّ فليمتْ إنْ شاء يهودياً وإنْ شاء نصرانياً»(٢).

قوله تعالى: ﴿قلْ يا أهلَ الكتاب لِمَ تكفرون بآياتِ الله والله شهيدٌ على ما تعملون﴾.

﴿قلْ يا أهلَ الكتابِ لِمَ تصدّون عن سبيلِ الله﴾ أي: لم تصرفون عن دين الله، ﴿مَنْ آمنَ

---

(١) أخرجه البخاري في الحج، باب وجوب الحج وفضله: ٣ /٣٧٨، وفي باب حج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، وباب حج المرأة على الرجل. ومسلم في الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة أو هو محرم ونحوه، برقم (١٣٣٤): ٢ /٩٧٣. والمصنف في شرح السنة: ٧ /٢٥.

(٢) روي هذا الحديث بألفاظ متقاربة عن عدد من الصحابة بطرق ضعيفة، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال العقيلي والدارقطني: لا يصحّ فيه شيء.

قال ابن حجر: وله طرق أحدها: أخرجه سعيد بن منصور في السنن وأحمد وأبو يعلى والبيهقي من طرق عن شريك عن ليث بن أبي سليم عن ابن سابط عن أبي أمامة... وليث: ضعيف، وشريك: سيء الحفظ، وقد خالفه سفيان فأرسله. ورواه أحمد في كتاب الإيمان له عن وكيع عن سفيان عن ليث عن ابن سابط... فذكره مرسلاً وذكره ابن أبي شيبة عن ليث مرسلاً، وأورده أبو يعلى من طريق أخرى عن شريك عن ليث مخالفة للإسناد الأول.

والثاني: عن علي، مرفوعاً: من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً..، ورواه الترمذي وقال: غريب وفي إسناده مقال، والحارث يضعَّف. كتاب الحج، باب ما جاء من التغليظ في ترك الحج: ٣ /٥٤١.

والثالث: عن أبي هريرة مرفوعاً، رواه ابن عدي من حديث عبد الرحمن القطاني عن أبي المهزم، وهما متروكان. وله طرق صحيحة إلا أنها =

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ١٠٠﴾

﴿تبغونها﴾ تطلبونها، ﴿عِوَجاً﴾ زيغاً وميلاً، يعني: لم تصدون عن سبيل الله باغين لها عوجاً؟ قال أبو عبيدة: العِوج ـــ بالكسر ـــ في الدينِ والقولِ والعملِ، والعَوَجُ ـــ بالفتح ـــ في الجدار، وكل شخص قائم، ﴿وأنتم شهداءُ وما الله بغافلٍ عمّا تعملون﴾، [أن في التوراة مكتوباً][(1)] نعت محمد ﷺ وإن دين الله الذي لا يقبل غيره هو الإسلام.

﴿يأيها الذين آمنوا إنْ تُطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب﴾، قال زيد بن أسلم: إن شاسَ بنَ قيسٍ اليهودي ـ وكان شيخاً عظيم الكفر شديد الطعن على المسلمين ـــ مرَّ على نفر من الأوس والخزرج في مجلس جمعهم يتحدثون، فغاظه ما رأى من ألفتهم وصلاح ذات بينهم في الإسلام بعد الذي كان بينهم في الجاهلية من العداوة، قال: قد اجتمع ملأ بني قيلة بهذه البلاد لا والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا بها من قرار، فأمر شاباً من اليهود كان معه فقال: اعمد إليهم واجلس معهم ثم ذكرهم يومَ بُعاثٍ وما كان قبله، وأنشدهم بعض ما كانوا تقاولوا فيه من الأشعار، وكان بُعاث يوماً اقتتلت فيه الأوس مع الخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج، ففعل وتكلم فتكلم القوم عند ذلك فتنازعوا وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيّين على الرُّكَب، أوسُ بن قبطي أحد بني حارثة من الأوس وجبار بن صخر أحد بني سلمة من الخزرج، فتقاولا ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم والله رددتها الآن جذعة، وغضب الفريقان جميعاً وقالا: قد فعلنا السلاحَ السلاحَ موعدكم الظاهرة، وهي حرة فخرجوا إليها، وانضمت الأوس والخزرج بعضها إلى بعض على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين حتى جاءهم، فقال ﷺ: يا معشر المسلمين أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذْ أكرمكم الله بالإسلام، وقطع به عنكم أمر[(2)] الجاهلية، وألّف بينكم؟ ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً، الله الله!! فعرف القوم أنها نزغةٌ من / الشيطان وكيدٌ من عدوهم، فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا وعانق بعضهم بعضاً، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين، فأنزل الله تعالى فيهم هذه

= موقوفة، رواها سعيد بن منصور والبيهقي عن عمر بن الخطاب.
ثم قال: «وإذا انضمّ هذا الموقوف إلى مرسل ابن سابط عُلِم أن لهذا الحديث أصلاً. ومحمله على من استحلّ الترك، وتبيّن بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع. والله أعلم».
تلخيص الحبير: ٢ /٢٢٢ ـــ ٢٢٣، الكافي الشاف ص ٢٨. وانظر: نصب الراية للزيلعي: ٤ /٤١٠ ـــ ٤١١.

(١) في أ: «أن التوراة فيها مكتوب».

(٢) في أ: «إصر».

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

الآية(١)

﴿يردُّوكم بعدَ إيمانِكم كافرين﴾ قال جابر: فما رأيت قط يوماً أقبح أولاً، وأحسن آخراً من ذلك اليوم، ثم قال الله تعالى على وجه التعجب:

﴿وكيف تكفُرون﴾ يعني: ولِمَ تكفرون؟ ﴿وأنتم تتلى عليكم آياتُ الله﴾، القرآن، ﴿وفيكم رسوله﴾، محمد ﷺ.

قال قتادة: في هذه الآية علمان بيِّنان: كتابُ الله ونبيُّ الله، أمّا نبي الله فقد مضَى، وأمّا كتاب الله فأبقاه بين أظهركم رحمةً من الله ونعمة.

أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن العباس الحميدي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب العبدي أنا أبو جعفر بن عوف أخبرنا أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان [عن يزيد بن حيان](٢) قال: سمعت زيد بن أرقم قال: «قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أمّا بعد أيها الناس إنما أنا بشر يُوشكُ أن يأتيني رسول ربي فأجيبه، وإني تاركٌ فيكم الثقلين أولهما: كتابُ الله فيه الهدَى والنور، فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به، فحثَّ عليه ورغّب فيه، ثم قال: وأهلُ بيتي، أُذكِّرُكُمُ الله في أهل بيتي(٣).

قوله تعالى: ﴿ومَنْ يَعْتَصِمْ بالله﴾ أي: يمتنع بالله ويتمسك بدينه وطاعته، ﴿فقد هُديَ إلى صراطٍ مستقيم﴾، طريق واضح، وقال ابن جريج ومن يعتصم بالله أي: يُؤمن بالله، وأصل العصمة: المنع، فكل مانع شيئاً فهو عاصم له.

---

(١) قال ابن حجر في الكافي الشاف ص٢٩: «أخرجه الطبري عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه، وأخرجه ابن اسحاق في المغازي، وذكره ابن هشام فلم يذكر إسناد ابن اسحاق، وذكره الثعلبي والواحدي في أسبابه عن زيد ابن أسلم بغير إسناد».
وعزاه السيوطي أيضاً لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ. انظر: الدر المنثور: ٤ /٢٧٨ ــ ٢٧٩، أسباب النزول للواحدي ص (١٤٩ــ١٥٠). الطبري: ٧/٥٥ــ٥٦، وسيرة ابن هشام: ٢/٥٥٦ــ٥٥٧.

(٢) زيادة من: ب.

(٣) قطعة من حديث أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب برقم (٢٤٠٨): ٤ /١٨٧٣ ــ ١٨٧٤، والمصنف في شرح السنة: ١٤/١١٧ ــ ١١٨.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾

قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتّقوا الله حقَّ تُقاته﴾، قال مقاتل بن حيان: كان بين الأوس والخزرج عداوة في الجاهلية وقتال حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، فأصلح بينهم فافتخر بعده منهم رجلان: ثعلبة بن غنم من الأوس وأسعد بن زرارة من الخزرج، فقال الأوسي: منّا خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، ومنّا حنظلة غسيل الملائكة، ومنّا عاصم بن ثابت بن أفلح حميُّ الدبر، ومنّا سعد بن معاذ الذي اهتز [لموته][1] عرش الرحمن ورضي الله بحكمه في بني قريظة.

وقال الخزرجي: منّا أربعة أحكموا القرآن: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبوزيد، ومنّا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم، فجرى الحديث بينهما فغضباً وأنشدا الأشعار وتفاخرا، فجاء الأوس والخزرج ومعهم السلاح، فأتاهم النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يا أيّها الذين آمنوا اتّقوا الله حقَّ تُقاتِه﴾.[2]

وقال عبد الله بن مسعود وابن عباس: هو أن يُطاعَ فلا يُعصى، قال مجاهد: أن تُجاهدوا في سبيل الله حق جهاده ولا تأخذكم في الله لَوْمَةُ لائم، وتقومُوا لله بالقسط ولو على أنفسكم وآبائكم وأبنائكم. وعن أنس أنه قال: لا يتقي الله عبدٌ حقَّ تقاته حتى يخزن لسانه.

قال أهل التفسير: فلما نزلت هذه الآية شقَّ ذلك عليهم، فقالوا: يا رسول الله وَمَنْ يقوَى على هذا؟ فأنزل الله تعالى: (فاتَّقُوا الله ما استطعتم) (التغابن١٦) فنسختْ هذه الآية، وقال مقاتل: ليس في آل عمران من المنسوخ إلّا هذا.[3]

﴿ولا تَموتُنَّ إلّا وأنتمْ مُسلمون﴾ أي: مؤمنون، وقيل مخلصون مفوضون أموركم إلى الله عزّ وجلّ، وقال الفضيل: مُحسنون الظنَّ بالله.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو بكر العبدوسي أخبرنا أبو بكر محمد بن حمدون بن خالد بن يزيد أخبرنا سليمان بن سيف أخبرنا وهب بن جرير أنا شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس اتقوا الله حقَّ تقاتِه فلو أنّ قطرةً من الزَّقومِ قُطرتْ على الأرض لأمرَّتْ على أهل الدنيا معيشتَهم، فكيفَ بمنْ هو طعامه وليسَ لهم طعامٌ غيره»؟[4].

(١) ساقط من: «أ».

(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي، ص(١٥١).

(٣) انظر الطبري: ٧/٦٨-٦٩، فقد ذكر الرأيين ولم يرجح أحدهما، ونقل الشيخ محمود شاكر عن النحاس أنه رجح القول بعدم النسخ فراجعه.

(٤) أخرجه الترمذي في صفة جهنم، باب ما جاء في صفة شراب أهل النار: ٧ /٣٠٧ وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في =

﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعاً**﴾، الحبل: السبب الذي [يُتوصّل][1] به إلى البُغية، وسُمي الإيمان حبلاً لأنه سبب يتوصل به إلى زوال الخوف.

واختلفوا في معناه هاهنا، قال ابن عباس: معناه تمسكوا بدين الله، وقال ابن مسعود: هو الجماعة، وقال: عليكم بالجماعة فإنها حبل الله الذي أمر الله به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة خيرٌ ممّا تُحبون في الفرقة. وقال مجاهد وعطاء: بعهد الله، وقال قتادة والسدي: هو القرآن، ورُوي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إنّ هذا القرآن هو حبلُ الله، وهو النورُ المبين، والشفاءُ النافع، وعصمةٌ لمن تمسّك به، ونجاةٌ لمن تبعه»[2] وقال مقاتل بن حيان: بحبل الله: أي بأمر الله وطاعته، ﴿**ولا تفرقوا**﴾ كما

= الزهد، باب صفة النار، برقم (٤٣٢٥) ٢ /١٤٤٦، والحاكم في المستدرك: ٢ /٢٩٤ وصححه على شرط الشيخين، وابن حبان، في موارد الظمآن للهيثمي، ص٦٤٩، والإمام أحمد في المسند: ١/ ٣٠١، ٣٣٨، والمصنف في شرح السنة: ١٥ /٢٤٦.
وعزاه السيوطي أيضاً: لابن المنذر وابن أبي حاتم والطيالسي والطبراني والبيهقي في البعث والنشور... انظر: الدر المنثور: ٢ /٢٨٤.
وانظر تفسير ابن كثير: ٣٨٩/١. وصححه الألباني في تعليقه على المشكاة: ١٥٨٢/٣.

(١) في أ: «يوصل».

(٢) أخرجه الترمذي عن علي رضي الله عنه في فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن: ٨ /٢١٨ ــ ٢٢١، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات، وإسناده مجهول، وفي حديث الحارث مقال، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٨٢/١٠.
وله شاهد من حديث معاذ بن جبل قال: ذكر رسول الله ﷺ الفتن فعظّمها فقال علي بن أبي طالب يا رسول الله فما المخرج منها؟ قال: كتاب الله، فيه حديث ما قبلكم.... رواه الطبراني، وفيه عمرو بن واقد، وهو متروك انظر: مجمع الزوائد: ٧ /١٦٥.
وأخرجه الدارمي عن عبد الله بن مسعود في فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن: ٢ /٤٣١، والحاكم في المستدرك: ١ /٥٥٥ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بصالح بن عمر، وقال الحافظ الذهبي: صالح ثقة أخرج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف.
ورواه الطبراني أيضاً، قال الهيثمي: ٧ /١٦٤: وفيه مسلم بن إبراهيم الهجري وهو متروك، وابن أبي شيبة في المصنف: ١٠ /٤٨٢ ــ ٤٨٣، وعبد الرزاق في المصنف: ٢ /٣٧٥ من طريق ابن عيينة عن ابراهيم الهجري، وأورده في كنز العمال من رواية ابن أبي شيبة، وعزاه ابن كثير أيضاً لأبي عبيد القاسم بن سلام. تفسير ابن كثير: ٤ /٥٨٢.
وعزاه ابن حجر للبزار أيضا وإسحاق، من طريق الحارث، قال البزار: «لا نعلمه إلا من طريق علي، ولا نعلمه رواه عنه إلا الحارث. انظر: الكافي الشاف لابن حجر: ص٢٩.
وقال الحافظ ابن كثير بعد أن ساق رواية الترمذي: لم ينفرد بروايته حمزة الزيات، بل قد رواه محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب القرظي عن الحارث، فبرىء حمزة من عهدته.... وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح على أنه قد روي له شاهد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ، ثم ساق حديث أبي عبيد عنه. انظر فضائل القرآن الملحق بالتفسير لابن كثير: ٤ /٥٨٢.

[افترقت][1] اليهود والنصارى، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله تعالى يرضَى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضَى لكم أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تُناصِحُوا من وَلَّى اللّهُ أمرَكم، ويسخط لكم: قِيْلَ وقال، وإضاعةَ المال، وكثرةَ السؤال»[2].

قوله تعالى: ﴿واذْكُروا نِعمةَ اللهِ عليكم إذْ كنتم أعداءً فألّفَ بين قُلوبِكم﴾ قال محمد بن إسحاق بن يسار وغيره من أهل الأخبار: كانت الأوس والخزرج أخوين لأب وأم فوقعتْ بينهما عداوةٌ بسبب قتيل، فتطاولت تلك العداوة والحربُ بينهم عشرين ومائة سنة إلى أن أطفأ الله عزّ وجلّ ذلك بالإسلام، وألّف [بينهم][3] برسوله محمد ﷺ، وكان سبب ألفتهم أن سويد بن الصامت أخا بني عمرو بن عوف وكان شريفاً يسميه قومه الكامل لجَلَدِهِ ونسبه، قدم مكة حاجاً أو معتمراً، وكان رسول الله ﷺ قد بُعث وأُمر بالدعوة، فتصدى له حين سمع به ودعاه إلى الله عزّ وجلّ وإلى الإسلام، فقال له سويد: فلعلّ الذي معك مثل الذي معي، فقال له رسول الله ﷺ: [وما الذي معك قال: مجلّة لقمان، يعني: حكمته، فقال له رسول الله ﷺ][4]. اعرضها عليّ فعرضها، فقال: إنَّ هذا لَكَلامٌ حسن، معي أفضل من هذا، قرآنٌ أنزله الله عليّ نوراً وهدىً، فتلا عليه القرآن ودعاه إلى الإسلام، فلم [يَبْعُدْ][5] منه وقال: إن هذا [لقول][6] حسن، ثم انصرف إلى المدينة فلم يلبث أن قتلته الخزرج قبل يوم بُعاث، فإنَّ قومه ليقولون: قد قتل وهو مسلم.

ثم قدم أبو الحيسر أنس بن رافع، ومعه / فئة من بني الأشهل فيهم إياس بن معاذ يلتمسون الحِلْفَ ٦٥/أ
من قريش على قوم من الخزرج، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ أتاهم فجلس إليهم، فقال: هل لكم إلى خيرٍ ممّا جِئْتمْ له؟ فقالوا: وما ذلك؟ قال: أنا رسول الله بعثني إلى العباد أدعوهم إلى أنْ لا يُشركوا بالله شيئاً، وأنزل عليّ الكتاب، ثم ذكر لهم الإسلام وتلا عليهم القرآن، فقال إياس بن معاذ وكان غلاماً حدثاً: أيْ قومِ هذا والله خيرٌ ممّا جئتم له، فأخذ أبو الحيسر حفنة من البطحاء فضرب بها وجه إياس

---

(١) في أ: «تفرقت».

(٢) أخرجه مسلم في الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة... برقم (١٧١٥): ٣ /١٣٤٠، وأخرج البخاري من حديث المغيرة أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١ /٢٠٢ — ٢٠٣.

(٣) في أ: «بين قلوبهم».

(٤) زيادة من «أ».

(٥) في أ: «يُبْعِدْه».

(٦) في أ: «القرآن».

وقال: دعْنَا منك فلعمري لقد جئنا لغير هذا، فصمت إياس وقام رسول الله ﷺ عنهم، وانصرفوا إلى المدينة، وكانت وقعة بُعاث بين الأوس والخزرج، ثم لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك.

فلما أراد الله عزّ وجلّ إظهار دينه وإعزازَ نبيّه خرج رسول الله ﷺ في الموسم الذي لقي فيه النفر من الأنصار يعرض نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم، فلقي عند العقبة رهطاً من الخزرج أراد الله بهم خيراً، وهم ستة نفر: أسعد بن زرارة، وعوف بن الحارث وهو ابن عفراء، ورافع بن مالك بن العجلان، وقطبة بن عامر بن حديدة، وعقبة بن عامر بن نابي، وجابر بن عبد الله، فقال لهم رسول الله ﷺ: منْ أنتم؟ قالوا: نفرٌ من الخزرج، قال: أمن موالي يهود؟ قالوا: نعم: قال: أفلا تجلسون حتى أكلّمكم؟ قالوا: بلى، فجلسوا معه فدعاهم إلى الله عزّ وجلّ وعرضَ عليهم الإسلام وتلا عليهم القرآن.

قالوا: وكان مما صنع الله لهم به في الإسلام أن يهوداً كانوا معهم ببلادهم، وكانوا أهل كتاب وعلم، وهم كانوا أهل أوثان وشرك، وكانوا إذا كان منهم شيء قالوا: إن نبياً الآن مبعوثٌ قد أظل زمانه، نتّبعه ونقتلكم معه قتل عاد وإرَم، فلمّا كلّم رسول الله ﷺ أولئك النفر ودعاهم إلى الله عزّ وجلّ قال بعضهم لبعض: يا قوم تعلمون والله إنه النبي الذيتَوَعَّدَكُم به يهود، فلا يسبِقُنَّكم إليه، فأجابوه وصدقوه وأسلموا، وقالوا: إنا قد تركنا قومنا ولا قوم بينهم من العداوة والشرّ ما بينهم، وعسى الله أن يجمعهم بك، وسنقدم عليهم فندعوهم إلى أمرك، فإن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعزّ منك.

ثم انصرفوا عن رسول الله ﷺ راجعين إلى بلادهم قد آمنوا به ﷺ، فلما قدموا المدينة ذَكَرُوا لهم رسول الله ﷺ ودعوهم إلى الإسلام، حتى فشا فيهم فلم يبقَ دارٌ من دُور الأنصار إلا وفيها ذكرٌ من رسول الله ﷺ، حتى إذا كان العام المقبل وافى الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلاً وهم: أسعد بن زرارة، وعوف ومعاذ ابنا عفراء، ورافع بن مالك بن العجلان، وذكوان بن عبد القيس، وعبادة بن الصامت، ويزيد بن ثعلبة، وعباس بن عبادة، وعقبة بن عامر، وقطبة بن عامر، وهؤلاء خزرجيّون، وأبو الهيثم بن التيهان وعويمر بن ساعدة من الأوس، فلقوه بالعقبة وهي العقبة الأولى، فبايعوا رسول الله ﷺ على بيعة النساء، على أن لا يُشركوا بالله شيئاً ولا يسرقوا ولا يزنوا، إلى آخر الآية، فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم شيئاً من ذلك فأُخذتم بحدّه في الدنيا فهو كفارةٌ له، وإن ستر عليكم فأمركم إلى الله إن شاء عذبكم وإن شاء غفر لكم، قال: وذلك قبل أن يُفرض عليهم الحرب.

قال: فلمّا انصرف القوم بعث معهم رسول الله ﷺ مُصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف، وأمرَهُ أن يقرئهم القرآن ويُعلّمهم الإسلام ويُفقهَهم في الدين، وكان مُصعب يُسمى بالمدينة المقرىء، وكان منزله على أسعد بن زرارة، ثم إن أسعد بن زرارة خرج بمصعب فدخل به حائطاً من حوائط بني ظفر،

فجلسا في الحائط واجتمع إليهما رجال ممن أسلم، فقال سعد بن معاذ لأسيد بن حُضير: انطلق إلى هذين الرجلين اللذين قد أتيَا دارَنا ليسفها ضعفاءَنا فازجرهما، فإن أسعد بن زرارة ابن خالتي ولولا ذاك لكفيتكه، وكان سعد بن معاذ وأُسَيْد بن حَضِيْر سَيِّدَيْ قومهما من بني عبد الأشهل وهما مشركان، فأخذ أسيد بن حضير حربته ثم أقبل إلى مصعب وأسعد وهما جالسان في الحائط، فلما رآه أسعد بن زرارة قال لمصعب: هذا سيد قومه قد جاءك، فاصدق الله فيه، قال مصعب: إنْ يجلسْ أكلمْهُ، قال: فوقف عليهما متشتّماً، فقال: ما جاء بكما إلينا تسفهان ضعفاءنا؟ اعتزلا إن كانت لكما في أنفسكما حاجة، فقال له مصعب: أَوَ تجلس فتسمع؟ فإن رضيت أمراً قبلته وإن كرهته كُفّ عنك ما تكره، قال: أنصفتَ، ثم ركّز حربته وجلس إليهما، فكلمه مصعب بالإسلام وقرأ عليه القرآن، فقالا والله لَعَرفنَا في وجهه الإسلام قبل أن يتكلم به، في إشراقه وتسهله، ثم قال: ما أحسن هذا الكلام وأجمله! كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا في هذا الدين؟ قالا له: تغتسلُ وتُطهرُ ثوبَيك ثم تشهد شهادة الحق، [ثم تصلي ركعتين، فقام فاغتسل وطهّر ثوبيه، وشهد شهادة الحق][1] ثم قام وركع ركعتين، ثم قال لهما: إنّ ورائي رجلاً إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه وسأرسله إليكما الآن، سعد بن معاذ، ثم أخذ حربته فانصرف إلى سعد وقومه، وهم جلوس في ناديهم، فلما نظر إليه سعد بن معاذ مقبلاً قال احلف بالله لقد جاءكم أسيد بغير الوجه الذي ذهب من عندكم، فلما وقف على النادى قال له سعد: ما فعلت؟ قال: كلّمتُ الرجلين فوالله ما رأيتُ بهما بأساً وقد نهيتُهما، فقالا: فافعل ما أحببت، وقد حُدثتُ أن بني حارثة خرجوا إلى أسعد بن زُرارة ليقتلوه، وذلك أنهم عرفوا أنه ابن خالتك ليحقروك فقام سعد [مغضباً][2] مبادراً للذي ذكر له من بني حارثة، فأخذ الحربة، ثم قال: والله ما أراك أغنيت شيئاً فلما رآهما مطمئنين عرف أن أسيداً إنما أراد أن يسمع منهما فوقف عليهما متشتماً، ثم قال لأسعد بن زرارة: لولا ما بيني وبينك من القرابة ما رمت هذا مني، تغشانا، في دارنا بما نكره وقد قال أسعد لمصعب: جاءك والله سيد قومه، إن يتبعك لم يخالفك منهم أحد، فقال له مصعب: أَوَ تقعد فتسمع فإن رضيتَ أمراً ورغبتَ فيه قبلتَه، وإن كرهته عَزلنا عنك ما تكره، قال سعد: أنصفت، ثم ركَزَ الحربة وجلس، فعرض عليه الإسلام وقرأ عليه القرآن، قالا: / فعرفنا والله في وجهه الإسلام: قبل أن يتكلم به في إشراقه وتسهله، ثم قال لهما: ٦٥/ب
كيف تصنعون إذا أنتم أسلمتم ودخلتم في هذا الدين؟ قالا: تغتسل وتطهر ثوبيك، ثم تشهد شهادة الحق ثم [تصلي][3] ركعتين، فقام واغتسل وطهر ثوبيه وشهد شهادة الحق وركع ركعتين، ثم أخذ حربته فأقبل عامداً إلى نادي قومه ومعه أُسَيْد بن حَضِيْر، فلما رآه قومه مقبلاً قالوا: نحلف بالله لقد رجع سعد إليكم بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم، فلما وقف عليهم قال: يا بني عبد الأشهل كيف تعلمون أمري

---

(١) زيادة من نسخة «أ».
(٢) في أ: «مبغضاً» وهو خطأ.
(٣) في أ: «تركع».

فيكم؟ قالوا: سيدنا وأفضلنا رأياً وأيمننا نقيبةً قال: فإن كلام رجالكم ونسائكم عليّ حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله، قال: فما أمسى في دار بني عبد الأشهل رجلٌ ولا امرأةٌ إلا مسلم أو مسلمة، ورجع أسعد ابن زرارة ومصعب إلى منزل أسعد بن زرارة، فأقام عنده يدعو الناس إلى الإسلام حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رجال مسلمون ونساء مسلمات إلا ما كان من دار بني أمية بن زيد وخطمة ووائل وواقف، وذلك أنه كان فيهم أبو قيس بن الأسلت الشاعر، وكانوا يسمعون منه ويطيعونه فوقف بهم عن الإسلام حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، ومضى بدرٌ وأُحد والخندق.

قالوا: ثم إن مصعب بن عمير رجع إلى مكة وخرج معه من الأنصار من المسلمين سبعون رجلاً مع حجاج قومهم من أهل الشرك حتى قدموا مكة فواعدُوا رسولَ الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق وهي بيعة العقبة الثانية.

قال كعب بن مالك ـــ وكان قد شهد ذلك ـــ فلما فرغنا من الحج، وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ، ومعنا عبد الله بن عمرو بن حرام أو جابر أخبرناه وكنا نكتم عمن معنا من المشركين من قومنا أمرنا فكلمناه، وقلنا له: يا أبا جابر إنك سيد من ساداتنا وشريف من أشرافنا وإنا نرغب بك عمّا أنت فيه أن تكون حطباً للنار غداً، ودعوناه إلى الإسلام فأسلم، وأخبرناه بميعاد رسول الله ﷺ فشهد معنا العقبة، وكان نقيباً، فبتنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا حتى إذا مضى ثلث الليل خرجنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل مستخفين تسلل القطا، حتى اجتمعنا في الشِّعب عند العقبة، ونحن سبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائنا نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدى نساء بني النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدي أم منيع إحدى نساء بني سلمة، فاجتمعنا بالشعب ننتظر رسول الله ﷺ، حتى جاءنا ومعه عمه العباس بن عبد المطلب، وهو يومئذٍ على دين قومه إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه، ويتوثق له، فلما جلسنا كان أول من تكلم العباس بن عبد المطلب، فقال: يا معشر الخزرج ـــ وكانت العرب يسمون هذا الحي من الأنصار الخزرج خزرجها وأوسها ـــ إن محمداً ﷺ منّا حيث قد علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا وهو في عزّ من قومه ومنعة في بلده، وأنه قد أبى إلا الانقطاع إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنكم مُسْلِمُوه وخاذلوه بعد الخروج إليكم فمن الآن فدعوه، فإنه في عزٍ ومنعةٍ.

قال: فقلنا قد سمعنا ما قلت: فتكلمْ يا رسول الله وخذْ لنفسك ولربِّك ما شئت.

قال: فتكلم رسول الله ﷺ فتلا القرآن ودعا إلى الله تعالى ورغب في الإسلام، ثم قال أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه [أنفسكم ونساءكم][(١)] وأبناءكم، قال: فأخذ البراء بن مَعْرُور بِيَدِهِ ثم قال: والذي

(١) ساقطة من: «أ» و «أنفسكم» ساقطة من «ب».

بعثك بالحق نبياً لنمنعك مما نمنع منه أُزُرَنَا فبايعْنَا يا رسول الله، فنحن أهل الحرب وأهل الحلقة ورثناها كابراً عن كابر.

قال: [فاعترض][(١)] القولَ ــ والبراءُ يكلم رسول الله ﷺ ــ أبو الهيثم بن التيهان، فقال: يارسول الله إن بيننا وبين الناس حبالاً يعني العهود، وإنا قاطعوها فهل عسيتَ إن فعلنا نحن ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا، فتبسّم رسولُ الله ﷺ، ثم قال: الدمَ الدمَ والهدمَ الهدمَ، أنتم مني وأنا منكم أحاربُ من حاربتم وأسالم من سالمتم.

وقال رسول الله ﷺ: «أخرجوا إليّ منكم اثنى عشر نقيباً كفلاءَ على قومهم بما فيهم، ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم»، فأخرجوا اثنى عشر نقيباً تسعةً من الخزرج وثلاثةً من الأوس.

قال عاصم بن عمرو بن قتادة: إن القوم لما اجتمعوا لبيعة رسول الله ﷺ قال العباس بن عُبادة بن نَضْلة الأنصاري: يا معشر الخزرج هل تدرون علاما تبايعون هذا الرجل؟ إنكم تبايعونه على حرب الأحمر والأسود، فإن كنتم ترون أنكم إذا نهكت أموالكم مصيبة وأشرافكم قتلىٰ أسلمتموه، فمِنَ الآن، فهو والله إن فعلتم خِزْيٌ في الدنيا والآخرة، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دَعوتُموه إليه على تهلكة الأموال وقتل الأشراف فخذوهُ فهو والله خير الدنيا والآخرة.

قالوا: فإنا نأخذه على مصيبة الأموال وقتل الأشراف، فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفَّينا؟ قال: «الجنة»، قال: ابسطْ يدَكَ فبسطَ يده فبايعوه، وأول من ضرب على يده البراء بن مَعْرُور، ثم تتابع[(٢)] القوم، فلما بايعنا رسول الله ﷺ صرخ الشيطان من رأس العقبة بأنفذ صوت ما سمعتُه قط: يا أهل الجباحب هل لكم في مُذَمَّمٍ والصُّباة قد اجتمعوا على حربكم، فقال رسول الله ﷺ: هذا عدو الله، هذا أزبّ العقبة، اسمع أي عدو الله أما والله لأفرغنّ لك، ثم قال رسول الله ﷺ: ارفضوا إلى رحالكم.

فقال العباس بن عبادة بن نضلة: والذي بعثك بالحق لئن شئت [لنميلن][(٣)] غداً على أهل منًى بأسيافنا، فقال رسول الله ﷺ: لم نُؤمر بذلك ولكن ارجعوا إلى رحالكم.

قال فرجعنا إلى مضاجعنا فنمنا عليها حتى أصبحنا فلما أصبحنا غدتْ علينا جِلّةُ قريش حتى جاؤونا في منازلنا، فقالوا: يا معشر الخزرج بلغنا أنكم جئتم صاحبنا هذا تستخرجونه من بين أظهرنا

---

(١) في أ: «فعرض».

(٢) في أ: (تبايع).

(٣) في ب: (لنملين).

﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٠٤﴾

وتبايعونه على حربنا، وإنه والله ما حي من العرب أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينهم [منكم][1]. قال: فانبعث مَنْ هناك من مشركي قومنا يحلفون لهم بالله: ما كان من هذا شيء وما علمناه. وصدقوا، ولم يعلموا، وبعضُنا ينظر إلى بعض، وقام القوم وفيهم الحارث بن هشام بن المغيرة [المخزومي][1] وعليه
٦٦/أ نعلان جديدان، قال فقلت له كلمة كأني أريد أن / أشرك القوم بها فيما قالوا ياجابر أما تستطيع أن تتخذ وأنت سيد من ساداتنا مثل نعلي هذا الفتى من قريش، قال فسمعها الحارث فخلعهما من رجليه ثم رمى بهما إلي وقال: والله لتنتعلنهما قال يقول أبو جابر رضي الله عنه: مَهْ، والله أحْفَظْتَ الفتى فارددْ إليه نعليه، قال: لا أردهما فأْلٌ ــ والله ــ صالحٌ، والله لئن صدق الفأل [لأسلبنه][2].

قال: ثم انصرف الأنصار إلى المدينة وقد شدّدوا العقد، فلما قدموها أظهروا الإسلام بها وبلغ ذلك قريشاً فآذوا أصحاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «إن الله تعالى قد جعل لكم إخواناً وداراً تأمنون فيها» فأمرهم بالهجرة إلى المدينة واللحوق بإخوانهم من الأنصار .

فأول من هاجر إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي، ثم عامر بن ربيعة ثم عبد الله بن جحش ثم تتابع أصحاب رسول الله ﷺ أرسالاً إلى المدينة فجمع الله أهلَ المدينة أوسَها وخزرَجَها بالإسلام،وأصلح ذات بينهم بنبيّه محمد ﷺ[3].

قال الله تعالى: ﴿**واذكروا نعمةَ الله عليكم**﴾ يا معشر الأنصار ﴿**إذ كنتم أعداءً**﴾ قبل الإسلام ﴿**فألّف بين قلوبكم**﴾ بالإسلام، ﴿**فأصبحتم**﴾، أي فصرتم، ﴿**بنعمتِه**﴾، برحمته وبدينه الإسلام، ﴿**إخواناً**﴾ في الدِّين والولاية بينكم. ﴿**وكنتم**﴾ يا معشر الأوس والخزرج ﴿**على شَفَا حُفرةٍ من النار**﴾، أي على طرف حفرة مثل شفا البئر، معناه: كنتم على طرف حفرة من النار ليس بينكم وبين الوقوع فيها إلا أن تموتوا على كفركم، ﴿**فأنقذكم**﴾ الله ﴿**منها**﴾ بالإيمان، ﴿**كذلك يُبيّن الله لكم آياتِهِ لعلّكم تهتدون**﴾.

﴿**ولْتكُن مِنكم أُمّةٌ**﴾، أي: كونوا أمةً، ﴿**مِنْ**﴾ صلة ليست للتبعيض، كقوله تعالى: (فاجْتَنِبُوا

(١) ساقط من (أ).
(٢) في أ: (لأستغلبنه).
(٣) أخرجه هذه القصة ابن اسحاق في المغازي، ١/٢٦٥ ــ ٢٦٦ من سيرة ابن هشام مع الروض الأنف، وعنه أخرجها الطبري في التفسير: ٧ /٧٨ ــ ٧٩.

الرِّجْسَ مِنْ الأوْثَانِ) (الحج ـــ ٣٠) لم يُرِدْ اجتناب بعضَ الأوثان بل أراد فاجتنبوا الأوثان، واللام في قوله ﴿ولتكن﴾ لام الأمر، ﴿يدعُون إلى الخير﴾، إلى الإسلام، ﴿ويأمُرون بالمعروفِ وينهونَ عنِ المنكرِ وأولئك هم المفلحون﴾.

أخبرنا إسماعيل عبد القاهر قال أنا عبد الغافر بن محمد قال أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي أخبرنا إبراهيم[(١)] بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثنا أبو بكر محمد بن أبي شيبة أخبرنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو سعيد رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فَبِلِسَانِه فإن لم يستطعْ فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[(٢)].

أخبرنا أبو عبد الله بن الفضل الخرقي قال أخبرنا أبو الحسن الطيسفوني أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري أخبرنا أحمد بن علي الكشميهني أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر أنا عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي عن حذيفة أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمُرنّ بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر أو ليوشِكَنّ الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده ثم لَتدعُنّه فلا يُستجاب لكم»[(٣)].

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنا علي بن الحسين الدراوردي أخبرنا أبو النعمان أخبرنا عبد العزيز بن مسلم القِسمليّ أنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول: يأيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضرُّكم مَنْ ضلَّ إذا اهتديتم﴾، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله تعالى بعذابه»[(٤)].

---

(١) في أ: عيسى بن محمد.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، برقم (٧٨): ١ /٦٩.

(٣) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٦ /٣٩١ وقال: هذا حديث حسن، والإمام أحمد في المسند: ٥ /٣٨٨، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٣٤٥.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والبزار عن أبي هريرة، وفيه حبان بن علي، وهو متروك، وقد وثقه ابن معين في رواية وضعّفه في أخرى. مجمع الزوائد: ٧ /٢٦٦.

(٤) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي: ٦ /١٨٧، وعزاه المنذري للنسائي، وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغيروا المنكر: ٦ /٣٨٨ ـــ ٣٨٩ وفي التفسير، سورة المائدة، ٨ /٤٢٢ ـــ ٤٢٣ وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، برقم (٤٠٠٥): ٢ /١٣٢٧، وأحمد في المسند: ١ /٧، وابن حبان ص(٤٥٥) من موارد الظمآن، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٣٤٤، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق برقم (٨٦ ـــ =

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝١٠٥﴾

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمرو بن حفص بن غياث أخبرنا أبي أنا الأعمش حدثني الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول: قال النبي ﷺ: «مثل المداهن في حدود الله تعالى والواقع فيها، كمثل قوم استَهَمُوا على سفينة فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذين في أسفلها يمرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: مالك؟ فقال تأذيتم بي ولا بدّ لي من الماء[1]، فإن أخذوا على يديه أَنْجَوْهُ ونَجَّوا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم»[2].

قوله تعالى: ﴿ولا تكوْنُوا كالذين تفرّقُوا واختلفوا من بعد ما جاءَهُم البيناتُ﴾ قال أكثر المفسرين: هم اليهود والنصارى، وقال بعضهم: المبتدعة من هذه الأمة، وقال أبو أمامة رضي الله عنه: هم الحرورية بالشام.

قال عبد الله بن شداد: وقف أبو أمامة وأنا معه على رأس[3] الحرورية بالشام فقال: هم كلاب النار، كانوا مؤمنين فكفروا بعدَ إيمانهم، ثم قرأ ﴿ولا تكونُوا كالذين تفرّقُوا واختلفُوا مِن بعدِ ما جاءَهُم البيناتُ﴾ إلى قوله تعالى ﴿أكفرتمْ بعدَ إيمانكم﴾.

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا أحمد بن منصور الرمادي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سرّه بحبوحة الجنة فعليه بالجماعة، فإن الشيطان مع الفذّ، وهو من الاثنين أبعد»[4].

= ٨٨) ص١٣٠ ــ ١٣١ وقال الحافظ ابن كثير في التفسير: ٢ /١١٠ «وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن اسماعيل بن أبي خالد به متصلاً مرفوعاً، ومنهم من رواه عنهم موقوفاً على الصديق. وقد رجح رفعه الدارقطني وغيره». وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ٤/٨٨ ــ ٨٩.

(١) في أ: «ماء».

(٢) أخرجه البخاري في الشهادات، باب القرعة في المشكلات: ٥ /٢٩٢، بلفظه، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٤ /٣٤٢ بألفاظ مقاربة.

(٣) في أ: «رؤوس».

(٤) قطعة من حديث طويل في خطبة عمر بالجابية، أخرجه الترمذي: في الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة: ٦ /٣٨٣ ــ ٣٨٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ. =

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وأولئك لهم عذابٌ عظيم﴾.

﴿يومَ تبيضُّ وُجوهٌ وتَسْوَدُّ وُجوه﴾، ﴿يومَ﴾ نصب على الظرف، أي: في يوم، وانتصاب الظرف على التشبيه بالمفعول، يريد: تبيض وجوه المؤمنين وتسودُّ وجوه الكافرين، وقيل: تبيض وجوه المخلصين وتسود وجوه المنافقين.

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضي الله عنهما أنه قرأ هذه الآية قال تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة.

قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس إذا كان يوم القيامة رُفع لكل قوم ما كانوا يعبدونه، فيسعَى كل قوم إلى ما كانوا يعبدون، وهو قوله تعالى: «نولّه ما تولّى» (النساء ــ ١١٥) فإذا انتهوا إليه حزنوا فتسودُّ وجوههم من الحزن، وبقي أهل القبلة واليهود والنصارى لم يعرفوا شيئاً مما رُفع لهم، فيأتيهم الله فيسجد له من كان يسجد في الدنيا مطيعاً مؤمناً ويبقى أهل الكتاب والمنافقون لا يستطيعون السجود، ثم يؤذن لهم فيرفعون رؤوسهم ووجوه المؤمنين مثل الثلج بياضاً والمنافقون وأهل الكتاب إذا نظروا إلى وجوه المؤمنين حزنوا حُزناً شديداً فاسودتْ وجوهُهم، فيقولون: ربنا ما لنا مسودة وجوهنا فوالله ما كنا مشركين؟ فيقول الله للملائكة: «أنظروا كيف كذبوا على أنفسهم» (الأنعام ــ ٢٤).

قال أهل المعاني: ابيضاض الوجوه: إشراقها واستِبْشَارُها وسُرورها بعملِها وبثوابِ الله، واسْودِادُها: حُزنها وكآبتها وكُسوفها بعملها وبعذاب الله، يدل عليه قوله تعالى: «للذين أحسنُوا الحسنى وزيادة ولا يرهقُ وجوهَهم قترٌ ولا ذِلة» (يونس ــ ٢٦) وقال تعالى: «والذين كسبوا السيئات جزاءُ سيئةٍ بمثلها وترهقُهم ذِلة» / (يونس ــ ٢٧) وقال: «وجوهٌ يومئذٍ ناضرةٌ إلى ربِّها ناظرةٌ ووجوهٌ يومئذٍ باسِرَةٌ» (القيامة ٦٦/ب
٢٢ــ٢٤) وقال «وجوهٌ يومئذٍ مُسْفِرةٌ ضاحكةٌ مستبشرةٌ ووجوهٌ يومئذٍ عليها غَبَرة» (عبس ٣٧ــ٤٠)

﴿فأما الّذين اسْوَدّتْ وجوهُهم أكفرتم بعدَ إيمانِكم﴾، معناه: يقال لهم: أكفرتم بعد إيمانكم؟ ﴿فذُوقوا العذابَ بما كنتم تكفرُون﴾.

= وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة: برقم (٨٦ ــ ٨٨): ١ /٤٢، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ١/١٠٦ ــ ١٠٧، والحاكم في المستدرك: ١ /١١٤ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وذكر له شاهدين. والإمام أحمد في المسند ١ /١٨ عن عمر رضي الله عنه. وصححه الألباني في تعليقه على السنة لابن أبي عاصم.

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ۝١٠٧﴾

فإن قيلَ: كيف قال: أكفرتم بعد إيمانكم، وهم[1] لم يكونوا مؤمنين؟ حُكي عن أُبي بن كعب أنه أراد به: الإيمان يوم الميثاق، حين قال لهم: ألست بربكم؟ قالوا: بلى، يقول: أكفرتم بعد إيمانكم يوم الميثاق؟ وقال الحسن: هم المنافقون تكلموا بالإيمان بألسنتهم، وأنكروا بقلوبهم.

وعن عكرمة: أنهم أهل الكتاب، آمنوا بأنبيائهم وبمحمد ﷺ قبل أن يُبعث، فلما بُعث كفروا به.

وقال قوم: هم من أهل قبلتنا، وقال أبو أُمامة: هم الخوارج، وقال قتادة: هم أهل البدع.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا سعيد بن أبي مريم عن نافع بن عُمر حدثني ابن أبي مُلَيكة عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني فرطكم على الحوض حتى أنظر مَنْ يردُ عليّ منكم[2]، وسيُؤخذ ناسٌ دُوني، فأقول: يارب مني ومن أمتي، فيقال لي هلْ شعرتَ ما عملوا بعدك؟ والله ما برحُوا يرجعون على أعقابهم»[3].

وقال الحارث الأعور: سمعت علياً رضي الله عنه على المنبر يقول: إن الرجل ليخرج من أهله فما يؤوب إليهم حتى يعمل عملاً يستوجب به الجنة، وإن الرجل ليخرج من أهله فما يعود إليهم حتى يعمل عملاً يستوجب به النار، ثم قرأ ﴿يومَ تبيضُ وجوهٌ وتسودُّ وجوهٌ﴾ الآية، ثم نادى: هم الذين كفروا بعد الإيمان ـــ وربِّ الكعبة.

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي أخبرنا أبو الحسن الطيسفوني أنا عبد الله بن عمر الجوهري أخبرنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بادرُوا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يُصبح الرجل مؤمناً ويُمسي كافراً ويُمسي مؤمناً ويُصبح كافراً، يبيعُ دِينَه بعَرضٍ من الدنيا»[4].

قوله تعالى: ﴿وأمَّا الذينَ ابيضتْ وُجُوهُهُم﴾، هؤلاء أهل الطاعة، ﴿ففي رحمةِ الله﴾ جنة الله. ﴿هم فيها خالدون﴾ .

(١) زيادة من (ب).

(٢) في أ: «من أمتي».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب ماجاء في قول الله تعالى: «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة»: ١٣ /٣، ومسلم في الفضائل، باب اثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته برقم (٢٢٩٣): ٤ /١٧٩٤، واللفظ له.

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن برقم (١١٨): ١ /١١٠ وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٥/١٥.

تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى
ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ
ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾

﴿تلك آياتُ الله نتلوها عليك بالحقِّ وما الله يُرِيْدُ ظلماً للعالمين﴾.

﴿ولله مَا في السّمواتِ ومَا في الأرض، وإلى الله تُرْجَعُ الأمُورُ﴾.

﴿كُنتُمْ خيرَ أمّةٍ أُخرِجَتْ للنّاس﴾ قال عكرمة ومقاتل: نزلت في ابن مسعود وأُبي بن كعب ومعاذ ابن جبل وسالم مولى أبي حُذيفة، رضي الله عنهم، وذلك أنّ مالك بن الصيف ووهب بن يهودا[1] اليهوديين قالا لهم: نحن أفضل منكم ودينُنا خير مما تدعوننا إليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

ورَوَى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿كنتم خيرَ أمةٍ أُخرجتْ للناس﴾ هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ إلى المدينة، وقال جُويبر عن الضحاك: هم أصحاب محمد ﷺ خاصة الرواة والدعاة الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم.

ورُوِي عن عمر بن الخطاب قال: كنتم خيرَ أُمةٍ أُخرجتْ للناس تكون لأولنا ولا تكون لآخرنا.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا بو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم البغوي أنا علي بن الجعد أخبرنا شُعبة عن أبي حمزة: سمعت زهدم بن مضرب عن عمران بن حُصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيرُكم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». قال عمران: لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً وقال: إنّ بعدكم قوماً يخونون ولا يُؤتمنون ويشهدون ولا يُستشهدون، وينذرون ولا يُوفون، ويظهر فيهم السِّمَن[2]».

وبهذا الإسناد عن علي بن الجعد أخبرنا شعبة وأبو معاوية عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحدٍ ذهباً ما بلغ مُدّ

---

(١) في ب: «يهود».
(٢) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٣/٧، وفي الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور. ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة برقم (٢٥٣٥): ٤ /١٩٦٤ ــ ١٩٦٥. والمصنف في شرح السنة: ٦٧/١٤.

أحدِهم ولا نَصيفَه»[1].

وقال الآخرون: هم جميع المؤمنين من هذه الأمة.

وقوله ﴿كنتم﴾ أي: أنتم، كقوله تعالى: «واذكروا إذْ كنتم قليلاً» (الأعراف ــ ٨٦)، وقال في موضع آخر: «واذكُروا إذْ أنتم قليل» (الأنفال ــ ٢٦)، وقيل: معناه كنتم خير أُمة عند الله في اللوح المحفوظ، وقال قوم: قوله ﴿للناس﴾ «من» صلةِ قولِه «خير أمة»، أي: أنتم خير الناس للناس.

قال أبو هريرة معناه: كنتم خيرَ النّاسِ، تجيئون بهم في السلاسل فتدخلونهم في الإسلام[2].

قال قتادة: هم أمة محمد ﷺ لم يُؤمَرْ نبي قبله بالقتال، فهم يقاتلون الكفار فُيدخلونهم في دينهم، فهم خير أُمة للناس.

وقيل: «للناس» صلة قوله «أُخرِجتْ» معناه: ما أخرجَ الله للناس أُمّةً خيراً من أمة محمد ﷺ.

أخبرنا أبو سعيد الشريحي أنا أبوإسحاق الثعلبي أنا أبو عبد الله الحسين بن محمد الحافظ أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن حبيش المقري أنا علي بن زنجويه أخبرنا سلمة بن شبيب أنا عبد الرزاق أنا معمر عن بهز بنِ حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: ﴿كنتم خيرَ أمة أُخرجت للنّاس﴾ قال: «إنكم تتمون سبعين أُمة أنتم خيرُها وأكرمُها على الله عزّ وجلّ»[3]

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو معشر إبراهيم بن محمد الفيركي أخبرنا أبو عبد الله محمد ابن زكريا بن يحيى أخبرنا أبو الصلت أخبرنا حماد بن زيد أخبرنا علي بن زيد عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «ألا وإنّ هذه الأمة تُوفّي سبعين أمة هي أخْيَرُها وأكرمُها على الله

(١) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً: ٧ /٢١.
ومسلم في فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم برقم (٢٥٤٠): ٤ /١٩٦٧، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٦٩.

(٢) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً في تفسير آل عمران، باب «كنتم خير أمة أخرجت للناس» ٨ /٢٢٤، وبمعناه مرفوعاً في الجهاد، باب الأسارى في السلاسل: ٦ /١٤٥.

(٣) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة آل عمران: ٨ /٣٥٢ وقال: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا ولم يذكروا فيه: كنتم خير أمة أخرجت للناس، وابن ماجه في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ برقم (٤٢٨٨): ٢ /١٤٣٣، والدارمي في الرقاق، باب في قول النبي ﷺ: أنتم أخر الأمم: ٢ /٣١٣، والحاكم في المستدرك: ٤ /٨٤، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد تابع سعيد بن إياس الجريري بهذا في رواية عن حكيم بن معاوية وأتى بزيادة في المتن. والطبري في التفسير: ٢ /٢٥، ٧/١٠٤، وأحمد في المسند: ٤/٤٤٧، ٥/٥. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٨ /٣٢٥: «وهو حديث حسن صحيح».
وانظر تعليق الشيخ محمود شاكر على الطبري: ٢ /٢٥ ــ ٢٦ و ٧/١٠٤.

عزّ وجلّ»(١).

أخبرنا أبو سعيد الشريجي أنا أبو إسحاق الثعلبي، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد أنا الفضل بن الفضل أخبرنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال عبد الرحمن يعني ابن المبارك أخبرنا حماد بن يحيى الأبحُّ أنا ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي مثل المطر لا يُدرىٰ أولهُ خيرٌ أمْ آخره»(٢).

أخبرنا أبو سعيد الشريجي أنا أبو إسحاق الثعلبي أنا أبو محمد المخلدي أخبرنا أبو نعيم، عبد الملك بن محمد بن عدي ، أخبرنا أحمد بن عيسى التنيسي ، أخبرنا عمرو بن أبي سلمة أخبرنا صدقة بن عبدالله عن زهير بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ / قال: «إن الجنة حُرِّمتْ على الأنبياء كلهم حتى أدخلها، ٦٧/أ وحُرِّمتْ على الأمم كلهم حتى تدخلها أمتي»(٣).

أخبرنا أبو سعيد الشريجي قال: أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي أنا أبو عبد الله الحسين بن محمد أخبرنا أبو القاسم عمر بن محمد بن عبد الله بن حاتم الترمذي أخبرنا جدي لأمي محمد بن عبد الله بن مرزوق أنا عفّان بن مسلم أنا عبد العزيز بن مسلم أخبرنا أبو سنان يعني ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أهلُ الجنةِ عشرونَ ومائةُ صف، ثمانون من هذه الأمة»(٤).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ برقم (٤٢٨٨) ٢/١٤٣٣، وأحمد في المسند: ٤ /٤٤٧، عن معاوية بن حيدة، ٥ /٥.
قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٠ /٣٩٧.

(٢) أخرجه الترمذي في الأدب، باب حدثنا قتيبة: ٨ /١٧٠ وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الدَّبِّيع وأحمد في المسند: ٣/١٣٠، ١٤٣ عن أنس، ٤/٣١٩ عن عمار. وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في الأمثال ص٢٢٣. وقال ابن الربيع الشيباني في تمييز الطيب من الخبيث.. ص١٦٨: «وقول النووي في فتاوة: إنه ضعيف، متعقَّب».
ورواه الطبراني والبزار عن عمار، قال الهيثمي في المجمع: ١٠ /٦٨: ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة وعبيد بن سلمان الأغر، وهما ثقتان.
وانظر: فيض القدير: ٥ /٥١٧.

(٣) قال الحافظ ابن كثير في التفسير: ١ /٣٩٧ «رواه الدارقطني في الأفراد من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه... ثم قال الدارقطني: انفرد به ابن عقيل عن الزهري، ولم يروه عنه سواه، وتفرد به زهير بن محمد عن ابن عقيل، وتفرد به عمرو بن أبي سلمة عن زهير.
وقد رواه أبو أحمد بن عدي الحافظ... ورواه الثعلبي.
قلت: وفيه صدقة بن عبد الله ضعيف، (تقريب)، وعبد الله بن محمد: احتج به محمد بن إسماعيل واسحاق، وقال أبو حاتم وغيره: ليِّن الحديث (المغني للذهبي).

(٤) أخرجه الترمذي في الجنة، باب ما جاء في كم صف أهل الجنة: ٧ /٢٥٤ وقال: هذا حديث حسن، وابن ماجه في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ برقم (٤٢٩): ٢ /١٤٣٤، والدارمي في الرقاق، باب في صفوف أهل الجنة: ٢ /٣٣٧، وأحمد في المسند: ٤٥٣/١ =

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾
ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ
وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ۞ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ
ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى: ﴿**تأمرونَ بالمعرُوف وتنهونَ عن المنكرِ وتُؤمنونَ بالله، ولو آمنَ أهلُ الكتابِ لكانَ خيراً لهمْ مِنهُمُ المؤمنونَ وأكثرُهم الفاسقُون**﴾ أي: الكافرون.

قوله تعالى: ﴿**لَنْ يضرُوكمْ إلا أذىً**﴾، قالا مقاتل: إن رؤوس اليهود عمدُوا إلى مَنْ آمن منهم عبدَ الله بن سلام وأصحابه، فآذوهم فأنزل الله تعالى: «لن يضروكم إلا أذى» يعني لا يضروكم أيها المؤمنون هؤلاء اليهود إلا أذىً باللسان: وعيداً وطعناً وقيل: كلمة كفر تتأذون بها ﴿**وإن يقاتلوكم يُولّوكمُ الأدبار**﴾، منهزمين، ﴿**ثم لا يُنصرُون**﴾، بل يكون لكم النصر عليهم.

﴿**ضُربتْ عليهمُ الذّلةُ أينما ثُقِفُوا**﴾، حيثُ ما وُجدوا ﴿**إلا بحبلٍ منَ الله**﴾ يعني: أينما وُجدوا استُضعفُوا وقُتلوا وسبُوا فلا يأمنُون إلا بحبلٍ من الله: عهدٍ منَ الله تعالى بأن يسلموا، ﴿**وحَبل منَ النّاس**﴾ من المؤمنين ببذلِ جزيةٍ أو أمانٍ، يعني: إلا أن يعتصموا بحبل فيأمنوا.

قوله تعالى: ﴿**وباؤُا بغضبٍ من الله**﴾، رجعوا به، ﴿**وضُربتْ عليهم المَسْكَنةُ ذلك بأنّهم كانوا يكفرُون بآياتِ الله ويقتُلون الأنبياءَ بغيرِ حقٍ ذلك بما عَصَوا وكانُوا يعتدُون**﴾ .

قوله تعالى: ﴿**ليسُوا سَواءً مِنْ أهلِ الكتابِ أمةٌ قائمة**﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل: لما أسلم عبد الله بن سلام وأصحابه، قالت أحبار اليهود: ما آمن بمحمد ﷺ إلا شرارُنا ولولا ذلك ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

واختلفوا في وجهها فقال قوم: فيه اختصار تقديره: ليسوا سواء من أهل الكتاب أمةٌ قائمة وأخرى غير قائمة، فتركَ الأخرى اكتفاءً بذكر أحد الفريقين، وقال الآخرون: تمام الكلام عند قوله ﴿**ليسوا**

= عن ابن مسعود وفي: ٥ /٣٤٧ عن بريدة. وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٨٢/١. وعزاه في تحفة الأحوذي: ٧ /٢٥٤ للبيهقي في البعث والنشور ولابن حبان.

(١) انظر أسباب النزول للواحدي ص (١٥٢).

يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ

سواء﴾ وهو وقف لأنه قد جرى ذكر الفريقين من أهل الكتاب في قوله تعالى: **﴿منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون﴾** [ثم قال: **﴿ليسوا سواءً﴾** يعني: المؤمنين والفاسقين][1]، ثم وصف الفاسقين، فقال: **﴿لن يضروكم إلا أذىً﴾** ووصف المؤمنين بقوله **﴿أمةٌ قائمةٌ﴾**.

وقيل: قوله **﴿من أهل الكتاب﴾** ابتداء بكلام آخر، لأن ذكر الفريقين قد جرى، ثم قال: ليس هذان الفريقان سواءً، ثم ابتدأ فقال: من أهل الكتاب.

قال ابن مسعود رضي الله عنه معناه: لا يستوي اليهود وأمة محمد ﷺ القائمة بأمر الله الثابتة على الحق، المستقيمة، وقوله تعالى: **﴿أمة قائمة﴾** قال ابن عباس: أي مهتدية قائمة على أمر الله لم يضيّعُوه ولم يتركوه.

وقال مجاهد: عادلة. وقال السدي: مطيعة قائمة على كتاب الله وحدوده، وقيل: قائمة في الصلاة. وقيل: الأمة الطريقة.

ومعنى الآية: أي ذو أُمةٍ، أي: ذو طريقةٍ مستقيمة.

﴿يتلونَ آياتِ الله﴾، يقرؤون كتابَ الله، وقال مجاهد: يتبعون **﴿آناء الليل﴾**، ساعاته، واحدها: إنيٌ مثل نحي وأنحاء، وإنىً وآناء مثل: مِعَىً وأمعاء، وإِنْى مثل منا وأمناء.

﴿وهم يسجدون﴾ أي: يصلون، لأن التلاوة لا تكون في السجود.

واختلفوا في معناها، فقال بعضهم: هي في قيام الليل، وقال ابن مسعود هي صلاة العتمة يصلونها ولا يصليها من سواهم من أهل الكتاب.

وقال عطاء: «ليسوا سواءً منْ أهلِ الكتابِ أُمةٌ قائمة» الآية يريد: أربعين رجلاً من أهل نجران من العرب واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى وصدّقوا محمداً ﷺ، وكان من الأنصار فيهم عدة قبل قدوم النبي ﷺ، منهم أسعد بن زرارة والبراء بن مَعْرُور ومحمد بن مسلمة ومحمود ابن مسلمة وأبو قيس صرمة[2] بن أنس، كانوا موحدين يغتسلون من الجنابة ويقومون بما عرفوا من شرائع الحنيفية حتى جاءهم الله تعالى بالنبي ﷺ فصدقوه ونصروه.

قوله تعالى: **﴿يُؤمنونَ بالله واليومِ الآخر ويأمرُونَ بالمعروفِ وينْهونَ عن المنكر ويُسارعُون في**

---

(١) زيادة من «ب».

(٢) في ب: «صدقة».

وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَلَن
يُكۡفَرُوهُۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ
وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ
مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا كَمَثَلِ رِيحٖ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتۡ حَرۡثَ قَوۡمٖ ظَلَمُوٓاْ
أَنفُسَهُمۡ فَأَهۡلَكَتۡهُۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنۡ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴿١١٧﴾

الخيراتِ وأولئك منَ الصالحين﴾.

﴿**وما يفعلوا من خيرٍ فلنْ يُكفَرُوه**﴾، قرأ حمزة والكسائي وحفص بالياء فيهما، إخبار عن الأمة القائمة، وقرأ الآخرون بالتاء فيهما، لقوله ﴿**كنتم خير أمة**﴾، وأبو عمرو يَرى القراءتين جميعاً، ومعنى الآية: وما تفعلوا من خير فلن تُعدموا ثوابَه، بل يشكر لكم وتجازون عليه، ﴿**والله عليم بالمتقين**﴾، بالمؤمنين.

﴿**إنّ الذينَ كفرُوا لنْ تُغني عنهم أموالُهم ولا أولادُهم منَ الله شيئاً**﴾ ، أي: لا تدفع أموالهم بالفدية ولا أولادهم بالنصرة شيئاً من عذاب الله، وخصهما بالذكر لأن الإنسان يدفع عن نفسه تارة بفداء المال وتارة بالاستعانة بالأولاد. ﴿**وأُلئكَ أصحابُ النارِ هُمْ فيها خالدُون**﴾، وإنّما جعلهم من أصحابها لأنهم أهلها لا يخرجون منها ولا يُفارقونها، كصاحب الرجل لا يفارقه.

﴿**مثلُ ما يُنفقُون في هذه الحياة الدنيا**﴾، قيل: أراد نفقات أبي سفيان وأصحابه ببدرٍ وأُحد على عداوة رسول الله ﷺ، وقال مقاتل: نفقة اليهود على علمائهم، قال مجاهد: يعني جميع نفقات الكفار [في الدنيا][1] وصدقاتهم، وقيل: أراد إنفاق المرائي الذي لا يبتغي به وجهَ الله تعالى، ﴿**كمثلِ ريحٍ فيها صِرٌّ**﴾، [حكي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنها السَّموم الحارة التي تقتل، وقيل:][2] فيها صِرٌّ أي: صوت، وأكثر المفسرين قالوا: فيها برد شديد، ﴿**أصابتْ حرثَ قومٍ**﴾ زرعَ قوم، ﴿**ظلمُوا أنفسَهم**﴾، بالكفر والمعصية ومنع حق الله تعالى، ﴿**فأهلكته**﴾.

فمعنى الآية: مثل نفقات الكفار في ذهابها وقت الحاجة إليها كمثل زرع أصابته ريح باردة فأهلكته أو نار فأحرقته فلم ينتفع أصحابه منه بشيء، ﴿**وما ظلمهم الله**﴾، بذلك، ﴿**ولكن أنفسَهم**

---

(١) زيادة من «ب».
(٢) زيادة من «ب».

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ
قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن
كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا
لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ
عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾

يظلمون﴾، بالكفر والمعصية.

قوله تعالى: **﴿ياأيها الذين آمنوا لا تتّخِذُوا بطانةً من دُونِكم﴾** الآية، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان رجال من المسلمين يواصلون اليهود لِما بينهم من القرابة والصداقة والحلف والجوار والرضاع، فأنزل الله تعالى هذه الآية ينهاهم عن مباطنتهم خوف الفتنة عليهم.

وقال مجاهد: نزلت في قوم من المؤمنين كانوا يصافون المنافقين، فنهاهم الله تعالى عن ذلك[1]، فقال: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتّخِذُوا بطانةً من دونكم﴾** أي: أولياء وأصفياء من غير أهل ملتكم، وبطانة الرجل: خاصته، تشبيهاً ببطانة الثوب التي تلي بطنه، لأنهم يستبطنون أمرَه ويطلعون منه على مالا يطلع عليه غيرُهم.

ثم بيّن العلَة في النهي عن مباطنتهم فقال جلّ ذكره **﴿لا يألونكم خبالا﴾** /، أي: لا يقصرون ولا ٦٧/ب
يتركون جهدهم فيما يُورثكم الشرَّ والفساد، والخَبالُ: الشرُّ والفساد، ونصب **﴿خبالاً﴾** على المفعول الثاني، لأن **﴿يألو﴾** يتعدى[2] إلى مفعولين، وقيل: بنزع الخافض، أي بالخبال، كما يقال أوجعته ضرباً،

﴿وَدُّوا ما عَنِتُمْ﴾ أي: يودّون ما يشقّ عليكم، من الضر والشر والهلاك. والعنت: المشقة **﴿قد بدت البغضاء﴾** أي: البغض، معناه ظهرتْ أمارة العداوة، **﴿من أفواهِهم﴾**، بالشتيمة والوقيعة في المسلمين، وقيل: بإطلاع المشركين على أسرار المؤمنين **﴿وما تُخفي صدورهُم﴾**، من العداوة والغيظ، **﴿أكبر﴾** أعظم، **﴿قد بينّا لكم الآياتِ إنْ كنتم تعقلون﴾**.

﴿ها أنتم﴾ ها تنبيه وأنتم كناية للمخاطبين من الذكور، **﴿أولاءِ﴾** اسم للمشار إليهم، يريد أنتم أيها المؤمنون، **﴿تُحبونهم﴾** أي: تحبون هؤلاء اليهود الذين نهيتكم عن مباطنتهم للأسباب التي بينكم من

(١) انظر أسباب النزول للواحدي (١٥٣)، تفسير الطبري: ١٤١/٧، سيرة ابن هشام: ٢ /٢٠٧.
(٢) في أ: «لأن الألو تتعدى».

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا
وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ وَإِذْ غَدَوْتَ
مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾﴾

القرابة والرضاع والمصاهرة، ﴿ولا يُحبونكم﴾ هم، لما بينكم من مخالفة الدين، قال مقاتل: هم المنافقون يحبهم المؤمنون لِما أظهروا من الإيمان، ولا يعلمون ما في قلوبهم، ﴿وتؤمنون بالكتاب كله﴾، يعني: بالكتب كلها وهم لا يؤمنون بكتابكم، ﴿وإذا لَقُوكُم قالوا آمنا، وإذا خَلَوْا﴾، وكان بعضهم مع بعض ﴿عضُّوا عليكم الأناملَ منَ الغيظ﴾، يعني: أطراف الأصابع واحدتها أنملة بضم الميم وفتحها، من الغيظ لما يرون من ائتلاف المؤمنين واجتماع كلمتهم، وعض الأنامل عبارة عن شدة الغيظ وهذا من مجاز الأمثال، وإن لم يكن ثم عض، ﴿قلْ مُوتُوا بغيظكم﴾، أي: ابْقَوا إلى الممات بغيظكم، ﴿إن الله عليمٌ بذاتِ الصدور﴾، أي: بما في القلوب من خير وشر.

وقوله تعالى: ﴿إن تَمْسَسْكُم حسنةٌ﴾ أي: تُصبكم أيها المؤمنون بظهوركم على عدوكم وغنيمة تنالونها منهم، وتتابع الناس في الدخول في دينكم، وخصب في معايشكم ﴿تسؤهم﴾، تُحزنهم، ﴿وإن تُصبكم سيئة﴾، مساءةٌ بإخفاق سرية لكم أو إصابة عدوٍ منكم، أو اختلاف يكون بينكم أو جدبٍ أو نكبة تصبكم ﴿يَفْرَحُوا بها وإن تَصبرُوا﴾، على أذاهم ﴿وتتقوا﴾، وتخافوا ربكم ﴿لا يَضرُكم﴾، أي: لا ينقصكم، ﴿كيدُهم شيئاً﴾، قرأ ابن كثير ونافع وأهل البصرة ﴿لا يضركم﴾ بكسر الضاد خفيفة، يقال: ضار يضير ضيراً، وهو جزم على جواب الجزاء، وقرأ الباقون بضم الضاد وتشديد الراء من ضرّ يضرّ ضراً، مثل ردّ يردّ رداً، وفي رفعه وجهان. أحدهما: أنه أراد الجزم، وأصله يضرركم فأُدغمت الراء في الراء، ونُقلت ضمة الراء الأولى إلى الضاد وضمت الثانية اتباعاً، والثاني: أن يكون لا بمعنى ليس ويضمر فيه الفاء، تقديره: وإن تصبروا وتتقوا فليس يضركم كيدهم شيئاً، ﴿إنّ الله بما يعملون مُحيط﴾: عالم.

قوله تعالى: ﴿وإذْ غدوتَ من أهلك تبوّئُ المؤمنين مقاعد للقتال﴾، قال الحسن: هو يوم بدر، وقال مقاتل: يوم الأحزاب، وقال سائر المفسرين: هو يوم أُحد، لأن ما بعده إلى قريب من آخر السورة في حرب أحد.

قال مجاهد والكلبي والواقدي: غدا رسول الله ﷺ من منزل عائشة رضي الله عنها فمشى على رجليه إلى أُحد فجعل يصفُّ أصحابه للقتال كما يقوم القدح[1].

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي: ٢ /٣٠٢.

﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ١٢٢﴾

قال محمد بن إسحاق والسدي عن رجالهما: إن المشركين نزلوا بأُحد يوم الأربعاء فلما سمع رسول الله ﷺ بنزولهم استشار أصحابه ودعا عبد الله بن أُبي بن سلول ولم يدعُهُ قط قبلها فاستشاره، فقال عبد الله بن أُبي وأكثر الأنصار: يا رسول الله أقم بالمدينة لا تخرج إليهم، فوالله ما خرجنا منها إلى عدو قط إلا أصاب منّا ولا دخلها علينا إلا أصبنا منه، فكيف وأنت فينا، فدعهم يا رسول الله فإن أقاموا أقاموا بشرِّ مجلس، وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين. فأعجب رسول الله ﷺ هذا الرأي.

وقال بعض أصحابه: يا رسول الله اخرج بنا إلى هذه الأكلب، لا يرون أنا جَبُنَّا عنهم وضَعُفْنَا، وقال رسول الله ﷺ: «إني رأيت في منامي بقراً تذبح، فأوّلتُها خيراً، ورأيتُ في ذُباب سيفي ثَلْماً فأولتها هزيمةً، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها المدينة، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة»، وكان يعجبه أن يدخلوا عليه المدينة[1] فيقاتلوا في الأزقة، فقال رجال[2] من المسلمين ممن فاتهم يوم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أُحد: اخرج بنا إلى أعدائنا. فلم يزالوا برسول الله ﷺ، من حبهم للقاء القوم، حتى دخل رسول الله ﷺ فلبس لأْمَتَهُ، فلما رأوه قد لبس السلاح ندموا، وقالوا: بئس ما صنعنا، نشير على رسول الله ﷺ والوحي يأتيه، فقاموا واعتذروا إليه وقالوا: اصنع ما رأيتَ، فقال النبي ﷺ: «لا ينبغي لنبي أن يلبس لأمَته فيضعها حتى يقاتل»[3].

وكان قد أقام المشركون بأُحد يوم الأربعاء والخميس، فراح رسول الله ﷺ يوم الجمعة بعدما صلى بأصحابه الجمعة، وقد مات في ذلك اليوم رجل من الأنصار، فصلى عليه رسول الله ﷺ، ثم خرج إليهم، فأصبح بالشّعب من أُحد يوم السبت للنصف من شوال سنة ثلاث من الهجرة، فكان من حرب أُحد ما كان، فذلك قوله تعالى: **﴿وإذْ غدوتَ من أهلك﴾** أي: واذكر إذا غدوت من أهلك **﴿تبوىء المؤمنين﴾** أي: تنزل المؤمنين **﴿مقاعدَ للقتال﴾** أي: مواطن، ومواضع للقتال، يقال: بوأتُ القوم إذا وطنتهم، وتبوؤا هم إذا تواطنوا، قال الله تعالى: «ولقد بوأنا بني إسرائيل مُبوأ صدق» (يونس ــ ٩٣)، وقال «أن تبوَّآ لقومكما بمصر بيوتاً» (يونس ــ ٨٧) وقيل تتخذ معسكراً، **﴿والله سميعٌ عليم﴾**.

﴿إذْ همتْ طائفتانِ منكم أنْ تفشلا﴾ أي: تَجْبُنا وتضْعُفا وتتخلّفا، والطائفتان بنو سلمة من

---

(١) زيادة من «ب».

(٢) في ب: «رجل».

(٣) السيرة النبوية لابن هشام: ٢ /١٢٦ وما بعدها مع الروض الأنف، المسند للإمام أحمد: ٣٥١/٣، المستدرك للحاكم: ١٢٨/٢ ــ ١٢٩، وصححه ووافقه الذهبي.

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝١٢٣ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ۝١٢٤﴾

الخزرج وبنو حارثة من الأوس، وَدَانا جناحي العسكر، وذلك أن رسول الله ﷺ خرج إلى أُحد في ألف رجل، وقيل: في تسعمائة وخمسين رجلاً، فلما بلغوا الشَّوْط[1] انخذل عبدالله بن أُبي بثلث الناس ورجع في ثلاث مائة، وقال: علامَ نقتل أنفسَنا وأولادَنا؟ فتبعهم أبو جابر السلمي فقال: أنشدكم بالله في نبيكم وفي أنفسكم، فقال عبد الله بن أُبي: لو نعلم قتالاً لاتبعناكم، وهمّتْ بنو سلمة وبنو حارثة بالانصراف مع عبد الله بن أُبي، فعصمهم الله فلم ينصرفوا فذكرهم الله عظيمَ نعمتِه[2]، فقال عزّ وجلّ ﴿**إذْ همتْ طائفتان منكم أن تَفْشَلا والله وليُهما**﴾ ناصرهما وحافظهما.

﴿**وعلى الله فليتوكّلِ المؤمنون**﴾، أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا
٦٨/أ محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل / أنا محمد بن يوسف عن ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال: نزلت هذه الآية فينا ﴿**إذْ همتْ طائفتان منكم أن تفْشَلا والله وليّهما**﴾ بنو سلمة وبنو حارثة، وما أُحب أنها لم تنزل، والله يقول: ﴿**والله وليُهما**﴾[3].

قوله تعالى: ﴿**ولقدْ نَصَرَكُمُ الله بِبَدْرٍ**﴾، وبدر موضع بين مكة والمدينة وهو اسم لموضع، وعليه الأكثرون، وقيل: اسم لبئر هناك، وقيل: كانت بدر بئراً لرجل يقال له بدر، قاله الشعبي، وأنكر الآخرون عليه.

يذكر الله تعالى في هذه الآية مِنّتَهُ عليهم بالنصرة يومَ بدر، ﴿**وأنتم أذلة**﴾، جمع: ذليل، وأراد به قلة العدد فإنهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، فنصرهم الله مع قلة عَدَدِهم، ﴿**فاتقوا الله لعلكم تشكرون**﴾.

﴿**إذْ تقولُ للمؤمنين ألنْ يكفِيَكُم أن يُمِدَّكُم ربُّكم**﴾، اختلفوا في هذه الآية فقال قتادة: كان هذا يوم بدر، أمدّهم الله تعالى بألِف من الملائكة كما قال: ﴿**فاستجابَ لكم أَني مُمِدُّكم بألف من الملائكة**﴾ (الأنفال ــ ٩) ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف كما ذكر هاهنا ﴿**بثلاثةِ آلافٍ من الملائكةِ مُنْزَلين**﴾ .

---

(١) اسم موضع بين المدينة وأُحد. (معجم البلدان) .

(٢) انظر: سيرة ابن هشام ٢ /١٢٨.

(٣) أخرجه البخاري في المغازي، باب «إذ همَّت طائفتان منكم أن تفشلا..» ٧ /٣٥٧.

﴿بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ١٢٥﴾

﴿بلَى إنْ تصبرُوا وتتقُوا ويأتُوكم مِنْ فَورِهم هذا يُمدِدْكُم ربُّكم بخمسةِ آلافٍ منَ الملائكةِ مُسوِّمين﴾ فصبروا يوم بدر فاتقوا فأمدهم الله بخمسة آلاف كما وعد، قال الحسن: وَهؤلاء الخمسة آلاف رِدْءُ المؤمنين إلى يوم القيامة.

وقال ابن عباس ومجاهد: لم تقاتل الملائكة في المعركة إلا يوم بدر، وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقاتلون، إنما يكونون عدداً ومدَداً.

قال محمد بن إسحاق: لمّا كان يوم أُحد انجلى القوم عن رسول الله ﷺ وبقي سعد بن مالك يرمي، وفتىً شابٌ يتنبّل له فلما فني النبل أتاه به فنثره، فقال ارم أبا إسحاق مرتين، فلما انجلتِ المعركة سئل عن ذلك الرجل، فلم يُعرف.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد العزيز بن عبد الله أنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده عن سعد بن أبي وقاص قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد[1] ومعه رجلان يقاتلان عنه، عليهما ثياب بيض كأشدّ القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعد[2].

ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال أخبرنا محمد بن بشر وأبو أسامة عن مسعر عن سعد ابن إبراهيم عن أبيه عن سعد يعني ابن أبي وقاص قال: «رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أُحد رجلين عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد» يعني: جبريل وميكائيل[3].

وقال الشعبي: بلغ رسول الله ﷺ والمسلمين يوم بدر: أن كرز بن جابر المحاربي يريد أن يمدّ المشركين فشق ذلك عليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿ألنْ يكفيكم أنْ يُمدّكم﴾ إلى قوله ﴿مُسوِّمين﴾ فبلغ كرزاً الهزيمةُ فرجع فلم يأتِهمْ ولم يمدّهم، فلم يمدّهم الله أيضاً بالخمسة آلاف، وكانوا قد أمدوا بألف.

وقال الآخرون: إنما وعد الله تعالى المسلمين يوم بدر إن صبروا على طاعته واتقوا محارمه: أن يمدّهم أيضاً في حروبهم كلّها، فلم يصبروا إلا في يوم الأحزاب، فأمدّهم الله حتى حاصروا قُريظة والنضير، قال

---

(١) في أ: «بدر»، وانظر: فتح الباري: ٧ /٣٤٩.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب: «إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا» ٧ /٣٥٨، وفي اللباس، باب الثياب البيض، ومسلم في الفضائل، باب قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد برقم (٢٣٠٦): ٤ /١٨٠٢، والمصنف في شرح السنة: ١٣ /٢٩٢.

(٣) أخرجه مسلم في الفضائل، باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ.. برقم (٢٣٠٦): ٤/١٨٠٢.

عبد الله بن أبي أوفى: كنا محاصري قريظة والنضير[1] ما شاء الله فلم يُفتح علينا فرجعنا فدعا رسول الله ﷺ بِغسْلٍ فهو يغسل رأسه إذْ جاءه جبريل عليه السلام، فقال: وضعتم أسلحتكم ولم تضع الملائكة أوزارها؟ فدعا رسول الله ﷺ بخرقة فلف بها رأسه ولم يغسله، ثم نادى فينا فقمنا حتى أتينا قريظة والنضير (٢) فيومئذ أمدّنا الله تعالى بثلاثة آلاف من الملائكة، ففتح لنا فتحاً يسيراً.

وقال الضحاك وعكرمة: كان هذا يوم أُحد وَعَدهم الله المَدَد إن صبرُوا فلم يصبروا فلم يُمدّوا به[3].

قوله تعالى: ﴿أن يُمدكم ربكم﴾ والإمداد: إعانة الجيش بالجيش، وقيل: ما كان على جهة القوة والإعانة، يقال فيه: أمده إمداداً، وما كان على جهة الزيادة، يقال: مدّه مدّاً، ومنه قوله تعالى: «والبحرُ يمدُّه» (لقمان ـــ ٢٧) وقيل: المدّ في الشر، والإمداد في الخير، يدل عليه قوله تعالى: «ويَمُدُّهم في طُغيَانِهم يعمهون» (البقرة ـــ ١٥) «ونَمُدّ له من العذاب مدّاً» (مريم ـــ ٧٩) وقال في الخير: «أنّي مُمدّكم بألفٍ منَ الملائكةِ مردفين» وقال: «وأمددناكم بأموالٍ وبنين» (الإسراء ـــ ٢٦).

قوله تعالى: ﴿بثلاثة آلافٍ من الملائكة مُنزَلِين﴾ قرأ ابن عامر بتشديد الزاي على التكثير لقوله تعالى: «ولو أننا نزّلنا إليهم الملائكة» (سورة الأنعام ـــ ١١١)، وقرأ الآخرون بالتخفيف دليله قوله تعالى: «لولا أنزل علينا الملائكة» (الفرقان ـــ ٢١) وقوله: «وأنزلَ جنوداً لم تروها» (التوبة ـــ ٢٦).

ثم قال: ﴿بلى﴾ تُمدّكم[4] ﴿إن تصبُروا﴾ لعدوكم ﴿وتتقوا﴾ أي: مخالفة نبيكم ﴿ويأتوكم﴾ يعني المشركين ﴿من فورهم هذا﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة والحسن وأكثر المفسرين: من وجههم[5] هذا، وقال مجاهد والضحاك: من غضبهم هذا، لأنهم إنما رجعوا للحرب يوم أحد من غضبهم ليوم بدر، ﴿يُمْدِدْكُمْ ربُكم بخمسةِ آلافٍ منَ الملائكة﴾ لم يرد خمسة آلاف سوى ما ذكر[6] من ثلاثة آلاف، بل أراد معهم، وقوله ﴿مُسَوِّمِين﴾ أي: معلمين، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم بكسر الواو، وقرأ الآخرون بفتحها، فمن كسر الواو فأراد أنهم سَوّموا خيلهم، ومن فتحها أراد به أنفسهم، والتسويم: الإعلام من السُّومة وهي العلامة.

---

(١) لم يرد في كتب السيرة أن قريظة والنضير حوصروا في زمن واحد كما توهمه الرواية هنا، وانظر: السيرة النبوية لابن هشام: ٢ /١٩٤ وما بعدها مع الروض الأنف، طبقات ابن سعد: ٢ /٥٧ و ٧٤.

(٢) انظر: المصنف لابن أبي شيبة ١٤ /٤٢٤، الاكتفاء في مغازي رسول الله... للكلاعي: ٢ /١٧٦.

(٣) في ب «يمددهم».

(٤) في أ: يمددكم.

(٥) في أ: «وجوههم».

(٦) في أ: ذكرنا.

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾

واختلفوا في تلك العلامة، قال عروة بن الزبير: كانت الملائكة على خيل بُلق عليهم عمائم صُفر، وقال علي وابن عباس رضي الله عنهم: كانت عليهم عمائم بيض قد أرسلوها بين أكتافهم، (وقال هشام بن عروة والكلبي: عمائم صفر مرخاة على أكتافهم)[1]، وقال الضحاك وقتادة: كانوا قد أعلموا بالعهن في نواصي الخيل وأذنابها، ورُوي أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: «تسوَّموا فإنَّ الملائكةَ قد تسوّمتْ بالصوفِ الأبيض في قلانسهم ومغافرهم»[2].

قوله تعالى: ﴿وما جعله الله﴾ يعني هذا الوعد والمدد، ﴿إلا بُشْرَى لكم﴾ أي: بشارة لتستبشروا به ﴿ولتطمئنَّ﴾ ولتسكن ﴿قلوبُكم به﴾ فلا تجزعوا من كثرة عدوكم وقلة عددكم، ﴿وما النصرُ إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾ يعني: لا تحيلوا بالنصر على الملائكة والجند، فإن النصر من الله تعالى فاستعينوا به وتوكلوا عليه، لأن العزَّ والحُكم له.

قوله تعالى: ﴿ليقطعَ طرفاً منَ الذين كفرُوا﴾، يقول: لقد نصركم الله ببدر ليقطع طرفاً أي: لكي يهلك طائفة من الذين كفروا، وقال السدي: معناه ليهدم ركناً من أركان الشرك بالقتل والأسر، فقُتل من قادتهم وسادتهم يوم بدر سبعون وأُسر سبعون، ومَنْ حَمَلَ الآيةَ على حرب أُحد فقد قُتل منهم يومئذ ستة عشر وكانت النصرة للمسلمين حتى خالفوا أمر الرسول ﷺ فانقلب عليهم، ﴿أو يَكْبِتَهم﴾ قال الكلبي: يهزمهم، وقال يمان: يصرعهم لوجوههم، قال السدي: يلعنهم، وقال أبو عُبيدة: يهلكهم، وقيل: يحزنهم، والمكبوت: الحزين، وقيل أصله: يكبدهم أي: يصيب الحزن والغيظ / أكبادهم، والتاء والدال ٦٨/ب
يتعاقبان كما يقال سَبَتَ رأسَهَ وسَبَدَهُ: إذا حلقه، وقيل: يكبتهم بالخيبة، ﴿فينقلِبُوا خائبين﴾، لم ينالوا شيئاً مما كانوا يرجون من الظفر بكم.

قوله تعالى: ﴿ليس لكَ مِنَ الأمرِ شيء﴾ الآية، اختلفوا في سبب نزول هذه الآية فقال قوم: نزلت

(١) زيادة من «آ».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد: ١٢ /٢٦١ من طريق محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال... وأخرجه أيضاً في المغازي: ١٤ /٣٥٨ من طريق أبي أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق مرسلاً، ورواه الطبري في التفسير: ٧ /١٨٦. وقال الواقدي: حدثني محمد بن صالح عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد.. فذكره.. ورواه ابن سعد في الطبقات: ٢ /١٦.
وانظر: الكافي الشاف لابن حجر ص (٣١).

في أهل بئر معونة، وهم سبعون رجلاً من القراء، بعثهم رسول الله ﷺ إلى بئر معونة في صفر سنة أربع من الهجرة على رأس أربعة أشهر من أحد ليُعلِّموا الناس القرآن والعلمَ، أميرهم المنذر بن عمرو، فقتلهم عامر بن الطفيل، فوَجَدَ رسول الله ﷺ من ذلك وَجْداً شديداً، وقنت شهراً في الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللّعن والسّنين، فنزلت: ﴿**ليسَ لكَ منَ الأمرِ شيء**﴾.(١)

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد ابن إسماعيل أخبرنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أخبرنا معمر عن الزهري حدثني سالم عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر: «اللهم العن فلاناً وفلاناً، بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد»، فأنزل الله تعالى ﴿**ليس لك من الأمر شيء أو يتوبَ عليهم أو يعذبَهم فإنّهم ظالمون**﴾(٢).

وقال قوم: نزلت يوم أُحد، أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغافر(٣) بن محمد أخبرنا محمد ابن عيسى الجلودي أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أخبرنا مسلم بن الحجاج أخبرنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كُسرت رباعيتُه يوم أُحد وشُجَّ في رأسه، فجعل يسلتُ الدم عنه ويقول: «كيفَ يُفلحُ قومٌ شجوا [رأس](٤) نبيهم، وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى (٥)[الله عز وجل]، فأنزل الله تعالى: «ليس لك من الأمر شيء»(٦).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد: «اللهم العن أبا سفيان اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن صفوان بن أمية»، فنزلت: «ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم» فأسلموا وحَسُن إسلامُهم(٧).

وقال سعيد بن المسيب ومحمد بن إسحاق(٨) لمّا رأى رسول الله ﷺ والمسلمون يوم أُحد ما

---

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ليس لك من الأمر شيء: ٨/ ٢٢٥ — ٢٢٦.
(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم: ٧/ ٣٦٥.
(٣) في «أ»: عبد الغفار.
(٤) زيادة من «ب».
(٥) في «أ»: يدعوهم إلى الإسلام.
(٦) أخرجه البخاري في المغازي: باب ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم: ٧/ ٣٦٥، ومسلم في الجهاد باب غزوة أحد برقم (١٧٩١): ٣/ ١٤١٧.
(٧) أخرجه البخاري عن ابن عمر بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت: ليس لك من الأمر شيء» في المغازي، باب ليس لك من الأمر شيء: ٧/ ٣٦٥.
وبلفظ المصنف أخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة آل عمران: ٨/ ٣٥٥ — ٣٥٦ وقال: هذا حديث حسن غريب، يستغرب من حديث عمر بن حمزة عن سالم، وكذا رواه الزهري عن سالم عن أبيه. وأحمد في المسند: ٢/ ٩٣.
(٨) انظر: السيرة النبوية لابن هشام: ٢/ ١٤١.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾

بأصحابهم من جدع الآذان والأنوف وقطع المذاكير، قالوا: لئن أدالَنا الله تعالى منهم لنفعلن بهم مثل ما فعلوا، ولنمثلنّ بهم مثلة لم يمثلها أحدٌ من العرب بأحد، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: أراد النبي ﷺ أن يدعو عليهم بالاستئصال، فنزلت هذه الآية،[1] وذلك لعلمه فيهم بأن كثيراً منهم يسلمون. فقوله تعالى: ﴿ليسَ لكَ من الأمر شيء﴾ أي: ليس إليك، فاللام بمعنى «إلى» كقوله تعالى: «ربَّنا إننا سمعنا منادياً يُنادي للإيمان» (سورة آل عمران ــ ١٩٣)، أي: إلى الإيمان: قوله تعالى: ﴿أو يتوبَ عليهم﴾، (قال بعضهم: معناه حتى يتوب عليهم)[2]، أو: إلى أن يتوب عليهم، وقيل: هو نسق على قوله «ليقطعَ طَرفاً»، وقوله: «ليس لك من الأمر شيء» اعتراض بين نظم الكلام ونظم الآية[3]: ليقطعَ طرفاً من الذين كفروا أو يكبتَهم أو يتوبَ عليهم أو يعذبَهم فإنهم ظالمون، ليس لك من الأمر شيء، بل الأمرُ أمري في ذلك كله.

ثم قال: ﴿ولله ما في السمواتِ وما فِي الأرضِ يغفرُ لمنْ يشاءُ ويعذبُ منْ يشاءُ والله غفورٌ رحيم﴾.

﴿يا أيها الذين آمنوا لَا تأكلُوا الرِّبا أضعافاً مضاعَفة﴾، أراد به ما كانوا يفعلونه عند حلول أجل الدَّين من زيادةِ المال وتأخير الطلب، ﴿واتَّقُوا الله﴾ في أمر الرِّبَا فلا تأكلوه، ﴿لعلّكم تفلحون﴾.

ثم خوّفهم فقال: ﴿واتَّقُوا النارَ التي أُعدتْ للكافرين﴾.

﴿وأطيعوا الله والرسولَ لعلّكم تُرحمُون﴾، لكي ترحموا.

﴿وسارِعُوا﴾ قرأ أهل المدينة والشام سارعوا بلا واو، ﴿إلى مغفرةٍ منْ ربكم﴾، أي بادروا وسابقوا إلى الأعمال التي تُوجب المغفرة.

(١) انظر: الطبري: ١٩٨/٧.

(٢) زيادة من «ب».

(٣) في «ب» جاءت العبارة هكذا: اعتراض بين اللام ونظم الآية.

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إلى الإسلام، ورُوي عنه: إلى التوبة، وبه قال عكرمة، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إلى أداء الفرائض، وقال أبو العالية: إلى الهجرة، وقال الضحاك: إلى الجهاد، وقال مقاتل: إلى الأعمال الصالحة. رُوي عن أنس بن مالك أنها التكبيرة الأولى.

﴿وجنّةٍ﴾ أي وإلى جنّةٍ ﴿عرضها السموات والأرض﴾، أي: عرضها كعرض السموات والأرض، كما قال في سورة الحديد: (وجنّةٍ عرضُها كعرض السماءِ والأرض) (سورة الحديد ــ ٢١) أي: سَعَتُها، وإنما ذكر العرض على المبالغة لأن طول كل شيء في الأغلب أكثر من عرضه، يقول: هذه صفة عَرْضِها فكيفَ طُولها؟ قال الزهري: إنما وصف عرضَها فأمّا طولها فلا يعلمه إلا الله، وهذا على التمثيل لا أنها كالسموات والأرض لا غير، معناه: كعرض السموات السبع والأرضين السبع عند ظنكم، كقوله تعالى: «خالدين فيها ما دامتِ السمواتُ والأرضُ» (سورة هود ــ ١٠٧) يعني: عند ظنكم وإلا فهما زائلتان، وروي عن طارق بن شهاب أن ناساً من اليهود سألوا عمر بن الخطاب وعنده أصحابه رضي الله عنهم، وقالوا: أرأيتم قولَهُ ﴿وجنة عرضْها السماوات والأرض﴾ فأين النار؟ فقال عمر: أرأيتم إذا جاء الليل أين يكون النهار، وإذا جاء النهار أين يكون الليل؟ فقالوا: إنه لمثلها في التوراة[1]، ومعناه أنه حيث يشاء الله.

فإن قيل: قد قال الله تعالى: «وفي السماءِ رزْقُكم وما تُوعَدُون» (سورة الذاريات ــ ٢٢) وأراد بالذي وعدَنَا: الجنة فإذا كانتِ الجنةُ في السماء فكيف يكون عرضُها السموات والأرض؟ وقيل: إن باب الجنة في السماء وعرضها السموات والأرض، كما أخبر، وسُئل أنس بن مالك رضي الله عنه عن الجنة: أفي السماء أم في الأرض؟ فقال: وأيّ أرض وسماء تسع الجنة؟ قيل: فأين هي؟ قال: فوق السمواتِ السبع تحتَ العرش. وقال قتادة: كانوا يرون أن الجنة فوق السموات السبع، وأن جهنم تحتَ الأرضين السبع ﴿أُعدّتْ للمُتّقِين﴾.

﴿الذينَ يُنفقون في السرّاء والضرّاء﴾، أي: في اليُسر والعُسر، فأول ما ذكر من أخلاقهم الموجبة للجنة ذكرَ السَّخَاوَة وقد جاء في الحديث. أخبرنا أبو سعيد الشريحي أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي أخبرنا

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير: ٧ /١٣٣، وأخرج ابن حبان عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يامحمد: أرأيت جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال النبيﷺ: أرأيت هذا الليل، قد كان ثم ليس شيء، أين جعل؟ قال: الله أعلم. قال: فإن الله يفعل ما يشاء». موارد الظمآن، ص(٤٢٨)، ورواه الحاكم في المستدرك: ١ /٣٦ وصححه على شرط الشيخين، وقال الهيثمي في المجمع: ٦ /٣٢٧: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح».
وانظر: تفسير الطبري بتعليق الشيخ شاكر: ٧ /٢١٢.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝١٣٥﴾

أبو عمرو الفراتي أخبرنا أبو العباس أحمد بن إسماعيل العنبري أخبرنا أبو عبد الله بن حازم البغوي بمكة أخبرنا أبو صالح بن أيوب الهاشمي أخبرنا إبراهيم بن سعد أخبرنا سعيد بن محمد عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السخي قريبٌ مِنَ الله قريبٌ مِنَ الجنةِ قريبٌ من النّاس، بعيدٌ منَ النّار، والبخيلُ بعيدٌ من الله بعيدٌ مِنَ الجنةِ بعيدٌ مِنَ الناسِ قريبٌ مِنَ النّار، والجاهلُ السخي أحب إلى الله من عابد بخيل»(١).

﴿والكاظِمينَ الغَيْظَ﴾ أي: الجارعين الغيظَ عند امتلاء نفوسهم منه، والكظم: حبس الشيء عند امتلائه، / وكظم الغيظ أن يمتلىء غيظاً فيردّه في جوفه ولا يُظهره. ومنه قوله تعالى: (إِذِ القلوب لَدَى الحناجرِ كاظمين) (سورة غافر ــ ١٨)، أخبرنا أبو سعيد الشريحي أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي أخبرنا أبو عمرو الفراتي أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد الإسفراييني أخبرنا أبو عبد الله بن محمد زكريا العلاني أخبرنا رَوح بن عبد المؤمن أخبرنا أبو عبد الرحمن المُقْري أخبرنا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني أبو مرحوم عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «منْ كظمَ غيظاً وهو يقدرُ على أن ينفذَه دعاهُ الله يومَ القيامةِ على رُؤوسِ الخلائقِ حتى يخيّره من أيّ الحُورِ شاء»(٢). ٦٩/أ

﴿والعَافِينَ عَنِ الناس﴾، قال الكلبي عن المملوكين سوء الأدب، وقال زيد بن أسلم ومقاتل: عمّن ظلمهم وأساءَ إليهم. ﴿والله يُحبُّ المُحسنِين﴾(٣).

قوله تعالى: ﴿والذيَن إذا فعلُوا فَاحِشَةً أو ظلموا أنفسهم﴾ الآية قال ابن مسعود: قال المؤمنون: يا

---

(١) أخرجه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في السخاء: ٦/ ٩٥ ــ ٩٦ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد، وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، إنما يروى عن يحيى بن سعيد عن عائشة، شيء مرسل.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن محمد الوراق وهو ضعيف. المجمع: ٣/ ١٢٧. وانظر: فيض القدير للمناوي: ٤/ ١٣٩.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب، باب فيمن كظم غيظاً: ٧/ ١٦٤، قال المنذري: وسهل بن معاذ بن أنس الجهني: ضعيف، والذي روى عنه هذا الحديث: أبو مرحوم، عبد الرحيم بن ميمون الليثي، مولاهم المصري، ولا يحتج بحديثه.
وأخرجه الترمذي في البر والصلة، باب في كظم الغيظ: ٦/ ١٦٦، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه في القيامة أيضاً. وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب الحلم برقم (٤١٨٦): ٢/ ١٤٠٠، وأحمد في المسند: ٣/ ٤٣٨.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ٢/ ٣١٧: لعبد بن حميد والبيهقي في الشعب.

(٣) في المطبوع هذه الزيادة: «عن الثوري: الإحسان أن تُحسن إلى المسيء، فإن الإحسان إلى المحسن تجارة». وليست في النسختين المخطوطتين.

رسول الله كانت بنو إسرائيل أكرم على الله منّا، كان أحدهمْ إذا أذنب أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة في عَتَبَةِ بابِهِ، اجدعْ أنفكَ وأذنكَ، افعل كذا، فسكت رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية[١].

وقال عطاء: نزلت في نبهان التمار، وكنيته أبو معبد، أتته أمرأة حسناء، تبتاع منه تمراً فقال لها إن هذا التمر ليس بجيد، وفي البيت أجود منه، فذهب بها إلى بيته فضمّها إلى نفسه وقبّلها، فقالتْ له: اتقِ الله، فتركها وندم على ذلك، فأتى النبي ﷺ، وذكر ذلك له، فنزلتْ هذه الآية[٢].

وقال مقاتل والكلبي: آخى رسول الله ﷺ بين رجلين أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف فخرج الثقفي في غزاة واستخلف الأنصاريَّ على أهله فاشترى لهم اللحم ذات يوم، فلما أرادت المرأة أن تأخذ منه دخل على أثَرها وقبّل يدها، ثم ندم وانصرف ووضع التراب على رأسه وهام على وجهه، فلما رجع الثقفي لم يستقبله الأنصاري فسأل امرأته عن حاله، فقالت: لا أكثر الله في الإخوان مثله ووصفت له الحال، والأنصاري يسيح في الجبال تائباً مستغفراً، فطلبه الثقفي حتى وجده فأتى به أبا بكر رجاء أن يجد عنده راحة وفرجاً. فقال الأنصاري: هلكتُ: وذكر له القصة، فقال أبو بكر: ويحك أما علمت أن الله تعالى يغار للغازي مالا يغار للمقيم، ثم أتيا عمر رضي الله عنه فقال مثل ذلك، فأتيا النبيَّ ﷺ فقال له مثل مقالتهما، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿**والذينَ إذا فعلُوا فاحَشةً**﴾[٣] يعني: قبيحة خارجة عما أذن الله تعالى له فيه، وأصل الفحش القبح والخروج عن الحدّ، قال جابر: الفاحشة الزنا.

﴿**أو ظلمُوا أنفسَهم**﴾، ما دون الزنا من القبلة والمعانقة والنظر واللمس.

وقال مقاتل والكلبي: الفاحشة ما دون الزنا من قبلة أو لمسة أو نظرة فيما لا يحل، أو ظلموا أنفسهم بالمعصية.

وقيل: فعلوا فاحشة الكبائر، أو ظلموا أنفسهم بالصغائر.

وقيل: فعلوا فاحشة فعلاً أو ظلموا أنفسهم قولاً.

---

(١) أخرجه الطبري: ٧ /٢١٩، والواحدي في أسباب النزول ص(١١٩)، بسنده عن عطاء، وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٣٢٦؛ لابن المنذر عن ابن عباس.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص(١١٨) وذكر القصة الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٦ /٤١٨ ــ ٤١٩ في ترجمة نبهان التمار. قال: ذكر مقاتل بن سليمان في تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس... ثم قال: وهكذا أخرجه عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن موسى ابن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مطولاً.

ومقاتل: متروك، والضحاك: لم يسمع من ابن عباس. وعبد الغني وموسى: هالكان. وأورد هذه القصة: الثعلبي والمهدوي ومكي والماوردي في تفاسيرهم بغير سند.

(٣) أسباب النزول للواحدي ص(١١٨)، بدون إسناد، والكلبي ضعيف.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ١٣٦﴾

﴿**ذكرُوا اللهَ**﴾ أي: ذكروا وعيد الله، وأن الله سائلهم، وقال مقاتل بن حيان: ذكروا الله باللسان عند الذنوب.

﴿**فاستغفرُوا لذنُوبِهِم ومنْ يغفرُ الذنوبَ إلّا اللهُ**﴾ أي: وهل يغفر الذنوب إلا الله.

﴿**ولم يُصِرُّوا على ما فعلُوا**﴾ أي: لم يُقيموا ولم يثبتوا عليه، ولكن تابوا وأنابوا واستغفروا، وأصل الإصرار: الثبات على الشيء، وقال الحسن: إتيان العبد ذنباً عمداً إصرارٌ حتى يتوب.

وقال السدي: الإصرار: السكوت وترك الاستغفار. أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أبو منصور السمعاني أخبرنا أبو جعفر الرَّياني أخبرنا حميد بن زنجويه أنا يحيى بن يحيى أنا عبد الحميد بن عبد الرحمن عن عثمان بن واقد العمري عن أبي نصيرة قال: لقيت مولىً لأبي بكر رضي الله عنه فقلتُ له: أسَمِعْتَ من أبي بكر شيئاً؟ قال: نعم سمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما أصرَّ مَنِ استغفر، وإنْ عاد في اليوم سبعين مرّة»(1).

﴿**وهم يعلمون**﴾، قال ابن عباس والحسن ومقاتل والكلبي: وهم يعلمون أنها معصية، وقيل: وهم يعلمون أن الإصرار ضار، وقال الضحاك: وهم يعلمون أن الله يملك مغفرة الذنوب، وقال الحسين بن الفضل وهم يعلمون أن لهم رباً يغفر الذنوب، وقيل: وهم يعلمون أنّ الله لا يتعاظمه العفو عن الذنوب وإن كثُرت، وقيل: وهم يعلمون أنهم إن استغفرُوا غَفَرَ لهم.

﴿**أولئك جزاؤُهمْ مغفرةٌ منْ ربِّهم وجناتٌ تجْرِي مِنْ تَحتِها الأنهارُ خالدينَ فيها ونِعْمَ أجرُ**

---

(1) أخرجه أبو داود في الوتر، في الاستغفار: ٢/١٥٠، والترمذي في الدعوات، باب أحاديث شتى في الدعوات: ١٠ /٤، وقال: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة، وليس إسناده بالقوى، وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق برقم (١٢١ ــ ١٢٢) ص١٥٥ ــ ١٥٦.
والحديث فيه أيضاً مجهول، وهو مولى أبي بكر، وأخرجه الطبري في التفسير: ٧ /٢٢٥ ــ ٢٢٦.
وأخرجه أبو يعلى والبزار، وقال البزار: لا نحفظه إلا من حديث أبي بكر بهذا الطريق، وأبو نصيرة وشيخه لا يعرفان.
قال ابن حجر: له شاهد أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث ابن عباس، انظر: الكافي الشاف ص٣٢.
وذكره ابن كثير في التفسير: ١ /٤٠٩ وقال: «رواه أبو داود والترمذي والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد ــ وقد وثقه يحيى ابن معين به ــ وشيخه أبو بكرالمقاسطي، واسمه سالم بن عبيد: وثقه الإمام أحمد وابن حبان. وقول على بن المديني والترمذي: ليس إسناد هذا الحديث بذاك. فالظاهر: أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر. ولكن جهالة مثله لا تضر، لأنه تابعي كبير. ويكفيه نسبته إلى أبي بكر،

العاملين﴾، ثوابُ المطيعين. أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور السمعاني أخبرنا أبو جعفر الريّاني أنا حميد بن زنجويه أنا عفان بن مسلم أنا أبو عُوانة أنا عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة الأسدي عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: إني كنت رجلاً إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً ينفعني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته، وإنه حدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله يقول: «مَا مِنْ عبدٍ مُؤمنٍ يُذنبُ ذنباً فيُحسنُ الطَّهورَ ثم يقومُ فيصلي ثم يستغفرُ الله إلا غَفَرَ الله له»، ورواه أبو عيسى عن قتيبة عن أبي عُوانة وزاد: ثم قرأ: ﴿والذين إذا فعلُوا فاحشةً أو ظلمُوا أنفسَهم﴾ الآية[1].

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أبو منصور السمعاني أنا أبو جعفر الريَّاني أنا حميد بن زنجويه أنا هشام بن عبد الملك أخبرنا همام عن إسحاق عن عبد الله بن أبي طلحة قال: كان قاضٍ بالمدينة يقال له عبد الرحمن بن أبي عَمْرة فسمعتُه يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّ عبداً أذنب ذنباً فقال: أيْ ربِّ أذنبتُ ذنباً فاغفرْهُ لي، قال: فقال ربُّه عزّ وجلّ: عَلِمَ عَبدِي أنّ له رباً يَغْفِرُ الذنبَ ويأخذُ به، فغفر له، فمكث ما شاء الله، ثم أصاب ذنباً آخر فقال: ربِّ أذنبتُ ذنباً فاغفرْهُ لي، فقال ربه عزّ وجلّ: عَلِمَ عَبدي أنّ له رباً يَغْفِرُ الذنبَ ويأخذُ بهِ قدْ غَفَرْتُ لعبدي فليفعلْ ما شاء»[2].

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أبو منصور السمعاني أنا أبو جعفر الريَّاني أنا حميد بن زنجويه أخبرنا النعمان السدوسي، أخبرنا المهدي بن ميمون أخبرنا غيلان بن جرير عن شهر بن حَوْشَب عن مَعْدِي كرب عن أبي ذرٍ / رضي الله عنه عن النبي ﷺ يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال: «قال يا بن آدمَ إنّكَ ما دعوتَني ورَجَوْتَني غفرتُ لكَ على ما كان فيك، ابنَ آدمَ إنّك إنْ تلقاني بقُرابِ الأرضِ خَطايَا لقيتُكَ ٦٩/ب

---

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة: ٢/٤٤٢ ــ ٤٤٤، وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأخرجه أيضاً في التفسير، وابن حبان في التوبة ص (٦٠٨) من موارد الظمآن، والإمام أحمد في المسند عن أبي بكر: ١ /١٠، وأبو داود الطيالسي في المسنَد: (ص٢)، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق برقم (٩ ، ١٠) ص٤٢ ــ ٤٣، وأخرجه الطبري في التفسير: ٧ /٢٢٠.

وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٤ /١٥١ ــ ١٥٢ وقال: هذا حديث حسن لا يعرف إلا من حديث عثمان بن المغيرة ويروي عنه شعبة ومسعر وغير واحد. وعزاه السيوطي للنسائي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب. انظر: الدر المنثور: ٢ /٣٢٧.

قال ابن حجر في التهذيب: ١ /٢٣٥: «وهذا الحديث جيد الإسناد».

وقال ابن كثير في التفسير: ١ /٤٠٨، بعد أن ساق رواية الإمام أحمد: «وهكذا رواه علي بن المديني والحميدي وأبو بكر بن أبي شيبة وأهل السنن، وابن حبان في صحيحه، والبزار والدارقطني من طرق، عن عثمان بن المغيرة به. وقد ذكرنا طرقه والكلام عليه مستقصىً في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبالجملة: فهو حديث حسن» ثم ذكر شواهد لصحته في الصحيحين.

وانظر أيضاً ٥٥٤/١ من ابن كثير.

(٢) أخرجه البخاري في التوحيد، باب قول الله تعالى «يريدون أن يبدلوا كلام الله»: ١٣ /٤٦٦، ومسلم في التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت، برقم (٢٧٥٨): ٤ /٢١١٢، والمصنف في شرح السنة: ٥ /٧٢.

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾﴾

بقُرَابِها مغفرةً بعد أنْ لا تُشرِكَ بي شيئاً، ابنَ آدمَ إنّكَ إن تُذْنِبْ حتى تبلغَ ذنوبُكَ عنانَ السماء ثم تستغفرني أغفرُ لك»(١).

أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين الحسني الشرفي أنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر أخبرنا إبراهيم بن الحكم بن أبان حدثني أبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: قال الله تعالى: «مَنْ علمَ أني ذُو قُدْرةٍ على مغفرةِ الذنوب غفرت له ولا أبالي مالم يُشركْ بي شيئاً»(٢) قال ثابت البناني: بلغني أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية ﴿**والذين إذا فعلوا فاحشة**﴾ إلى آخرها.

قوله تعالى: ﴿**قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم سُنَنٌ**﴾، قال عطاء: شرائع، وقال الكلبي: مضتْ لكل أمة سُنّة ومنهاج إذا اتبعوها رضي الله عنهم، وقال مجاهد: قد خلت من قبلكم سُنّ بالهَلاكِ فيمن كذّب قبلكم، وقيل: سُنّ أي: أُمَمٌ، والسّنّةُ: الأمّةُ، قال الشاعر:

ما عاينَ الناسُ من فضلٍ كفضلِكم * ولا رأوا مثلكم في سالف السّنَنِ

وقيل معناه: أهل السنن، والسنة هي: الطريقة المتبعة في الخير والشر، يقال: سنَّ فلانٌ سُنّةً حسنةً، وسُنّةً سيئةً إذا عمل عملاً اقتُدِي بهِ مِنْ خيرٍ وشر.

ومعنى الآية: قد مضتْ وسلفتْ مني سننٌ فيمن كان قبلكم من الأُمم الماضيةِ الكافرة، بإمهالي واستدراجي إيّاهم حتى يبلغ الكتاب فيهم أجلي الذي أجلته لإهلاكهم، وإدَالةُ أنبيائي عليهم. ﴿**فسيرُوا في الأرضِ فانظرُوا كيفَ كانَ عاقبةُ المُكذّبين**﴾، أي: آخر أمر المكذبين، وهذا في حرب أُحد، يقول الله عزّ وجلّ: فأنا أُمهلهم وأستدرجهم حتى يبلغ أجلي الذي أجلت في نصرة النبي ﷺ وأوليائه وإهلاك أعدائه.

﴿**هذا**﴾ أي: هذا القرآن، ﴿**بيانٌ للناس**﴾، عامة، ﴿**وهُدىً**﴾، من الضلالة، ﴿**وموعظة**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٥/١٥٤، والدارمي في الرقاق، باب إذا تقرب العبد إلى الله: ٢ /٣٢٢. وله شاهد عند الترمذي في الدعوات، باب غفران الذنوب مهما عظمت: ٩ /٥٢٤ ــ ٥٢٥. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٥ /٧٥.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك: ٤ /٢٦٢. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي فقال: العدني واهٍ. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٤ /٣٨٨.

قال ابن حجر في التقريب: ١ /٣٤ «إبراهيم بن الحكم العدني: ضعيف، وصل مراسيل».

﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

للمتّقين﴾، خاصة.

قوله تعالى: **﴿ولا تَهِنُوا ولا تحزنُوا﴾**، هذا حثٌّ لأصحاب النبي ﷺ على الجهاد، زيادةً على ما أصابهم من القتل والجراح يوم أُحد، يقول الله تعالى: ولا تهِنُوا أي: لا تضْعُفوا ولا تجْبنُوا عن جهاد أعدائكم بما نالكم من القتل والجرح، وكان قد قُتل يومئذ من المهاجرين خمسة منهم: حمزةُ بن عبد المطلب ومصعبُ بن عُمير، وقُتل من الأنصار سبعون رجلاً.

﴿ولا تحزنوا﴾ فإنكم **﴿أنتم الأعلون﴾** أي تكون لكم العاقبةُ بالنصرة والظفر، **﴿إنْ كنتمْ مؤمنين﴾** يعني: إذ كنتم مؤمنين: أي: لأنكم مؤمنون، قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما انهزم أصحاب رسول الله ﷺ في الشّعب فأقبل خالد بن الوليد بخيل المشركين يريد أن يعلو عليهم الجبل، فقال النبي ﷺ: اللّهمّ لا يعلون علينا، اللّهمّ لا قوّةَ لنا إلّا بك وثاب نفرٌ من المسلمين رماةٌ فصعدُوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى هزموهم[1] فذلك قوله تعالى: **﴿وأنتم الأعلون﴾** وقال الكلبي: نزلت هذه الآية بعد يوم أُحد حين أمر النبي ﷺ أصحابه بطلب القوم ما أصابهم من الجراح، فاشتدّ ذلك على المسلمين فأنزل الله تعالى هذه الآية، دليله قوله تعالى: «ولا تَهِنُوا في ابتغاء القوم» (النساء ــــ ١٠٤) .

﴿إنْ يَمْسَسْكُم قرحٌ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر **﴿قُرح﴾** بضم القاف حيث جاء، وقرأ الآخرون بالفتح وهما لغتان معناهما واحد كالجُهد والجَهد، وقال الفراء القرح بالفتح: الجراحة، وبالضم: ألمُ الجراحة، هذا خطاب مع المسلمين حيث انصرفوا من أُحد مع الكآبة والحزن، يقول الله تعالى: **﴿إن يَمْسَسْكم قرحٌ﴾** يوم أُحد، **﴿فقدْ مسّ القومَ قرحٌ مِثْلُه﴾**، يوم بدر، **﴿وتِلْكَ الأيامُ نُداوِلُها بينَ النّاس﴾**، فيومٌ لهم ويومٌ عليهم، أُديل المسلمون على المشركين يوم بدر حتى قتلوا منهم سبعين وأسَرُوا سبعين، وأُديل المشركون من المسلمين يوم أُحد حتى جرحوا منه سبعين وقتلوا خمساً وسبعين.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا عمرو بن خالد أنا زهير أخبرنا أبو إسحق قال: سمعت البراء بن عازب قال: جعل النبي ﷺ على الرّجّالة يوم أُحد وكانوا خمسين رجلاً عبدَ الله بن جُبير، فقال: «إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير: ٧ /٢٣٦، وفي التاريخ: ٢ /٥٢١، ٥٢٢. وانظر سيرة ابن هشام ٢ /١٣٧.

تبرحوا مكانكُم هذا حتى أُرسلَ إليكم وإنْ رأيتُمونَا هزمنا القومَ وأوطأناهم فلا تبرحُوا حتى أُرسل إليكم، فهزمُوهم[1]، قال: فإنا والله رأيتُ النساءَ يشتددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبد الله بن جُبير: الغنيمة، أيْ قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جُبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتينّ الناسَ فلنصيبين من الغنيمة، فلما أتوهم صُرِفتْ وجُوهُهم فأقبلوا منهزمين. فذاك إذ يدعوهم الرسول في أُخْراهُم، فلم يبقَ مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً فأصابوا منّا سبعين.

وكان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر مائة وأربعين، سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً، فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه، فقال: أمّا هؤلاء فقد قُتلوا، فما مَلَك عمرُ نفسَه، فقال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عددت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوءُك، قال: يوم بيوم بدر، والحرب سِجَال، إنكم ستجدون في القوم مُثلةً لم آمر بها ولم تسؤني، ثم أخذ يرتجز: اعل هُبَلُ اعل هُبَلُ، فقال النبي ﷺ: ألَا تُجيبوه»؟ قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: قولوا الله أعلى وأجلُّ»، قال:إن لنا العُزَى ولا عُزَى لكم، فقال النبي ﷺ: «ألَا تُجيبوه»؟ قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: قولوا الله مولانا ولا مولى لكم»[2].

ورُوي هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي حديثه قال أبو سفيان: يومٌ بيوم وإن الأيام دُول والحرب سجال، فقال عمر رضي الله عنه: لا سَواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار»[3].

قال الزجاج: الدولة تكون للمسلمين على الكفار، لقوله تعالى: (وإن جندَنا لَهُمُ الغالبُون)، وكانت / يوم أُحد للكفار على المسلمين لمخالفتهم أمر رسول الله ﷺ. ٧٠/أ

قوله تعالى: ﴿وليَعْلَمَ اللهُ الذين آمنُوا﴾ يعني: إنما كانت هذه المُداولة ليعلم الله (أي: ليرى الله)[4] الذين آمنوا فيمِيز[5] المؤمن من المنافق، ﴿ويتّخِذَ منكم شهداءَ﴾، يُكرِّم أقواماً بالشهادة، ﴿والله لا يُحبُ الظالمين﴾.

---

(١) في «أ»: «فهزمهم».

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد، باب مايكره من التنازع والاختلاف في الحرب...: ٦ /١٦٣ ـــ ١٦٤ بلفظه وفي المغازي، باب غزوة أحد: ٧ /٣٤٩ ـــ ٣٥٠ بمعناه مطولاً.

(٣) مسند الإمام أحمد: ١ /٢٨٨.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في «أ»: (فيتميز).

وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمۡحَقَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٤١ أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ وَلَمَّا يَعۡلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمۡ وَيَعۡلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٢ وَلَقَدۡ كُنتُمۡ تَمَنَّوۡنَ ٱلۡمَوۡتَ مِن قَبۡلِ أَن تَلۡقَوۡهُ فَقَدۡ رَأَيۡتُمُوهُ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ١٤٣ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡۚ وَمَن يَنقَلِبۡ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۗ وَسَيَجۡزِي ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ١٤٤

﴿**وليُمحّصَ الله الذينَ آمنُوا**﴾ أي: يُطهرهم من الذنوب، ﴿**ويَمْحَقَ الكافرين**﴾، يُفنيهم ويُهلكهم، معناه: أنهم إن قتلوكم فهو تطهيرٌ لكم، وإن قتلتموهم فهو محقُهم واستئصالُهم.

﴿**أم حَسِبْتُم**﴾ أحسبتم؟ ﴿**أنْ تدخلُوا الجنةَ ولمّا يعلم الله**﴾ [أي: ولم يعلم الله][1] ﴿**الذينَ جاهدُوا مِنكُمْ ويعلَم الصابرين**﴾.

﴿**ولقدْ كنتمْ تَمنَّوْنَ الموتَ مِنْ قبلِ أنْ تَلْقَوْهُ**﴾، وذلك أن قوماً مِنَ المسلمين تمنَّوا يوماً كيوم بدر ليقاتلُوا ويستشهدُوا فأراهم الله يوم أُحد، وقوله ﴿**تمنّون الموتَ**﴾ أي: سببَ الموت وهو الجهاد من قبل أن تلقوه، ﴿**فقد رأيتموه**﴾؟ يعني: أسبابه.

فإن قيل: ما معنى قوله ﴿**وأنتم تنظرون**﴾، بعد قوله: ﴿**فقد رأيتُموه**﴾؟ قيل: ذكره تأكيداً، وقيل: الرؤية قد تكون بمعنى العلم، فقال: ﴿**وأنتم تنظرون**﴾ ليعلم، أن المراد بالرؤية النظر، وقيل: وأنتم تنظرون إلى محمد ﷺ.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**وما محمدٌ إلّا رسولٌ قدْ خلَتْ منْ قبلِهِ الرُّسلُ**﴾ قال أصحاب المغازي[2]: خرج رسول الله ﷺ حتى نزل بالشِّعب من أُحد في سبعمائة رجل، وجعل عبد الله بن جُبير وهو أخو خَوات بن جبير على الرّجالة، وكانوا خمسين رجلاً، وقال: أقيموا بأصل الجبل وانضحوا عنّا بالنبل لا يأتونا من خلفنا، فإن كانت لنا أو علينا فلا تبرحوا مكانكم حتى أُرسل إليكم فإنّا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم فجاءت قريش وعلى ميمنتهم خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل ومعهم النساء يضربن بالدفوف ويقلن الأشعار فقاتلوا حتى حميت الحرب فأخذ رسول الله ﷺ سيفاً فقال من يأخذ هذا السيف بحقه ويضرب به العدو حتى يُثخن، فأخذه أبو دجانة سماك بن خرشة[3] الأنصاري، فلما

(١) زيادة من (ب).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام ٢/١٢٧ وما بعدها، مع الروف الأنف، طبقات ابن سعد: ٢/٣٦ وما بعدها.

(٣) في «أ»: حرب، وانظر: أسد الغابة: ٢/ ٤٥١.

أخذه اعتمّ بعمامة حمراء وجعل يتبختر فقال رسول الله ﷺ: «إنّها لَمشيةٌ يبغضها الله تعالى إلّا في هذا الموضع»، ففلق به هام المشركين، وحمل النبي ﷺ وأصحابه على المشركين فهزموهم.

وروينا عن البراء بن عازب قال: فأنا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خَلاخِلهنّ وأسوقهن رافعاتٍ ثيابهن فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمةَ والله لنأتينّ الناس فلَنُصيبنّ من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم.

وقال الزبير بن العوام: فرأيت هنداً وصواحباتها هارباتٍ مصعدات في الجبل، باديات خدامهن ما دون أخذهنّ شيء فلما نظرت الرماة إلى القوم قد انكشفوا ورأوا أصحابهم ينتهبون الغنيمة أقبلوا يريدون النهب.

فلما رأى خالد بن الوليد قلة الرماة واشتغال المسلمين بالغنيمة، ورأى ظهورهم خالية صاح في خيله من المشركين، ثم حمل على أصحاب النبي ﷺ من خلفهم فهزموهم وقتلوهم، ورمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ بحجر(١) فكسر أنفه ورُباعيته وشجه في وجهه فأثقله وتفرق عنه أصحابه ونهض رسول الله ﷺ إلى صخرة يعلوها، وكان قد ظاهر بين درعين، فلم يستطع فجلس تحته طلحه فنهض حتى استوى عليها، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْجَبَ طلحةُ»(٢) ووقعت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى من أصحاب رسول الله ﷺ يجدعن الآذانَ والأنوف حتى اتخذت هند من ذلك قلائد، وأعطتْها وحشياً وبقرتْ عن كبدة حمزة ولاكَتْها فلم تستطع أن تُسيغها فلفظتها، وأقبل عبد الله بن قمئة يريد قتل النبي ﷺ، فَذَبَّ مُصعب بن عمير ــ وهو صاحب راية رسول الله ﷺ ــ عن رسول الله ﷺ فقتله ابن قمئة، وهو يرى أنه قتل رسول الله ﷺ، فرجع إلى المشركين وقال: إني قتلت محمداً وصاح صارخٌ ألا إنّ محمداً قد قُتل، ويقال: إن ذلك الصارخ كان إبليس، فانكفأ الناس، وجعل رسول الله ﷺ يدعو الناس: «إليَّ عبادَ الله (إليّ عبادَ الله)(٣)»، فاجتمع إليه ثلاثون رجلاً فحموه حتى كشفوا عنه المشركين، ورمى سعد بن أبي وقاص حتى اندقتْ سية قوسه، ونثل(٤) له رسول الله ﷺ كنانته، وقال له: ارم فداك أبي وأمي، وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديداً النّزع كسر يومئذٍ(٥) قوسين أو ثلاثاً، وكان الرجل يمر بجعبة من النبل فيقول: انثرها لأبي طلحة، وكان إذا رمى أشرف النبي ﷺ فينظر إلى موضع نبله، وأُصيبت يَدُ طلحة بن عبيد الله فيبست حين وقَى بها رسول الله ﷺ، وأُصيبت عينُ قتادة بن

(١) في «أ»: بالحجر.
(٢) أي عمل عملاً أوجب له الجنة.
(٣) زيادة من «ب».
(٤) في «أ»: (نثر).
(٥) في «أ»: يوم أحد.

النعمان يومئذٍ حتى وقعت على وجنته، فردّها رسول الله ﷺ مكانها، فعادت كأحسن ما كانت.

فلما انصرف رسول الله ﷺ أدركه أُبي بن خلف الجمحي، وهو يقول: لا نجوتُ إن نجوتَ، فقال القوم: يا رسول الله ألا يعطف عليه رجل منّا؟ فقال ﷺ: دعوه حتى إذا دَنَا منه، وكان أُبي قبل ذلك يلقى رسول الله ﷺ فيقول: عندي رمكة أعلفها كل يوم فَرَقَ ذُرة أقتُلُكَ عليها، فقال رسول الله ﷺ: بل أنا أقتلك إن شاء الله، فلما دنا منه تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة ثم استقبله فطعنه في عنقه، فخدشه خدشةً فتدهدأ عن فرسه وهو يخور كما يخور الثور، ويقول: قتلني محمد، فأخذه أصحابه وقالوا: ليس عليك بأس، قال: بلى لو كانت هذه الطعنة بربيعة ومُضر لقتلتهم، أليس قال لي: أقتلك؟ فلو بزق عليّ بعد تلك المقالة لقتلني، فلم يلبث إلا يوماً حتى مات بموضع يقال له سَرِف.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمرو بن علي أنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اشتدّ غضبُ الله على من قتله نبي / واشتدّ غضبُ الله على من دَمَّى وجه رسول الله ﷺ[1]. ٧٠/ب

قالوا: وفشا في الناس أن محمداً قد قُتل فقال بعض المسلمين: ليتَ لنا رسولاً إلى عبد الله بن أُبي فيأخذ لنا أماناً من أبي سفيان، وبعض الصحابة جلسوا وألقوا بأيديهم، وقال أناس من أهل النفاق: إن كان محمداً قد قتل فالحقوا بدينكم الأول، فقال أنس بن النضر عمُّ أنس بن مالك: يا قوم إن كان قُتل محمد فإن ربَّ محمد لم يُقتل وماتصنعون بالحياة بعد رسول الله ﷺ؟ فقاتلوا على ما قاتل عليه رسول الله ﷺ ومُوتُوا على ما مات عليه ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء يعني المسلمين، وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء يعني المنافقين، ثم شدّ بسيفه فقاتل حتى قُتل.

ثم إن رسول الله ﷺ انطلق إلى الصخرة وهو يدعو الناس، فأول من عرف رسول الله ﷺ كعب ابن مالك، قال عرفت عينيه تحت المغفر تزهران، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله ﷺ، فأشار إليّ أنِ اسكتْ، فانحازت إليه طائفة من أصحابه، فلامهم النبي ﷺ على الفِرار، فقالوا: يا نبي الله فديناك بآبائِنا وأُمهاتِنا، أتَانا الخبرُ بأنك قد قُتلت، فرُعبت قلوبُنا فولّينا مدبرين، فأنزل الله تعالى هذه الآية[2] **﴿وما محمدٌ إلّا رسولٌ قد خلتْ من قبله الرُّسل﴾**.

(١) أخرجه البخاري في المغازي، باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد: ٧ /٣٧٢.

(٢) أخرجه ابن اسحاق في السيرة من طريق جعفر بن عبد الله بن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن رجل من الأنصار من بني سلمة.. سيرة ابن هشام: ١٢٧/٢ ـــ ١٣٢، وانظر: الاكتفاء للكلاعي: ٢ /٩٠ وما بعدها أسباب النزول للواحدي ص(١٥٨)، الكافي الشاف لابن حجر ص(٣٢ ـــ ٣٣).

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

ومحمدٌ هو المستغرق لجميع المحامد، لأنّ الحمد لا يستوجبه إلا الكامل، والتحميد فوق الحمد، فلا يستحقه إلا المستولي على الأمر في الكمال، وأكرم الله نبيَّه وصفيَّه باسمين مشتقين من اسمه جلّ جلاله (محمد وأحمد)، وفيه يقول حسان بن ثابت:

ألمْ ترَ أن الله أرسل عبدَه * ببرهانـــــه والله أعلى وأمجدُ
وشقّ له من اسمه لِيُجلَّــه * فذو العرشِ محمودٌ وهذا محمد

قوله تعالى: ﴿أفإنْ ماتَ أو قُتل انقلبتم على أعقابكم﴾ رَجعتُم إلى دينكم الأول، ﴿ومَنْ ينقلبْ على عقبيه﴾، فيرتدّ عن دينه، ﴿فلنْ يَضرَّ الله شيئاً﴾، بارتدادِه وإنّما يضرُّ نفسه، ﴿وسيجزي الله الشاكرين﴾ ﴿وما كان لنفسٍ أنْ تموتَ﴾، قال الأخفش: اللام في ﴿لنفس﴾ منقولة تقديره: وما كانت نفس لتموت، ﴿إلّا بإذنِ الله﴾، بقضاء الله وقدره، وقيل: بعلمه، وقيل: بأمره، ﴿كتاباً مؤجلاً﴾ أي: كتَبَ لكل نفس أجلاً لا يقدر أحدٌ على تغييره وتأخيره، ونصب الكتاب على المصدر، أي: كتب كتاباً، ﴿ومَنْ يُردْ ثوابَ الدنيا نُؤته منها﴾ يعني: من يرد بطاعته الدنيا ويعمل لها نؤته منها ما يكون جزاء لعمله، يريد نؤته منها ما نشاء بما قدرناه له، كما قال: «من كان يريد العاجلة عجّلْنا له فيها ما نشاءُ لمنْ نُريد» (سورة الإسراء ــ ١٨)، نزلتْ في الذين تركوا المركزَ يومَ أُحد طلباً للغنيمة، ﴿ومنْ يُردْ ثوابَ الآخرةِ نُؤْتِه منها﴾، أي أراد بعمله الآخرة، قيل: أراد الذين ثبتوا مع أميرهم عبد الله بن جبير حتى قُتلوا.

﴿وسنجزي الشاكرين﴾، أي: المؤمنين المطيعين.

أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداوودي أخبرنا أبو الحسن أحمد بن موسى بن الصلت أنا أبو إسحاق إبراهيم عبد الصمد الهاشمي أنا أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد بن عبد الرحمن المقرىء أنا أبي أنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من كانت نيتُه طلبَ الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقرَ بين عينيه وشتّتَ عليه أمرَه، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له»(١).

(١) أخرجه الترمذي في القيامة، باب رقم (١٤): ٧/١٦٥، وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وله شاهد عند ابن ماجه من حديث زيد بن ثابت في الزهد، باب الهمّ في الدنيا، برقم (٤١٠٥): ٢/١٣٧٥، قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.
وأخرجه ابن حبان برقم (٧٢) ص (٤٧) من موارد الظمآن، وأحمد في المسند: ٥ /١٨٣ مطولاً عن زيد بن ثابت. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٤/٣٣١.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٠ /٢٤٧.

﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦﴾

أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن علي بن توبة الزرّاد أخبرنا أبو بكر محمد بن إدريس بن محمد الجرجاني وأبو أحمد محمد بن أحمد المعلم الهروي قالا أخبرنا أبو الحسن علي بن عيسى الماليني أخبرنا أبو العباس الحسن بن سفيان النسوي أخبرنا حيان بن موسى وعبد الله بن أسماء ابن أخي جويرية ابن أسماء قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إنّما الأعمال بالنيات وإنّما لكل امرىءٍ ما نوى، فمن كانتْ هجرتُه إلى الله ورسولِهِ فهجرتُه إلى الله ورسوله، ومن كانتْ هجرتُه إلى دنيا يُصيبها أو امرأة يتزوّجها فهجرتُه إلى ما هاجر إليه»[(1)].

قوله تعالى: ﴿**وكأيِّنْ مِنْ نبي قاتلَ معه ربِّيُّونَ كثير**﴾، قرأ ابن كثير ﴿**وكائن**﴾، بالمد والهمزة على وزن فاعل، وتليين الهمزة أبو جعفر، وقرأ الآخرون ﴿**وكأيِّن**﴾ بالهمز والتشديد على وزن كعين، ومعناه: وكم، وهي كاف التشبيه ضُمت إلى أي الاستفهامية، ولم يقع للتنوين صورةٌ في الخط إلّا في هذا الحرف خاصة، ويقف بعض القراء على ﴿**وكأيّ**﴾ بلا نون، والأكثرون على الوقوف بالنون، قوله ﴿**قاتل**﴾ قرأ ابن كثير ونافع وأهل البصرة بضم القاف، وقرأ الآخرون ﴿**قاتل**﴾ فمن قرأ ﴿**قاتل**﴾ فلقوله: ﴿**فما وهنوا**﴾ ويستحيل وصفهم بأنهم لم يهنوا بعدما قتلوا، لقول سعيد بن جبير: ما سمعنا أن نبياً قُتل في القتال، ولأنّ ﴿**قاتل**﴾ أعم.

قال أبو عبيد: إن الله تعالى إذا حمد من قاتل كان من قُتل داخلاً فيه، وإذا حمد من قُتل لم يدخل فيه غيرهم، فكان ﴿**قاتل**﴾ أعم.

ومن قرأ ﴿**قُتل**﴾ فله ثلاثة أوجه: أحدها:

أن يكون القتل راجعاً إلى النبي وحده، فيكون تمام الكلام عند قوله ﴿**قتل**﴾، ويكون في الآية إضمار معناه: ومعه ربيون كثير، كما يقال: قتل فلان معه جيش كثير، أي: ومعه.

والوجه الثاني: أن يكون القتل نال النبي ومن معه من الربيين، ويكون المراد: بعض من معه، تقول العرب قتلنا بني فلان، وإنما قتلوا بعضَهم، ويكون قوله ﴿**فما وَهَنُوا**﴾ راجعاً إلى الباقين.

---

(١) أخرجه البخاري في سبعة مواضع من الصحيح، في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ١ /٩، وفي الإيمان، وفي العتق، وفي مناقب الأنصار، وفي النكاح، وفي الأيمان والنذور وفي الحيل.
وأخرجه مسلم في الإمارة، باب قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية برقم (١٩٠٧): ٣ /١٥١٥ ــ ١٥١٦.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾﴾

والوجه الثالث: أن يكون القتل للربيين لا غير.

وقوله ﴿رِبِّيُّونَ كثيرٌ﴾، قال ابن عباس ومجاهد وقتادة: جموع كثيرة، وقال ابن مسعود: الربيون الألوف، وقال الكلبي الرِّبِّيَّةُ الواحدة: عشرة آلاف، وقال الضحاك: الربية الواحدة: ألف، وقال الحسن: فقهاء علماء وقيل: هم الأتباع، والربانيون الولاة، والربيون الرعية، وقيل: منسوب إلى الرب وهم الذين يعبدون الرب، ﴿فما وهنوا﴾ أي: فما جبُنوا، ﴿لِما أصابَهمْ في سبيلِ الله وما ضَعُفُوا﴾، عن الجهاد بما نَالهم من ألمِ الجراح(١)، وقَتْلِ الأصحاب. ﴿وما استكانوا﴾ قال مقاتل: وما استسلموا وما خضعوا لعدوهم، وقال السدي: وما ذلوا، / قال عطاء وما تضرعوا، وقال أبو العالية: وما جبنوا ولكنهم صبروا على أمرِ رَبّهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم، ﴿والله يحبُّ الصابرين﴾. ٧١/أ

قوله تعالى: ﴿وما كان قولَهم﴾، نصب على خبر كان، والاسم في أن قالوا، ومعناه: وما كان قولهم عند قتل نبيهم، ﴿إلّا أنْ قالوا ربّنا اغفرْ لنا ذنوبنا﴾ أي: الصغائر، ﴿وإسرافَنا في أمرنا﴾، أي: الكبائر، ﴿وثبتْ أقدامَنا﴾، كي لا تزول، ﴿وانْصُرْنا على القوم الكافرين﴾، يقول فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك بأصحاب محمد.

﴿فآتاهمُ الله ثوابَ الدنيا﴾، النصرة والغنيمة، ﴿وحُسنَ ثوابِ الآخرة﴾، الأجر والجنة، ﴿والله يُحبّ المحسنين﴾.

قوله تعالى: ﴿ياأيّها الذين آمنوا إنْ تُطيعوا الذين كفرُوا﴾، يعني: اليهود والنصارى، وقال علي رضي الله عنه، يعني: المنافقين في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم وادخلوا في دينهم.

﴿يردُّوكم على أعقابكم﴾، يُرجعوكم إلى أول أمركم الشرك بالله، ﴿فتنقلبُوا خاسرين﴾، مغبونين.

ثم قال: ﴿بل الله مَوْلَاكُم﴾، ناصرُكم وحافظكم على دينكم، ﴿وهو خيرُ النّاصرين﴾.

---

(١) في «أ»: (الجرح).

سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ
بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ
صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ
فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ
ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ
عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾

﴿سَنُلْقِي في قلوبِ الذين كفرُوا الرُّعبَ﴾ وذلك أنّ أبا سفيان والمشركين لمّا ارتحلوا يوم أُحد متوجهين نحو مكة انطلقوا حتى إذا بلغوا بعض الطريق، ندموا وقالوا: بئس ما صنعنا قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم، ارجعوا فاستأصِلُوهم، فلمّا عزموا على ذلك قذف الله في قلوبهم الرُّعب، حتى رجعوا عمّا همُّوا به.

سَنُلقي أي: سنقذف في قلوب الذين كفروا الرعب، الخوف، وقرأ[1] أبو جعفر وابن عامر والكسائي ويعقوب ﴿الرعب﴾ بضم العين، وقرأ الآخرون بسكونها، ﴿بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً﴾ حُجةً وبُرهاناً، ﴿ومأوَاهُمُ النارَ وبئسَ مثوَى الظالمين﴾، مقام الكافرين.

قوله تعالى: ﴿ولقد صدَقكم الله وَعْده﴾ قال محمد بن كعب القرظي: لمّا رجع رسول الله ﷺ وأصحابه إلى المدينة من أُحد، وقد أصابهم ما أصابهم، قال ناس من أصحابه: من أين أصابنا هذا؟ وقد وعدنا الله النصر، فأنزل الله تعالى:

﴿ولقد صدَقَكم الله وَعْدَهُ﴾ بالنصر والظفر، وذلك أن النصر والظفر كان للمسلمين في الابتداء، ﴿إذ تَحُسُّونَهم بإذنه﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ جعل أُحداً خلف ظهره واستقبل المدينة وجعل عينين، وهو جبل، عن يساره وأقام عليه الرماة وأمّر عليهم عبد الله بن جُبير، وقال لهم: احموا ظهورنا فإن رأيتمونا قد غَنِمْنَا فلا تُشْرِكونا وإن رأيتمونا نُقتل فلا تَنْصرُونا، وأقبل المشركون فأخذوا في القتال فجعل الرماة يرشقون خيل المشركين بالنبل، والمسلمون يضربونهم بالسيوف، حتى ولّوا هاربين فذلك قوله تعالى ﴿إذ تَحسُّونَهم بإذنه﴾ أي تقتلونهم قتلاً ذريعاً بقضاء الله.

---

(١) في «أ»: (وقال).

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

قال أبو عبيدة: الحسُّ: هو الاستئصال بالقتل.

﴿**حتى إذا فَشِلْتُم**﴾ أي: إن جبنتُم، وقيل: معناه فلما فشلتم، ﴿**وتنازعتم في الأمر وعَصَيْتُم**﴾، والواو زائدة في ﴿**وتنازعتم**﴾ يعني: حتى إذا فشلتم تنازعتم، وقيل: فيه تقديم وتأخير، تقديره: حتى إذا تنازعتم في الأمر وعصيتم فَشِلْتُم، ومعنى التنازع الاختلاف.

وكان اختلافهم أنّ الرماة اختلفوا حين انهزم المشركون، فقال بعضهم: انهزم القوم فما مقامنا؟ وأقبلوا على الغنيمة، وقال بعضهم: لا تجاوزوا أمرَ رسول الله ﷺ، وثبت عبد الله بن جُبير في نفر يسير دون العشرة.

فلما رأى خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل ذلك حملوا على الرماة فقتلوا عبد الله بن جبير وأصحابه، وأقبلوا على المسلمين وحالت الريح فصارت دَبُوراً بعد ما كانتْ صَبَاً،(1) وانتقضت صفوف المسلمين واختلطوا فجعلوا يقتلون على غير شعار يضرب بعضهم بعضاً ما يشعرون من الدهش، ونادى إبليس أن محمداً قد قُتل، وكان ذلك سبب الهزيمة للمسلمين.

قوله تعالى: ﴿**وعصيتُم**﴾ يعني: الرسول ﷺ وخالفتُم أمره، ﴿**منْ بعدِ ما أراكُم**﴾، الله ﴿**ما تُحبون**﴾ يا معشر المسلمين من الظفر والغنيمة، ﴿**منكم منْ يُريدُ الدنيا**﴾، يعني: الذين تركوا المركز وأقبلوا على النهب، ﴿**ومنكم منْ يُريد الآخرة**﴾، يعني: الذين ثبتُوا مع عبد الله بن جُبير حتى قُتلوا، قال عبد الله بن مسعود: ما شعرتُ أن أحداً من أصحاب النبي ﷺ يُريد الدنيا حتى كان يوم أُحد، ونزلت هذه الآية ﴿**ثم صرَفكم عنهم**﴾، أي: ردّكم عنهم بالهزيمة، ﴿**ليبْتَلِيكم**﴾، ليمتحنكم، وقيل: ليُنزل البلاء عليكم ﴿**ولقد عفا عنكم**﴾، فلم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة، ﴿**والله ذو فضلٍ على المؤمنين**﴾.

﴿**إذْ تُصْعِدُون**﴾ يعني: ولقد عفا عنكم إذ تُصْعِدُون هاربين، وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلمي والحسن وقتادة ﴿**تَصعَدون**﴾ بفتح التاء والعين، والقراءة المعروفة بضم التاء وكسر العين.

والإصعاد: السيرُ في مستوى الأرض، والصُّعود: الارتفاع على الجبال والسطوح، قال أبو حاتم: يقال

---

(1) الدَّبُور: الريح التي تقابل الصَّبَا، والصَّبَا: ريح تهب من مطلع الثُّريَّا.

أصعدتَ إذا مضيت حيال وجهك، وصعدتَ إذا ارتقيتَ في جبل أو غيره، وقال المبرد: أصعد إذا أبعد في الذهاب، وكلتا القراءتين صواب فقد كان يومئذ من المنهزمين مُصعد وصاعد، وقال المفضل: صعد وأصعد وصعَّد بمعنى واحد.

﴿ولا تَلْوُونَ على أحد﴾ أي: لا تعرجون ولا تقيمون على أحد، ولا يلتفت بعضكم إلى بعض، ﴿والرسولُ يدعوكُمْ في أُخراكُم﴾ أي: في آخركم ومن ورائكم إليَّ عبادَ الله فأنا رسول الله من يكرُّ فله الجنة[1]، ﴿فأثابكم﴾، فجازاكم، جعل الإثابة بمعنى العقاب، وأصلها في الحسنات لأنه وضعها موضع الثواب، كقوله تعالى: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ جعل البشارة في العذاب[2]، ومعناه: جعل مكان الثواب الذي كنتم ترجون ﴿غمّاً بغم﴾، وقيل: الباء بمعنى على، أي: غماً على غمٍّ، وقيل: غماً متصلاً بغمٍّ، فالغمُّ الأول: ما فاتهم من الظفر والغنيمة، والغم الثاني: ما نالهم من القتل والهزيمة.

وقيل: الغم الأول ما أصابهم من القتل والجراح، والغم الثاني: ما سمعوا أن محمداً ﷺ قد قتل فأنساهم الغمَّ الأول.

وقيل: الغم الأول: إشراف خالد بن الوليد عليهم بخيل المشركين، والغم الثاني: حين أشرف عليهم أبو سفيان، وذلك أن رسول الله ﷺ انطلق يومئذ يدعو الناس حتى انتهى إلى أصحاب الصخرة، فلما رأوه وضع رجل سهماً في قوسه وأراد أن يرميه، فقال أنا رسول الله، ففرحوا حين وجدوا / رسول الله ﷺ، وفرح النبي ﷺ حين رأى أنّ في أصحابه من يمتنع، فأقبلوا يذكرون الفتح وما فاتهم منه، ويذكرون أصحابهم الذين قُتلوا فأقبل أبو سفيان وأصحابه، حتى وقفوا بباب الشعب، فلما نظر المسلمون إليهم أهمّهمْ ذلك وظنوا أنهم يميلون عليهم فيقتلونهم فأنساهم هذا ما نالهم، فقال رسول الله ﷺ: ليس لهم أن يعلونا اللّهم إن تقتل هذه العصابة لا تُعبد في الأرض، ثم ندب أصحابه فرموهم بالحجارة حتى أنزلوهم. ٧١/ب

وقيل: إنهم غَمّوا الرسولَ بمخالفة أمره، فجازاهم الله بذلك الغمِّ غمَّ القتل والهزيمة.

قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَحزَنُوا على ما فاتكم﴾، من الفتح والغنيمة، ﴿ولَا ما أصَابكم﴾ أي: ولَا على ما أصابكم من القتل والهزيمة، ﴿والله خبيرٌ بما تعملُون﴾.

---

(١) أخرجه الطبري في التاريخ: ٢/٥١٩ ــ ٥٢٠، وانظر البداية والنهاية: ٤ /٢٣.

(٢) في «أ»: «العقاب».

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾

﴿ثم أنزَلَ عليكم﴾، يامعشر المسلمين، ﴿من بعدِ الغمِّ أمَنَةً نعاساً﴾ يعني: أمناً، والأَمْنُ والأَمَنَةُ بمعنى واحد، وقيل: الأَمْنُ يكون مع زوال سبب الخوف، والأَمَنَةُ مع بقاء سبب الخوف، وكان سبب الخوف هنا قائماً، ﴿نُعاساً﴾، بدل من الأَمَنة ﴿يغشَى طَائِفةً منكُم﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿تَغْشى﴾ بالتاء ردّاً إلى الأَمَنَةِ، وقرأ الآخرون بالياء ردّاً إلى النُّعاس.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أمّنهم يومئذ بنُعاس يغشاهم، وإنّما ينعس من يأمن، والخائف لا ينام.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أنا حسين بن محمد أخبرنا شيبان عن قتادة أخبرنا أنس أن أبا طلحة قال: غَشِيَنا النّعاسُ ونحن في مصافّنا يوم أُحد، قال: فجعل سيفي يسقط من يدي فآخذه ويسقط وآخذه»(١).

وقال ثابت عن أنس عن أبي طلحة قال: رفعت رأسي يوم أُحد فجعلتُ ماأرى أحداً من القوم إلّا وهو يميل تحت جُحفتِه من النّعاس(٢).

وقال عبد الله بن الزبير عن أبيه الزبير بن العوام لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتدّ علينا الحرب، أرسل الله علينا النوم، والله إني لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يغشاني ما أسمعه إلّا كالحلم،

(١) أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة آل عمران، باب قوله تعالى: «أمنة نعاساً»: ٨ /٢٢٨، وفي المغازي. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٣٩٢/١٣.

(٢) أخرجه الترمذي في تفسيره سورة آل عمران: ٨ /٣٥٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم على شرط مسلم: ٢ /٢٩٧ ووافقه الذهبي. وعزاه في تحفة الأحوذي للنسائي.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ١٥٥﴾

يقول: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا(١)، فذلك قوله تعالى: ﴿يغشى طائفةً منكم﴾ يعني: المؤمنين، ﴿وطائفةٌ قد أهمّتهُم أنفُسهم﴾، يعني: المنافقين: قيل: أراد الله به تمييز المنافقين من المؤمنين، فأوقع النّعاسَ على المؤمنين حتى أمِنُوا، ولم يُوقع على المنافقين، فبقوا في الخوف وقد أهمّتْهم أنفسُهم، أي: حملتهم على الهَمّ يقال: أمرٌ مهمٌّ.

﴿يظنُّونَ بالله غيرَ الحقِّ﴾ أي: لا ينصر محمداً، وقيل: ظنوا أن محمداً ﷺ قد قُتل، ﴿ظنَّ الجاهِليّةِ﴾ أي: كظنّ أهل الجاهلية والشرك، ﴿يقولُونَ هلْ لنا﴾: ما لنا، لفظةُ استفهام ومعناه: جَحْدٌ، ﴿مِنَ الأمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني: النصر، ﴿قلْ إنَّ الأمْرَ كلَّه لله﴾ قرأ أهل البصرة برفع اللام على الابتداء وخبره في ﴿لله﴾ وقرأ الآخرون بالنصب على البدل، وقيل: على النعت.

﴿يُخفُون في أنفسِهم مالَا يُبدونَ لكَ يقولُون لو كانَ لنَا مِنَ الأمرِ شيءٌ ما قُتِلْنا هَهُنَا﴾، وذلك أن المنافقين، قال بعضهم لبعض: لو كان لنا عقول لم نخرج(٢) مع محمدٍ إلى قتال أهل مكة ولم يُقتل رؤساؤُنا، وقيل: لو كنّا على الحق ما قُتلنا هاهنا.

قال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: يظنون بالله غيرَ الحق ظنَّ الجاهلية، يعني: التكذيب بالقدر، وهو قولهم ﴿لو كان لنا من الأمر شيءٌ ما قُتلنا ههنا﴾، ﴿قلْ لو كنتُم في بُيوتِكم لبرزَ الذينَ كُتبَ﴾، قُضِيَ، ﴿عليهِمُ القَتْلُ إلى مَضَاجِعِهِمْ﴾، مصارعهم، ﴿وليَبْتَلِيَ اللهُ﴾، وليمتحن الله، ﴿ما في صُدورِكُم وليُمحِّصَ﴾، يُخرج ويُظهر ﴿ما في قلوبِكم، واللهُ عليمٌ بذاتِ الصُّدورِ﴾، بما في القلوب من خير وشر.

﴿إنّ الذينَ تولّوا منكم﴾ أي انهزموا، ﴿منكم﴾، يا معشرَ المسلمين، ﴿يوم الْتقى الجمعَانِ﴾، جمع المسلمين وجمع المشركين يوم أُحد، وكان قد انهزم أكثر المسلمين ولم يبقَ مع النبي ﷺ إلا ثلاثة عشر رجلاً ستة من المهاجرين: وهم أبو بكر وعمر وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم.

قوله تعالى: ﴿إنّما استزلَّهُم الشيطانُ﴾ أي: طلب زلّتهم، كما يقال: استعجلت فلاناً إذا طلبت

(١) أخرجه ابن إسحاق في المغازي والبزار في مسنده والطبري وابن أبي حاتم وأبو نعيم والبيهقي، كلهم من طريق ابن إسحاق. انظر الكافي الشاف ص(٣٣).

(٢) في «أ»: ما خرجنا

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ
أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ
يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ
لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ
﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾

عجلته، وقيل: حملهم على الزّلّة وهي الخطيئة، وقيل: أزلَّ واستزلَّ بمعنى واحد، ﴿**ببعضِ ما كَسَبُوا**﴾، أي: بُشؤم ذُنوبهم، قال بعضهم: بتركهم المركز، وقال الحسن: ما كسبوا هو قبولهم من الشيطان ما وسوس إليهم من الهزيمة، ﴿**ولقدْ عفَا الله عنهم إن الله غفورٌ حليم**﴾.

﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تكونُوا كالذينَ كفرُوا**﴾، يعني: المنافقين عبد الله بن أُبي وأصحابه، ﴿**وقالُوا لإخوانِهم**﴾، في النفاق والكفر، وقيل: في النسب، ﴿**إذا ضَرَبُوا في الأرض**﴾ أي: سافروا فيها لتجارةٍ أو غيرها، ﴿**أو كانُوا غُزًى**﴾ أي: غُزاةً جمعُ غازٍ فقُتلُوا، ﴿**لو كانُوا عِندنا ما مَاتُوا وما قُتلُوا لِيَجْعَلَ الله ذلك**﴾ يعني: قولهم وظنهم، ﴿**حَسْرَةً**﴾ غمّاً ﴿**في قلوبِهِمْ والله يُحيي ويُميتُ والله بما تعملُون بصيرٌ**﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي ﴿**يعملون**﴾ بالياء، وقرأ الآخرون بالتاء.

﴿**ولئنْ قُتلتُم في سبيلِ الله أو مُتُّمْ**﴾ قرأ نافع وحمزة والكسائي ﴿**مِتُّم**﴾ بكسر الميم، وقرأ الآخرون بالضم، فمن ضمه فهو من مات يموت، كقولك: من قال يقول قلت، بضم القاف، ومن كسره فهو من مات يمات، كقولك من خاف يخاف: خِفتُ، ﴿**لمغفرةٌ منَ الله**﴾، في العاقبة، ﴿**ورحمةٌ خيرٌ مما يجمعُون**﴾، من الغنائم، قراءة العامة ﴿**تجمعون**﴾ بالتاء، لقوله ﴿**ولئنْ قُتلتم**﴾ وقرأ حفص عن عاصم ﴿**يجمعون**﴾ بالياء، يعني: خير(١) مما يجمع الناس.

﴿**ولئنْ مُتُّم أو قُتلتم لإلى الله تُحشَرُون**﴾، في العاقبة.

قوله تعالى: ﴿**فَبِما رحمةٍ منَ الله**﴾ أي: فبرحمةٍ من الله، و ﴿**ما**﴾ صلة، كقوله (فَبِمَا نَقْضِهِمْ)،

---

(١) زيادة من: (ب).

﴿لِنتَ لهم﴾ أي: سَهُلتْ لهم أخلاقُك، وكثرةُ احتمالك، ولم تُسرعْ إليهم فيما كان منهم يوم أُحد، ﴿ولو كنتَ فظّاً﴾ يعني: جافياً سيِّء الخُلُق قليل الاحتمال، ﴿غليظَ القلب﴾، قالِ الكلبي: فظّاً في القول غليظ القلب في الفعل، ﴿لانْفضُّوا مِنْ حَوْلِك﴾، أي: لنفرُوا وتفرقُوا عنك، يقال: فضضتُهم فانفضُّوا، أي فرقتُهم فتفرقُوا ﴿فاعْفُ عنهم﴾، تجاوزْ عنهم ما أتوا يوم أُحد، ﴿واستغفرْ لهم﴾ حتى أشفِّعكَ فيهم، ﴿وشاوِرْهم في الأمر﴾ أي: استخرج آراءهم واعلم ما عندهم، من قول العرب: شُرتُ الدابة، وشَورتُها، إذا استخرجتُ جريَها، وشرتُ العسلَ وأشرتُه إذا أخذتُه من موضعه، واستخرجتُه.

واختلفوا في المعنى الذي لأجله أمر الله نبيه ﷺ بالمشاورة مع كمال عقله وجزالة[1] رأيه ونزول الوحي عليه، ووجوب طاعته على الخلق فيما أحبُّوا وكرِهُوا.

فقال بعضهم: هو خاص في المعنى، أي: وشاورهم فيما ليس عندك فيه من الله تعالى عهد، قال الكلبي: يعني ناظرْهم في لقاء العدو ومكايد الحرب عند الغزو.

وقال مقاتل وقتادة: أمر الله تعالى بمشاورتهم تطييباً لقلوبهم، فإن ذلك أعطف لهم عليه وأذهب لأضغانهم، فإن سادات العرب كانوا إذا لم يشاوروا في الأمر شق ذلك عليهم.

٧٢/أ وقال الحسن: قد علم الله عزّ وجلّ / أنه ما به إلى مشاورتهم حاجة ولكنه أراد أن يستنّ به مَن بعده.

أخبرنا أبو طاهر المطهر بن علي بن عبد الله الفارسي: أخبرنا أبو ذر محمد بن إبراهيم بن علي الصالحاني أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أخبرنا علي بن العباس المقانعي أخبرنا أحمد بن ما هان أخبرني أبي أخبرنا طلحة بن زيد عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيتُ رجلاً أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ»[2].

قوله تعالى: ﴿فإذا عَزَمْتَ فتوكلْ على الله﴾ لا على مشاورتهم، أي: قُمْ بأمر الله وثِقْ به واستعنه، ﴿إنّ الله يحبُّ المتوكّلين﴾.

---

(١) في «أ»: وجودة رأيه.

(٢) أخرجه الترمذي عن أبي هريرة في الجهاد، باب ما جاء في المشورة: ٥ /٣٧٣ ــ ٣٧٤ قال: ويروى عن أبي هريرة: ما رأيت أحداً... وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٣ /١٨٨، وفيه طلحه بن زيد القرشي، أبو مسكين أو أبو محمد الرقي، أصله من دمشق؛ متروك. قال أحمد وعلي وأبو داود: كان يضع الحديث. انظر: التقريب: ١ /٣٧٨.
قال ابن حجر في الكاف الشاف ص(٣٣): أخرجه الشافعي: ٢ /١٧٧ (من ترتيب المسند) عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي هريرة، وهو منقطع، وهو مختصر من الحديث الطويل في قصة الحديبية وغزوة الفتح، وأخرجه ابن حبان من رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن المسور ومروان...».

﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

﴿إنْ ينصرْكُمُ اللهُ﴾، يُعِنْكُم الله ويمنعكم من عدوكم، ﴿فلا غالبَ لكم﴾، مثل يوم بدر، ﴿وإنْ يَخذُلْكُمْ﴾ يترككم فلم ينصرْكم كما كان بأحد، والخذلان: القعودُ عن النُّصرة والإسلامُ للهلَكة، ﴿فمنْ ذَا الذي يَنصُرُكم مِنْ بعدِهِ﴾ أي: من بعد خذلانه، ﴿وعلى الله فليَتَوكَّلِ المؤمنُونَ﴾، قيل: التوكل أنْ لا تعصي الله من أجل رزقك، وقيل: أن لا تطلب لنفسك ناصراً غير الله ولا لرزقك خازناً غيره ولا لعملك شاهداً غيره.

أخبرنا أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن شجاع البزَّاز ببغداد أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد الهيثم الأنباري أخبرنا محمد بن أبي العوام أخبرنا وهب ابن جرير أخبرنا هشام بن حسان عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل سبعون ألفاً من أمتي الجنة بغير حساب» قيل: يا رسول الله مَنْ هُم؟ قال: «هم الذين لا يكتوون ولا يَسْتَرقُون ولا يتطيّرون وعلى ربهم يتوكلون»، فقال عُكاشة بن محصن: يا رسول الله ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت منهم» ثم قام آخر فقال: يارسول الله ادعُ الله أن يجعلني منهم، فقال: «سبقكَ بها عكاشة»[(١)].

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبي توبة أخبرنا محمد بن أحمد بن الحارث أخبرنا محمد بن يعقوب الكسائي أخبرنا عبد الله بن محمود أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الخلال أنا عبد الله بن المبارك عن حياة بن شُريح حدثني بكر بن عمرو عن عبد الله بن هبيرة أنه سمع أبا تميم الجيشاني يقول: سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أنكم تتوكّلُون على الله حقَّ توكله لرزقَكَمْ كما يرزقُ الطيرَ تغدو خِماصاً وتروحُ بِطَاناً»[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب برقم (٣٧١): ١٩٨/١، وبلفظ مقارب أخرجه البخاري في الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره: ١٥٥/١٠. وأخرجه عن ابن عباس في الرقاق. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٣٠٠/١٤.

(٢) أخرجه الترمذي في الزهد ــ باب ما جاء في الزهادة في الدنيا: ٧ /٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وابن ماجه في الزهد ــ باب التوكل واليقين، برقم (٤١٦٤): ٢ /١٣٩٤، وابن حبان في الزهد، باب ما جاء في التوكل ص(٦٣٢) من موارد الظمآن. وأحمد في المسند: ١ /٣٠، ٥٢، والمصنف في شرح السنة: ٣٠١/١٤، وصححه الحاكم: ٤ /٣١٨ ووافقه الذهبي. وانظر: النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد ص ١٩٠ ــ ١٩١.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ١٦١﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿وما كانَ لِنَبي أنْ يَغُلَّ﴾ الآية، روى عكرمة ومقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ هذه الآية نزلت في قطيفة حمراء فُقدتْ يوم بدر، فقال بعض الناس أخذها رسول الله ﷺ(١).

وقال الكلبي ومقاتل: نزلت في غنائم أُحد حين ترك الرماة المركز للغنيمة، وقالوا: نخشى أن يقول النبي ﷺ من أخذ شيئاً فهو له وأن لا يقسم الغنائم كما لم يقسم يوم بدر، فتركوا المركز ووقعوا في الغنائم، فقال لهم النبي ﷺ: «ألم أعهد إليكم أن لا تتركوا المركزَ حتى يأتيَكم أمري»؟ قالوا: تركنا بقية إخواننا وقوفاً، فقال النبي ﷺ: «بل ظننتم أنّا نَغُلّ ولا نقسم لكم»، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٢).

وقال قتادة: ذُكر لنا أنها نزلت في طائفة غَلّت من أصحابه(٣).

وقيل: إن الأقوياء ألحوا عليه يسألونه من المغنم، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يَغُل﴾ فيُعطي قوماً ويمنع آخرين بل عليه أن يقسم بينهم بالسوية(٤).

وقال محمد بن إسحاق بن يسار: هذا في الوحي، يقول: ما كان لنبي أن يكتم شيئاً من الوحي رغبة أو رهبة أو مداهنة.

قوله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يَغُلَّ﴾، قرأ ابن كثير وأهل البصرة وعاصم ﴿يَغُلّ﴾ بفتح الياء وضم الغين، معناه: أن يخون، والمراد منه الأمة، وقيل: اللام فيه منقولة، معناه: ما كان النبي ليَغُل، وقيل: معناه ما كان يظن به ذلك ولا يليق به، وقرأ الآخرون بضم الياء وفتح الغين، وله وجهان، أحدهما: أن يكون من الغلول أيضاً، أي: ما كان لنبي أن يُخان، يعني: أن تخونه أُمّتُه، والوجه الآخر: أن يكون من الإغلال، معناه: ما كان لنبي أن يخون، أي يُنسب إلى الخيانة.

---

(١) أخرجه أبو داود في أول كتاب الحروف: ٦/٣ من مختصر المنذري، والترمذي في تفسير سورة آل عمران: ٨ /٣٥٩ وقال: هذا حديث حسن غريب، وقد روى عبد السلام بن حرب عن خُصَيّف نحو هذا، وروى بعضهم هذا الحديث عن خُصيف عن مِقْسَم.. ولم يذكر فيه ابن عباس، وأخرجه الطبري في التفسير: ٧ /٣٤٨، ٣٤٩.
قال المنذري في مختصر سنن أبي داود: «وفي إسناده، خصيف: وهو ابن عبد الرحمن الحرّاني، وقد تكلم فيه غير واحد».

(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي، ص (١٦١) الطبعة الثانية.

(٣) انظر: أسباب النزول، ص (١٦١)، تفسير الطبري: ٧ /٣٥٣.

(٤) انظر: تفسير الطبري: ٧ /٣٥١، الدر المنثور: ٢ /٣٦٣.

﴿ومن يَغْلُلْ يأتِ بما غَلَّ يومَ القيامة﴾، قال الكلبي: يمثل له ذلك الشيء في النار ثم يقال له: انزلْ فخذْه فينزل فيحمله على ظهره فإذا بلغ موضعه وقع في النار، ثم يُكلف أن ينزل إليه، فيخرجه ففعل ذلك به.

أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد الفقيه أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم نغنم ذهباً ولا فضة إلا الأموال والثياب والمتاع، قال فوجّه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى، وكان رفاعة بن زيد وهب لرسول الله ﷺ عبداً أسود يقال له مِدْعَمٌ، قال فخرجنا حتى إذا كنّا بوادي القرى فبينما مِدْعَم يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عَائر فأصابه فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم تُصبها المقاسم، تشتعل عليه ناراً»، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بِشرَاكٍ أو شِراكين إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شراك من نار أو شراكان من نار»(١).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان عن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: تُوفي رجل يوم خيبر فذكروه لرسول الله ﷺ قال: «صلوا على صاحبكم» فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم زيد أن رسول الله ﷺ قال: «إن صاحبكم قد غلّ في سبيل الله» قال: ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرزات اليهود يساوين درهمين(٢).

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب المروزي أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد يُقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قَدِمَ قال: هذا لكم وهذا أُهدي لي، فقام النبي ﷺ على المنبر فقال: «ما بال العامل نبعثه على بعض أعمالنا فيقول هذا لكم وهذا أُهدي لي، فهلا جلسَ في بيتِ أمه أو في بيت أبيه فينظر أَيُهدَى إليه أم لا، فوالذي نفسي بيده لا يأخذ / أحد منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيراً له رُغاء أو ٧٢/ب

(١) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور، باب هل يدخل في الأيمان والنذور: الأرض والغنم... ٥٩٣/١١، ومسلم في الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون برقم (١١٥): ١ /١٠٨. والمصنف في شرح السنة: ١١ /١١٦.

(٢) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في تعظيم الغلول: ٤ /٣٨، والنسائي في الجنائز، باب الصلاة على من غل: ٤ /٦٤، وابن ماجه في الجهاد، باب الغلول برقم (٢٨٤٨): ٢ /٩٥٠، ومالك في الموطأ: ٢ /٤٥٨، وأحمد: ١١٤/٤، ١٩٢/٥. والمصنف في شرح السنة: ١١ /١١٧.

﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾﴾

بقرة لها خُوار أو شاة تَيْعر»، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه، ثم قال: «اللهمَّ هلْ بلغتُ»[1].

وروى قيس بن أبي حازم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال: «لا تصيبن شيئاً بغير إذني فإنه غلول، ومن يَغْلُلْ يأتِ بما غَلّ يوم القيامة»[2].

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتُم الرجلَ قد غَلّ فاحرقوا متاعَه واضربُوه»[3].

وروي عن عمرو، بن شُعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه: «أنّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرقُوا متاعَ الغالّ وضربوه»[4]. قوله تعالى: **﴿ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة ثُمَّ تُوفَّى كُلُّ نفسٍ ما كَسبتْ وهُمْ لا يُظلمون﴾**.

﴿أفَمَنِ اتَّبعَ رِضْوَانَ الله﴾، وترك الغلول، **﴿كمنْ باءَ بِسَخَطٍ منَ الله﴾**، فعل، **﴿ومَأْوَاهُ جهنَّمُ وبِئْسَ المصير﴾**.

---

(١) أخرجه البخاري في الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعلة: ٥ /٢٢٠، وفي الجمعة وفي الحيل وفي الزكاة والأيمان والنذور... ومسلم في الإمارة، باب تحريم هدايا العمال برقم (١٨٣٢): ٤ /١٤٦٣ ـــ ١٤٦٤. والمصنف في شرح السنة: ٥ /٤٩٦ ـــ ٤٩٧.

(٢) أخرجه الترمذي في الأحكام، باب ما جاء في هدايا الأمراء: ٤ /٥٦٤، وقال: حديث معاذ حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث أبي أسامة عن داود الأَوْديّ. وداود بن يزيد الأودي: ضعيف (التقريب: ١ /٢٣٥).

(٣) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في عقوبة الغال: ٤ /٣٩ ـــ ٤٠، والترمذي في الحدود، باب ما جاء في الغالّ ما يصنع به: ٥ /٢٩، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث، قال محمد: وقد روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال ولم يأمر فيه بحرق متاعه. وأخرجه الدارمي في السير، باب في عقوبة الغال: ٢ /٢٣١ بلفظ: «من وجد تموه غلَّ فاضربوه واحرقوا متاعه» وصححه الحاكم في المستدرك: ٢ /١٢٨، ووافقه الذهبي فقال: صحيح. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن: ٢ /٢٦٩. قال المنذري في تهذيب السنن: ٤ /٤٠ «وصالح بن محمد بن زائدة تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وقد قيل: إنه انفرد به وقال البخاري: وعامة أصحابنا يحتجون بهذا في الغلول، وهذا باطل ليس بشيء. وقال الدارقطني: أنكروا هذا الحديث على صالح بن محمد، قال: وهذا حديث لم يتابع عليه، ولا أصل لهذا الحديث عن رسول الله ﷺ، والمحفوظ أن سالماً أمر بذلك، وصحح أبو داود وقفه».

(٤) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب عقوبة الغال: ٤ /٤١. وقال: وزاد فيه علي بن بحر عن الوليد ولم أسمعه منه: «ومنعوه سهمه» وقال ابن القيم رحمه الله: وعلة هذا الحديث أنه من رواية زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب، وزهير هذا ضعيف، قال البيهقي: وزهير هذا يقال: هو مجهول وليس بالمكي، وقد رواه أيضاً مرسلاً.
وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٢ /١٣١ وقال: حديث غريب صحيح ولم يخرجاه. وكذا قال الذهبي. وقال الشوكاني: «أخرجه أيضاً: الحاكم والبيهقي، وفي إسناده: زهير بن محمد وهو الخراساني نزيل مكة. وقال البيهقي: يقال هو غيره وأنه مجهول، وقد رواه أيضاً أبو داود من وجه آخر عن زهير موقوفاً. قال في الفتح: وهو الراجح».
انظر: نيل الأوطار: ٩ /٢٢٦.

لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ
وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ
مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ
أَنفُسِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾

﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللهِ﴾، يعني: ذُو درجات عند الله، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يعني مَنِ اتَّبَعَ رضوانَ الله وَمَن باءَ بسَخطٍ منَ الله مُختلفُو المنازل عند الله، فلمن اتَّبع رضوانَ الله الثوابُ العظيم، ولمن باء بسخط من الله العذابُ الأليم. ﴿والله بصيرٌ بما يعملون﴾.

﴿لقد منَّ الله على المؤمنين إذْ بعثَ فيهم رسولًا من أنفسهم﴾، قيل: أراد به العرب لأنه ليس حيٌّ من أحياء العرب إلا وله فيهم نسب إلا بني ثعلبة، دليله قوله تعالى: ﴿هو الذي بعثَ في الأُميين رسولاً منهم﴾ وقال الآخرون: أراد به جميع المؤمنين، ومعنى قوله تعالى: ﴿من أنفسهم﴾ أي: بالإيمان والشفقة لا بالنسب، ودليله قوله تعالى: (لقد جاءكم رسولٌ من أنفسِكم)، ﴿يتلو عليهم آياته ويُزكيهم ويُعلمهم الكتابَ والحكْمةَ وإنْ كانُوا﴾، وقد كانوا، ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي: من قبل بعثه ﴿لفي ضلالٍ مبين﴾.

﴿أولمّا﴾أي: حين ﴿أصابتْكم مُصيبةٌ﴾، بأحد، ﴿قد أصبتم مِثْليها﴾، يوم بدر، وذلك أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أُحد سبعين وقتل المسلمون منهم ببدر سبعين وأسروا سبعين، ﴿قُلتم أنّى هذا﴾، من أين لنا هذا القتلُ والهزيمةُ ونحن مسلمونَ ورسول الله ﷺ فينا؟ ﴿قل هوَ مِن عندِ أنفسكم﴾ روى عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الفداء من الأسارىٰ، وقد أمرك أن تخيرهم بين أن يقدموا فتضرب أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم فذكر ذلك رسول الله ﷺ للناس، فقالوا: يارسول الله عشائرنا وإخواننا، لا بل نأخذ فداءهم فنقوى بها على قتال عدونا، ويستشهد منا عدتهم، [فقتل منهم يوم أحد][1] سبعون من أسارىٰ أهل بدر، فهذا معنى قوله تعالى: ﴿قل هو من عند أنفسكم﴾[2] أي: بأخذكم الفداء واختياركم القتل، ﴿إنّ الله على كلّ شيءٍ قديرٌ﴾.

---

(١) زيادة من (ب).
(٢) أخرجه الطبري في التفسير: ٧ /٣٧٦، وابن حبان، مختصراً، في موارد الظمآن ص(٤١١) وذكره ابن كثير في التفسير وقال: وهكذا رواه النسائي والترمذي من حديث أبي داود الحفري عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وروى أبو أسامة عن هشام نحوه، وروي عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبي ﷺ».
انظر تفسير ابن كثير: ١ /٤٢٦، تحفة الأحوذي: ١٨٨/٥.

وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ
وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ
لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ
أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ
أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾ وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
أَمۡوَٰتَۢاۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ ﴿١٦٩﴾

﴿وَمَا أَصَابَكُم يومَ الْتَقَى الجمعان﴾، بأحد من القتل والجرح والهزيمة، **﴿فبإذْنِ الله﴾**، أي: بقضائه وقدره، **﴿وليَعْلَم المؤمنين﴾**، أي: ليُميّز، وقيل ليَرى.

﴿وليعلَم الذين نافَقُوا وقِيلَ لهمْ تعالَوا قاتلُوا في سبيل الله﴾، أي: لأجل دين الله وطاعته، **﴿أوِ ادْفَعُوا﴾**، عن أهلكم وحريمكم، وقال السدي: أي كثّروا سوادَ المسلمين ورابطوا إن لم تُقاتلوا يكونُ ذلك دفعاً وقمعاً للعدو، **﴿قالوا لو نعلَم قِتالاً لاتبعناكم﴾**، وهم عبد الله بن أُبيّ وأصحابه الذين انصرفوا عن أُحد وكانوا ثلاثمائة، قال الله تعالى: **﴿هم للكفر يومئذٍ أقربُ﴾** أي: إلى الكفر يومئذ أقربُ **﴿منهم للإيمان﴾** (أي: إلى الإيمان)[1]، **﴿يقولون بأفواهِهم﴾**، يعني: كلمة الإيمان **﴿ما ليسَ في قلوبهمْ والله أعلمُ بما يكتُمُون﴾**.

﴿الذينَ قالُوا لإخوانهمْ﴾، في النّسب لا في الدين وهم شهداء أُحد **﴿وقعدُوا﴾** يعني: قعد هؤلاء القائلون عن الجهاد **﴿لو أطاعُونا﴾**، وانصرفوا عن محمد ﷺ وقعدوا في بُيوتهم **﴿ما قُتِلوا قُلْ﴾**، لهم يا محمد، **﴿فادْرءوا﴾**، فادفعوا، **﴿عنْ أنفسِكُم الموتَ إن كنتُم صادقين﴾**، إن الحذرَ لايُغني عن القدر.

قوله تعالى: **﴿ولا تحسبنّ الذينَ قُتِلُوا في سبيلِ الله أمواتاً﴾** الآية، قيل: نزلت في شهداء بدر[2] وكانوا أربعة عشر رجلاً ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين.

وقال الآخرون: نزلت في شهداء أُحد وكانوا سبعين رجلاً أربعة من المهاجرين حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعثمان بن شماس وعبد الله بن جحش وسائرهم من الأنصار[3].

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) انظر: تفسير الطبري: ٧ /٣٩٠ الدر المنثور للسيوطي: ٢ /٣٧٢.

(٣) عزاه السيوطي لسعيد بن منصور وهو عنده في السنن في الجهاد، باب جامع الشهادة: ٢ /٣١٩، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم. الدر المنثور: ٢ /٣٧١، وانظر أسباب النزول ص (١٦٣).

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا محمد بن حماد أنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال: سألنا عبد الله (هو ابن مسعود) رضي الله عنهما عن هذه الآية: ﴿**ولا تحسبنّ الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربّهم يُرزقون**﴾ الآية، قال أما أنّا قد سألنا عن ذلك فقال: «أرواحُهم كطير خضر» ويُروى «في جوفِ طير خضرٍ لها قناديلُ معلقة بالعرش تسرحُ في الجنّة في أيها شاءتْ ثم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش فبينما هم كذلك إذ اطلع عليهم ربُّك اطّلاعةً فقال: سلوني ما شئتم فقالوا: يارب كيف نسألك ونحن نسرحُ في الجنة في أيها شئنا؟، فلما رأوا أن لا يُتركوا من أن يسألوا شيئاً قالوا: إنا نسألك أن تردَّ أرواحنا إلى أجسادنا نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلمّا رأى أنهم لا يسألونَ إلا هذا تُركوا»[1].

أخبرنا أبو سعيد الشريحي أنا أبو إسحق الثعلبي أنا عبد الله بن حامد أخبرنا أحمد بن محمد بن شاذان أنا جيعوية أنا صالح بن محمد أنا سليمان بن عمرو عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال: رسول الله ﷺ: «لمّا أُصيب إخوانُكم يوم أُحد جعل الله عزّ وجلّ أرواحَهم في أجواف طيرٍ خُضرٍ ترد أنهارَ الجنةِ وتأكُل من ثمارها وتسرح في الجنة حيثُ شاءتْ وتأوي إلى قناديلَ من ذهب تحت العرش، فلما رأوا طيب مقيلهم ومطعمهم ومشربهم ورأوا مَا أعدَّ الله لهم من الكرامة، قالوا: ياليت قومنا يعلمون ما نحنُ فيه من النّعيم وما صنعَ الله بنا كي يرغبوا في الجهاد، ولا يتّكلوُا عنه، فقال الله عزّ وجلّ أنا مخبرٌ عنكم ومبلغٌ إخوانكم ففرحوا بذلك واستبشروا فأنزل الله تعالى ﴿**ولا تحسبنَّ الذينَ قُتِلُوا في سبيلِ الله أمواتاً**﴾ إلى قوله ﴿**لا يُضيعُ أجرَ المؤمنين**﴾»[2].

سمعتُ عبد الواحد بن أحمد المليحي قال: سمعتُ الحسن بن أحمد القتيبي[3] قال: سمعتُ محمد[4] ابن عبد الله بن يوسف قال: سمعتُ محمد بن إسماعيل البكري قال: سمعتُ يحيى بن حبيب بن عربي

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة... برقم (١٨٨٧) ٣ /١٥٠٢. والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٦٤.

(٢) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب فضل الشهادة: ٣ /٣٧٣ ــ ٣٧٤، قال المنذري: وذكر الدارقطني أن عبد الله بن ادريس تفرد به عن محمد بن اسحاق وغيره يرويه عن ابن اسحاق، لا يذكر فيه سعيد بن جبير.
وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٢ /٨٨، ٢٩٧ وصححه على شرط مسلم، والإمام أحمد في المسند: ١ /٢٦٦ عن ابن عباس. والطبري في التفسير: ٢٨٥/٧، وانظر ما كتبه الشيخ أحمد شاكر عن الحديث في الموضع نفسه.
وعزاه ابن حجر في الكافي الشاف ص (٣٤) لابن أبي شيبة وأبي يعلى والبزار، كلهم من حديث ابن عباس به، وأتمّ منه. وأصل الحديث عند مسلم من حديث ابن مسعود السابق.
وعزاه السيوطي أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في الدلائل. انظر: الدر المنثور: ٢ /٣٧١، وذكره ابن كثير في التفسير: ١ /٤٢٨، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على مختصر سنن أبي داود: ٣ /٣٧٤.

(٣) في أ: «الليثي».

(٤) في أ: «أحمد».

قال: سمعتُ موسى بن إبراهيم قال: سمعتُ طلحة بن خِرَاش قال: سمعتُ جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: لقيني رسول الله ﷺ فقال لي: «يا جابر ما لي أراك منكسراً»؟ قلتُ يا رسول الله
استشهد أبي وترك عيالاً وديناً، قال: «أفلا أبشرك بما لقي الله به أباكَ»؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: / ٧٣/أ
«ما كلّم الله تعالى أحداً قط إلّا من وراء حجاب، وإنه أحيا أباك فكلّمه كفاحاً، قال: يا عبدي تمنَّ عليّ أعطِك، قال: ياربِّ أحيني فأُقتل فيك الثانية، قال الرب تبارك وتعالى: إنه قد سبق منّي أنّهم لا يرجعون، فأنزلتُ فيهم ﴿ولا تحسبنّ الذينَ قُتلوا في سبيلِ الله أمواتاً﴾[(١)].

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي أنا أبو الحسن الطيسفوني أنا عبد الله بن عمر الجوهري أنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر أنا حميد عن أنس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منْ عبدٍ يموتُ، له عندَ الله خيرٌ، يحبُّ أن يرجع إلى الدنيا، وأنّ له الدنيا وما فيها، إلا الشهيدُ لِما يَرَى من فضلِ الشهادة، فإنه يحبُّ أن يرجعَ إلى الدنيا فيُقتل مرةً أخرى»[(٢)].

وقال قوم: نزلت هذه الآية في شهداء بئر معونة[(٣)]، وكان سبب ذلك على ما روى محمد بن إسحاق عن أبيه إسحاق بن يسار عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم وعن حميد الطويل عن أنس بن مالك وغيرهم من أهل العلم قال: قدم أبو براء عامر ابن مالك بن جعفر، مُلاعِبُ الأسنَّة، وكان سيد بني عامر بن صعصعة، على رسول الله ﷺ المدينة وأهدى إليه هدية، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبلها، وقال لا أقبل هدية مشرك، فأسلمْ إنْ أردتَ أن أقبل هديتَك؟ ثم عرض عليه الإسلام، وأخبره بما له فيه وما أعدّ الله للمؤمنين، وقرأ عليه القرآن فلم يُسلم، ولم يبعد وقال: يا محمد إن الذي تدعو إليه حسنٌ جميل فلو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فيدعونهم إلى أمرك رجوتُ أن يستجيبُوا لك.

فقال رسول الله ﷺ: «إني أخشى عليهم أهلَ نجد».

فقال أبو البراء: أنا لهم جار فابعثهم فليدعوا الناسَ إلى أمرك.

فبعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمرو أخا بني ساعدة في سبعين رجلاً من خيار المسلمين منهم

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة آل عمران: ٨/٣٦٠ ــ ٣٦١ وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ولا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم، وابن ماجه في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية.. برقم (١٩٠): ١/٦٨، وفي الجهاد أيضاً، وابن أبي عاصم في السنة: ١ /٢٦٧، وصححه الحاكم في المستدرك: ٣ /٢٠٣ وتعقبه الذهبي فقال: فيض بن وثيق: كذاب، وزاد السيوطي نسبته للطبراني وابن خزيمة وابن مردويه والبيهقي في الدلائل «الدر المنثور: ٢ /٣٧١» وأخرجه الواحدي بسنده في أسباب النزول ص(١٦٢).

وقال الألباني في تخريج السنة: إسناده حسن، رجاله صدوقون على ضعف في موسى بن إبراهيم بن كثير.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله، برقم (١٨٧٧): ٣ /١٤٩٨، والمصنف في شرح السنة: ١٠/٣٦٨.

(٣) انظر: تفسير الطبري: ٧/٣٩٢، أسباب النزول للواحدي ص(١٦٣).

الحارث بن الصِّمَّة وحَرام بن مِلْحان وعروة بن أسماء بن الصلت السلمي ونافع بن يزيد بن ورقاء الخزاعي وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر رضي الله عنه، وذلك في صفر سنة أربع من الهجرة على رأس أربعة أشهر من أُحد فساروا حتى نزلوا بئر معونة وهي أرض بين أرضَ بني عامر وحرة بني سليم فلما نزلوها، قال بعضهم لبعض أيكم يبلغ رسالة رسول الله ﷺ أهل هذا الماء؟ فقال حرام بن ملحان: أنا. فخرج بكتاب رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل، وكان على ذلك الماء فلما أتاهم حرام بن ملحان لم ينظر عامر بن الطفيل في كتاب رسول الله ﷺ، فقال حرام بن ملحان: يا أهل بئر معونة إني رسول رسول الله إليكم إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فآمِنُوا بالله ورسولِهِ، فخرج إليه رجل من كسر البيت برمحٍ فضربَ به في جنبه حتى خرج من الشق الآخر، فقال: الله أكبر فزتُ وربِّ الكعبة.

ثم استصرخ عامر بن الطفيل بني عامر على المسلمين فأبوا أن يجيبوه إلى ما دعاهم إليه وقالوا: لن نخفرَ أبا براء قد عقد لهم عقداً وجواراً ثم استصرخ عليهم قبائل من بني سُلَيْم ــ عُصَيَّة ورِعْلاً وذكوان ــ فأجابوه فخرجوا حتى غشوا القومَ فأحاطوا بهم في رحالهم، فلمّا رأوهم أخذُوا السيوف فقاتلوهم حتى قُتِلُوا من عند آخرهم إلا كعب بن زيد فإنهم تركوه وبه رمق فارتثَّ من بين القتلى، فضلوه فيهم[1] فعاش حتى قُتل يوم الخندق، وكان في سرح القوم عمرو بن أمية الضمري ورجل من الأنصار أحد بني عمرو بن عوف فلم ينبههما بمصاب أصحابهما إلا الطير تحوم على المعسكر! فقالا: والله إن لهذا الطير لشأناً فأقبلا لينظرا فإذا القوم في دمائهم وإذا الخيل التي أصابتهم واقفة، فقال الأنصاري لعمرو ابن أمية الضمري: ماذا ترى؟ قال: أرى أن نلحق برسول الله ﷺ فنخبره، فقال الأنصاري الله أكبر[2] لكني ما كنت لأرغب بنفسي عن موطن قُتل فيه المنذر بن عمرو، ثم قاتل القومَ حتى قُتل، وأخذوا عمرو ابن أمية الضمري، أسيراً فلما أخبرهم أنه من مُضر أطلقه عامر بن الطفيل، وجزَّ ناصيتَه وأعتقه عن رقبة زعم أنها كانت على أمّه، فقَدِم عمرو بن أميّة على رسول الله ﷺ وأخبره الخبر، فقال رسول الله ﷺ: «هذا عمل أبي براء قد كنتُ لهذا كارهاً متخوفاً»، فبلغ ذلك أبا براء فشقّ عليه إخفارُ عامر إيّاه، وما أصاب رسول الله ﷺ بسببه وجواره.

وكان فيمن أُصيب عامر بن فهيرة، فروى محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه أن عامر بن الطفيل كان يقول: مَنِ الرجلُ منهم لمّا قتل رأيته رُفِع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء من دُونه؟ قالوا: هو عامر بن فهيرة، ثم بعد ذلك حمل ربيعة بن أبي براء على عامر بن الطفيل فطعنه على فرسه فقتله[3].

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف: ٢ /١٧٤ ــ ١٧٦.

﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد الأعلى بن حماد أنا يزيد بن زريع أنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك: «أن رِعْلاً وذكوان وعصية وبني لحيان استمدّوا رسول الله ﷺ على عدو لهم فأمدَّهم بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم، وكانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل، حتى كانوا ببئر معونة قَتَلُوهم وغدرُوا بهم، فبلغ النبي ﷺ فقنتَ شهراً يدعو في الصبح على أحياء من أحياء العرب على رِعْلٍ وذكوان وعُصَيَّة وبني لحيان.

قال أنس رضي الله عنه: فقرأنا فيهم قرآناً، ثم إنّ ذلك رُفع: بلّغوا عنّا قومَنا أنا لقينا ربنا فرضي عنّا وأرضانا»[(١)] ثم نُسخت (فرفع بعدما قرأناه)[(٢)] زماناً وأنزل الله تعالى: **﴿ولا تحسبنّ الذينَ قُتِلُوا في سبيلِ الله أمواتاً﴾** الآية.

وقيل: إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة تحسّروا على الشهداء، وقالوا: نحن في النعمة وآباؤنا وأبناؤنا وإخواننا في القبور، فأنزل الله تعالى تنفيساً عنهم وإخباراً عن حال قتْلَاهم[(٣)] **﴿ولا تحسبنّ﴾** ولا تظننّ **﴿الذين قُتلوا في سبيل الله﴾** قرأ ابن عامر **﴿قُتِّلوا﴾** بالتشديد، والآخرون بالتخفيف **﴿أمواتاً﴾** كأموات من لم يُقْتَلْ في سبيل الله **﴿بَلْ أحياءٌ عند ربِّهم﴾**، قيل أحياء في الدِّين، وقيل: في الذكر، وقيل: لأنهم يرزقون ويأكلون ويتمتعون كالأحياء، وقيل: لأن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة، وقيل: لأن الشهيد لا يبلى في القبر، ولا تأكله الأرض.

وقال عبيد بن عمير: مرَّ رسول الله ﷺ حين انصرف من أُحد على مصعب بن عمير وهو مقتول
٧٣/ب فوقف عليه ودعا له / ثم قرأ **﴿مِنَ المؤمنين رجالٌ صدقُوا ما عاهدُوا الله عليه﴾**، ثم قال رسول الله ﷺ: «أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة، ألا فاتُوهمْ وزوروهم وسلّموا عليهم، فوالذي نفسي بيده لا يُسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردّوا عليه»[(٤)]. **﴿يُرزَقُون﴾**، من ثمار الجنة وتُحفها.

﴿فرحينَ بما آتاهُم الله من فضْلِه﴾، رزقه وثوابه، **﴿ويستبشرون﴾**، ويفرحون، **﴿بالَّذين لم يلحقُوا**

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة: ٧ / ٣٨٥، ومسلم في المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بالمسلمين نازلة، مختصراً، برقم (٦٧٧): ٤٦٨/١. والمصنف في شرح السنة: ١٣ /٣٩٥ ــ ٣٩٦.

(٢) في «أ» جاءت العبارة هكذا: (فرفعت بعد ما قرأناها).

(٣) انظر: أسباب النزول للواحدي، ص(١٦٣).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك: ٢٤٨/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: كذا قال، وأنا أحسبه موضوعاً، وقطن لم يرو له البخاري، وعبد الأعلى: لم يخرجا له. =

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾

بهم مِنْ خلفهم﴾، من إخوانهم الذين تركوهم أحياءً في الدنيا على مناهج الإيمان والجهاد لعلمهم أنهم إذا استشهدوا ولحقوا بهم ونالوا من الكرامة ما نالوا، فهم لذلك مستبشرون، **﴿أنْ لَا خوفٌ عليهمْ ولا همْ يحزنُون﴾**.

﴿يستبشرُون بنعمةٍ منَ الله وفَضْلٍ وأنَّ الله﴾ أي: وبأن الله، وقرأ الكسائي بكسر الألف على الاستئناف.

﴿لا يُضيعُ أجرَ المؤمنين﴾، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد حدثنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «تَكفَّلَ الله لمنْ جاهدَ في سبيله لا يُخرجُه من بيتِه إلّا الجهادُ في سبيلِه وتصديقُ كلمتِه، أنْ يُدخلَه الجنة أو يُرجعَهُ إلى مسكنِه الذي خرجَ منه مع ما نال من أجرٍ وغنيمة»[1].

وقال: «والذي نفسي بيده لا يُكْلَمُ أحدٌ في سبيل الله ـــ والله أعلم بمن يُكلم في سبيلِه ـــ إلا جاءَ يوم القيامة وجُرحه يثعبُ دماً اللونُ لونُ الدمِ والريحُ ريحُ المسك»[2].

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنا علي بن الحسن الدارابجردي أنا عبد الله بن يزيد المقرىء أنا سعيد حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صا لح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهيدُ لا يجدُ ألَمَ القتلِ إلّا كما يجدُ أحدُكم ألَمَ القَرْصَة»[3].

= ورواه الطبراني في الأوسط عن جابر بن عبد الله. قال الهيثمي: وفيه عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة؛ وهو متروك. مجمع الزوائد: ٦ /١٢٣.

(١) أخرجه البخاري في الخُمُس، باب قول النبي ﷺ «أحلت لكم الغنائم»: ٦ /٢٢٠، وفي التوحيد، باب «ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين»: ١٣ /٤٤١. ومسلم في الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، برقم (١٨٧٦): ٣ /١٤٩٦.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة في الموضع السابق، والبخاري في الوضوء، باب ما يقع من النجاسات... ١ /٣٤٤، وفي الجهاد، باب من يجرح في سبيل الله: ٦ /٢٠، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٦٥.

(٣) أخرجه النسائي في الجهاد، باب ما يجد الشهيد من الألم: ٦ /٣٦، وابن ماجه في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله برقم (٢٨٠٢): ٢ /٩٣٧، والدارمي في الجهاد، باب فضل الشهيد: ٢ /٢٠٥. وأحمد في المسند: ٢ /٢٩٧، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٦٥، وإسناده جيد.

قوله تعالى ﴿الذينَ استجابُوا لله والرَّسولِ﴾ الآية، وذلك أن أبا سفيان وأصحابه لمّا انصرفوا من أحد فبلغوا الروحاء ندموا على انصرافهم وتلاوموا وقالوا: لا محمداً قتلتم ولا الكواعب أردفتم، قتلتموهم حتى إذا لم يبقَ إلا الشريد تركتموهم؟ ارجعوا فاستأصلوهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأراد أن يُرهب العدو، ويُريهم من نفسه وأصحابه قوةً فندب أصحابَه للخروج في طلب أبي سفيان، فانتدب عصابةٌ منهم مع ما بهم من الجرح والقرح الذي أصابهم يوم أُحد ونادَى منادي رسول الله ﷺ: ألَا لَا يخرجنّ معنا أحدٌ إلّا من حضرَ يومنا بالأمس، فكلّمه جابر بن عبد الله، فقال: يا رسول الله إنّ أبي كان قد خلفني على أخوات لي سبع، وقال لي يا بني إنه لا ينبغي لي ولا لك أن نترك هؤلاء النسوة لا رجلَ فيهنّ، ولستُ بالذي أُوثرك على نفسي في الجهاد مع رسول الله ﷺ، فتخلّفْ على أخواتك، فتخلفتُ عليهن، فأذنَ له رسول الله ﷺ فخرج معه.

وإنّما خرج رسول الله ﷺ مُرْهباً للعدو، وليبلغهم أنه خرج في طلبهم فيظنوا به قوة وأن الذي أصابهم لم يُوهنهم فينصرفوا.

فخرج رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن ابن عوف وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وأبو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلاً رضي الله عنهم حتى بلغوا حمراءَ الأَسَد، وهي من المدينة على ثمانية أميال(١).

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعبد الله بن الزبير: يابن أختي أما والله إنّ أباك وجدَّك ــ تعني أبا بكر والزبير ــ لَمِنَ الذين قال الله عز وجلّ فيهم: ﴿الذين استجابوا لله والرسول مِنْ بعدِ ما أصابَهُم القَرْحُ﴾(٢)، فمرّ برسول الله ﷺ معبد الخزاعي بحمراء الأسد وكانت خزاعة ــ مُسلمهم وكافرهم ــ عيبة نصح رسول الله ﷺ بتهامة، صفقتُهم معه لا يُخفونَ عنه شيئاً كان بها، ومعبد يومئذٍ مشرك، فقال: يا محمد والله لقد عزّ علينا ما أصابك في أصحابك، ولوددِنا أن الله تعالى كان قد أعفاك منهم، ثم خرج من عند رسول الله ﷺ، حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء قد أجمعوا الرجعة إلى رسول الله ﷺ، وقالوا: لقد أصبنا جُلَّ أصحابه وقادتهم لنكرنّ على بقيتهم، فلنفرغن منهم، فلمّا رأى أبو سفيان معبداً قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أرَ مثله قط، يتحرقون عليكم تحرقاً، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندِمُوا على صنيعهم، وفيهم من الحنق عليكم شيءٌ لم أر مثله قط، قال: ويلك ما تقول؟ قال: والله ما أراك ترحل حتى ترى نواصي الخيل،

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام: ٢/١٤٣ ــ ١٤٤، تفسير الطبري: ٧/٤٠٠ ــ ٤٠١.
(٢) حديث صحيح أخرجه الحاكم وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي: ٢/٢٩٨ وهو في الصحيحين باختلاف في توجيه الخطاب لعروة بن الزبير، أخرجه البخاريّ في المغازي، باب (الذين استجابوا لله والرسول): ٧/٣٧٣، ومسلم.

قال: فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم، لنستأصلَ بقيتَهم، قال: فإني والله أنهاك عن ذلك، فوالله لقد حملني ما رأيتُ على أن قلت فيه أبياتاً:

كَادَتْ تُهَدُّ مِنَ الأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي * إِذْ سَالَتِ الأَرْضُ بِالجُرْدِ الأَبَابِيلِ

فذكر أبياتاً فردّ ذلك أبا سفيان ومن معه.

ومرّ به ركب من عبد القيس، فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد المدينة، قال: (ولِمَ؟ قالوا: نريد الميرة)[1] قال: فهل أنتم مبلّغون عني محمداً رسالةً وأحمل لكم إبلكم هذه زبيباً بعكاظ غداً إذا وافيتمونا؟ قالوا: نعم، قال: فإذا جئتموه فأخبروه أنا قد أجمعنا السير إليه وإلى أصحابه لنستأصل بقيتهم، وانصرف أبو سفيان إلى مكة، ومرّ الركب برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد فأخبروه بالذي قال أبو سفيان، فقال رسول الله ﷺ وأصحابه: «حَسْبُنَا الله ونِعْمَ الوكيل»، ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد الثالثة[2]. هذا قول أكثر المفسرين.

وقال مجاهد وعكرمة: نزلت هذه الآية في غزوة بدر الصغرَى، وذلك أن أبا سفيان يوم أُحد حين أراد أن ينصرف قال: يا محمد موعد ما بيننا وبينك موسم بدر الصغرى لقابل إن شئت، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك بيننا وبينك إن شاء الله» فلما كان العام المقبل خرج أبو سفيان فى أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مرّ الظهران، ثم ألقى الله الرعب في قلبه فبدا له الرجوع فلقي نُعَيْم بن مسعود الأشجعي وقد قدم معتمراً فقال له أبو سفيان: يا نعيم إني قد واعدتُ محمداً وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر الصغرى، وإنّ هذا عام جدب ولا يُصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن، وقد بدا لي أن لا أخرج إليها، وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج أنا فيزيدهم ذلك جرأةً ولأن يكون الخلف من قبلهم أحب إلي من أن يكون من قبلي، فَالْحَقْ بالمدينة فثبِّطْهم وأعلِمْهم أنّي في جمع كثير لا طاقة لهم بنا، ولك عندي عشرة من الإبل أضعها لك على يدي سهيل بن عمرو ويضمنها، قال: فجاء سهيل فقال له نعيم يا أبا يزيد: أتضمن لي هذه القلائص وأنطلق إلى محمد وأثبّطه؟ قال: نعم، فخرج نعيم حتى أتى المدينة / فوجد الناس يتجهزون لميعاد أبي سفيان فقال: أين تريدون؟ فقالوا: واعدَنا أبو سفيان بموسم بدر ٧٤/أ
الصغرى أن نقتتل بها، فقال: بئس الرأي رأيتم، أتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم إلا الشريد، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم، والله لا يفلت منكم أحد، فكره أصحاب رسول الله ﷺ الخروج، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي»، فأمّا الجبان فإنه رجع، وأمّا الشجاع فإنه تأهب للقتال، وقال: «حسبُنا الله ونعم الوكيل» .

(١) جاءت العبارة في المطبوعة محرّفة هكذا: (ولمْ يقولوا نريد الميرة)، والتصحيح من تفسير الطبري.

(٢) انظر: سيرة ابن هشام: ٢ /١٤٤، تفسير الطبري: ٧/٤٠٦ ــ ٤٠٩.

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟
حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ
وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾

فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه حتى وافوا بدراً الصغرى، فجعلوا يلقون المشركين ويسألونهم عن قريش فيقولون قد جمعوا لكم يريدون أن يُرعبوا المسلمين فيقول المؤمنون: حسبنا الله ونعم الوكيل، حتى بلغوا بدراً وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام، فأقام رسول الله ﷺ ببدر ينتظر أبا سفيان وقد انصرف أبو سفيان من مجنة إلى مكة، فلم يلقَ رسول الله ﷺ وأصحابه أحداً من المشركين، ووافقوا السوق وكانت معهم تجارات ونفقات فباعوا وأصابوا بالدرهم درهمين، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين[1]، فذلك قوله تعالى: ﴿**الذينَ استجابُوا لله والرسولِ**﴾ أي أجابوا، ومحل ﴿**الذينَ**﴾ خفض على صفة المؤمنين تقديره: إنّ الله لا يُضيع أجرَ المؤمنين المستجيبين لله والرسول، ﴿**مِنْ بعدِ ما أصابَهم القرحُ**﴾، أي: (نالتهم الجراح)[2]، تمّ الكلام هاهنا ثم ابتدأ فقال: ﴿**للذينَ أحسنُوا مِنهم**﴾ بطاعة رسول الله ﷺ وإجابته إلى الغزو، ﴿**واتقوا**﴾، معصيته ﴿**أجر عظيم**﴾.

﴿**الذينَ قالَ لهمُ النّاسُ**﴾ ومحل ﴿**الذين**﴾ خفض أيضاً مردودٌ على الذين الأول وأراد بالناس: نعيم ابن مسعود، في قول مجاهد وعكرمة فهو من العام الذي أُريد به الخاصَ كقوله تعالى: ﴿**أم يحسدون الناس**﴾ يعني: محمداً ﷺ وحده، وقال محمد بن إسحاق وجماعة: أراد بالناس الركب من عبد القيس، ﴿**إنّ الناسَ قد جمَعُوا لكم**﴾، يعني أبا سفيان وأصحابه، ﴿**فاخْشَوْهم**﴾، فخافوهم واحذروهم، فإنه لا طاقة لكم بهم، ﴿**فزادهم إيماناً**﴾ تصديقاً ويقيناً وقوة ﴿**وقالوا حسبُنا الله**﴾ أي: كافينا الله، ﴿**ونِعْمَ الوكيل**﴾، أي: الموكول إليه الأمور، فعيل بمعنى مفعول.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا أحمد بن يونس أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿**حسبُنا الله ونعم الوكيل**﴾ قالها إبراهيم حين أُلقي في النار وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿**إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل**﴾[3].

﴿**فانقلبُوا**﴾، فانصرفوا، ﴿**بنعمةٍ منَ الله**﴾ بعافية لم يلقوا عدواً ﴿**وفضلٍ**﴾ تجارة وربح وهو ما أصابوا

(١) انظر تفسير الطبري: ٧ /٤١١ ــ ٤١٢، وقد رجح القول الأول وهو قول أكثر المفسرين: ٧ /٤١٢ ــ ٤١٣.
(٢) في ب (نالهم الجرح).
(٣) أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة آل عمران، باب «الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم»: ٨ /٢٢٩.

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾
وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى الْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ
لَهُمْ حَظًّا فِى الْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَٰنِ لَن
يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ
لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾﴾

في السوق ﴿**لم يَمْسَسْهُمْ سُوء**﴾ لم يصبهم أذى ولا مكروه، ﴿**واتبعوا رِضْوانَ الله**﴾ في طاعة الله وطاعة رسوله، وذلك أنهم قالوا: هل يكون هذا غزواً فأعطاهم الله ثواب الغزو ورضي عنهم، ﴿**والله ذُو فضل عظيم**﴾.

قوله تعالى: ﴿**إنّما ذلكم الشيطان**﴾، يعني: ذلك الذي قال لكم: ﴿**إنّ الناسَ قد جمعُوا لكم فاخشوهم**﴾، من فعل الشيطان أُلقي في أفواههم ليرهبوهم ويجبُنُوا عنهم، ﴿**يُخوِّف أولياءَه**﴾، أي يخوفكم بأوليائه، وكذلك هو في قراءة أُبي بن كعب يعني: يخوِّف المؤمنين بالكافرين، قال السدي: يعظِّم أولياءَهُ في صدورهم ليخافوهم، يدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود ﴿**يخوفكم أولياءه**﴾، ﴿**فلا تخافُوهم وخافُونِ**﴾، في ترك أمري ﴿**إنْ كنتُمْ مؤمنين**﴾، مصدقين بوعدي فإني متكفِّل لكم بالنصرة والظفر.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**ولا يَحْزُنْكَ**﴾، قرأ نافع ﴿**يحزنك**﴾ بضم الياء وكسر الزاي، وكذلك جميع القرآن إلّا قوله (لا يحزنُهم الفزعُ الأكبر)، ضدّه أبو جعفر، وهما لغتان: حزن يحزن وأحزن يحزن، إلا أن اللغة الغالبة حزن يحزن، ﴿**الذينَ يُسارِعُونَ في الكفرِ**﴾، قال الضحاك: هم كفار قريش، وقال غيره: هم المنافقون يسارعون في الكفر بمظاهرة الكفار. ﴿**إنّهم لنْ يَضرُوا الله شيئاً**﴾، بمسارعتهم في الكفر، ﴿**يُريدُ الله ألّا يجعلَ لهم حظاً في الآخرة**﴾، نصيباً في ثواب الآخرة، فلذلك خَذَلهم حتى سارعوا في الكفر، ﴿**ولهم عذابٌ عظيم**﴾.

﴿**إنّ الذينَ اشتَرَوا**﴾، استبدلوا ﴿**الكفرَ بالإيمان لنْ يَضرُوا الله شيئاً**﴾ وإنّما يضرون أنفسهم، ﴿**ولهم عذابٌ أليم**﴾.

﴿**ولا يحسبنّ الذينَ كفرُوا**﴾، قرأ حمزة هذا والذي بعده بالتاء فيهما، وقرأ الآخرون بالياء، فمن قرأ بالياء ﴿**فالذين**﴾ في محل الرفع على الفاعل تقديره[1]: ولا يحسبنّ الكفار إملاءَنا لهم خيراً، ومن قرأ بالتاء

(١) ساقط من (ب).

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ١٧٩﴾

يعني: ولا تحسبنّ يا محمد الذينَ كفروا، وإنّما نصب على البدل من الذين، ﴿**أنما نُملي لهم خيرٌ لأنفسهم**﴾، والإملاء الإمهال والتأخير، يقال: عشت طويلاً حميداً وتمليت حيناً، ومنه قوله تعالى: «واهجرني ملياً» (مريم ـــ ٤٦) أي: حيناً طويلاً، ثم ابتدأ فقال: ﴿**إنما نُملي لهم**﴾، نمهلهم ﴿**ليزدادُوا إثماً ولهمْ عذابٌ مُهينٌ**﴾.

قال مقاتل: نزلت في مشركي مكة، وقال عطاء: في قريظة والنضير.

أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله القفال أنا أبو منصور أحمد بن الفضل البَرْوَنْجِرْدِيّ أنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي أنا محمد بن يونس أنا أبو داود الطيالسي أنا شعبة عن علي بن زيد عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: سُئل رسول الله ﷺ أي الناس خير؟ قال: «من طالَ عمرُه وحَسُن عملُه»، قيل: فأي الناس شر؟ قال: «من طالَ عمرُه وساءَ عملُه»[1].

قوله تعالى: ﴿**ما كان الله ليذرَ المؤمنينَ على ما أنتم عليه حتى يَميزَ الخبيثَ من الطيب**﴾، اختلفوا فيها، فقال الكلبي: قالت قريش: يا محمد تزعم أن من خالفكَ فهو في النار والله عليه غضبان، وأن من اتّبعكَ على دينك فهو في الجنة، والله عنه راضٍ، فأخبرنا بمن يُؤمن بك وبمن لا يؤمن بك، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقال السدي: قال رسول الله ﷺ: «عُرضتْ عليّ أُمتي في صورها في الطين كما عُرضتْ على آدم، وأُعلمتُ من يؤمن بي ومن يكفر بي»، فبلغ ذلك المنافقين، فقالوا استهزاءً: زعم محمد أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر ممن لم يخلق بعد، ونحن معه وما يعرفنا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقام على المنبر
٧٤/ب فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام طعنُوا في علمي لا تسألوني / عن شيء فيما بينكم وبين

---

(١) أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن: ٦ /٦٢٢ وقال: هذا حديث حسن صحيح، والدارمي في الرقاق، باب أي المؤمنين خير؟: ٢ /٣٠٨، والحاكم في المستدرك: ١ /٣٣٩، وصححه على شرط مسلم، وأخرج أيضاً عن جابر: «ألا أنبئكم بخياركم من شراركم؟ قالوا: بلى، قال: خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم عملاً» وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وله شاهد صحيح على شرط مسلم، ثم ذكر حديث أبي بكرة. وأخرجه الإمام أحمد: ٤ /١٨٨، ١٩٠، ٥ /٤٠، ٤٣، ٤٤ وفي مواضع أخرى، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٢٨٧، ٢٨٨، والطيالسي في المسند ص (١١٦).

الساعة إلا أنبأتكم به»، فقام عبد الله بن حُذافة السهمي: فقال: مَنْ أبي يا رسول الله؟ قال: حذافة، فقام عمر فقال: يا رسول الله رضينا بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبك نبياً فاعف عنا عفا الله عنك، فقال النبي ﷺ: «فهل أنتم منتهون»؟ ثم نزل عن المنبر، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

واختلفوا في حكم الآية ونظمها، فقال ابن عباس رضي الله عنهما والضحاك ومقاتل والكلبي وأكثر المفسرين: الخطاب للكفار والمنافقين، يعني ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه﴾ يا معشر الكفار والمنافقين من الكفر والنفاق ﴿حتى يميزَ الخبيث من الطيب﴾.

وقال قوم: الخطاب للمؤمنين الذين أخبر عنهم،، معناه: ما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم عليه من التباس المؤمن بالمنافق، فرجع من الخبر إلى الخطاب.

﴿حتى يميزَ﴾ قرأ حمزة والكسائي ويعقوب بضم الياء والتشديد وكذلك التي في الأنفال، وقرأ الباقون بالخفيف، يقال: ماز الشيء يميزُه ميزاً وميّزه تمييزاً إذا فرّقه فامتاز، وإنما هو بنفسه، قال أبو معاذ إذا فرّقت بين شيئين، قلت: مزت ميزاً فإذا كانت أشياء، قلت: ميزتها تمييزاً، وكذلك إذا جعلت الشيء الواحد شيئين قلت: فَرَقتَ بالتخفيف، ومنه فرق الشعر، فإن جعلته أشياء، قلت: فرَّقته تفريقاً، ومعنى الآية حتى يميزَ المنافق من المخلص، فميز الله المؤمنين من المنافقين يوم أُحد حيثُ أظهروا النفاق وتخلّفوا عن رسول الله ﷺ.

وقال قتادة: حتى يميز الكافر من المؤمن بالهجرة والجهاد.

وقال الضحاك: ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه﴾ في أصلاب الرجال وأرحام النساء يا معشر المنافقين والمشركين حتى يفرّق بينكم وبين من في أصلابكم وأرحام نسائكم من المؤمنين، وقيل: ﴿حتى يميز الخبيثَ﴾ وهو المذنب ﴿من الطيب﴾ وهو المؤمن، يعني: حتى يحط الأوزار عن المؤمن بما يصيبه من نكبة ومحنة ومصيبة، ﴿وما كانَ الله ليُطْلِعَكم على الغيب﴾، لأنه لا يعلم الغيب[2] أحدٌ غيره، ﴿ولكنّ الله يَجتبي من رُسله مَنْ يشاءُ﴾ فيُطلعه على بعض علم الغيب، نظيره قوله تعالى: «عالمُ الغيبِ فلا يُظهر على غيبه أحداً إلّا مَنِ ارتضَى منْ رَسولٍ» (سورة الجن الآيتان: ٢٦،٢٧).

وقال السدي: معناه وما كان الله ليطلع محمداً ﷺ على الغيب ولكن الله اجتباه، ﴿فآمِنُوا بالله

---

(١) ذكره الواحدي بدون سند عن السدي إلى قوله: فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام... انظر: أسباب النزول ص (١٦٥)، وأخرج الإمام أحمد في المسند: ٣/١٦٢ عن أنس أن رسول الله ﷺ خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر، فلما سلم قام على المنبر... دون أن يذكر أن نزول الآية كان عقب ذلك. وأخرجه ابن عبد البر بسنده عن أنس، في أسد الغابة: ٣ /٢١٢. وانظر: الإصابة لابن حجر: ٤ /٥٧.

(٢) ساقطة من (أ).

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ١٨٠﴾

ورُسُلِه وإنْ تؤمِنوا وتتقُوا فلكم أجرٌ عظيم﴾.

﴿ولا يحسبنّ الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضْلِه هو خيراً لهم﴾، أي: ولا يحسبنّ الباخلون البخل خيراً لهم، ﴿بلْ هو﴾، يعني: البخل، ﴿شرٌ لهم سيُطوَّقون﴾، أي: سوف يطوقون ﴿ما بَخِلُوا به يومَ القيامة﴾، يعني: يجعل ما منعه من الزكاة حيّةً تُطوّق في عنقه يوم القيامة تنهشه من فوقه[1] إلى قدمه، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس وأبي وائل والشعبي والسدي.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا علي بن عبد الله المديني أنا هاشم بن القاسم أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤدِ زكاتهُ مُثّلَ له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرعَ له زبيبتان، يُطوّقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه، يعني شدقيه، ثم يقول: أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا: ﴿ولا يحسبنّ الذينَ يبخلون﴾ الآية»[2].

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمرو بن حفص بن غياث أنا أبي أنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: انتهيت إليه، يعني: النبيَّ ﷺ قال[3]: «والذي نفسي بيده أو والذي لا إله غيره أو كما حلف، ما من رجلٍ يكون له إبل أو بقر أو غنم لا يُؤدي حقّها إلا أُتي بها يوم القيامة أعظم ما يكون وأسمنه، تطؤه بأخفافها وتنطحُه بقرونها كلّما جازتْ أُخراها رُدتْ عليه أُولاها حتى يُقضَى بين النّاس»[4].

قال إبراهيم النخعي: معنى الآية يجعل يوم القيامة في أعناقهم طوقاً من النار، قال مجاهد: يُكلفون يوم القيامة أن يأتوا بما بخلوا به في الدنيا من أموالهم.

وروى عطية عن ابن عباس: أن هذه الآية نزلت في أحبار اليهود الذين كتمُوا صفة محمد ﷺ

---

(١) في أ: (قرنه).

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة: ٣ /٢٦٨، وفي التفسير وفي الحيل، والمصنف في شرح السنة: ٥/٤٧٨.

(٣) في ب: (فقال).

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة، باب ليس دون خمس ذود صدقة: ٣ /٣٢٣، ومسلم في الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة، برقم (٩٩٠): ٢ /٦٨٦. والمصنف في شرح السنة: ٥ /٤٧٧ ـــ ٤٧٨.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾﴾

ونبوته، وأراد بالبخل كتمان العلم[1] كما قال في سورة النساء «الذين يبخلونَ ويأمُرون الناسَ بالبخلِ ويكتمُون ما آتاهُم الله من فضْله» (النساء ــ ٣٧).

ومعنى قوله «سيُطوقونَ ما بخلُوا به يومَ القيامة» أي: يحملون وزرَه وإثمَه، كقوله تعالى: «وهم يحملون أوزارَهم على ظُهورهم» (الأنعام ــ ٣١).

﴿ولله ميراثُ السمواتِ والأرض﴾، يعني: أنه الباقي الدائم بعد فناء خلقه وزوال أملاكهم فيموتون ويرثهم، نظيره قوله تعالى: «إنّا نحنُ نرثُ الأرضَ ومن عليها» (مريم ــ ٤٠) ﴿والله بما تعملون خبير﴾ قرأ أهل البصرة ومكة يعملون بالياء، وقرأ الآخرون بالتاء.

قوله تعالى: ﴿لقدْ سمعَ الله قولَ الذينَ قالوا إنّ الله فقيرٌ ونحنُ أغنياء﴾ قال الحسن ومجاهد: لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الذي يُقرضُ الله قرْضاً حسناً﴾ قالت اليهود: إن الله فقير استقرض منّا ونحن أغنياء، وذكر الحسن: أن قائل هذه المقالة حيي بن أخطب[2].

وقال عكرمة والسدي ومقاتل ومحمد بن إسحاق: كتب النبي ﷺ مع أبي بكر رضي الله عنه إلى يهود بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام وإلى إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً، فدخل أبو بكر رضي الله عنه ذات يوم بيت مدارسهم فوجد ناساً كثيراً من اليهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم، يقال له فنحاص بن عازوراء وكان من علمائهم، ومعه حبر آخر يقال له أشيع. فقال أبو بكر لفنحاص: اتق الله وأسلم فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عند الله تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة، فآمِنْ وصدِّقْ وأقرضِ الله قرضاً حسناً يدخلْكَ الجنة، ويضاعفْ لكَ الثوابَ.

فقال فنحاص: يا أبا بكر تزعم أن ربَّنا يستقرضُ أموالنا وما يستقرض إلا الفقير من الغني؟ فإن كان ما تقول حقاً فإن الله إذاً لفقير ونحن أغنياء، وأنه ينهاكم عن الربا ويعطينا، ولو كان غنياً ما أعطانا الربا.

فغضب أبو بكر رضي الله عنه وضرب وجه فنحاص ضربةً شديدة، وقال: والذي نفسي بيده لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربتُ عُنقَكَ يا عدوَ الله، فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد انظر ماصنع بي صاحبك، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: «ما حملك على ما صنعت»؟

(١) انظر: تفسير الطبري: ٧ /٤٣٢، الدر المنثور: ٢ /٣٩٤، أسباب النزول للواحدي ص(١٦٥ ــ ١٦٦).
(٢) انظر: تفسير الطبري: ٤٤٤/٧، الدر المنثور: ٢ /٣٩٧.

﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّامٖ لِّلۡعَبِيدِ ١٨٢ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٨٣﴾

فقال: يا رسول الله إن عدو الله قال قولاً عظيماً زعم أن الله فقيرٌ وأنهم أغنياء، فغضبتُ لله فضربت وجهه، فجحد ذلك فنحاص، فأنزل الله تعالى ردّاً على فنحاص وتصديقاً لأبي بكر رضي الله عنه: ﴿لقد
٧٥/أ سمعَ اللهُ قولَ الذينَ قالوا إنّ الله فقيرٌ ونحنُ أغنياء﴾[1]. /

﴿سنكتُبُ ما قالُوا﴾، من الإفك والفرية على الله (فنجازيهم به)[2]، وقال مقاتل: سنحفظ عليهم، وقال الواقدي: سنأمر الحفظة بالكتابة، نظيره قوله تعالى: (وإنّا له كاتبون)، ﴿وقَتلَهُمُ الأنبياءَ بغيرِ حقٍ ونقولُ ذُوقُوا عذابَ الحريق﴾، قرأ حمزة ﴿سيكتب﴾ بضم الياء، ﴿وقتلهم﴾ برفع اللام ﴿ويقول﴾ بالياء، و ﴿ذُوقُوا عذابَ الحريق﴾ أي: النار، وهو بمعنى المحرق، كما يقال: ﴿لهم عذاب أليم﴾، أي: مؤلم.

﴿ذلك بما قدّمتْ أيديكم وأنّ الله ليسَ بظلامٍ للعبيد﴾، فيُعذب بغير ذنب.

قوله تعالى: ﴿الذينَ قالُوا إنّ الله عهدَ إلينا﴾ الآية، قال الكلبي: نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف ووهب بن يهوذا وزيد بن التابوت[3] وفنحاص بن عازوراء وحيي بن أخطب أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا محمد تزعم أن الله تعالى بعثك إلينا رسولاً وأنزل عليك الكتاب وأن الله تعالى قد عهد إلينا في التوراة ﴿أنْ لا نُؤمنَ لرسول﴾، يزعم أنه جاء من عند الله، ﴿حتى يأتينا بقربانٍ تأكله النار﴾، فإن جئتنا به صدقناك؛ قال فأنزل الله تعالى: ﴿الذين قالوا﴾[4] أي: سمع الله قول الذين قالوا، ومحل ﴿الذين﴾ خفض ردّاً على ﴿الذين﴾ الأول، ﴿إنّ الله عهد إلينا﴾ أي: أمرنا وأوصانا في كتبه أن لا نؤمن برسول، أي: لا نصدق رسولاً يزعم أنه جاء من عند الله حتى يأتينا بقربان تأكله النار فيكون دليلاً على صدقه، والقربان: كل ما يتقرّب به العبد إلى الله تعالى من نسيكةٍ وصدقةٍ وعملٍ صالح، فُعْلان من القربة، وكانت القرابين والغنائم لا تحل لبني إسرائيل، وكانوا إذا قربوا قرباناً أو غنمُوا غنيمة جاءت نارٌ

---

(١) أخرجه ابن اسحاق في السيرة: ٢ /٢٠٧ ــ ٢٠٨ طبعة الحلبي، وابن جرير الطبري في التفسير: ٧ /٤٤١ ــ ٤٤٤، وابن المنذر وابن أبي حاتم ــ انظر: الدر المنثور: ٢ /٣٩٦، أسباب النزول للواحدي ص(١٦٦).

(٢) ساقط من: (ب).

(٣) في أ: (الباقر).

(٤) انظر: أسباب النزول ص(١٦٧)، تفسير القرطبي: ٤ /٢٩٥.

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾

بيضاء من السماء لا دخان لها، ولها دوي وحفيف[(١)]، فتأكله وتحرق ذلك القربان وتلك الغنيمة فيكون ذلك علامة القبول، وإذا لم يُقبل بقيت على حالها.

وقال السدي: إنّ الله تعالى أمر بني إسرائيل من جاءكم يزعم أنه رسول الله فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقربان تأكله النار حتى يأتيكم المسيح ومحمد، فإذا أتياكم فآمنوا بهما، فإنهما يأتيان بغير قربان، قال الله تعالى إقامة للحجة عليهم، ﴿قلْ﴾يا محمد ﴿قد جاءكم﴾ يا معشر اليهود ﴿رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم﴾ ، من القربان ﴿فلِمَ قتلتموهم﴾؟ يعني: زكريا ويحيى وسائر من قتلوا من الأنبياء، وأراد بذلك أسلافهم فخاطبهم بذلك لأنهم رضوا بفعل أسلافهم ﴿إنْ كنتم صادقين﴾، معناه تكذيبهم مع علمهم بصدقك، كقتل آبائهم الأنبياء، مع الإتيان بالقربان والمعجزات، ثم قال معزياً لنبيّه ﷺ:

﴿فإنْ كذّبوك فقد كُذّبتْ رُسلٌ من قبلك جاؤا بالبيّناتِ والزُّبُرِ﴾، قرأ ابن عامر ﴿وبالزبر﴾ أي: بالكتب المزبورة، يعني: المتكوبة، واحدها زبور مثل: رسول ورُسل، ﴿والكتابِ المنيرِ﴾، الواضح المضيء.

قوله عزّ وجلّ: ﴿كلُّ نفسٍ﴾، منفوسة، ﴿ذائقةُ الموتِ﴾، وفي الحديث : «لمّا خلق الله تعالى آدم اشتكت الأرض إلى ربِّها لما أخذ منها، فوعدَها أن يردّ فيها ما أخذ منها، فما من أحد إلا يدفن في التربة التي خُلق منها»[(٢)]، ﴿وإنّما تُوفون أجوركم﴾، توفون جزاء أعمالكم، ﴿يوم القيامة﴾ إنْ خيراً فخير وإنْ شراً فشر، ﴿فمن زُحزح﴾، نُجّي وأزيل، ﴿عن النارِ وأُدخلَ الجنة فقد فازَ﴾ ظفر بالنجاة ونجا من الخوف، ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾، يعني منفعة ومتعة كالفأس والقدر والقصعة، ثم تزول ولا تبقى.

وقال الحسن: كخضرة النبات ولعب البنات لا حاصل له.

---

(١) في ب: (وهفيف).

(٢) لم يثبت بهذا اللفظ والذي يظهر والله أعلم أنه ليس بحديث وقد ذكره الخازن في تفسيره ولم يشر إلى أنه حديثه. انظر المطالب العالية ٣/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤ فقد ورد قريباً منه.

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾

قال قتادة: هي متاع متروكة يُوشك أن تضمحل بأهلها، فخذوا من هذا المتاع بطاعة الله ما استطعتم، والغرور: الباطل.

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أخبرنا محمد بن يحيى أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ الله تعالى: أعددتُ لعبادي الصالحين مالا عينٌ رأتْ ولا أُذن سمعتْ ولا خطرَ على قلبِ بشر»، واقرؤوا إن شئتم «فلا تعلمُ نفسٌ ما أُخفيَ لهمْ منْ قُرَّةِ أعْيُنٍ جزاءً بما كانوا يعملون» (السجدة ـــ ١٧)، وإنّ في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، واقرؤوا إن شئتم: «وظلٍ ممدُود» (الواقعة ـــ ٣٠) ولموضعُ سَوطٍ في الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، واقرؤوا إن شئتم (فمنْ زُحزِحَ عن النارِ وأُدخلَ الجنّةَ فقدْ فازَ ومَا الحياة الدنيا إلا متاعُ الغُرور)(١).

﴿لتبلونّ في أموالِكم وأنفسكم﴾ الآية، قال عكرمة ومقاتل والكلبي وابن جريج: نزلت الآية في أبي بكر وفنحاص بن عازوراء، وذلك أن النبي ﷺ بعث أبا بكر إلى فنحاص بن عازوراء سيد بني قينقاع ليستمدّه، وكتب إليه كتاباً وقال لأبي بكر رضي الله عنه «لا تفتاتَنّ(٢) عليّ بشيء حتى ترجع»، فجاء أبو بكر رضي الله عنه وهو متوشح بالسيف فأعطاه الكتاب، فلما قرأه قال: قد احتاج ربُّك إلى أن نمده، فهمّ أبو بكر رضي الله عنه أن يضربه بالسيف، ثم ذكر قول النبي ﷺ: «لا تفتاتَنَّ عليّ بشيء حتى ترجع»، فكف فنزلت هذه الآية(٣).

وقال الزهري: نزلت في كعب بن الأشرف فإنه كان يهجُو رسولَ الله ﷺ ويسبّ المسلمين،

---

(١) أخرجه الترمذي في تفسير سورة الواقعة: ٩ /١٧٩ ـــ ١٨٠ وقال حسن صحيح، وأحمد في المسند: ٢ /٤٣٨ عن أبي هريرة، وأخرج بعضه البخاري في التفسير، باب «فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين» ٩ : ٥١٥/٨، وفي بدء الخلق، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها، برقم (٢٨٢٤): ٤ /٢١٧٤. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٢٠٨/١٥ ـــ ٢٠٩.

(٢) كل من أحدث دونك شيئاً، ومضى عليه ولم يستشرك، واستبدّ به دونك، فقد فاتك بالشيء وافتات عليك له أو فيه. وهو «افتعال» من «الفوت»، وهذا السبق إلى الشيء دون ائتمار أو مشورة. انظر: تعليق محمود شاكر على الطبري: ٧/ ٤٥٥ النهاية لابن الأثير: ٣ /٤٧٧.

(٣) الطبري: ٧ /٤٥٥، وعزاه السيوطي في لباب النقول ص(١٢٦) لابن أبي حاتم وابن المنذر، وقال: «إنه سند حسن»، وانظر: فتح الباري: ٨ /٢٣١.

ويحرض المشركين على النبي ﷺ وأصحابه، في شعره ويشبب بنساء المسلمين، فقال النبي ﷺ: «مَنْ لي بابن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله»؟.

فقال محمد بن مسلمة الأنصاري: أنا لك يا رسول الله، أنا أقتله، قال: «فافعلْ إن قدرت على ذلك».

فرجع محمد بن مسلمة فمكث ثلاثاً لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق نفسه، فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ فدعاه، وقال له: لِمَ تركتَ الطعامَ والشراب؟ قال: يا رسول الله قلت قولاً ولا أدري هل أفي به أم لا، فقال: إنما عليك الجهد.

فقال: يا رسول الله إنه لابدّ لنا من أن نقول، قال: قولوا ما بدا لكم فأنتم في حلٍ من ذلك، فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة وسَلْكانُ بنُ سلام وأبو نائلة، وكان أخا كعب من الرضاعة، وعباد بن بشر والحارث بن أوس وأبو عيسى بن جُبير، فمشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد ثم وجّههم، وقال: «انطلقوا على اسم الله اللّهم أعنهم»، ثم رجع رسول الله ﷺ، وذلك في ليلة مقمرة.

فأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه فقدّموا أبا نائلة فجاءه فتحدث معه ساعة وتناشدا الشعر، وكان أبو نائلة يقول الشعر، ثم قال: ويحك يا بن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك فاكتُمْ عليّ، قال: أفعل، قال: كان قدوم هذا الرجل بلادَنا بلاءً، عادتْنا العربُ ورمونا عن قوس واحدة، وانقطعت عنا السبل حتى ضاعت العيال وجهدت الأنفس، فقال كعب: أنا ابن الأشرف أمَا والله لقد كنت أخبرتك يا بن سلامة أن الأمر سيصير إلى هذا، فقال أبو نائلة: / إن معي أصحاباً أردنا أن تبيعنا طعامَك ٧٥/ب
ونُرهنك ونوثّق لك وتحسن في ذلك، قال: أترهنوني أبناءكم، قال: إنا نستحي أن يُعيَّر أبناؤنا فيقال هذا رهينةُ وَسْقٍ، وهذا رهينة وَسْقَيْن، قال: ترهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنُكَ نساءَنا وأنت أجمل العرب ولا نأمنك، وأية امرأة تمتنع منك لجمالك؟ ولكنا نرهنك الحلقة، يعني: السلاح، وقد علمت حاجتنا إلى السلاح، قال: نعم، وأراد أبو نائلة أن لا ينكر السلاح إذا رآه فوعده أن يأتيه فرجع أبو نائلة إلى أصحابه فأخبرهم خبره.

فأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه ليلاً، فهتف به أبو نائلة وكان حديث عهد بعرس، فوثب من ملحفته، فقالت امرأته: أسمع صوتاً يقطر منه الدم، وإنك رجل محارب، وإن صاحب الحرب لا ينزل في مثل هذه الساعة فكلّمْهم من فوق الحصن، فقال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة ورضيعي أبو نائلة وإن هؤلاء لو وجدوني نائماً ما أيقظوني، وإن الكريم إذا دعي إلى طعنة بليلٍ أجاب، فنزل إليهم فتحدث معهم ساعة ثم قالوا: يا بن الأشرف هلْ لك إلى أن نتماشى إلى شعب العجوز نتحدث فيه بقية ليلتنا هذه؟ قال: إن شئتم؟ فخرجوا يتماشون، وكان أبو نائلة قال: لأصحابه إني فاتل شعره فأشمّه فإذا رأيتموني استمكنت

﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧﴾

من رأسه فدونكم فاضربوه، ثم إنه شَام يدَه في فودِ رَأسه ثم شمّ يدَه، فقال: ما رأيت كالليلةِ طيبَ عروس قط، قال: إنه طيب أم فلان يعني امرأته، ثم مشى ساعة ثم عاد لمثلها حتى اطمأن ثم مشى ساعة فعاد لمثلها ثم أخذ بفودي رَأسه حتى استمكن ثم قال: اضربُوا عدوَّ الله فاختلفت عليه أسيافهم فلم تغن شيئاً، قال محمد بن مسلمة فذكرتُ مغولاً في سيفي فأخذته، وقد صاح عدو الله صيحةً لم يبق حَوْلَنا حصنٌ إلا أُوقدت عليه نار، قال فوضعته في ثندوته ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانته، ووقع عدو الله، وقد أُصيب الحارث بن أوس بجرح في رأسه أصابه بعض أسيافنا، فخرجنا وقد أبطأ علينا صاحبنا الحارث ونزفه الدم، فوقفنا له ساعة ثم أتانا يتبع آثارنا فاحتملناه فجئنا به رسول الله آخر الليل وهو قائم يصلي فسلمنا عليه فخرج إلينا فأخبرناه بقتل كعب وجئنا برأسه إليه، وتفل على جُرح صاحبنا.

فرجعنا إلى أهلنا فأصبحنا وقد خافت يهود وقعتنا بعدو الله، فقال رسول الله ﷺ: «من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه»، فوثب مُحَيِّصَةُ بن مسعود على سُنَيْنَة رجل من تجار اليهود كان يلابسهم ويبايعهم فقتله، وكان حُوَيِّصَة بن مسعود إذْ ذَاك لم يُسلْم وكان أسنَّ من محيصة فلما قتله، جعل حويصة يضربه ويقول: أيْ عدو الله قتلته أمَا والله لرُبَّ شحمٍ في بطنك من ماله.

قال محيصة: والله لو أمرني بقتلك من أمرني بقتله لضربت عنقك، قال: لو أمركَ محمد بقتلي لقتلتني؟ قال: نعم، قال والله إنّ ديناً بلغ بك هذا لعجب؟! فأسلم حويصة[1]، وَأنزل الله تعالى في شأن كعب: ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾ لتخبرنّ، اللام للتأكيد، وفيه معنى القسم، والنون لتأكيد القسم ﴿في أموالكم﴾ بالجوائح والعاهات والخسران ﴿وأنفسكم﴾ بالأمراض، وقيل: بمصائب الأقارب والعشائر، قال عطاء: هم المهاجرون أخذ المشركون أموالهم وربَاعَهم وعذّبُوهم، وقال الحسن: هو ما فرض عليهم في أموالهم وأنفسهم من الحقوق، كالصلاة والصيام والحج والجهاد والزكاة، ﴿ولتسمعُنّ منَ الذينَ أوتوا الكتابَ من قبلِكُم﴾ يعني: اليهود والنصارى، ﴿ومنَ الذينَ أشركوا﴾، يعني: مشركي العرب، ﴿أذىً كثيراً وإن تَصبِرُوا﴾ على أذاهم ﴿وتَتَّقُوا﴾، الله، ﴿فإنّ ذلك مِنْ عزمِ الأمور﴾، من حق الأمور وخيرها، وقال عطاء: من حقيقة الإيمان.

﴿وإذْ أخذ الله ميثاقَ الذينَ أوتُوا الكتاب لَتُبيّننه للناس ولا تكتمُونه﴾، قرأ ابن كثير وأهل البصرة

---

(١) أخرج القصة بطولها ابن اسحاق في السيرة: ٢/١٢٣ ــ ١٢٦، واختصرها البخاري في المغازي، باب قتل كعب: ٧/٣٣٧ ــ وانظر: تفسير الطبري: ٧/٤٥٦ ــ ٤٥٨، وعزاه السيوطي في اللباب ص(١٤٦) لعبد الرزاق، وكذلك ابن حجر في الفتح: ٨/٢٣١.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾

وأبو بكر بالياء فيهما، لقوله تعالى: ﴿فنبذوه وراءَ ظُهورهم﴾، وقرأ الآخرون بالتاء فيها على إضمار القول، ﴿فنبذُوه وراءَ ظُهورِهم﴾، أي: طرحوه وضيّعوه وتركوا العمل به، ﴿واشتروا به ثمناً قليلاً﴾، يعني: المآكل والرِّشا، ﴿فبئسَ ما يشترُون﴾، قال قتادة: هذا ميثاق أخذه الله تعالى على أهل العلم فمن عَلِمَ شيئاً فلْيُعلّمه، وإيّاكم وكتمان العلم فإنه هلكة.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشيء، ثم تلا هذه الآية ﴿وإذْ أخذ الله ميثاقَ الذين أُوتوا الكتابَ﴾ الآية.

حدثنا أبو الفضل زياد بن محمد الحنفي أخبرنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن أخبرنا أبو بكر عمر ابن سهل بن إسماعيل الدينوري أخبرنا أحمد بن محمد بن عيسى البِرْتِيّ أخبرنا أبو حذيفة موسى بن مسعود أخبرنا إبراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سُئل عن علم يَعْلَمُه فكتمه أُلْجِمَ يومَ القيامة بلجام من نار»(١).

وقال الحسن بن عمارة: أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألفيته على بابه، فقلت: إن رأيتَ أن تحدثني؟ فقال: أمَا علمتَ أني قد تركتُ الحديث؟ فقلت: إمّا أن تحدثني وإما أن أحدثك، فقال: حدثني، فقلت: حدثني الحكم بن عتيبة عن يحيى بن الجزار قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يَتعلّموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعلِّموا، قال: فحدثني أربعين حديثاً(٢).

قوله: ﴿لا تحسبنّ الذينَ يفرحُون بِمَا أتوا﴾ الآية، قرأ عاصم وحمزة والكسائي ﴿لا تحسبنّ﴾ بالتاء،

---

(١) أخرجه أبو داود في العلم، باب كراهية منع العلم: ٥ /٢٥١، والترمذي في العلم، باب ما جاء في كتمان العلم: ٧ /٤٠٧ ــ ٤٠٨، وقال: حديث حسن. ونقل المنذري تحسين الترمذي له ثم قال: وقد روي عن أبي هريرة من طرق فيها مقال، والطريق التي أخرجه بها أبو داود طريق حسن، فإنه رواه عن التبوذكيّ وقد احتج به البخاري ومسلم ــ عن حماد بن سلمة ــ وقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري ــ عن علي بن الحكم، وهو أبو الحكم البناني، قال الإمام أحمد: ليس به بأس ــ عن عطاء بن أبي رباح، وقد اتفق الإمامان على الاحتجاج به.
وأخرجه أيضاً ابن ماجه في المقدمة، باب من سئل عن علمه فكتمه، بلفظ «ما من رجل يحفظ علماً فيكتمه إلا أتي به يوم القيامه ملجماً بلجام من نار» برقم (٢٦١): ١ /٩٦.
والحاكم في المستدرك: ١ /١٠١، وصححه على شرط الشيخين، وأحمد في المسند: ١ /١٦١، ٢ /٢٦٣ ومواضع أخرى، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ص٢٢، والمصنف في شرح السنة: ١ /٣٠١.
(٢) أخرجه الحارث بن أبي أسامة، أخبرنا عبدالوهاب الخفافي حدثنا الحسن بن عمارة، حدثني الحكم بن عينية عن يحيى بن الجزار، =

أي: لا تحسبن يا محمد الفارِحين، وقرأ الآخرون الياء ﴿لا يحسبن﴾ الفارِحُون فرحَهم مُنجياً لهم من العذاب (فلا يحسبنهم)، قرأ ابن كثير وأبو عمرو: بالياء وضم الباء خبراً عن الفارحين، أي فلا يحسبُنَّ أنفسهم، وقرأ الآخرون بالتاء وفتح الباء، أي: فلا تحسبنّهم يا محمد، وأعاد قوله ﴿فلا تحسبنهم﴾ تأكيداً، وفي حرف عبد الله بن مسعود ﴿ولا يحسبنّ الذينَ يفرحون بما أتوا ويُحبون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا بمفازةٍ من العذاب﴾ من غير تكرار.

واختلفوا فيمن نزلت هذه الآية، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا سعيد بن أبي مريم أنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن أسلم
٧٦/أ عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري / أن رجالاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت ﴿لا تحسبنّ الذينَ يفرحُون بما أتوا﴾[1] الآية.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا إبراهيم بن موسى أنا هشام أن ابن جريج أخبرهم: أخبرني ابن أبي مليكة أن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقل له: لئن كان كل امرىء فرح بما أُوتي وأحب أن يُحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه إنّما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكتموه إيّاه فأخبروه بغيره فأروه أن قد استُحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وإذْ أخذَ الله ميثاقَ الذينَ أُوتُوا الكتابَ﴾ كذلك حتى قولِه: ﴿يفرحون بما أتوا ويُحبّون أن يُحمدوا بما لم يفعلُوا﴾[2].

قال عكرمة: نزلت في فنحاص وأُشيَع وغيرهما من الأحبار يفرحون بإضلالهم الناس وبنسبة الناس إيّاهم إلى العلم وليسوا بأهل العلم[3].

وقال مجاهد: هم اليهود فرحوا بإعجاب الناس بتبديلهم الكتاب وحمدهم إيّاهم عليه[4].

= قال سمعت علياً فذكره... والحسن متروك.

ومن طريق الحارث رواه الثعلبي، وذكره ابن عبد البر في العلم قال: ويروي عن علي.. وذكره صاحب الفردوس عن علي. انظر: الكافي الشاف ص (٣٥).

(١) أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة آل عمران، باب «لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا» ٨ /٢٣٣، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، برقم (٢٧٧٧): ٤ /٢١٤٢.

(٢) أخرجه البخاري في الموضع السابق نفسه، ومسلم في الموضع نفسه برقم (٢٧٧٨).

(٣) تفسير الطبري: ٧ /٤٦٦.

(٤) تفسير الطبري: ٧ /٤٦٩.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾

وقال سعيد بن جبير: هم اليهود فرحوا بما أعطى الله آل إبراهيم وهم برآء من ذلك(١).

وقال قتادة ومقاتل: أتت يهودُ خيبر نبي الله ﷺ فقالوا: نحن نعرفك ونصدقك وإنا على رأيكم ونحن لكم ردء، وليس ذلك في قلوبهم، فلما خرجوا قال لهم المسلمون: ما صنعتم؟ قالوا: عرفناه وصدقناه، فقال لهم المسلمون: أحسنتم هكذا فافعلوا، فحمدوهم ودعوا لهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٢)، وقال: **﴿يفرحون بما أتوا﴾** قال الفراء بما فعلوا، كما قال الله تعالى: «لقد جئت شيئاً فرياً» (مريم — ٢٧) أي: فعلت، **﴿ويُحبون أن يُحمدُوا بما لم يفعلُوا فلا تحسبنّهم بمفازة﴾**، بمنجاة، **﴿منَ العذابِ ولهم عذابٌ أليم﴾**.

﴿ولله مُلكُ السمواتِ والأرض﴾، يصرّفها كيف يشاء، **﴿والله على كل شيءٍ قدير﴾**.

﴿إنّ في خلقِ السمواتِ والأرض واختلافِ الليلِ والنهارِ لآيات لأولي الألباب﴾، أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسين الاسفرايني أنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ أنا أحمد بن عبد الجبار أنا ابن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه رَقَدَ عند رسول الله ﷺ فرآه استيقظ فتسوّك ثم توضأ وهو يقول: **﴿إنّ في خلقِ السمواتِ والأرض﴾** حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاثَ مرات ست ركعات كل ذلك يستاك، ثم يتوضأ ثمّ يقرأ هؤلاء الآيات، ثم أوتر بثلاث ركعات ثم أتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول: «اللهم اجعلْ في بصري نوراً وفي سمعي نوراً وفي لساني نوراً واجعل خلفي نوراً وأمامي نوراً واجعل من فوقي نوراً ومن تحتي نوراً، اللهم أعطني نوراً»(٣).

ورواه كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما، وزاد: «اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً وفي سمعي نوراً وعن يميني نوراً وعن يساري نوراً»(٤).

---

(١) المرجع السابق نفسه.

(٢) الطبري: ٧ /٤٧١. وقد رجح الطبري أن المعنيّ بهم أهل الكتاب الذين أخبر الله عز وجل أنه أخذ ميثاقهم ليبين للناس: أمر محمد ﷺ ولا يكتمونه. انظر ص٤٧١ — ٤٧٢ منه.

(٣) أخرجه البخاري في الدعوات، باب الدعاء إذا انتبه من الليل: ١١ /١١٦ بنحوه، ومسلم في صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه برقم (٧٦٣): ١ /٥٣٠ واللفظ له.

(٤) مسلم في الموضع نفسه: ١ /٥٢٩.

﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿**لآيات لأولي الألباب**﴾ ذوي العقول، ثم وصفهم فقال:

﴿**الذينَ يذكرُونَ الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم**﴾، قال علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهم والنخعي وقتادة: هذا في الصلاة يصلي قائماً فإن لم يستطع فقاعداً فإن لم يستطع فعلى جنب.

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي أنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي أخبرنا أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي أنا هناد أنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله ﷺ عن صلاة المريض، فقال: «صلِ قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب».(١)

وقال سائر المفسرين أراد به المداومة على الذكر في عموم الأحوال لأن الإنسان قلّ ما يخلو من إحدى هذه الحالاتِ الثلاث، نظيره في سورة النساء «فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم» (النساء ــ ١٠٣)، ﴿**ويتفكّرُون في خلق السموات والأرض**﴾، وما أبدع فيهما ليَدُلّهم ذلك على قدرة الله ويعرفوا أن لها صانعاً قادراً مدبراً حكيماً، قال ابن عون: الفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع النبات، وما جليت القلوب بمثل الأحزان، ولا استنارت بمثل الفكرة، ﴿**ربَّنا**﴾ أي: ويقولون ربنا ﴿**ما خلقت هذا**﴾ ردّه إلى الخلق فلذلك لم يقل هذه، ﴿**باطلاً**﴾، أي: عبثاً وهزلاً بل خلقته لأمر عظيم، وانتصب الباطل بنزع الخافض، أي: بالباطل، ﴿**سبحانك فقِنا عذابَ النارِ**﴾.

﴿**ربَّنا إنك من تُدخل النارَ فقد أخزيته**﴾، أي: أهنته، وقيل: أهلكته، وقيل: فضحتَه، لقوله تعالى: (ولا تُخزونِ في ضيفي) (هود ــ ٧٨) فإن قيل: قد قال الله تعالى: «يوم لا يخزي الله النبيَّ والذين آمنوا معه» (التحريم ــ ٨)، ومن أهل الإيمان من يدخل النار، وقد قال: ﴿**إنك مَنْ تدخِلِ النارَ فقد أخزيته**﴾، قيل: قال أنس وقتادة معناه: إنك من تخلد في النار فقد أخزيته(٢)، وقال سعيد بن المسيب هذه خاصة لمن لا يخرج منها(٣)، فقد روى أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أن الله يدخل قوماً النارَ

(١) أخرجه البخاري في تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب: ٢ /٥٨٧، والمصنف في شرح السنة: ٤ /١٠٩.
(٢) تفسير الطبري: ٧/٤٧٧.
(٣) المرجع السابق نفسه.

﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾

ثم يخرجون منها»(١). ﴿**وما للظالمينَ من أنصار**﴾.

﴿**ربَّنا إنّنا سمعنا مُنادياً**﴾ يعني: محمداً ﷺ، قاله ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، وأكثر الناس، وقال القرظي: يعني القرآن، فليس كل أحد يلقى النبي ﷺ، ﴿**يُنادي للإيمان**﴾، أي إلى الإيمان، ﴿**أنْ آمنُوا بربِّكم فآمنا ربنا فاغفرْ لنا ذُنوبَنا وكفِّرْ عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار**﴾، أي: في جملة الأبرار.

﴿**ربّنا وآتِنا ما وعدْتنا على رُسلك**﴾، أي: على ألسِنَةِ رُسلك، ﴿**ولا تُخزنا**﴾، ولا تُعذبنا ولا تهلكنا ولا تفضحنا ولا تُهنا، ﴿**يومَ القيامةِ إنك لا تُخلفُ الميعاد**﴾.

فإن قيل: ما وجه قولهم: ﴿**ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك**﴾، وقد علموا أن الله لا يُخلف الميعاد؟ قيل: لفظه دعاء ومعناه خبر، أي: لتؤتينا ما وعدتنا على رُسلك، تقديره: ﴿**فاغفر لنا ذنوبَنا وكفرْ عنّا سيئاتِنا**﴾ ﴿**ولا تُخزنا يوم القيامة**﴾ لِتُؤتِينا ما وعدتّنا على رُسلك من الفضلِ والرحمة، وقيل: معناه ربّنا
واجعلنا / ممن يستحقون ثوابَك وتؤتِيهم ما وعدتهم على ألسِنَةِ رُسلك لأنهم لم يتيقنوا استحقاقهم لتلك ٧٦/ب
الكرامة، فسألوه أن يجعلهم مستحقين لها، وقيل: إنما سألوه تعجيل ما وعدهم من النصر على الأعداء، قالوا: قد عَلِمنَا أنك لا تخلف، ولكن لا صبرَ لنا على حِلمك فعجِّل خزيهم وانصرنا عليهم.

قوله تعالى: ﴿**فاستجابَ لهم ربُّهم أنّي**﴾أي : بأني، ﴿**لا أُضيع**﴾، لا أُحبط، ﴿**عملَ عاملٍ منكم**﴾، أيها المؤمنون ﴿**من ذكر أو أُنثى**﴾ قال مجاهد: قالت أم سلمة يا رسول الله إني أسمع الله يذكر

(١) أخرج البخاري عن أنس «يخرج قوم من النار بعد ما مسَّهم منها سفع فيدخلون الجنة، فيسميهم أهل الجنة: الجهنميين» كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار: ٤١٦/١١، وفي التوحيد: ١٣/ ٤٣٤.

لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ
وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ
خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾

الرجال في الهجرة ولا يذكر النساء فأنزل الله تعالى هذه الآية، ﴿بعضكم من بعض﴾[1]، قال الكلبي: في الدين والنصرة والموالاة، وقيل: كلكم من آدم وحواء، وقال الضحاك: رجالكم شكل نسائكم ونساؤكم شكل رجالكم في الطاعة، كما قال: «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض» (التوبة ــ ٧١).

﴿فالذين هاجرُوا وأُخرجوا من دِيارِهم وأُوذُوا في سبيلي﴾، أي: في طاعتي وديني، وهم المهاجرون الذين أخرجهم المشركون من مكة، ﴿وقاتَلوا وقُتِلوا﴾، قرأ ابن عامر وابن كثير ﴿قتّلوا﴾، بالتشديد، وقال الحسن: يعني أنهم قطعوا في المعركة، والآخرون بالتخفيف، وقرأ أكثر القراء: ﴿وقاتلوا وقُتلوا﴾ يريد أنهم قاتلوا العدو ثم انهم قُتلوا، وقرأ حمزة والكسائي ﴿قتلوا وقاتلوا﴾ وله وجهان، أحدهما: معناه وقاتل من بقي منهم، ومعنى قوله ﴿وقتلوا﴾ أي: قُتل بعضُهم، تقول العرب قتلنا بني فلان وإنما قتلوا بعضهم، والوجه الآخر ﴿وقتلوا﴾ وقد قاتلوا، ﴿لأكفرنّ عنهمْ سيئاتِهم ولأُدخلنّهم جناتٍ تجري من تحتها الأنهار ثواباً من عندِ الله﴾، نصب على القطع قاله الكسائي، وقال المبرد: مصدر، أي: لأثيبنهم ثواباً، ﴿والله عنده حُسنُ الثواب﴾.

قوله عزّ وجلّ: ﴿لا يَغُرّنّكَ تقلبُ الذينَ كفرُوا في البِلادِ﴾، نزلت في المشركين، وذلك أنهم كانوا في رخاء ولين من العيش يتجرون ويتنعمُون، فقال بعض المؤمنين: إن أعداء الله تعالى فيما نرى من الخير، ونحن في الجهد؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿لا يَغُرّنّك تقلبُ الذين كفروا في البلاد﴾، وضربهم في الأرض وتصرفهم في البلاد للتجارات وأنواع المكاسب، فالخطاب للنبي ﷺ والمراد منه غيره.

﴿متاعٌ قليل﴾، أي: هو متاع قليل، وبُلْغَةٌ فانية ومُتْعَةٌ زائلة، ﴿ثم مأوَاهُم﴾، مصيرُهم، ﴿جهنمُ وبئسَ المهاد﴾، الفِراش.

﴿لكنِ الذينَ اتّقَوا ربَّهم لهم جناتٌ تجري من تحتها الأنهارُ خالدينَ فيها نُزلاً﴾، جزاءً وثواباً، ﴿من عندِ الله﴾، نصب على التفسير، وقيل: جعل ذلك نُزلاً، ﴿وما عند الله خيرٌ للأبرار﴾، من متاع الدنيا.

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة النساء: ٨ /٣٧٧، وصححه الحاكم في المستدرك: ٢ /٣٠٠ على شرط البخاري، والطبري في التفسير: ٧ /٤٨٦ ــ ٤٨٧. وعزاه السيوطي أيضاً لسعيد بن منصور وابن المنذر وعبد الرزاق وابن أبي حاتم والطبراني عن أم سلمة أيضاً.

انظر: الدر المنثور: ٤١٢/٢، ولباب النقول ص (١٥٠) بهامش الجلالين.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾﴾

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد العزيز بن عبد الله أنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عُبيد بن حُنَيْن أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: جئت فإذا رسول الله ﷺ في مَشْرُبَةٍ وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء، وتحت رأسه وسادة من أُدم حشوها ليف، وإن عند رجليه قرظاً مصبوراً وعند رأسه أُهب معلقة فرأيت أثر الحصير في جنبه، فبكيتُ فقال: ما يُبكيك؟ فقلت: يا رسول الله إنّ كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله؟ فقال: «أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة»(١) ؟.

قوله عزّ وجلّ: ﴿وإنَّ من أهلِ الكتابِ لَمَنْ يُؤمنُ باللهِ﴾ الآية، قال ابن عباس وجابر وأنس وقتادة: نزلت في النجاشي ملك الحبشة، واسمه أصحمة وهو بالعربية عطية، وذلك أنه لمّا مات نعاه جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه اخرجوا فصلوا على أخٍ لكم مات بغير أرضكم، النجاشي، فخرج إلى البقيع وكشف له إلى أرض الحبشة فأبصر سريرَ النجاشي وصلى عليه وكبر أربع تكبيرات، واستغفر له، فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على عِلْجٍ حبشي نصراني(٣) لم يره قط، وليس على دينه، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٢).

وقال عطاء: نزلت في أهل نجران أربعين رجلاً [من بني حارث بن كعب](٣)، اثنين وثلاثين من أرض الحبشة وثمانية من الروم، كانوا على دين عيسى عليه السلام، فآمنوا بالنبي ﷺ، وقال ابن جريج: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه(٤).

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة التحريم، باب «تبتغي مرضاة أزواجك» ٨ /٦٥٧.

(٢) قال ابن حجر: ذكره الثعلبي من قول ابن عباس وقتادة، وذكره الواحدي بلا إسناد، ورواه الطبري وابن عدي في ترجمة أبي بكر الهذلي، واسمه سلمى، وهو ضعيف، عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن جابر دون قوله: ونظر إلى أرض الحبشة. وأخرجه الطبراني في الأوسط من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه. انظر الكافي الشاف ص (٣٧).
وعن أنس أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فكبَّر عليه أربعاً» رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد: ٣ /٣٨ ــ ٣٩، ٩ /٤١٩.
تفسير ابن كثير: ١ /٤٤٠.
وصلاة النبي ﷺ على النجاشي ثابتة في الصحيحين. انظر البخاري: ٢ /١١٦، ومسلم: ٢ /٦٥٦ ــ ٦٥٧.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) انظر: البحر المحيط: ٣ /١٤٨.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٢٠٠﴾

وقال مجاهد: نزلت في مؤمني أهل الكتاب كلهم[1]، **﴿وإنّ منْ أهلِ الكتاب لمنْ يُؤمنُ بالله﴾**، **﴿وما أُنزِلَ إليكُم﴾**، يعني: القرآن، **﴿وما أُنزل إليهم﴾**، يعني: التوراة والإنجيل، **﴿خاشعينَ لله﴾** خاضعين مُتواضعينَ لله، **﴿لا يشترون بآياتِ الله ثمناً قليلاً﴾**، يعني: لا يُحرفون كُتُبَهم ولا يكتُمون صفة محمد ﷺ لأجل الرياسة والمأكلة، كفعل غيرهم من رؤساء اليهود، **﴿أولئك لهم أجرُهم عندَ ربِّهم إنّ الله سريعُ الحساب﴾**.

قوله عز وجل: **﴿ياأيها الذينَ آمنُوا اصْبِرُوا وصَابِرُوا ورَابِطُوا﴾**، قال الحسن: اصبروا على دينكم ولا تَدَعُوه لشدّةٍ ولا رخاء، وقال قتادة: اصبروا على طاعة الله.

وقال الضحاك ومقاتل بن سليمان: على أمر الله.

وقال مقاتل بن حيان: على أداء فرائض الله تعالى، وقال زيد بن أسلم: على الجهاد.

وقال الكلبي: على البلاء، وصابروا يعني: الكفارَ، ورابطوا يعني: المشركين، قال أبو عبيدة، أي داوموا واثبتوا، والربطُ الشدُّ، وأصل الرباط أن يربط هؤلاء خيولهم، وهؤلاء خيولهم، ثم قيل: ذلك لكل مقيم في ثغرٍ يدفعُ عمن وراءه، وإن لم يكن له مركب.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد الله بن منير سمع أبا النضر أنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل ابن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: «رِباطُ يومٍ في سبيلِ الله خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضعُ سَوط أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خيرٌ من الدنيا وما عليها»[2].

أخبرنا أبو الحسن علي بن يوسف الجويني أخبرنا أبو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي أخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم أبو بكر الجُورْبَذيّ أنا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السِّمط عن سلمان الخير أنّ رسول الله ﷺ قال: «من رابط يوماً وليلة في سبيلِ الله كان له أجرُ صيام

(١) انظر: تفسير الطبري: ٧ /٤٩٨ ــ ٤٩٩، الدر المنثور: ٢ /٣٨٨، وابن كثير: ١ /٤٤٠.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد، باب فضل رباط يوم في سبيل الله.. ٦ /٨٥، وقد ساق ابن كثير كثيراً من الأحاديث في هذا المعنى في تفسيره للآية: ١ /٤٤٥ ــ ٤٤٨.

شهرٍ مقيمٍ، ومن مات مرابطاً جرَى له مثل ذلك الأجر، وأُجْرِي عليه من الرزق، وأُمن من الفتّان»[1].

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: لم يكن في زمان النبي ﷺ غزوٌ يرابط فيه، ولكنه انتظار الصلاة خلف الصلاة، ودليل هذا التأويل ماأخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي أنا زاهر بن أحمد الفقيه أنا أبوإسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألَا أُخبركم بما يمحو الله الخطايا ويرفع / به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرةُ الخُطا إلى المساجد، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط»[2]. ٧٧/أ

﴿واتقُوا الله لعلكُم تُفلحُون﴾، قال بعض أرباب اللسان: اصبِرُوا على النعماء وصابرُوا على البأساء والضراء ورابطوا في دار الأعداء واتقوا إله الأرض والسماء لعلكم تُفلحون في دار البقاء.

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ــ برقم (١٩١٣): ٣ /١٥٢٠، بلفظ «رباط يوم وليلة» والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٥٢.

والفتّان: يروي بضم الفاء وفتحها، فالضم جمع فاتن وهو الذي يضل الناس عن الحق ويفتنهم وبالفتح هو الشيطان، لأنه يفتن الناس عن الدين، وفتّان: من أبنية المبالغة في الفتنة. انظر: النهاية: ٣ /٤١٠.

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة ــ باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره برقم (٢٥١): ٢١٩/١، المصنف في شرح السنة: ١ /٣٢٠.

سورة النساء ـــ مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾

قوله تعالى: ﴿**ياأيّها الناسُ اتقُوا ربَّكم الذي خلقكمْ مِنْ نفسٍ واحدةٍ**﴾، يعني: آدم عليه السلام، ﴿**وخلق منها زوجَها**﴾، يعني: حواء، ﴿**وبثَّ منهما**﴾، نشر وأظهر، ﴿**رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تَسَاءَلُونَ بهِ**﴾، أي: تتساءلون به، وقرأ أهل الكوفة بتخفيف السين على حذف إحدى التاءين، كقوله تعالى: (ولا تَعَاوَنُوا)، ﴿**والأرْحَامَ**﴾، قراءة العامة بالنصب، أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، وقرأ حمزة بالخفض، أي: به وبالأرحام كما يقال: سألتُك بالله والأرحام، والقراءة الأولى أفصح لأن العربَ لا تكاد تنسق بظاهر على مُكنّى إلا أن تعيد الخافض فتقول: مررتُ به وبزيد، إلا أنه جائز مع قلته، ﴿**إنّ الله كان عليكم رقيباً**﴾، أي: حافظاً.

قوله تعالى: ﴿**وآتُوا اليتامَى أموالَهم**﴾، قال مقاتل والكلبي: نزلت في رجل من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلمّا بلغَ اليتيمُ طلبَ المالَ فمنعه عمه فترافعا إلى النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية، فلما سمعها العمُّ قال: أطعنا الله وأطعنا الرسول نعوذُ بالله من الحَوْبِ الكبير، فدفع إليه ماله فقال النبي ﷺ: «من يوقَ شُحَّ نفسه ويُطعْ ربَّه هكذا فإنه يَحُلُّ دارَه»، يعني: جنته، فلما قبض الفتَى ماله أنفق في سبيل الله، فقال النبي ﷺ: «ثبت الأجر وبقيَ الوزرُ» فقالوا: كيف بقي الوزرُ؟ فقال: «ثبت الأجر للغلام وبقي الوزر على والده»(١).

وقوله ﴿**وآتُوا**﴾ خطاب للأولياء والأوصياء، واليتامى: جمع يتيم، واليتيم: اسم لصغير لا أبَ له ولا جد، وإنما يدفع المال إليهم بعد البلوغ، وسماهم يتامى هاهنا على معنى أنهم كانوا يتامى.

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص(١٣٦) دون إسناد، عازياً للكلبي ومقاتل، وانظر: تفسير القرطبي: ٥ /٨، البحر المحيط: ٣ /١٥٩.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾

﴿ولا تتبدَّلُوا﴾ أي: لا تستبدلوا، ﴿الخبيثَ بالطيب﴾، أي: مالهُم الذي هو حرام عليكم بالحلال من أموالكم، واختلفوا في هذا التبدل، قال سعيد بن المنسيب والنخعي والزهري والسدي: كان أولياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم ويجعلون مكانه الرديء، فربّما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها المهزولة، ويأخذ الدرهمَ الجيد ويجعل مكانه الزيف، ويقول: درهمٌ بدرهم، فنُهوا عن ذلك.

وقيل: كان أهل الجاهلية لا يُورِّثون النساء والصبيان ويأخذ الأكبرُ الميراثَ، فنصيبه من الميراث طيب، وهذا الذي يأخذه خبيث، وقال مجاهد: لا تتعجلِ الرزقَ الحرام قبل أن يأتيَك الحلال.

﴿ولا تأكلوا أموالَهم إلى أموالِكم﴾، أي: مع أموالكم، كقوله تعالى: (من أنصاري إلى الله) أي: مع الله، ﴿إنه كان حُوباً كبيراً﴾ أي: إثماً عظيماً.

وقوله تعالى: ﴿وإن خفتم ألّا تُقسطوا في اليتامَى فانْكِحُوا مَا طَابَ لكم مِنَ النساءِ مثنَى وثُلاثَ ورُباعَ﴾ الآية. اختلفوا في تأويلهم، فقال بعضهم: معناه إن خفتم يا أولياء اليتامى أن لا تعدلوا فيهنّ إذا نكحتُموهنّ فانكحُوا غيرَهنّ من الغرائب مثنَى وثُلاث ورُباعَ.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال: كان عروة بن الزبير يحدث أنه سأل عائشة رضي الله عنها ﴿وإن خفتم ألّا تُقْسِطُوا في اليتامى فانِكحُوا ما طابَ لكم منَ النساء﴾ قالت: هي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجَها بأدنى من سنة نسائها، فنهُوا عن نكاحهنّ إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأُمروا بنكاح من سواهنّ من النساء، قالت عائشة رضي الله عنها: ثم استفتى الناسُ رسولَ الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿ويستفتونك في النساء قل الله يُفتيكم فيهنّ﴾ إلى قوله تعالى ﴿وترغَبون أنْ تنكحوهن﴾(١). فبيّن الله تعالى في هذه الآية أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال أو مال، رَغِبُوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، وإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يُقسطوا لها الأوْفَى من الصداق ويُعطوها حقَّها.

(١) أخرجه البخاري في التفسير ــ تفسير سورة النساء، باب «وإن خفتم أن لا تقسطوا...» ٨ /٢٣٩، ومسلم في التفسير برقم (٣٠١٨): ٤ /٢٣١٣ ــ ٢٣١٤.

قال الحسن: كان الرجل من أهل المدينة يكون عنده الأيتام وفيهن من يحل له نكاحها فيتزوجها لأجْلِ مالها وهي لا تعجبه كراهية أن يَدخله غريبٌ فيشاركه في مالها، ثم يسيء صحبتها ويتربص بها أن تموت ويرثها، فعاب الله تعالى ذلك، وأنزل الله هذه الآية.

وقال عكرمة: كان الرجل من قريش يتزوج العشر من النساء والأكثر فإذا صار معدماً من مُؤَنِ نسائه مالَ إلى مال يتيمه الذي في حجره فأنفقه، فقيل لهم: لا تزيدوا على أربع حتى لا يحوجكم إلى أخذ أموال اليتامى، وهذه رواية طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقال بعضهم: كانوا يتحرجون عن أموال اليتامى ويترخصون في النساء، فيتزوجون ما شاؤوا وربما عدلوا وربما لم يعدلوا، فلما أنزل الله تعالى في أموال اليتامى ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم**﴾ أنزل هذه الآية ﴿**وإن خِفتُم ألّا تُقسطوا في اليتامى**﴾ يقول كما خفتم أن لا تُقسطوا في اليتامى فكذلك خافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهنّ فلا تتزوجوا أكثر مما يُمكنكم القيام بحقهن، لأن النساء في الضعف كاليتامى، وهذا قول سعيد بن جبير وقتادة والضحاك والسدي(1)، ثم رخص في نكاح أربع فقال: ﴿**فانكِحُوا ما طابَ لكم من النساء مثنى وثُلاثَ ورُباعَ فإن خِفتم ألّا تعدِلُوا**﴾ فيهن ﴿**فواحدة**﴾، وقال مجاهد: معناه إن تحرجتم منْ وِلاية اليتامَى وأموالِهم إيماناً فكذلك تحرجوا من الزنا فانكحوا النساء الحلال نكاحاً طيباً ثم بين لهم عدداً، وكانوا يتزوجون ما شاؤوا من غير عدد، قوله تعالى: ﴿**فانكِحُوا ما طابَ لكم منَ النساءِ**﴾ أي: مَنْ طَابَ كقوله تعالى: «والسماء وما بناها» (الشمس ــ ٥) أي ومن بناها «قال فرعونُ وَمَا ربُّ العالمين» (الشعراء ــ ٢٣) والعرب تضع «من» و «ما» كل واحدة موضع الأخرى، كقوله تعالى: «فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجلين» (النور ــ ٤٥)، وطابَ أي: حلّ لكم من النساء مثنى وثلاث / ورباع، معدولات عن اثنين وثلاث، وأربع، ولذلك لا ينصرفنَ، والواو بمعنى أو، للتخيير، كقوله تعالى: «أن تقوموا لله مثنى وفُرادى» (سبأ ــ ٤٦): «أولي أجنحة مثنى وثُلاث / ٧٧/ب
ورُباع» (غافر ــ ١) وهذا إجماع أن أحداً من الأمة لا يجوز له أن يزيد على أربع نسوة، وكانت الزيادة من خصائص النبي ﷺ، لا مشاركة معه لأحد من الأمة فيها، وروي أن قيس بن الحارث كان تحته ثمان نسوة فلما نزلت هذه الآية قال له رسول الله ﷺ: «طلق أربعاً وأمسك أربعاً» قال فجعلت أقول للمرأة التي لم تلد يا فلانة أدبري والتي قد ولدت يافلانة أقبلي(2). ورُوي أن غَيلان بن سلمة الثقفي أسلم

---

(1) انظر في هذه الأقوال: الطبري: ٧ /٥٣٤ ــ ٥٣٩.

(2) أخرجه أبو داود في الطلاق، باب فيمن أسلم وعنده نساء أكثر من أربعة أو اختان: ٣ /١٥٥ عن الحارث بن قيس الأسدي، وقال: وفي رواية: «قيس بن الحارث» وصوَّبه بعضهم، وابن ماجه في النكاح، باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة برقم (١٩٥٢): ١ /٦٢٨، والبيهقي في السنن: ٧ /١٨٣، وابن أبي شيبة في المصنف: ٤ /٣١٧. قال المنذري: وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: وقد ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال أبو القاسم البغوي: ولا أعلم للحارث بن قيس حديثاً غير هذا. وقال أبو عمر النمري ــ ابن عبد البر ــ : ليس له إلا حديث واحد، ولم يأت من وجه صحيح. انظر: مختصر سنن أبي داود: ٣ /١٥٦. =

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ٤﴾

وعنده عشر نسوة فقال له النبي ﷺ: «أمسك أربعاً وفارق سائرهن»(١).

وإذا جمع الحرُّ بينَ أربع نسوة حرائر يجوز، فأمّا العبد فلا يجوز له أن ينكح أكثر من امرأتين عند أكثر أهل العلم أخبرنا عبد الوهاب بن أحمد الخطيب أنا عبد العزيز أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى أبي طلحة عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: ينكح العبد امرأتين ويطلق طلقتين وتعتد الأمة بحيضتين، فإن لم تكن تحيض فبشهرين أو شهر ونصف»(٢) وقال ربيعة: يجوز للعبد أن ينكح أربع نسوة كالحر.

﴿فإن خِفتُم﴾، خشيتُم، وقيل: علمتم، ﴿ألّا تعدِلُوا﴾، بين الأزواج الأربع، ﴿فواحدةً﴾ أي: فانِكحُوا واحدةً. وقرأ أبو جعفر ﴿فواحدةٌ﴾ بالرفع، ﴿أو ما ملكت أيمانُكم﴾، يعنى السراري لأنه لا يلزم فيهن من الحقوق ما يلزم في الحرائر، ولا قسم لهن، ولا وقف في عددهن، وذكر الأيمان بيان، تقديره: أو ما ملكتم، وقال بعض أهل المعاني: أو ما ملكت أيمانكم أي: ما ينفذ فيه إقسامكم، جعله من يمين الحلف، لا يمين الجارحة، ﴿ذلك أدْنى﴾، أقرب، ﴿أنْ لا تَعُولُوا﴾ أي: لَا تَجُورُوا ولا تميلوا، يقال: ميزان عائل، أي: جائر مائل، هذا قول أكثر المفسرين، وقال مجاهد: أنْ لا تضلوا، وقال الفراء: أنْ لا تجاوزوا ما فرض الله عليكم، وأصل العول: المجاوزة، ومنه عَوْلُ الفرائض، وقال الشافعي رحمه الله: أنْ لا تَكْثُر عيالُكم، وما قاله أحد، إنما يقال من كثرة العيال: أعال يعيل إعالة، إذا كثر عياله. وقال أبو حاتم: كان الشافعي رضي الله عنه أعلم بلسان العرب منّا ولعله لُغةٌ، ويقال: هي لغة حمير، وقرأ طلحة بن مصرف ﴿أنْ لا تعيلوا﴾ وهي حجة لقول الشافعي رضوان الله عليه.

﴿وآتوا النّساءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، قال الكلبي ومجاهد: هذا الخطاب للأولياء، وذلك أنّ وَليّ المرأة

= ويشهد له الحديث الآتي بعده، وقد حسَّن الألباني هذا الحديث في إرواء الغليل: ٦ /٢٩٥ ــ ٢٩٦، وانظر: تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير ص٣٤٤ ــ ٣٤٥.

(١) أخرجه الترمذي في النكاح، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة: ٤ /٢٧٨، وقال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري وحمزة قال: حدثت عن محمد بن سويد الثقفي: أن غيلان... وأخرجه ابن ماجه في النكاح، باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، برقم (١٩٥٣): ١ /٦٢٨، ومالك في الموطأ بلاغاً: ٢ /٥٨٦ في الطلاق، وابن حبان في كتاب النكاح، باب فيمن أسلم وتحته أكثر من عشر نسوة، برقم (١٢٧٧) ص (٣١٠) من موارد الظمآن، والحاكم في المستدرك: ٢ /١٩٢ ــ ١٩٣، والبيهقي في السنن: ٧ /١٤٩، ١٨١، وأحمد في المسند: ٢ /٤٤. وانظر تلخيص الحبير: ٣ /١٦٨ ــ ١٦٩، تحفة الطالب لابن كثير ص٣٤٠ وما بعدها، ومختصر المنذري، ٣ /١٥٦ ــ ١٥٧، ارواء الغليل للألباني: ٦ /٢٩١ ــ ٢٩٥.

(٢) أخرجه الشافعي: ٢ /٥٧ من ترتيب المسند للإمام الشافعي، ومن طريقة البيهقي في سننه، وإسناده صحيح. والمصنف في شرح السنة: ٩ /٦٠.

كان إذا زوجها فإن كانت معهم في العشيرة لم يعطها من مهرها قليلاً ولا كثيراً، وإن كان زوجها غريباً حملوها إليه على بعير ولم يعطوها من مهرها غير ذلك، فنهاهم الله عن ذلك وأمرهم أن يدفعوا الحق إلى أهله.

[قال الحضرمي: كان أولياء النساء يُعطي هذا أُختَه على أن يعطيه الآخرُ أُخته، ولا مهرَ بينهما، فنُهوا عن ذلك وأُمروا بتسميةِ المهر في العقد. أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ «نهى عنِ الشِّغَار .

والشغار: أن يُزوّج الرجل ابنته على أن يزوج الرجل الآخر ابنته، وليس بينهما صداق»[(١)].

وقال الآخرون: الخطاب للأزواج أُمروا بإيتاء نسائهم الصداق، وهذا أصح، لأن الخطاب فيما قبلُ مع الناكحين، والصَّدُقات: المهور، واحدها صدقة ﴿نحلة﴾ قال قتادة: فريضةً، وقال ابن جريج: فريضة مسماة، قال أبو عبيدة: ولا تكون النحلة إلا مسماةً معلومة، وقال الكلبي: عطية وهبة، وقال أبو عبيدة: عن طيب نفس][(٢)]، وقال الزجاج: تديناً.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد الله بن يوسف أخبرنا الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحقُّ الشروطِ أن تُوفوا به ما اسْتحللتمْ به الفروج»[(٣)]

﴿فإنْ طِبْنَ لكم عنْ شيءٍ منهُ نَفْساً﴾، يعني: فإن طابت نفوسُهن بشيء من ذلك فوهبنَ منكم، فنقل الفعل من النفوس إلى أصحابها فخرجت النفس مفسراً، فلذلك وحّد النفس، كما قال الله تعالى: «وضاق بهم ذرعاً» (هود ــ ٧٧) (العنكبوت ــ ٣٣) «وقَرّي عيناً» (مريم ــ ٢٦) وقيل: لفظها واحد ومعناها جمع، ﴿فكُلُوه هنِيئاً مَرِيئاً﴾، سائغاً طيباً، يقال هنأ في الطعام يهنىء بفتح النون في الماضي وكسرها في الباقي[(٤)]، وقيل: الهنيء: الطيب المساغ الذي لا ينغصه شيء، والمريء: المحمود العاقبة التام

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب الشغار: ٩ /١٦٢، ومسلم في النكاح، باب تحريم الشغار وبطلانه برقم (١٤١٥): ٢ /١٠٣٤، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٩٧.

(٢) ما بين القوسين ساقط من «ب».

(٣) أخرجه البخاري في الشروط، باب الشروط في المهر عند عقد النكاح: ٥ /٣٢٣، وفي النكاح أيضاً، ومسلم في النكاح، باب الوفاء بالشروط في النكاح برقم (١٤١٨): ٢ /١٠٣٥ ــ ١٠٣٦، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٥٣.

(٤) في أ: (الغابر).

﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٥﴾

الهضم الذي لا يضر، قرأ أبو جعفر ﴿هنيّاً مريّاً﴾ بتشديد الياء فيهما من غير همز، وكذلك «بري»، «وبريون»، «وبرياً» «وكهية» والآخرون يهمزونها.

قوله تعالى: ﴿ولا تُؤتُوا السُّفَهاءَ أموالَكُمُ التي جعلَ الله لكم قياماً﴾، اختلفوا في هؤلاء السفهاء فقال قوم: هم النساء، وقال الضحاك: النساء من أسفه السفهاء، وقال مجاهد: نهى الرجال أن يُؤتوا النساء أموالهم وهنّ سفهاء، مَنْ كُنَّ، أزواجاً أو بناتٍ أو أمهات، وقال آخرون: هم الأولاد، قال الزهري: يقول لا تعطِ ولدكَ السفيه مالك الذي هو قيامك بعد الله تعالى فيفسده، وقال بعضهم: هم النساء والصبيان، وقال الحسن: هي امرأتك السفيهة وابنكَ السفيه، وقال ابن عباس: لا تعمد إلى مالك الذي خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك أو بنيك فيكونوا هم الذين يقومون عليك، ثم تنظر إلى ما في أيديهم، ولكن أمسك مالك وأصلحه وكن أنتَ الذي تُنفق عليهم في رزقهم ومُؤنتهم، قال الكلبي: إذا علم الرجل أنّ امرأته سفيهة مفسدة وأن ولده سفيه مفسد فلا ينبغي أن يُسلّط واحداً منهما على ماله فيفسده. وقال سعيد بن جبير وعكرمة: هو مال اليتيم يكون عندك، يقول لا تؤته إيّاه وأنفق عليه حتى يبلغ، وإنّما أضاف إلى الأولياء فقال: ﴿أموالكم﴾ لأنهم قوامها ومدبروها.

والسفيه الذي لا يجوز لوليه أن يؤتيه ماله هو المستحق لِلْحَجْرِ عليه، وهو أن يكون مبذراً في ماله أو مفسداً في دينه، فقال جلّ ذكره: ﴿ولا تؤتوا السفهاء﴾، أي: الجهال بموضع الحق أموالكم التي جعل الله لكم قياماً.

قرأ نافع وابن عامر ﴿قيماً﴾ بلا ألف، وقرأ الآخرون ﴿قياماً﴾ وأصله: قواماً، فانقلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها، وهو ملاك الأمر وما يقوم به الأمر. وأراد ههنا قِوام عيشكم الذي تعيشون به. قال الضحاك: به يقام الحج والجهاد وأعمال البرّ وبه فكاك الرقاب من النار.

﴿وارزُقُوهم فيها﴾ / أي: أطعموهم، ﴿واكسُوهم﴾، لمن يجب عليكم رزقه ومؤنته، وإنما قال ﴿فيها﴾ ولم يقل: منها، لأنه أراد: اجعلوا لهم فيها رزقاً فإن الرزق من الله: العطيةُ من غير حدٍّ، ومن العباد إجراء (١) موقتٌ محدود. ﴿وقُولوا لهم قولاً معروفاً﴾ عِدَة جميلة، وقال عطاء: إذا ربحتُ أعطيتُك وإن غنمتُ جعلت لك حظاً، وقيل: هو الدعاء، وقال ابن زيد: إن لم يكن ممن تجب عليكم نفقته، قل له: ٧٨/أ

---

(١) في ب (أجر).

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾

عافاك الله وإيّانا، بارك الله فيك، وقيل: قولاً ليّناً تطيبُ به أنفسُهم.

قوله تعالى: ﴿وابتلُوا اليتامَى﴾، الآية نزلت في ثابت بن رفاعة وفي عمه، وذلك أن رفاعة توفي وترك ابنه ثابتاً وهو صغير، فجاء عمه إلى النبي ﷺ وقال: إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله ومتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية[1] ﴿وابْتَلُوا اليتامَى﴾ اختبروهم في عقولهم وأديانِهم وحفظِهم أموالَهم، ﴿حتى إذا بلغُوا النكاحَ﴾، أي: مبلغ الرجال والنساء، ﴿فإن آنستم﴾، أبصرتم، ﴿منهم رُشداً﴾، فقال المفسرون يعني: عقلاً وصلاحاً في الدين وحفظاً للمال وعلماً بما يصلحه. وقال سعيد بن جبير ومجاهد والشعبي: لا يدفع إليه ماله وإن كان شيخاً حتى يؤنس منه رشده.

والابتلاء يختلف باختلاف أحوالهم فإن كان ممن يتصرف في السوق فيدفع الولي إليه شيئاً يسيراً من المال وينظر في تصرفه وإن كان ممن لا يتصرف في السوق فيختبره في نفقة داره، والإنفاق على عبيده وأجرائه، وتُختبر المرأةُ في أمر بيتها وحفظ متاعها وغزلها واستغزالها، فإذا رأى حُسنَ تدبيره، وتصرفه في الأمور مراراً يغلب على القلب رشده، دفعَ المالَ إليه.

واعلمْ أن الله تعالى علّق زوال الحَجْرِ عن الصغير وجواز دفع المال إليه بشيئين: بالبلوغ والرُّشد، فالبلوغ يكون بأحد (أشياء أربعة)[2]، اثنان يشترك فيهما الرجال والنساء، واثنان تختصان بالنساء:

فما يشترك فيه الرجال والنساء أحدهما السن، والثاني الاحتلام، أمّا السن فإذا استكمل المولود خمس عشرة سنة حكم ببلوغه غلاماً كان أو جارية، لما أخبرها عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز ابن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أخبرنا سفيان عن عُيينة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: عُرضتُ على رسول الله ﷺ عام أُحد وأنا ابنُ أربع عشرة سنة، فردّني، ثم عُرضتُ عليه عام الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني[3]، قال نافع:

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص (١٣٧) بدون إسناد. وانظر: الدر المنثور: ٢ /٤٣٧، القرطبي: ٥ /٣٤، وذكره ابن حجر بنحوه في الإصابة: ١ /٣٨٧ وقال: هذا مرسل رجاله ثقات.

(٢) في أ: (الأشياء الأربعة).

(٣) أخرجه البخاري في الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم: ٥ /٢٧٦، ومسلم في الإمارة، باب بيان سن البلوغ برقم (١٨٦٨): ٣ /١٤٩٠.

فحدثتُ بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز، فقال: هذا فرق بين المقاتلة والذرّية، وكتب أن يفرض لابن خمس عشرة سنة في المقاتلة، ومن لم يبلغها في الذرية. وهذا قول أكثر أهل العلم.

وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: بلوغ الجارية باستكمال سبعَ عشرة، وبلوغ الغلام باستكمال ثماني عشرة سنة.

وأمّا الاحتلام فنعني به نزول المني سواء كان بالاحتلام أو بالجماع، أو غيرهما، فإذا وجدت ذلك بعد استكمال تسع سنين من أيهما كان حُكم ببلوغه، لقوله تعالى: ﴿**وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذِنوا**﴾ وقال النبي ﷺ لمعاذٍ في الجزية حين بعثه إلى اليمن: «خُذْ من كل حالم ديناراً»(١).

وأما الإنبات، وهو نبات الشعر الخشن حول الفرج: فهو بلوغ في أولاد المشركين، لِما رُوي عن عطية القرظي قال: كنتُ من سبي قريظة، فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قُتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت ممن لم ينبت(٢).

وهل يكون ذلك بلوغاً في أولاد المسلمين؟ فيه قولان، أحدهما: يكون بلوغاً كما في أولاد الكفار، والثاني: لا يكون بلوغاً لأنه يمكن الوقوف على مواليد المسلمين بالرجوع إلى آبائهم، وفي الكفار لا يوقف على مواليدهم، ولا يقبل قول آبائهم فيه لكفرهم، فجعل الإنبات الذي هو أمارة البلوغ بلوغاً في حقهم.

وأما ما يختص بالنساء: فالحيض والحَبَل، فإذا حاضت المرأة بعد استكمال تسع سنين يُحكم ببلوغها، وكذلك إذا ولدت يحكم ببلوغها قبل الوضع بستة أشهر لأنها أقل مدة الحمل.

وأمّا الرشد: فهو أن يكون مصلحاً في دينه وماله، فالصلاح في الدين هو أن يكون مجتنباً عن الفواحش والمعاصي التي تسقط العدالة، والصلاح في المال هو أن لا يكون مبذراً، والتبذير: هو أن ينفق ماله فيما لا يكون فيه محمدة دنيويّة ولا مثوبة أخرويّة، أو لا يُحسن التصرفَ فيها، فيغبن في البيوع فإذا بلغ الصبي وهو مفسد في دينه وغير مصلح لماله، دام الحجر عليه، ولا يدفع إليه ماله ولا ينفذ تصرفه.

وعند أبي حنيفة رضي الله عنه إذا كان مصلحاً لماله زال الحجر عنه وإن كان مفسداً في دينه، وإذا

---

(١) قطعة من حديث أخرجه أبو داود في الزكاة، باب في زكاة السائمة: ٢ /١٩٥، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في زكاة البقر: ٣ /٢٥٧، وقال: هذا حديث حسن. ثم قال: وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق... وهذا أصح، وأخرجه النسائي في الزكاة، باب زكاة البقر: ٥ /٢٦، والدارقطني: ٢ /١٠٢، والحاكم: ١ /٣٩٨ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وأحمد في المسند: ٥ /٢٣٠، ٢٣٣، شرح السنة: ٦ /١٩، وانظر ما قاله ابن حجر في تلخيص الحبير: ٤ /١٢٢.

(٢) أخرجه أبو داود في الحدود، باب في الغلام يصيب الحد: ٦ /٢٣٣، والترمذي في السير، باب ما جاء في الحِلْف: ٥ /٢٠٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في قطع السارق، باب القطع في السفر ٨ /٩٢. وابن ماجه في الحدود، باب من لا يجب عليه الحد، برقم (٢٥٤١): ٢ /٨٤٩، والدارمي في السير، باب حدّ الصبي متى يقتل: ٢ /٢٢٣، والإمام أحمد في المسند: ٤ /٣١٠، ٥ /٣١٢، وأخرجه ابن حبان، في موارد الظمآن، ص(٣٦٠).

كان مفسداً لمالِه قال: لا يدفع إليه المال حتى يبلغ خمساً وعشرين سنة، غير أن تصرفّه يكون نافذاً قبله. والقرآن حجة لمن استدام الحجر عليه، لأنّ الله تعالى قال: ﴿**حتى إذا بلغُوا النكاحَ فإن آنستم منهم رشداً فادْفَعُوا إليهم أموالهم**﴾، أمر بدفع المال إليهم بعد البلوغ وإيناس الرشد، والفاسق لا يكون رشيداً وبعد بلوغه خمساً وعشرين سنة، وهو مفسد لماله بالاتفاق غير رشيد، فوجب أن لا يجوز دفع المال إليه كما قبل بلوغ هذا السن.

وإذا بلغ وأونس منه الرشد، زال الحجر عنه، ودفع إليه المال رجلاً كان أو امرأة تزوج أو لم يتزوج.

وعند مالك رحمه الله تعالى: إن كانت امرأة لا يدفع المال إليها ما لم تتزوج، فإذا تزوجت دفع إليها، ولكن لا ينفذ تصرفها إلا بإذن الزوج، ما لم تكبر وتُجرَّب.

فإذا بلغ الصبي رشيداً وزال الحجر عنه ثم عاد سفيهاً، نظر: فإن عاد مبذراً لماله حجر عليه، وإن عاد مفسداً في دينه فعلى وجهين: أحدهما: يعاد الحجر عليه كما يستدام الحجر عليه إذا بلغ بهذه الصفة، والثاني: لا يعاد لأن حكم الدوام أقوى من حكم الابتداء.

وعند أبي حنيفة رحمه الله تعالى: لا حجر على الحر العاقل البالغ بحال، والدليل على إثبات الحجر من اتفاق الصحابة رضي الله عنهم ما روي عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن جعفر ابتاع أرضاً سبخة بستين ألف درهم، فقال علي: لآتين عثمان فلأحجرن عليك فأتى ابن جعفر الزبير فأعلمه بذلك [فقال الزبير: أنا شريكك في بيعتك، فأتى علي عثمان وقال: احجر على هذا][1]، فقال الزبير: أنا شريكه، فقال عثمان: كيف أحجر على رجل في بيع شريكه فيه الزبير[2]، فكان ذلك اتفاقاً منهم على جواز الحجر حتى احتال الزبير في دفعه.

قوله تعالى: ﴿**ولا تأكلوها**﴾ يامعشر الأولياء ﴿**إسرافاً**﴾ بغير حق، ﴿**وبداراً**﴾ أي مبادرة ﴿**أن يكبروا**﴾ و ﴿**أن**﴾ في محل النصب، يعني: لا تبادروا كبرهم ورشدهم حذراً من أن يبلغوا فيلزمكم تسليمها إليهم، ثم بيَّن ما يحل لهم من مالهم فقال: ﴿**ومن كان غنياً فليستعفف**﴾ أي يمتنع من مال اليتيم فلا يرزأه قليلًا ولا كثيراً، والعفة: الامتناع مما لا يحل ﴿**ومن كان فقيراً**﴾ محتاجاً إلى مال اليتيم وهو يحفظه ويتعهده فليأكل / بالمعروف. ٧٨/ب

أخبرنا محمد بن الحسن المروزي أخبرنا أبو سهل محمد بن عمر السِّجزي أخبرنا الإمام أبو سليمان الخطابي أخبرنا أبو بكر بن داسة التمار أخبرنا أبو داؤد السجستاني أخبرنا حميد بن مسعدة أن خالد بن

(١) ساقط من (ب).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند: ٢ /١٦٠ ــ ١٦١ (ترتيب المسند)، والبيهقي في السنن: ٦١/٦، وصححه الألباني في الإرواء: ٥ /٢٧٣.

الحارث حدثهم أخبرنا حسين يعني المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني فقير وليس لي شيء ولِيَ يتيمٌ؟ فقال: «كُلْ من مال يتيمك غير مسرفٍ ولا مبادرٍ ولا متأثل»[١].

واختلفوا في أنه هل يلزمه القضاء؟ فذهب بعضهم إلى أنه يقضي إذا أيسر، وهو المراد من قوله ﴿فليأكُلْ بالمعروف﴾ فالمعروف القرض، أي: يستقرض من مال اليتيم إذا احتاج إليه، فإذا أيسر قضاه، وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني أنزلت نفسي من مال الله تعالى بمنزلة مال اليتيم: إن استغنيتُ استعففتُ وإن افتقرتُ أكلت بالمعروف، فإذا أيسرتُ قضيت[٢].

وقال الشعبي: لا يأكله إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة.

وقال قوم: لا قضاء عليه.

ثم اختلفوا في كيفية هذا الأكل بالمعروف، فقال عطاء وعكرمة: يأكل بأطراف أصابعه، ولا يسرف ولا يكتسي منه، ولا يلبس الكتان ولا الحُلل، ولكن ما سدّ الجوعةَ ووَارَى العورة.

وقال الحسن وجماعة: يأكل من ثمر نخيله ولبن مواشيه بالمعروف ولا قضاء عليه، فأما الذهب والفضة فلا؛ فإن أخذ شيئاً منه ردّه.

وقال الكلبي: المعروف ركوب الدابة وخدمة الخادم، وليس له أن يأكل من ماله شيئاً.

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي، أنا أبو مُصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت القاسم بن محمد يقول: جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنّ لي يتيماً وإن له إبلاً أفأشرب من لبن إبله؟ فقال: إن كنت تبغي ضالة إبله وتَهْنَأُ جَرْبَاها وتليطُ حوضَها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مُضِرٍ بنسلٍ ولا ناهكٍ في الحَلْب[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا، باب ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم: ٤ /١٥١ ــ ١٥٢، والنسائي في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه: ٦ /٢٥٦، وابن ماجه في الوصايا، باب قوله: ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف، برقم (٢٧١٨): ٢ /٩٠٧.

والمصنف في شرح السنة: ٨ /٣٠٥. وزاد الحافظ ابن حجر نسبته لابن خزيمة وابن الجارود وابن أبي حاتم، وقال: إسناده قوي. انظر: فتح الباري: ٨ /٢٤١.

(٢) أخرجه أبو يوسف في الخراج ص٣٩، ١٢٧، وقال ابن حجر: رواه ابن سعد وابن أبي شيبة والطبري، من رواية اسرائيل وسفيان، كلاهما عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال... ورواه سعيد بن منصور عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء قال: قال لي عمر... انظر: الكافي الشاف ص(٣٩).

(٣) أخرجه الطبري: ٧ /٥٨٨، وعزاه ابن حجر لعبد الرزاق من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد، وقال أخرجه الطبري من طريقه والثعلبي والواحدي من وجه آخر عن القاسم، ورواه البغوي من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم، وهو في الموطأ. انظر: الكافي الشاف ص(٣٩).

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾

وقال بعضهم: المعروف أن يأخذ من جميع ماله بقدر قيامه وأجرة عمله، ولا قضاء عليه، وهو قول عائشة وجماعة من أهل العلم.

قوله تعالى: **﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم﴾**، هذا أمر إرشاد، ليس بواجب، أمَرَ الولي بالإشهاد على دفع المال إلى اليتيم بعدما بلغ لتزول عنه التهمة وتنقطع الخصومة، **﴿وكفى بالله حَسِيباً﴾** محاسباً ومجازياً وشاهداً.

قوله تعالى: **﴿للرِّجالَ نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون﴾** الآية، نزلت في أوس بن ثابت الأنصاري، توفي وترك امرأةً يقال لها أم كُجّة وثلاث بنات له منها.، فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووَصِيّاه سويدٌ وعَرْفَجة، فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً، وكانوا في الجاهلية لا يُورِّثون النساء ولا الصغار، وإن كان الصغير ذكراً وإنّما كانوا يورِّثون الرجال، ويقولون: لا نعطي إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فجاءت أم كُجّة فقالت: يا رسول الله إن أوس بن ثابت مات وترك عليّ بنات وأنا امرأته، وليس عندي ما أنفق عليهن، وقد ترك أبوهن مالاً حسناً، وهو عند سويد وعرفجة، ولم يعطياني ولا بناتي شيئاً وهنَّ في حِجْري، لا يطعمنَ ولا يسقين، فدعاهما رسول الله ﷺ، فقالا: يا رسول الله ولدها لايركب فرساً ولا يحمل كلاً ولا يَنْكَأُ عدواً، فأنزل الله عزّ وجلّ، **﴿للرجال﴾** يعني: للذكور من أولاد الميت وأقربائه **﴿نصيب﴾** حظٌّ **﴿مما ترك الوالدان والأقربون﴾** من الميراث، **﴿وللنساء﴾**، للإناث منهم، **﴿نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون ممّا قَلّ منه﴾**، أي: من المال، **﴿أو كَثُر﴾** منه **﴿نصيباً مفروضاً﴾**، نصب على القطع، وقيل: جعل ذلك نصيباً فأثبت لهنّ الميراث، ولم يبين كم هو، فأرسل رسول الله ﷺ إلى سُويد وعرفجة لا تفرقا من مال أوس بن ثابت شيئاً، فإن الله تعالى جعل لبناته نصيباً مما ترك، ولم يبين كم هو حتى أنظر ما ينزل فيهن، فأنزل الله تعالى **﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾** فلما نزلت أرسل رسول الله ﷺ إلى سويد وعرفجة لا تفرقا من مال أوس بن ثابت شيئاً، فإن الله تعالىٰ جعل لبناته نصيباً مما ترك، ولم يبين كم هو حتىٰ أنظر ما ينزل، فأنزل الله تعالىٰ: **﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾** فلما نزلت أرسل رسول الله إلى سويد وعرفجة «أنِ ادفع إلى أمّ كُجّة الثُّمن مما ترك وإلى بناته الثلثين، ولكما باقي المال»(١).

(١) أخرجه الطبري: ٧ /٥٩٨، وذكره ابن حجر في الإصابة، في ترجمة أم كجه: ٢٨٤/٨، وقال: أخرجه أبو نعيم وأبو موسى من =

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩﴾

قوله تعالى: **﴿وإذا حضرَ القسمةَ﴾**، يعني: قِسمةَ المواريث، **﴿أولوا القُربَى﴾**، الذين لا يرِثُون، **﴿واليتامى والمساكين فارْزُقوهُمْ مِنْهُ﴾**، أي: فارضخوا لهم من المال قبل القسمة، **﴿وقُولوا لهم قولاً معروفاً﴾**.

اختلف العلماء في حكم هذه الآية، فقال قوم: هي منسوخة، وقال سعيد بن المسيب والضحاك: كانت هذه قبل آية الميراث، فلما نزلت آية الميراث جعلت المواريث لأهلها، ونسخت هذه الآية.

وقال الآخرون: هي محكمة، وهو قول ابن عباس والشعبي والنخعي والزهري، وقال مجاهد: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم(١).

وقال الحسن: كانوا يعطون التابوت والأواني ورثَّ الثياب والمتاع والشيء الذي يستحيا من قسمته.

وإن كان بعض الورثة طفلاً فقد اختلفوا فيه، فقال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره: إن كانت الورثة كباراً رضخوا لهم، وإن كانت صغاراً اعتذروا إليهم، فيقول الولي والوصي: إني لا أملك هذا المال إنما هو للصغار، ولو كان لي منه شيء لأعطيتُكم، وإن يكبروا فسيعرفون حقوقك، هذا هو القول بالمعروف.

وقال بعضهم: ذلك حق واجب في أموال الصغار والكبار، فإن كانوا كباراً تولوا إعطاءهم، وإن كانوا صغاراً أعطَى وليهم. روى محمد بن سيرين أن عبيدة السلماني قسم أموال أيتام فأمر بشاة فذبحت فصنع طعاماً لأهل هذه الآية، وقال: لولا هذه الآية لكان هذا من مالي.

وقال قتادة عن يحيى بن يعمر: ثلاث آيات محكمات مدنيات تركهن الناس، هذه الآية وآية الاستئذان: (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذي ملكت أيمانكم) (النور ــ ٥٨) الآية، وقوله تعالى (ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) (الحجرات ــ ١٣) الآية.

وقال بعضهم ــ وهو أولى الأقاويل ــ: إن هذا على الندب والاستحباب، لا على الحتم والإيجاب.

قوله تعالى: **﴿وليخشَ الذينَ لو تَركُوا مِنْ خلفهم ذُرِّيَّةً ضِعافاً﴾**، أولاداً صغاراً، خافوا عليهم،

= طريقه، ثم من رواية سفيان عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن جابر قال...

وقال: راويه عن سفيان هو إبراهيم بن هراسة: ضعيف. وقد خالفه بشر بن المفضّل عن عبد الله بن محمد عن جابر، أخرجه أبو داود من طريقه.

وقال في الكافي الشاف ص(٣٩): أورده الثعلبي ثم البغوي بغير سند، وقال الواحدي: قال المفسرون.... وذكره.

وانظر: أسباب النزول للواحدي ص١٣٧ ــ ١٣٨، الدر المنثور: ٢ /٤٣٨ ــ ٤٣٩.

(١) انظر في تفصيل هذه الأقوال: تفسير الطبري: ٧/٨ وما بعدها.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ١٠﴾

الفقر، هذا في الرجل يحضره الموت، فيقول من بحضرته: انظر لنفسك فإن أولادك ورثتك لا يغنون عنك شيئاً، قدّم لنفسك، أعتقْ وتصدقْ وأعطِ فلاناً كذا وفلاناً كذا، حتى يأتي على عامة ماله، فنهاهم الله تعالى عن ذلك، وأمرهم أن يأمروه أن ينظر لولده ولا يزيد في وصيته على الثلث، ولا يُجحف بورثته كما لو كان هذا القائل هو الموصي يسره أن يحثه من بحضرته على حفظ ماله لولده، ولا يدعهم عالةً مع ضعفهم وعجزهم.

وقال الكلبي: هذا الخطاب لولَاة اليتامى يقول: من كان في حجره يتيم فليحسنْ إليه وليأتِ إليه في حقه مايحب أن يفعل بذريته من بعده.

قوله تعالى: ﴿**فَلْيَتَّقُوا الله وليقُولُوا قَولاً سديداً**﴾، أي: عدلاً، والسديد: العدل، والصواب من القول، وهو أن يأمره بأن يتصدق / بما دون الثُّلث ويخلفَّ الباقي لولده. ٧٩/أ

قوله تعالى: ﴿**إنَّ الذينَ يأكُلون أموالَ اليتامَى ظُلماً**﴾، قال مقاتل بن حيان: نزلت في رجل من غطفان، يقال له مَرْثَد بن زيد وَلِيَ مالَ ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله، فأنزل الله تعالى فيه ﴿**إن الذين يأكُلون أموالَ اليتامىَ ظلماً**﴾[1]: حراماً بغير حق،﴿**إنَّما يأكُلون في بطونهم ناراً**﴾، أخبر عن مآله، أي عاقبته تكون كذلك، ﴿**وسَيَصْلَونَ سعيراً**﴾، قراءة العامة بفتح الياء، أي: يدخلونها يقال: صَلِي النار يصلاها صلاً، قال الله تعالى: «إلا مَنْ هوَ صَالِ الجحيم» (الصافات ــ ١٦٣)، وقرأ ابن عامر وأبو بكر بضم الياء، أي: يدخلون النار ويحرقون، نظيره قوله تعالى: «فسوف نُصلِيْهِ ناراً» (النساء ــ ٣٠) «سأصليه سقر» (المدثر ــ ٢٦) وفي الحديث قال النبي ﷺ: «رأيتُ ليلة أُسري بي قوماً لهم مشافر كمشافر الإبل، إحداهما قالصة على منخرية والأخرى على بطنه، وخزنة النار يلقمونهم جمر جهنم وصخرها، فقلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: الذين يأكلون أموالَ اليتامىَ ظلماً[2].

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص(١٣٨) بدون إسناد، وانظر: تفسير القرطبي: ٥٣/٥.

(٢) أخرجه الطبري: ٨ /٢٧ بأطول منه، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة، وذكره ابن كثير في أول تفسير سورة الإسراء: ٣ /١٢، وعزاه السيوطي لابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور: ٢ /٤٤٣. وفيه أبو هارون العبدي، وهو عمارة بن جُوَين ــ بجيم مصغراً ــ مشهور بكنيته: متروك، ومنهم من كذَّبه، شيعي من الرابعة. انظر: التقريب: ٢ /٤٩.
وذكره ابن هشام في السيرة: ١ /٢٥٠ مع الروض الأنف.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ
اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ
مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ
فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ
لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمُ الله في أولادكم للذكر مثلُ حظِّ الأُنثيين**﴾ الآية، اعلم أن الوراثة كانت في الجاهلية بالذكورة والقوة فكانوا يُورِّثون الرجال دون النساء والصبيان، فأبطل الله ذلك بقوله: ﴿**للرجال نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون**﴾ الآية، وكانت أيضاً في الجاهلية وابتداء الإسلام بالمحالفة، قال الله تعالى: «والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبَهم» (النساء ــ ٣٣) ثم صارت الوراثة بالهجرة، قال الله تعالى «والذين آمنوا ولم يهاجرُوا مالكم منْ وَلايتهِمْ من شيء حتى يُهاجروا» (الأنفال ــ ٧٢) فنسخ ذلك كله وصارت الوراثة بأحد الأمور الثلاثة بالنسب أو النكاح أو الولاء، فالمعنيُّ بالنسب أن القرابة يرث بعضهم من بعض، لقوله تعالى «وأولو الأرحامِ بعضُهم أولى ببعضٍ في كتابِ الله» (الأحزاب ــ ٦)، والمعنيُّ بالنكاح: أن أحد الزوجين يرث صاحبه، وبالولاء: أن المُعْتِقَ وعصباته يرثون المُعْتَقَ، فنذكر بعون الله تعالى فصلاً وجيزاً في بيان من يرث من الأقارب. وكيفية توريث الورثة فنقول:

إذا مات ميّتٌ وله مال فيُبدأ بتجهيزه ثم بقضاءِ ديونه ثم بإنفاذ وصاياه فما فَضُلَ يُقسم بين الورثة. (ثم الورثة)[1] على ثلاثة أقسام: منهم من يرث بالفرض ومنهم من يرث بالتعصيب، ومنهم من يرث بهما جميعاً، فمن يرث بالنكاح لا يرث إلا بالفرض، ومن يرث بالولاء لا يرث إلا بالتعصيب، أما من يرث بالقرابة فمنهم من يرث بالفرض كالبنات والأخوات والأمهات والجدات، وأولاد الأم، ومنهم من يرث بالتعصيب كالبنين والأخوة وبني الأخوة والأعمام وبنيهم، ومنهم من يرث بهما كالأب يرث بالتعصيب إذا لم يكن للميت ولد، فإن كان للميت ابن: يرث الأب بالفرض السدس، وإن كان للميت بنت فيرث الأب السدس بالفرض ويأخذ الباقي بعد نصيب البنت بالتعصيب، وكذلك الجد، وصاحب التعصيب من يأخذ جميع المال عند الانفراد ويأخذ ما فضل عن أصحاب الفرائض.

وجملة الورثة سبعة عشر: عشرة من الرجال وسبع من النساء، فمن الرجال: الابن وابن الابن وإن

---

(١) زيادة من: (ب).

سفل والأب والجد أبو الأب وإن علا، والأخ سواء كان لأب وأم أو لأب أو لأم، وابن الأخ للأب والأم أو للأب وإن سفل والعم للأب والأم أو للأب وأبناؤهما وإن سلفوا، والزوج ومولى العتاق، ومن النساء البنت وبنت الابن وإن سفلت، والأم والجدة أم الأم وأم الأب، والأخت سواء كانت لأب وأم أو لأب أو لأم، والزوجة ومولاة العتاق.

وستة من هؤلاء لا يلحقهم حجب الحرمان بالغير: الأبوان والولدان، والزوجان، لأنه ليس بينهم وبين الميت واسطة.

والأسباب التي توجب حرمان الميراث أربعة: اختلاف الدين والرق والقتل وعمي الموت.

ونعني باختلاف الدين أن الكافر لا يرث المسلم والمسلم لا يرث الكافر، لما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعي أنا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلمُ الكافرَ ولا الكافرُ المسلمَ»(١).

فأما الكفار فيرث بعضهم من بعض مع اختلاف مللهم، لأن الكفر كله ملة واحدة، لقوله تعالى: «والذين كفروا بعضُهم أولياءُ بعض» (الأنفال ــ ٧٣).

وذهب بعضهم إلى أن اختلاف الملل في الكفر يمنع التوارث حتى لا يرث اليهودي النصراني ولا النصراني المجوسي، وإليه ذهب الزهري والأوزاعي وأحمد وإسحاق لقول النبي ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين شتّى»(٢)، وتأوله الآخرون على الإسلام مع الكفر فكله ملة واحدة فتوريث بعضهم من بعض لا يكون فيه إثبات التوارث بين أهل ملتين شتى.

والرقيق لا يرث أحداً ولا يرثه أحد لأنه لا ملك له، ولا فرق فيه بين القِن والمدبَّر والمكاتَب وأمّ الولد.

والقتل يمنع الميراث عمداً كان أو خطأ لِما رُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه

(١) أخرجه البخاري في الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم: ١٢ /٥٠، ومسلم في الفرائض برقم (١٦١٤): ٣ /١٢٣٣، والمصنف في شرح السنة: ٨ /٣٦٨.

(٢) أخرجه أبو داود في الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر: ٤ /١٨١، والترمذي في الفرائض، باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر: ٦ /٢٨٩ وقال: إن هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلى، وابن ماجه في الفرائض، باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك برقم (٢٧٣١): ٢ /٩١١، والدارقطني في الفرائض، ٤ /٧٥، والدارمي في الفرائض، باب ميراث أهل الشرك من أهل الإسلام، عن عمر بلفظ: لا يتوارث أهل ملتين، وبلفظ: لا يتوارث ملتان شتى: ٢/٣٦٩ــ ٣٧٠. وصححه الحاكم: ٢/٢٤٠، ووافقه الذهبي، وعزاه ابن حجر أيضاً للنسائي وابن السكن (تلخيص الحبير: ٣/٨٤) .
والبيهقي: ٦ /٢١٨، وسعيد بن منصور في السنن، باب الفرائض عن أسامة وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وعن عمر بن الخطاب: ١ /٦٥ ــ ٦٦، والإمام أحمد: ٢ /١٩٥ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، والمصنف في شرح السنة: ٨ /٣٦٥.

قال: «القاتل لا يرث»[١].

ونعني بعمي الموت أن المتوارِثَين إذا عمي موتهما بأن غرقا في ماء أو انهدم عليهما بناء فلم يدر أيّهما سبق موته فلا يورّث أحدهما من الآخر، بل ميراث كل واحد منهما لمن كانت حياته يقيناً بعد موته من ورثته.

والسهام المحدودة في الفرائض ستة: النصف والربع والثُّمن والثلثان والثلث والسدس.

فالنصف فرض ثلاثة: فرض الزوج عند عدم الولد وفرض البنت الواحدة للصّلب أو بنت الابن عند عدم ولد الصلب، وفرض الأخت الواحدة للأب والأم أو للأب إذا لم يكن ولد لأب وأم.

والربع فرض الزوج إذا كان للميتة ولد وفرض الزوجة إذا لم يكن للميت ولد.

والثمن: فرض الزوجة إذا كان للميت ولد.

والثلثان فرض البنتين للصلب فصاعداً ولبنتي الابن فصاعداً عند عدم ولد الصلب، وفرض الأختين لأب وأم أو للأب فصاعداً.

والثلث فرض ثلاثة: فرض الأم إذا لم يكن للميت ولد ولا اثنان من الأخوات والأخوة، إلا في مسألتين: إحداهما زوج وأبوان، والثانية زوجة وأبوان، فإن للأم فيهما ثلث ما بقي بعد نصيب الزوج أو الزوجة، وفرض الاثنين فصاعداً من أولاد الأم، ذكَرُهُم وأنثاهم فيه سواء، وفرض الجد مع الإخوة إذ لم يكن في المسْألة صاحب فرض، وكان الثلث خيراً للجد من المقاسمة مع الإخوة.

وأمّا السدس ففرض سبعة: فرض الأب إذا كان للميت ولد، وفرض الأم إذا كان للميت ولد أو اثنان من الإخوة والأخوات، وفرض الجد إذا كان للميت ولد ومع الإخوة والأخوات إذا كان في المسألة صاحب فرض، وكان السدس خيراً للجد من المقاسمة مع الإخوة، وفرض الجدة والجدات وفرض الواحد من أولاد
٧٩/ب الأم ذكراً أو أنثى، وفرض بنات الابن إذا كان للميت بنت واحدة للصلب تكملة / الثلثين، وفرض الأخوات للأب إذا كان للميت أخت واحدة لأب وأم تكملة الثلثين.

---

(١) أخرجه الترمذي في الفرائض، باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل: ٦ /٢٩٠. وقال هذا حديث لا يصح، لا يعرف هذا إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن أبي فروة قد تركه بعضهم، والعمل عند أهل العلم أن القاتل لا يرث. وأخرجه النسائي في الكبرى، وابن ماجه في الديات، باب القاتل لا يرث برقم (٢٦٤٥): ٢ /٨٨٣، كلهم عن الليث عن إسحاق عن أبي فروة عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة.

قال الزركشي: ورواه أبو داود والنسائي من جهة إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: لا يرث القاتل شيئاً. وأخرجه ابن أبي عاصم في الديات ص١٠٨ ورواية اسماعيل عن أهل الحجاز ضعيفة، انظر: المعتبر في تخريج أحاديث المنهج والمختصر للزركشي ص (١٦٨)، تلخيص الحبير: ٣ /٨٤ ــ ٨٥.

وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٣٦٧/٨، وضعّفه.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا مسلم بن إبراهيم أنا وهيب أنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأَوْلَى رجلٍ ذكر»(١).

وفي الحديث دليل على أن بعض الورثة يحجب البعض، والحجب نوعان حجب نقصان وحجب حرمان:

فأما حجب النقصان فهو أن الولد وولد الابن يحجب الزوج من النصف إلى الربع والزوجة من الربع إلى الثمن، والأم من الثلث إلى السدس، وكذلك الاثنان فصاعداً من الإخوة يحجبون الأم من الثلث إلى السدس.

وحجب الحرمان هو أن الأم تُسقط الجدات، وأولاد الأم ــ وهم الأخوة والأخوات للأم ــ يسقطون بأربعة: بالأب والجد وإن علا، وبالولد وولد الابن وإن سفل، وأولاد الأب والأم يسقطون بثلاثة بالأب والابن وابن الابن وإن سفلوا، ولا يسقطون بالجد على مذهب زيد بن ثابت، وهو قول عمر وعثمان وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم، وبه قال مالك والشافعي والأوزاعي وأحمد رحمهم الله.

وأولاد الأب يسقطون بهؤلاء الثلاثة وبالأخ للأب والأم، وذهب قوم إلى أن الاخوة جميعاً يسقطون بالجد كما يسقطون بالأب، وهو قول أبي بكر الصديق وابن عباس ومعاذ وأبي الدرداء وعائشة رضي الله عنهم، وبه قال الحسن وعطاء وطاووس وأبو حنيفة رحمهم الله.

وأقرب العصبات يُسقط الأبعد من العصوبة، وأقربهم الابن ثم ابن الابن وإن سفل، ثم الأب ثم الجد أبو الأب وإن علا، فإن كان مع الجد أحد من الإخوة أو الأخوات للأب والأم أو للأب يشتركان في الميراث، فإن لم يكن جد فالأخ للأب والأم ثم الأخ للأب ثم بنو الإخوة يقدم أقربهم سواء كان لأب وأم أو لأب، فإن استويا في الدرجة فالذي هو لأب وأم أولى ثم العم للأب والأم ثم العم للأب ثم بنوهم على ترتيب بني الإخوة، ثم عم الأب ثم عم الجد على هذا الترتيب.

فإن لم يكن أحد من عصبات النسب وعلى الميت ولاء فالميراث للمعتق، فإن لم يكن حياً فلعصبات المعتق.

وأربعة من الذكور يعصبون الإناث، الابن وابن الابن والأخ للأب والأم والأخ للأب، حتى لو مات عن ابن وبنت أو عن أخ وأخت لأب وأم أو لأب فإنه يكون المال بينهما للذكر مثل حظ الأُنثيين، ولا يفرض

---

(١) أخرجه البخاري في الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه: ١٢/ ١١، ومسلم في الفرائض، باب: ألحقوا الفرائض بأهلها، برقم (١٦١٥): ٣/ ١٢٣٣، والمصنف في شرح السنة: ٨/ ٣٢٦.

للبنت والأخت.

وكذلك ابن الابن يعصب من في درجته من الإناث، ومن فوقه إذا لم يأخذ من الثلثين شيئاً حتى لو مات عن بنتين وبنت ابن فللبنتين الثلثان ولا شيء لبنت الابن، فإن كان في درجتها ابن ابن أو أسفل منها ابن ابن ابن كان الباقي بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين.

والأخت للأب والأم وللأب تكون عصبة مع البنت حتى لو مات عن بنت وأخت كان النصف للبنت والباقي للأخت، فلو مات عن بنتين وأخت فللبنتين الثلثان والباقي للأخت.

والدليل عليه ما أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا آدم أنا شعبة أنا أبو قيس قال: سمعت هذيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى عن ابنة وبنت ابن وأخت فقال: للبنت النصف وللأخت النصف، وائتِ ابنَ مسعود فسيتابعني فسُئل ابن مسعود وأُخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين أقضي فيها بما قضى به رسول الله ﷺ: للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الحَبر فيكم(١).

رجعنا إلى تفسير الآية: واختلفوا في سبب نزولها. أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسمعيل أخبرنا أبو الوليد أنا شعبة عن محمد بن المنكدر: سمعتُ جابراً يقول جاء رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصبَّ علي من وَضوئه فعقلت، فقلت: يا رسول الله لِمَنِ الميراث إنّما يرثني كلالة؟ فنزلت آية الفرائض(٢).

وقال مقاتل والكلبي: نزلت في أم كُجّة امرأة أوس بن ثابت وبناته(٣)

وقال عطاء: استشهد سعد بن الربيع النقيب يوم أُحد وترك امرأة وبنتين وأخاً، فأخذ الأخ المال فأتت امرأة سعد إلى رسول الله ﷺ بابنتي سعد[فقالت: يا رسول الله إن هاتين ابنتا سعد وإنّ سعد](٤) قُتل يوم أُحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما ولا تنكحان إلا ولهما مال، فقال رسول الله ﷺ: «ارجعي فلعلّ الله سيقضي في ذلك»، فنزل ﴿يوصيكم الله﴾ إلى آخرها، فدعا رسول الله ﷺ عمَّهما فقال له: «أعطِ ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي فهو لك»(٥)، فهذا أول ميراث قُسم في الإسلام.

---

(١) أخرجه البخاري في الفرائض، باب ميراث ابنة ابن مع ابنة: ١٢ /١٧. والمصنف في شرح السنة: ٨ /٣٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة النساء، باب «يوصيكم الله في أولادكم» ٨ /٢٤٣، ومسلم في الفرائض، باب ميراث الكلالة برقم (١٦١٦): ٣ /١٢٣٤.

(٣) انظر أسباب النزول للواحدي ص(١٣٧ ــ ١٣٨).

(٤) ساقط من: (أ).

(٥) أخرجه أبو داود في الفرائض، باب ما جاء في الصلب: ٤ /١٦٦ ــ ١٦٧، والترمذي في الفرائض، باب ما جاء في ميراث البنات: =

قوله عزّ وجلّ: ﴿يُوصيكمُ الله في أولادكم﴾ أي: يعهد إليكم ويفرض عليكم في أولادكم، أي: في أمر أولادكم إذا متم، للذكر مثل حظ الأنثيين. ﴿فإنْ كنّ﴾، يعني: المتروكات من الأولاد، ﴿نساءً فوقَ اثنتين﴾، أي: ابنتين فصاعداً ﴿فوق﴾ صلة، كقوله تعالى: «فاضربُوا فوق الأعناق» (الأنفال ــ ١٢)، ﴿فلهنّ ثُلثا ما ترك وإن كانت﴾، يعني: البنت، ﴿واحدةً﴾، قراءة العامة بالنصب على خبر كان، ورفعها أهل المدينة على معنى: إن وقعت واحدة، ﴿فلها النصفُ ولأبويه﴾، يعني لأبوي الميت، كناية عن غير مذكور، ﴿لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد﴾، أراد أن الأب والأم يكون لكل واحد منهما سدس الميراث عند وجود الولد أو ولد الابن، والأب يكون صاحب فرض ﴿فإنْ لم يكنْ له ولدٌ ووَرِثَه أبواه فلأمّه الثلثُ﴾، قرأ حمزة والكسائي ﴿فلإمّه﴾ بكسر الهمزة استثقالاً للضمة بعد الكسرة، وقرأ الآخرون بالضم على الأصل ﴿فإن كانَ له إخوةٌ﴾ اثنان أو أكثر ذكوراً أو إناثاً ﴿فلأمّه السدس﴾، والباقي يكون للأب إن كان معها أب، والإخوة لا ميراثَ لهم مع الأب، ولكنهم يحجبون الأم من الثلث إلى السدس.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يحجب الإخوة الأم من الثلث إلى السدس إلا أن يكونوا ثلاثةً، وقد تفرد به، وقال: لأن الله تعالى قال: ﴿فإن كان له إخوة فلأمّه السدس﴾، ولا يقال للاثنين إخوة، فنقول اسم الجمع قد يقع على التثنية لأن الجمع ضم شيء إلى شيء وهو موجود في الاثنين كما قال الله تعالى: «فقدْ صغتْ قلوبُكما» (التحريم ــ ٤) ذكر القلب بلفظ الجمع، وأضافه إلى الاثنين/. ٨٠/أ

قوله تعالى: ﴿مِنْ بعدِ وصيةٍ يُوصي بها أو دين﴾، قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر ﴿يوصى﴾ بفتح الصاد على ما لم يُسَمَّ فاعله، وكذلك الثانية، ووافق حفص في الثانية، وقرأ الآخرون بكسر الصاد لأنه جرى ذِكْرُ الميت من قبل، بدليل قوله تعالى: ﴿من بعد وصية يُوصين بها﴾، و ﴿توصون﴾.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه «إنكم تقرؤون الوصية قبل الدَّين، وبدأ رسول الله ﷺ بالدَّين قبل الوصية»[1]. وهذا إجماعٌ أن الدين مُقدّم على الوصية. ومعنى الآية الجمع لا الترتيب، وبيان أن

= ٦ /٢٦٧ ــ ٢٦٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في الفرائض، باب فرائض الصلب، برقم (٢٧٢٠): ٢ /٩٠٨) والحاكم في المستدرك: ٤ /٣٣٤ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وأخرجه الواحدي بسنده عن جابر، في أسباب النزول ص(١٣٩).

(١) أخرجه الترمذي في الوصايا، باب ما جاء يُبدأ بالدين قبل الوصية: ٦ /٣١٤ ــ ٣١٥.
وابن ماجه في الوصايا، باب الدين قبل الوصية برقم (١٧١٥): ٢ /٩٠٦، وأبو داود الطيالسي في مسنده ص(٢٥)، وأحمد في المسند: ١ /١٣١ عن علي، والحاكم في المستدرك: ٤ /٣٣٦، والبيهقي في السنن: ٦ /٢٦٧، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وأخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن ابن عمر: قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية وأن لا وصية لوارث» نصب الراية : ٤ /٤٠٥.
قال ابن كثير: ١ /٤٦٠ «رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وأصحاب التفاسير من حديث ابن اسحاق عن الحارث بن عبد الله الأعور عن علي بن أبي طالب، قال:... ثم قال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث الحارث، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم. قلت ــ ابن =

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾

الميراث مؤخر عن الدين والوصية جميعاً، معناه: من بعد وصية إن كانت، أو دين إن كان، فالإرث مؤخر عن كل واحد منهما.

﴿آباؤكم وأبناؤكم﴾، يعني: الذين يرثونكم آباؤكم وأبناؤكم، ﴿لا تدرون أيُّهم أقربُ لكم نفعاً﴾، أي: لا تعلمون أنهم أنفع لكم في الدين والدنيا فمنكم من يظن أن الأب أنفع له، فيكون الابن أنفع له، ومنكم من يظن أن الابن أنفع له فيكون الأب أنفع له، وأنا العالم بمن هو أنفع لكم، وقد دبَّرت أمركم على ما فيه المصلحة فاتبعوه، وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أطوعكم لله عزّ وجلّ من الآباء والأبناء أرفعكم درجة يوم القيامة، والله تعالى يُشفّع المؤمنين بعضهم في بعض، فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة رفع إليه ولده وإن كان الولد أرفع درجة رفع إليه والده لتقرّ بذلك أعينهم، ﴿فريضةً مِنَ الله﴾، أي: ما قدر من المواريث، ﴿إنّ الله كانَ عليماً﴾، بأمور العباد، ﴿حكيماً﴾، بنصب الأحكام.

قوله تعالى: ﴿ولكم نصفُ ما ترك أزواجُكم إن لم يكنْ لهن ولدٌ فإن كان لهن ولد فلكم الرُّبعُ مما تركن من بعدِ وصيّةٍ يُوصِينَ بها أو دَيْنٍ﴾، وهذا في ميراث الأزواج، ﴿ولهنّ الرُّبعُ﴾، يعني: للزوجات الربع، ﴿مما تركتم إنْ لم يكنْ لكم ولدٌ فإن كان لكم ولدٌ فلهن الثُّمُنُ مما تركتم مِنْ بعدِ وصيّةٍ تُوصُونَ بها أو دَيْنٍ﴾، هذا في ميراث الزوجات وإذا كان للرجل أربع نسوة فهن يشتركن في الربع والثمن .

قوله تعالى: ﴿وإن كان رجلٌ يُورَثُ كَلالَةً أو امرأةٌ﴾ تُورث كلالة، ونظم الآية: وإن كان رجل أو

= كثير : لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب، فالله أعلم».

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير: ٣ /٩٥ «والحارث وإن كان ضعيفاً، فإن الإجماع منعقد على وفق ما روى». وقد حسَّن الألباني الحديث في الارواء: ٦ /١٠٧، وانظر أيضاً تفسير الطبري بتعليق الشيخ شاكر: ٨ /٤٦ — ٤٧.

امرأة يُورث كلالةً وهو نصب على المصدر، وقيل: على خبر ما لم يُسمَّ فاعلُه، وتقديره: إن كان رجل يورث ماله كلالة.

واختلفوا في الكلالة فذهب أكثر الصحابة إلى أن الكلالة مَنْ لَا وَلَد له ولَا وَالِدَ له. ورُوي عن الشعبي قال: سُئل أبو بكر رضي الله عنه عن الكلالة فقال: إني سأقول فيها قولاً برأيي فإن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأ فمنّي ومن الشيطان، أراه ما خلا الوالد والولد، فلما استخلف عمر رضي الله عنهما قال: إني لأستحيي من الله أن أردَّ شيئاً قاله أبو بكر رضي الله عنه(١).

وذهب طاووس إلى أن الكلالة مَنْ لا ولد له، وهو إحدى الروايتين عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأحد القولين عن عمر رضي الله عنه(٢)، واحتج من ذهب إلى هذا بقول الله تعالى: **﴿قلِ الله يُفتيكم في الكلالة إن امرؤ هَلَك ليسَ له ولدٌ﴾**، وبيانه عند العامة مأخوذٌ من حديث جابر بن عبد الله، لأن الآية نزلت فيه ولم يكن له يوم نزولها أب ولا ابن، لأن أباه عبد الله بن حرام قُتل يوم أحد، وآية الكلالة نزلتْ في آخر عمر النبي ﷺ، فصار شأن جابر بياناً لمراد الآية لنزولها فيه.

واختلفوا في أن الكلالة اسم لمن؟ منهم من قال: اسم للميت، وهو قول علي وابن مسعود رضي الله عنهما، لأنه مات عن ذهاب طرفيه، فَكَلَّ عمود نَسَبِهِ، ومنهم من قال: اسم للورثة، وهو قول سعيد بن جبير، لأنهم يتكللون الميت من جوانبه، وليس في عمود نسبه أحدٌ، كالإكليل يحيط بالرأس ووسط الرأس منه خالٍ، وعليه يدل حديث جابر رضي الله عنه حيث قال: إنما يرثني كلالة، أي: يرثني ورثة ليسوا بولِدٍ ولا والِدٍ.

وقال النضر بن شميل: الكلالة اسم للمال، وقال أبو الخير: سأل رجل عُقبة عن الكلالة فقال: ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة، وما أعضل بأصحاب النبي ﷺ شيء ما أعضلت بهم الكلالة.

وقال عمر رضي الله عنه «ثلاث لأن يكون النبي ﷺ بيَّنهن لنا أحب إلينا من الدنيا وما فيها: الكلالة والخلافة وأبواب الربا»(٣).

وقال معدان بن أبي طلحة: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعتُ رسول الله ﷺ في شيء ما راجعتُه في الكلالة، وما أغلظ لي في

---

(١) أخرجه الطبري: ٨ /٥٤، والبيهقي في السنن: ٦ /٢٢٣ ــ ٢٢٤، وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن المنذر. انظر: الكافي الشاف ص (٤٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري: ٥٧/٨ ــ ٥٩.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك: ٢ /٣٠٣ وصححه على شرط الشيخين، وفيه محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة. قال الذهبي: بل ما خرَّجا لمحمد شيئاً ولا أدرك عمر. وأخرجه أيضاً عن عمرو بن مرة عن مرة عن عمر: ٢ /٣٠٤ وقال: صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه عبدالرزاق في المصنف: ٣٠٢/١٠، والبيهقي في السنن: ٢٢٥/٦. وانظر: كنز العمال: ٧٨/١١.

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾

شيء ما أغلظ لي في الكلالة، حتى طعن بأصبعه في صدري قال: «يا عمر ألَا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء» وإني إن أعشْ أقضِ فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن(١).

وقوله ألَا تكفيكَ آيةُ الصيف؟ أراد: أن الله عز وجل أنزل في الكلالة آيتين إحداهما في الشتاء وهي التي في أول سورة النساء والأخرى في الصيف، وهي التي في آخرها، وفيها من البيان ما ليس في آية الشتاء، فلذلك أحاله عليها.

قوله تعالى: **﴿وله أخٌ أو أختٌ فلكلِّ واحدٍ منهما السُّدسُ﴾**، أراد به الأخَ والأختَ من الأم بالاتفاق، قرأ سعد بن أبي وقاص «وله أخ أو أخت من أم» ولم يقلْ لهما مع ذكر الرجل والمرأة من قبل، على عادة العرب إذا ذكرت اسمين ثم أخبرت عنهما، وكانا في الحكم سواءً ربّما أضافت إلى أحدهما، وربّما أضافت إليهما، كقوله تعالى: «واستعينوا بالصبرِ والصلاةِ وإنّها لكبيرة» (البقرة ــ ١٥٣)، **﴿فإن كانُوا أكثرَ من ذلك فهم شركاءُ في الثُّلث﴾**، فيه إجماع أن أولاد الأم إذا كانوا اثنين فصاعداً يشتركون في الثلث ذكرُهم وأنثاهم، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته: ألَا إن الآية التي أنزل الله تعالى في أول سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها في الولد والوالد. والآية الثانية في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، والآية التي ختم بها سورة النساء في الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام بعضهم أولى ببعضٍ في كتاب الله، **﴿مِنْ بعدِ وَصيةٍ يُوصَى بها أو دَيْنٍ غيرَ مُضارٍّ﴾** أي: غير مُدخل الضرَرَ على الورثة بمجاوزته الثلث في الوصية، قال الحسن هو أن يوصي بدين ليس عليه، **﴿وصيةً مِنَ الله والله عليمٌ حليم﴾**، قال قتادة: كره الله الضِّرارَ في الحياة وعند الموت، ونهى عنه وقدّم فيه.

﴿تلكَ حُدودُ الله﴾، يعني: ما ذكر من الفروض المحدودة، **﴿ومَنْ يُطع الله ورسولَه يُدخِلْهُ جناتٍ تجري من تحتِها الأنهار خالدين فيها وذلكَ الفوزُ العظيم﴾**.

٨٠/ب **﴿ومَنْ يَعصِ الله ورسولَه ويَتَعدَّ حدودَهُ يُدخلْه ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مُهين﴾**،/قرأ أهل

(١) أخرجه مسلم في الفرائض، باب ميراث الكلالة برقم (١٦١٧): ٣/ ١٢٣٦.

﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾

المدينة وابن عامر «نُدخله جنات، ونُدخله ناراً»، وفي سورة الفتح (ندخله) و (نعذبه) وفي سورة التغابن (نكفر) و (ندخله) وفي سورة الطلاق (ندخله) بالنون فيهن، وقرأ الآخرون بالياء.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**واللاتي يأتينَ الفاحشةَ**﴾، يعني: الزنا، ﴿**من نسائِكم فاستشهدُوا عليهن أربعةً منكم**﴾، يعني: من المسلمين، وهذا خطاب للحكام، أي: فاطلبوا عليهن أربعةً من الشهود، وفيه بيان أن الزنا لا يثبت إلا بأربعة من الشهود. ﴿**فإنْ شهدُوا فأمسكُوهنّ**﴾، فاحبسوهنّ، ﴿**في البيوتِ حتى يتوفّاهُنَّ الموتُ أو يجعلَ الله لهنَّ سبيلاً**﴾، وهذا كان في أول الإسلام قبل نزول الحدود، كانت المرأة إذا زنت حُبست في البيت حتى تموت، ثم نسخ ذلك في حق البكر بالجلد والتغريب، وفي حق الثيب بالجلد والرجم.

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خُذوا عنّي خُذوا عنّي: قد جعل الله لهنَّ سبيلاً، البكرُ بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»[(١)]، قال الشافعي رضي الله عنه: وقد حدثني الثقة أن الحسن كان يُدْخِلُ بينه وبين عبادة حَطَّانَ الرَّقاشي، ولا أدري أدخله عبد الوهاب بينهما فنزل عن كتابي أمْ لَا .

قال شيخنا الإمام: الحديث صحيح رواه مسلم بن الحجاج عن محمد بن المثنى عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة[(٢)]، ثم نُسخ الجلد في حق الثيب وبقي الرجم عند أكثر أهل العلم.

وذهب طائفة إلى أنه يجمع بينهما. رُوي عن علي رضي الله عنه: أنه جَلَدَ شُرَاحَةَ الهَمْدانية يوم

(١) أخرجه الشافعي في المسند: ٢ /٧٧ (ترتيب المسند) وجاءت فيه العبارة الأخيرة هكذا: «ولا أدري أدخله عبد الوهاب بينهما ــ فترك من كتابي حين حُوِّلت ــ وهو في الأصل أو لا؟ والأصل يوم كتبتُ هذا الكتاب غائب عني». والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٧٦.

(٢) أخرجه مسلم في الحدود، باب حد الزنا برقم (١٦٩٠): ٣/١٣١٦.

﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾

الخميس مائة ثم رجمها يوم الجمعة، وقال: «جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ»(١).

وعامة العلماء على أن الثيب لا يجلد مع الرجم لأن النبي ﷺ رجم ماعزاً والغامدية ولم يجلدهما.

وعند أبي حنيفة رضي الله عنه: التغريب أيضاً منسوخ في حق البكر. وأكثر أهل العلم على أنه ثابت، روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ ضَرَبَ وغَرَّبَ، وأن أبا بكر رضي الله عنه ضَرَبَ وغرّبَ، وأن عمر رضي الله عنه ضَرَبَ وغرّبَ(٢).

واختلفوا في أن الإمساك في البيت كان حداً فنسخ أم كان حبساً ليظهر الحد؟ على قولين.

قوله تعالى: ﴿واللذانِ يأتيانِها منكم﴾، يعني: الرجل والمرأة، والهاء راجعة إلى الفاحشة، قرأ ابن كثير «اللذان، واللذين، وهاتان، وهذان» مشددة النون للتأكيد، ووافقه أهل البصرة في (فذانك) والآخرون بالتخفيف، قال أبو عبيد: خصّ أبو عمرو (فذانك) بالتشديد لقلة الحروف في الاسم ﴿فآذوهما﴾ قال عطاء وقتادة: فعيّروهما باللسان: أمَا خِفْتَ اللهَ؟ أما استحييت من الله حيث زنيت؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما: سُبُّوهُمَا واشتموهما، قال ابن عباس: هو باللسان واليد يُؤذي بالتعيير وضرب النعال.

فإن قيل: ذكرَ الحبس في الآية الأولى وذكر في هذه الآية الإيذاء، فكيف وجه الجمع؟.
قيل: الآية الأولى في النساء وهذه في الرجال، وهو قول مجاهد، وقيل: الآية الأولى في الثيب وهذه في البكر.

﴿فإنْ تابَا﴾، من الفاحشة ﴿وأصْلحَا﴾، العمل فيما بعد، ﴿فأعرِضُوا عنهما﴾، فلا تُؤذُوهما، ﴿إن الله كان تواباً رحيماً﴾.

وهذا كله كان قبل نزول الحدود، فنُسخت بالجلد والرجم، فالجلد في القرآن قال الله تعالى: «الزانيةُ والزاني فاجْلِدُوا كلَّ واحدٍ منهما مائةَ جلدة» (النور ـــ ٢) والرجم في السنة. أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي أخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد السرخسي أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن

(١) أخرجه البخاري في الحدود، باب رجم المحصن: ١٢ /١١٧.
(٢) أخرجه الترمذي في الحدود، باب ما جاء في النفي: ٤ /٧١١ ـــ ٧١٢ وقال: حديث غريب، وأخرجه الحاكم: ٤ /٣٦٩ وصححه على شرط الشيخين، والبيهقي في السنن: ٨/٢٢٣، وصححه الألباني في الارواء: ٨ /١١، وانظر: نصب الراية: ٣ /٣٣١.

خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما أخبراه أنّ رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: اقضِ يا رسول الله بيننا بكتابِ الله، وقال الآخر وكان أفقههما: أجلْ يا رسول الله فاقضِ بيننا بكتاب الله، وائذن لي أن أتكلم، قال: تكلم، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا، فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم، فافتديتُ منه بمائة شاة وبجارية لي، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أنما علىٰ ابني جلد مائة وتغريب سنة، وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله، أمّا غَنَمُك وجاريتُك فردٌّ عليك، وجلد ابنه مائة وغرَّبه عاماً، وأمر أُنيس الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها» فاعترفتْ، فرجمها[1].

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد ابن اسماعيل، أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: قال عمر رضي الله عنه «إن الله تعالى بعث محمداً رسول الله ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله تعالى آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسو ل الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجدُ آيةَ الرجم في كتاب الله تعالى، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى، والرجم في كتاب الله تعالى حقٌّ على من زَنى إذا أُحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف»[2].

وجملة حدّ الزنا: أن الزاني إذا كان محصناً ــ وهو الذي اجتمع فيه أربعة أوصاف: العقل والبلوغ والحرية والإصابة بالنكاح الصحيح ــ فحدُّه الرجم، مسلماً كان أو ذمياً، وهو المراد من الثيب المذكور في الحديث، وذهب أصحاب الرأي إلى أن الإسلام من شرائط الإحصان، ولا يرجم الذمّي[3]، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه رجم يهوديين زنيا، وكانا قد أُحصنا.

وإن كان الزاني غير محصن بأن لم تجتمع فيه هذه الأوصاف نُظِر: إن كان غير بالغ أو كان مجنوناً فلا حدَّ عليه، وإن كان حُرّاً عاقلاً بالغاً، غير أنه لم يُصب بنكاح صحيح فعليه جلد مائة وتغريب عام، وإن كان عبداً فعليه جلد خمسين، وفي تغريبه قولان، إن قلنا يُغَرّب فيه قولان، أصحهما نصف سنة، كما يجلد خمسين على نصف حدِّ الحُرِّ.

---

(١) أخرجه البخاري في الوكالة، باب الوكالة في الحدود: ٤ /٤٩١ ــ ٤٩٢ وفي مواضع أخرى، ومسلم في الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، برقم (١٦٩٧): ٣ /١٣٢٥، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٧٤ ــ ٢٧٥.

(٢) أخرجه البخاري في الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت: ١٢ /١٤٤ ــ ١٤٥ مطولاً، ومسلم في الحدود، باب رجم الثيب في الزنا، برقم (١٦٩١): ٣ /١٣١٧. والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٨٠.

(٣) انظر: أحكام القرآن للجصاص: ٥ /٩٨ ــ ٩٩، فقد ذكر أن النبي ﷺ رجم اليهوديين قبل اشتراط الإحصان بالإسلام.

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إنما التوبةُ على الله﴾ قال الحسن: يعني التوبة التي يقبلها، فيكون على بمعنى عند، وقيل: من الله، ﴿للذينَ يعملُونَ السوءَ بجهالةٍ﴾، قال قتادة: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أنّ كل ما عُصي به الله فهو جهالة عمداً كان أو لم يكن، وكل من عَصَى الله فهو جاهلٌ. وقال مجاهد: المراد من
٨١/أ الآية: العمد، قال الكلبي: لم يجهل أنه ذنب / لكنه جهل عقوبته، وقيل: معنى الجهالة: اختيارُهم اللذة الفانية على اللذة الباقية.

﴿ثم يَتُوبُونَ مِنْ قرِيبٍ﴾، قيل: معناه قبل أن يحيط السوء بحسناته فيحبطها، وقال السُّديّ والكلبي: القريب: أن يتوب في صحته قبل مرض موته، وقال عكرمة: قبل الموت، وقال الضحاك: قبل مُعاينة مَلَكِ الموت.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز البغوي أنا علي بن الجعد أنا ابن ثوبان وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يُغرْغر»(١).

وأخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان أنا أبو جعفر محمد ابن أحمد بن عبد الجبار الرَّيَّاني أنا حميد بن زنجويه أنا أبو الأسود أنا ابن لهيعة عن درَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الشيطان قال: وعزتِك يا رب لا أبرحُ أُغوي عبادك ما دامتْ أرواحهم في أجسادهم، فقال الرب: وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لا أزال أغفر لهم ما استغفروني»(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعوات، باب التوبة مفتوح بابها قبل الغرغرة: ٩ /٥٢١، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر التوبة، برقم (٤٢٥٣): ٢ /١٤٢٠. وقال في الزوائد: في إسناده الوليد بن مسلم، وهو مدلّس، وقد عنعنه، وكذلك مكحول الدمشقي. وصححه الحاكم: ٤ /٢٥٧ ووافقه الذهبي. وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ٢ /١٣٢ وفي مواضع أخرى عن ابن عمر، والمصنف في شرح السنة: ٥ /٩٠ ــ ٩١.

(٢) أخرجه الإمام أحمد: ٢٩/٣، ٤١ دون قوله: «وارتفاع مكاني».
وأخرجه الحاكم: من طريق أخرى عن دراج ٤ /٢٦١ دون هذه الزيادة، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠ /٢٠٧ «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي أبي يعلى».
وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات: ١ /٢٢١ وفيه ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري بمثل لفظ البغوي، وهو =

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿**فأولئك يتوبُ الله عليهم وكانَ الله عليماً حكيماً**﴾.

﴿**وليستِ التوبةُ للذينَ يعملون السيئاتِ**﴾، يعني: المعاصي ﴿**حتى إذا حضر أحدَهم الموتُ**﴾، ووقع في النزع، ﴿**قال إني تُبتُ الآن**﴾، وهي حالة السَّوق حين تُساق روحه، لا يُقبل من كافر إيمانٌ ولا من عاصٍ توبة، قال الله تعالى: «فلم يكُ ينفعهم إيمانُهم لمَّا رأوا بأسَنا» (غافر ـــ ٨٥)، ولذلك لم ينفع إيمان فرعون حين أدركه الغرق. ﴿**ولا الذينَ يموتُون وهم كفارٌ أولئك أعتدنا**﴾، أي: هيأنا وأعددنا، ﴿**لهم عذاباً أليماً**﴾.

﴿**ياأيُّها الذينَ آمنُوا لا يحلُّ لكم أن ترثُوا النِّساءَ كَرْهاً**﴾، نزلت في أهل المدينة كانوا في الجاهلية وفي أول الإسلام، إذا مات الرجل وله امرأة جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته فألقى ثوبَه على تلك المرأة وعلى خبائها، فصار أحق بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الأول الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوجها غيره وأخذ صداقها، وإن شاء عضلها ومنعها من الأزواج يضارّها لتفتدي منه بما ورثته من الميت، أو تموت هي فيرثها، فإن ذهبت المرأة إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ولي زوجها ثوبَه فهي أحق بنفسها، فكانوا على هذا حتى توفي أبو قيس بن الأسلت الأنصاري وترك امرأتَه كبيشة بنت معن الأنصارية، فقام ابن له من غيرها يقال له حصن، وقال مقاتل بن حيان: اسمه قيس بن أبي قيس، فطرح ثوبه عليها فورث نكاحها، ثم تركها ولم ينفق عليها، يضارّها لتفتدي منه، فأتت كبيشةُ رسولَ الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أبا قيس توفي ووَرِثَ نكاحي ابنه فلا هو ينفق علي ولا يدخل بي ولا يخلّي سبيلي، فقال: «اقعدي في بيتك حتى يأتي فيك أمرُ الله»، فأنزل الله تعالى هذه الآية:

= عنده في شرح السنة: ٥ /٧٦ باللفظ نفسه. وهذه الزيادة منكرة قال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: ١ /١٦٤. «وعلة هذه الزيادة عندي من ابن لهيعة وهي من تخاليطه».

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ٢٠﴾

(يأيها الذينَ آمنُوا لا يحِلُّ لكم أن ترِثُوا النساءَ كَرْهاً)[1].

قرأ حمزة والكسائي: كُرهاً بضم الكاف، ها هنا وفي التوبة وقرأ الباقون بالفتح، قال الكسائي: هما لغتان. قال الفراء: الكَره بالفتح ما أُكره عليه، وبالضم ما كان من قِبَلِ نفسه من المشقة.

﴿ولا تَعْضُلُوهنّ لتذهبُوا ببعضِ ما آتيتمُوهنّ﴾، أي: لا تمنعوهنّ من الأزواج لتضجر فتفتدي ببعض مالها، قيل: هذا خطاب لأولياء الميت، والصحيح أنه خطاب للأزواج.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: هذا في الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحبتها ولها عليه مهر فُيضارّها لتفتدي وتردّ إليه ما ساق إليها من المهر، فنهى الله تعالى عن ذلك، ثم قال: ﴿إلّا أنْ يأتين بفاحشة مُبيِّنَةٍ﴾ فحينئذٍ يحل لكم إضرارهنّ ليفتدين منكم.

واختلفوا في الفاحشة، قال ابن مسعود وقتادة: هي النشوز، وقال بعضهم وهو قول الحسن: هي الزنا، يعني: المرأة إذا نشزَتْ، أو زَنَتْ حلَّ للزوج أن يسألها الخلع، وقال عطاء: كان الرجل إذا أصابتْ امرأتُه فاحشةً أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها، فنسخ الله تعالى ذلك بالحدود.

وقر ابن كثير وأبو بكر ﴿مبيَّنة، ومبيَّنات﴾ بفتح الياء، ووافق أهل المدينة والبصرة في ﴿مبيّنات﴾ والباقون بكسرها،.

﴿وعاشروهنّ بالمعروف﴾، قال الحسن: رجع إلى أول الكلام، يعني ﴿وآتوا النساء صَدُقَاتِهنّ نِحلةً﴾ ﴿وعاشروهنّ بالمعروف﴾ والمعاشرة بالمعروف: هي الإجمال في القول والمبيت والنفقة، وقيل: هو أن يتصنَّع لها كما تتصنّع له، ﴿فإنْ كرِهتُموهنّ فعسَى أن تكرَهُوا شيئاً ويجعلَ الله فيه خيراً كثيراً﴾، قيل: هو ولد صالح، أو يَعْطِفَه الله عليها.

﴿وإنْ أردتُم استبدَالَ زوجٍ مكانَ زوجٍ﴾، أراد بالزوج الزوجة ولم يكن من قِبَلِها نشوزٌ ولا فاحشة، ﴿وآتيتُم إحداهنّ قنطاراً﴾، وهو المال الكثير، صداقاً، ﴿فلا تأخُذُوا منه﴾، من القنطار، ﴿شيئاً أتأخذونه﴾، استفهام بمعنى التوبيخ، ﴿بهتاناً وإثماً مُبيناً﴾، انتصابهما من وجهين أحدهما بنزع الخافض، والثاني بالاضمار تقديره: تصيبون في أخذه بهتاناً وإثماً ثم قال:

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول فقال قال المفسرون: كان أهل المدينة... ص ١٤٠ ــ ١٤١، وانظر: تفسير الطبري: ٨/١٠٤ ــ ١٠٨، والدر المنثور: ٢/٤٦٣.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾.

﴿وكيف تأخذُونه﴾، على طريق الاستعظام، ﴿وقد أفضَى بعضُكم إلى بعض﴾، أراد به المجامعة، ولكن الله حييٌّ يُكني، وأصل الإفضاء: الوصول إلى الشيء من غير واسطة.

﴿وأخذنَ منكم ميثاقاً غليظاً﴾، قال الحسن وابن سيرين والضحاك وقتادة: هو قول الوَلي عند العقد: زوجتُكَها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وقال الشعبي وعكرمة: هو ما رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهنّ بأمانة الله تعالى واستحللتُم فروجهنَّ بكلمة الله تعالى»(١).

قوله عزّ وجلّ: ﴿ولا تَنكِحُوا مَانَكَحَ آباؤُكمْ مِنَ النّساء﴾، كان أهل الجاهلية ينكحون أزواج آبائهم، قال الأشعث بن سوار: تُوفي أبو قيس وكان من صالحي الأنصار فخطب ابنه قيس امرأة أبيه فقالت: إني اتخذتُكَ ولداً وأنت من صالحي قومك، ولكني آتي رسول الله ﷺ أستأمره، فأتته فأخبرته، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تنكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤكم منَ النّساء إلّا ما قدْ سَلَفَ﴾(٢)، قيل: بعد ما سلف، وقيل: معناه لكن ما سلف، أي: ما مضى في الجاهلية فهو معفو عنه، ﴿إنه كانَ فاحشةً﴾ أي: إنه فاحشة، و«كان» فيه صلة، والفاحشة أقبح المعاصي، ﴿ومَقْتاً﴾ أي: يُورث مقتَ الله، والمقت: أشدّ البُغض، ﴿وسَاءَ سبيلاً﴾ وبئس ذلك طريقاً وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه (مقيت) وكان منهم الأشعث بن قيس وأبو معيط بن أبي عمرو بن أمية(٣).

أخبرنا محمد بن / الحسن المروزي أخبرنا أبو سهل محمد بن عمرو السجزي أنا الإمام أبو سليمان ٨١/ب
الخطابي أنا أحمد بن هشام الحضرمي أنا أحمد بن عبد الجبار العُطاردي عن حفص بن غياث عن أشعث ابن سوار عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال: مرّ بي خالي ومعه لواء فقلت: أين تذهب؟ قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه آتيه برأسه»(٤).

---

(١) قطعة من حديث جابر في حجة الوداع، أخرجه مسلم في الحج، باب حجة النبي ﷺ برقم (١٢١٨): ٢ /٨٨٦ ــ ٨٩٢.

(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي ص١٧٩، وعزاه السيوطي للفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي. انظر: الدر المنثور: ٢ /٤٦٨.

(٣) في أ: (أسد).

(٤) روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة، فقد أخرجه أبو داود في الحدود، باب الرجل يزني بحريمه: ٦ /٢٦٧، والترمذي في الحدود، باب ما =

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾

قوله تعالى: ﴿حُرِّمتْ عليكم أُمهاتُكم﴾ الآية، بيّن الله تعالى في هذه الآية المحرمات بسبب الوُصْلة، وجملةُ المحرمات في كتاب الله تعالى أربعة عشر: سبعٌ بالنسب، وسبعٌ بالسبب.

فأما السبع بالسبب فمنها اثنتان بالرضاع وأربع بالصهرية والسابعة المحصنات، وهن ذوات الأزواج.

وأما السبع بالنسب قوله تعالى: ﴿حُرمتْ عليكم أمهاتُكم﴾ وهي جمع أُمّ فيدخل فيهن الجدات وإن علونَ منْ قِبَل الأم ومنْ قِبَل الأب، ﴿وبناتُكم﴾، جمع: البنت، فيدخل فيهن بنات الأولاد وإن سَفُلْنَ، ﴿وأخواتُكم﴾، جمع الأخت سواء كانت من قبل الأب والأم أو من قِبَل أحدهما، ﴿وعماتُكم﴾ جمع العمة، ويدخل فيهن جميع أخوات آبائك وأجدادك وإن علون، ﴿وخالاتُكم﴾ جمع خالة، ويدخل فيهن جميع أخوات أمهاتك وجداتك، ﴿وبناتُ الأخ وبناتُ الأخت﴾، ويدخل فيهنّ بنات أولاد الأخ والأخت وإن سَفُلنَ، وجملته: أنه يحرم على الرجل أصوله وفصوله وفصول أول أصوله وأول فصلٍ من كل أصل بعده، والأصول هي الأمهات والجدات، والفصول البنات وبنات الأولاد، وفصول أول أصوله هي الأخوات وبنات الإخوة والأخوات، وأول فصل من كل أصل بعده ههن العمات والخالات وإن علون.

وأما المحرمات بالرضاع فقوله تعالى: ﴿وأمهاتُكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة﴾.

= جاء فيمن تزوج امرأة أبيه: ٤ /٥٩٨، وقال: حسن غريب، والنسائي في النكاح، باب نكاح ما نكح الآباء: ٦ /١٠٩ ـــ ١١٠، وابن ماجه في الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده، برقم (٢٦٠٧): ٢ /٨٦٩، والدارقطني في النكاح، باب الرجل يتزوج امرأة أبيه: ٢ /١٥٣، وأحمد في المسند: ٤ /٢٩٥، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٠٥ وقال: هذا حديث حسن غريب، وفي سنده الأشعث بن سوار الكندي: ضعيف (التقريب).

وقال المنذري بعد أن ساق رواياته: وقد اختلف في هذا اختلافاً كثيراً.

وقال الشوكاني في نيل الأوطار: ٨ /٣٢٢: «وللحديث أسانيد كثيرة، ومنها ما رجاله رجال الصحيح» وصححه الألباني في إرواء الغليل: ٨ /١٨ ـــ ٢٢.

وجملته: أنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يحرمُ منَ الرَّضاعة ما يحرمُ من الوِلادة»(١).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي قال: أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، فقالت عائشة رضي الله عنها فقلت: يا رسول الله لو كان فلان حياً ــ لعمها من الرضاعة ــ أيدخل عليّ؟ فقال رسول الله ﷺ «نعم إنّ الرضاعة تحرم مايحرم من الولادة»(٢).

وإنما تثبت حرمة الرضاع بشرطين، أحدهما: أن يكون قبل استكمال المولود حولين، لقوله تعالى «والوالدات يُرضعنَ أولادهنّ حولين كاملين» (البقرة ــ ٢٣٣) ورُوي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرمُ من الرضاع إلا ما فتقَ الأمعاء»(٣) وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا رضاعَ إلا ما أنشز العظم وأنبت اللحم»(٤)، وإنما يكون هذا في حال الصغر.

وعند أبي حنيفة رضي الله عنه: مدة الرضاع ثلاثون شهراً، لقوله تعالى: «وحملُه وفصالُه ثلاثونَ شهراً» (الأحقاف ــ ١٥)، وهو عند الأكثرين لأقل مدة الحمل، وأكثر مدة الرضاع وأقل مدة الحمل ستة أشهر.

والشرط الثاني أن يوجد خمس رضعات متفرقات، يُروى ذلك عن عائشة رضي الله عنها، وبه قال عبد الله بن الزبير وإليه ذهب الشافعي رحمه الله تعالى.

وذهب أكثر أهل العلم إلى أن قليل الرضاع وكثيره يحرِّم، وهو قول ابن عباس وابن عمر، وبه قال

---

(١) أخرجه مسلم في الرضاع، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة، برقم (١٤٤٤): ٤ /١٠٦٨، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٧٣.

(٢) أخرجه البخاري في النكاح، باب «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم»: ١٣٩/٩ ــ ١٤٠، وفي مواضع أخرى، ومسلم في الرضاع، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة برقم (١٤٤٤): ٤ /١٠٦٨، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٧٢ ــ ٧٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الرضاع، باب ما جاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين: ٤ /٣١٣. وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه عن عبد الله بن الزبير بلفظ: لا رضاعة إلا ما فتق الأمعاء، برقم (١٩٤٦): ١ /٦٢٦، وابن حبان في النكاح برقم (١٢٥٠) ص (٣٠٥) من موارد الظمآن، وابن ماجه في النكاح برقم (١٩٤٦): ١ /٦٢٦، بلفظ «لا رضاعة إلا ما فتق الأمعاء». وانظر: إرواء الغليل: ٧ /٢٢١ ــ ٢٢٢.

(٤) أخرجه أبو داود في النكاح، باب في رضاعة الكبير: ٣ /١١، قال المنذري: سئل أبو حاتم الرازي عن أبي موسى الهلالي؟ فقال: هو مجهول وأبوه مجهول. وأخرجه البيهقي في السنن: ٧ /٤٦١، والدارقطني: ٤ /١٧٣، وأحمد: ١ /٤٣٢، والحديث ضعفه الألباني في ارواء الغليل: ٧ /٢٢٣.

سعيد بن المسيب وإليه ذهب سفيان الثوري، ومالك والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وأصحاب الرأي(1).

واحتج من ذهب إلى أن القليل لا يحرم بما أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي أنا أبو العباس الأصم أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا أنس بن عياض عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير يحدّث أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحرم المصةُ من الرضاع والمصتان» هكذا روى بعضهم هذا الحديث(2)، ورواه عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، وهو الصحيح(3).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: كان فيما أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهنّ فيما يُقرأ مِنَ القرآن(4).

وأما المحرمات بالصهرية فقوله: ﴿وأمهاتُ نسائِكم﴾، وجملته: أن كل من عقد النكاح على امرأة تحرم على الناكح أمهات المنكوحة وجداتها وإن علون من الرضاعة والنسب بنفس العقد.

﴿وربائبكم اللّاتي في حُجُورِكُم منْ نسائِكم اللاتي دَخلْتُم بهنّ﴾، والربائب جمع: ربيبة: وهي بنت المرأة، سُميت ربِيَبة لتربيته إيّاها، وقوله: ﴿في حُجُورِكُم﴾ أي: في تربيتكم، يقال: فلان في حُجر فلان إذا كان في تربيته، ﴿دخلتم بهنّ﴾ أي: جامعتموهنّ.

ويحرم عليه أيضاً بناتُ المنكوحة وبنات أولادها، وإن سَفُلن من الرضاع والنسب بعد الدخول بالمنكوحة، حتى لو فارق المنكوحة قبل الدخول بها أو ماتَتْ جازَ له أن ينكح بنتها، [ولا يجوز له أن ينكح أُمَّها](5) لأن الله تعالى أطلق تحريم الأمهات وقال في تحريم الربائب:

﴿فإنْ لم تكونُوا دخلتُم بهنّ فلا جُناحَ عليكم﴾، يعني: في نكاح بناتهن إذا فارقْتُموهنّ أو مِتْنَ، وقال علي رضي الله عنه: أم المرأة لا تحرم إلا بالدخول بالبنت كالربيبة.

﴿وحلائِلُ أبنائِكُمُ الذينَ من أصلابِكم﴾، يعني: أزواج أبنائكم، واحدتُها: حَلِيلة، والذكر حَلِيل،

(1) انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر: ٤ /١٠٩ ــ ١١٣.
(2) انظر: سنن الترمذي مع التحفة: ٤ /٣٠٧ ــ ٣٠٨، إرواء الغليل للألباني: ٧ /٢٢٠.
(3) أخرجه مسلم في الرضاع ــ باب في المصة والمصتين، برقم (١٤٥٠): ٢ /١٠٧٣ ــ ١٠٧٤، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٨١، ٤ /١١١.
(4) أخرجه مسلم في الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات برقم (١٤٥٢): ٢ /١٠٧٥، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٨٠.
(5) ساقط من نسخة: (أ).

سُميا بذلك لأن كلَّ واحد منها [حلال لصاحبه، وقيل: سُميا بذلك لأن كل واحد منهما][1] يَحلُّ حيث يحلُّ صاحبه من الحلول وهو النزول، وقيل: إن كلَّ واحدٍ منهما يحلّ إزارَ صاحبه من الحَل وهو ضدّ العَقْل.

وجملته: أنه يحرم على الرجل حلائل أبنائه وأبناء أولاده وإنْ سَفُلُوا من الرضاع والنسب بنفس العقد، وإنما قال «من أصلابِكم» ليعلم أن حليلة المتبنَّى لا تحرم على الرجل الذي تبناه، فإن النبي ﷺ تزوج امرأة زيد بن حارثة، وكان زيدٌ تبنّاه رسول الله ﷺ.

والرابع من المحرمات بالصهرية: حليلةُ الأب والجدّ وإن علا، فيحرم على الولد ووَلَدِ الولد بنفس العقد سواء كان الأب من الرضاع أو من النسب، لقوله تعالى: ﴿**ولا تَنكِحوا ما نكح آباؤكم مِنَ النساء**﴾، وقد سبق ذكره.

وكل امرأة تحرم عليك بعقد النكاح تحرم بالوطء في ملك اليمين، والوطء بشبهة النكاح، حتى لو وطىء امرأة / بالشبهة أو جارية بملك اليمين فتحرم على الواطىء أُمُّ الموطوءة وابنتها وتحرم الموطوءة على أب ٨٢/أ الواطىء وعلى ابنه.

ولو زنى بامرأة فقد اختلف فيه أهل العلم: فذهبت جماعة إلى أنه لا تحرم على الزاني أمُّ المَزنيِّ بها وابنتها، وتحرم الزانيةُ على أب الزاني وابنه، وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال سعيد بن المسيب وعُروة والزهري، وإليه ذهب مالك والشافعي رحمهم الله تعالى.

وذهب قومٌ إلى التحريم، يُروَى ذلك عن عِمرانَ بن حصين وأبي هريرة رضي الله عنهما، وبه قال جابر ابن زيد والحسن وهو قول أصحاب الرأي.

ولو لمس امرأةً بشهوة أو قبّلها، فهل يُجعل ذلك كالدخول في إثبات حرمة المصاهرة؟ وكذلك لو لمس امرأة بشهوة فهل يُجعل كالوطء في تحريم الربيبة؟ فيه قولان، أصحهما وهو قول أكثر أهل العلم: أنه تثبت به الحرمة، والثاني: لا تثبت كما لا تثبت بالنظر بالشهوة.

قوله تعالى: ﴿**وأن تجمعُوا بينَ الأُختَينِ**﴾، لا يجوز للرجل أن يجمع بين الأختين في النكاح سواء كانت الأخوّة بينهما بالنسب أو بالرضاع، فإذا نكح امرأة ثم طلقها بائناً جاز له نكاح أختها، وكذلك لو ملك أختين بملك اليمين لم يجز له أن يجمع بينهما في الوطء، فإذا وطىء إحداهما لم يحل له وطء الأخرى حتى يُحرّم الأولى على نفسه.

وكذلك لا يجوز أن يجمع بين المرأة و عمتها ولَا بين المرأة وخالتها، لما أخبرنا أبو الحسن السرخسي

(١) ساقط من نسخة (أ).

﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

أخبرنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها»(١).

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ما قد سَلَفَ﴾ يعني: لكن ما مضى فهو معفوٌّ عنه، لأنهم كانوا يفعلونه قبل الإسلام، وقال عطاء والسدي: إلا ما كان من يعقوب عليه السلام فإنه جمع بين ليًّا أم يهوذا وراحيل أم يوسف، وكانتا أختين. ﴿إنّ الله كان غفوراً رحيماً﴾.

قوله تعالى: ﴿والمحصناتُ مِنَ النِّساءِ إلّا مَا مَلَكَتْ أيمانُكم﴾، يعني: ذوات الأزواج، لا يحل للغير نكاحُهنّ قبل مفارقة الأزواج، وهذه السابعة من النساء اللاتي حُرِّمت(٢) بالسبب.

قال أبو سعيد الخدري: نزلت في نساءٍ كُنَّ يهاجرنَ إلى رسول الله ﷺ ولهن أزواج فيتزوجهن بعض المسلمين، ثم قدم أزواجهن مهاجرين فنهى الله المسلمين عن نكاحهن(٣)، ثم استثنى فقال: ﴿إلّا ما ملكتْ أيمانُكم﴾، يعني: السبايا اللواتي سُبين ولهن أزواج في دار الحرب فيحلُّ لِمَالِكِهنّ وطؤهنّ بعد الاستبراء، لأن بالسبي يرتفع النكاح بينها وبين زوجها.

قال أبو سعيد الخدري: بعث رسول الله ﷺ يوم حُنين جيشاً إلى أوطاس فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين، فكرهوا غشيانهن، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٤).

وقال عطاء: أراد بقوله ﴿إلّا ما ملكتْ أيمانُكم﴾ أن تكون أمته في نكاح عبدِهِ فيجوز أن ينزعَها منه.

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها: ٩ /١٦٠، ومسلم في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها.. برقم (١٤٠٨): ٢ /١٨٢٠. والمصنف في شرح السنة: ٩ /٦٦.

(٢) في ب: (حَرُمْنَ).

(٣) انظر الدر المنثور: ٢/٤٨٠.

(٤) أخرجه مسلم في الرضاع، باب وطء المسبية بعد الاستبراء... برقم (١٤٥٦): ٢ /١٠٧٩.

وقيل: أراد بالمحصنات الحرائر، ومعناه: أن ما فوق الأربع حرامٌ منهن إلا ما ملكت أيمانُكم، فإنه لا عددَ عليكم في الجواري.

قوله تعالى: ﴿كتابَ الله عليكُم﴾، نصب على المصدر، أي: كتب الله عليكم كتاب الله، وقيل: نصب على الإغراء، أي: الزموا كتاب الله عليكم، أي: فرض الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وأُحِلَّ لكم ما وراء ذلِكُم﴾، قرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص ﴿أُحِل﴾ بضم الأول وكسر الحاء، لقوله ﴿حُرِّمتْ عليكم﴾، وقرأ الآخرون بالنصب، أي: أحلّ الله لكم ما وراء ذلكم، أي: ما سوى ذلكم الذي ذكرتُ من المحرمات، ﴿أن تَبْتغُوا﴾، تطلبُوا، ﴿بأموالِكم﴾، أي تنكِحُوا بصداقٍ أو تشترُوا بثمنٍ، ﴿محصنين﴾، أي: متزوجين مُتعفِّفِين، ﴿غير مُسَافِحين﴾، أي: غير زانين، مأخوذٌ من سَفْحِ الماء وصبِّه وهو المنيُّ، ﴿فما استمتعتُم به مِنهُنّ﴾، اختلفوا في معناه، فقال الحسن ومجاهد: أراد ما انتفعتم وتلذّذتم بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح، ﴿فآتُوهُنّ أُجُورَهُنَّ﴾، أي: مهورهن، وقال آخرون: هو نكاح المتعة وهو أن يَنْكِحَ امرأة إلى مدّة فإذا انقضت تلك المُدّة بانَتْ منه بِلا طلاق، وتستبرىء رحمها وليس بينهما ميراث، وكان ذلك مباحاً في ابتداء الإسلام، ثم نهَى عنه رسول الله ﷺ.

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغافر بن محمد الفارسي أنا محمد بن عيسى الجلودي أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنا مسلم بن الحجاج أنا محمد بن عبد الله بن نمير أنا أبي أنا عبد العزيز بن عمر حدثني الربيع بن سبرة الجهني أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إني كُنتُ أذِنْتُ لكم في الاستمتاع من النساء، وإنّ الله تعالى قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخلِّ سبيلَه ولا تأخذوا مما آتيتموهنّ شيئاً».(١)

وأخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ نهى عن متعةِ النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية(٢).

وإلى هذا ذهب عامة أهل العلم: أن نكاح المتعة حرام، والآية منسوخة.

---

(١) أخرجه مسلم في النكاح، باب نكاح المتعة برقم (١٤٠٦) ٢ /١٠٢٥، والمصنف في شرح السنة: ٩ /١٠٠.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة خيبر: ٧ /٤٨١، ومسلم في النكاح، باب نكاح المتعة برقم (١٤٠٧): ٢ /١٠٢٧، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٩٩.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: ٧ /٤٨٢ ـ ٢٨٣ «قيل إن في الحديث تقديماً وتأخيراً»، والصواب: نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية وعن متعة النساء، وليس يوم خيبر ظرفاً لمتعة النساء، لأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتُّع بالنساء». ثم بسط ذلك في كتاب النكاح.

وكان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب إلى أن الآية محكمة، ويُرخِّصَ في نكاح المتعة. ورُوي عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة، فقال: أمَا تقرأ في سورة النساء: **﴿فما استمتعتُمْ بهِ مِنهُنّ إلى أجلٍ مُسمّى﴾**؟ قلت: لا أقرؤها هكذا، قال ابن عباس: هكذا أنزل الله، ثلاث مرات.

وقيل: إنّ ابن عباس رضي الله عنهما رجع عن ذلك(١).

وروَى سالم عن عبد الله بن عمر أَن عمر بن الخطاب صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، وقال: ما بال رجال ينكحون هذه المتعةِ وقد نهى رسول الله ﷺ عنها؟، لا أجدُ رجلاً نكحها إلّا رجمتُه بالحجارة، وقال: هدمَ المتعةَ النكاحُ والطلاقُ والعِدّةُ والميراثُ(٢).

قال الربيع بن سليمان: سمعتُ الشافعي رضي الله عنه يقول: لا أعلم في الإسلام شيئاً أُحلّ ثم حُرّم ثم أُحلّ ثم حُرّم غيرَ المتعة.

قوله تعالى: **﴿فآتُوهنَّ أُجورَهنَّ﴾** أي: مُهورَهنّ، **﴿فريضةً ولا جُناحَ عليكم فيما تراضيتُمْ بهِ مِنْ بعدِ الفَريضةِ﴾**، فمن حمل ما قبله على نكاح المتعة أراد أنهما [إذا عَقَدَ عقداً إلى أجلٍ بمالٍ](٣)

(١) أخرج الترمذي عن ابن عباس قال: إنما كانت المتعة في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم، فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه، حتى إذا نزلت الآية: «إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم» قال ابن عباس فكل فرج سواهما فهو حرام.

وفيه: موسى بن عبيدة: ضعيف. قال ابن حجر في الفتح: ٩ /١٧٣ «روي عن ابن عباس الرجوع عن القول بجواز المتعة بأسانيد ضعيفة، وإجازة المتعة عنه أصح».

وقال ابن المنذر في الإشراف: ٤ /٧٥ «ثبت أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة، ودلّ قوله: «ألا وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة» على أن الفسخ لا يجوز أن يقع عليه. وقد روينا أخباراً عن الأوائل بإباحة ذلك، وليس لها معنى ولا فيها فائدة مع سنة رسول الله ﷺ. وممن نهى عن المتعة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. وقال القاسم بن محمد: تحريمها في القرآن: «والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم، فإنهم غير ملومين» روي عن ابن مسعود أنه قال: نسختها آية الطلاق والعدة والميراث. وروي عن علي أنه قال ذلك. وقال ابن عمر: ما أعلمه إلا السفاح. وقال ابن الزبير: المتعة: الزنا الصريح، ولا أعلم أحداً يعمل بها إلا رجمته. وقال الحسن البصري: ما كانت المتعة إلا ثلاثة أيام حتى حرمها الله تعالى ورسوله ﷺ.

وممن أبطل نكاح المتعة: مالك والثوري والشافعي واسحاق وأبو ثور وأصحاب الرأي، ولا أعلم أحداً يجيز اليوم نكاح المتعة إلا بعض الرافضة، ولا معنى لقولٍ يخالف القائل به الكتاب والسنة».

هذا، وكان ابن عباس رضي الله عنه يتأول في إباحة المتعة للمضطر إليها بطول العزبة وقلة اليسار، ثم توقف عنه بعد أن قيل له: لقد سارت بفتياك الركبان.... فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون. والله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت، ولا أحللت إلا مثل ما أحلّ الله من الميتة والدم ولحم الخنزير، وما تحل إلا للمضطر، وما هي إلا كالميتة والدم ولحم الخنزير. انظر: تفسير القرطبي: ٥ /١٢٩ ــ ١٣٣، فتح الباري: ٩ /١٦٦ ــ ١٧٤ معالم السنن للخطابي: ٣ /١٨، تلخيص الحبير: ٣ /١٥٤ ــ ١٥٦، نيل الأوطار: ٧ /٣٠٤ ــ ٣١٠، ورسالة عن النكاح للشيخ محمد الحامد في مجموعة رسائله: ص٥ ــ ٩٧، خاتم النبيين للشيخ محمد أبو زهرة: ٢ /١٠٨٩ ــ ١٠٩٧، وعامة كتب الفقه في باب النكاح، الجزء الأول من شرح قانون الأحوال الشخصية للسباعي.

(٢) أخرجه ابن المنذر والبيهقي من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه انظر: فتح الباري: ٩ /١٧٣.

(٣) جاءت هذه العبارة في «أ» كما يلي: (إذا عقدا إلى أجلٍ بمال).

فإذا تمَّ الأجل فإن شاءت المرأة زادتْ في الأجل وزاد الرجل في الأجر، وإن لم يتراضيا فارقها، ومن حمل الآية على الاستمتاع بالنكاح الصحيح، قال المراد بقوله **﴿ولا جُناحَ عليكم فيما تراضيتُم به﴾** من الإبراء عن المهر والافتداء والاعتياض **﴿إنَّ الله كان عليماً حكيماً﴾**.

[فصل في قدر الصداق وفيما يُستحب منه]

اعلم أنه لا تقدير لأكثر الصداق لقوله تعالى: **﴿وآتيتم إحداهُنّ قِنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً﴾** والمستحب أن لا يُغالى فيه، قال عمر بن الخطاب: ألا لا تغالوا صدقة النساء فإنها لو كانت مَكْرمةً في الدنيا وتقوىً عند الله لكان أولاكم بها نبيُّ الله ﷺ ما علمتُ رسولَ الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية (١).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا جعفر بن محمد المفلس أنا هارون بن إسحاق أنا يحيى بن محمد الحارثي أنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة قال: سألت عائشة رضي الله عنها كم كان صداق النبي ﷺ لأزواجه؟ قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونَشاً، قالت: أتدري ما النش؟ قلت: لا، قالت: نصف أوقية، فتلك خمسمائة درهم، هذا صداق النبي ﷺ لأزواجه (٢).

أمّا أقل الصداق فقد اختلفوا فيه: فذهب جماعة إلى أنه لا تقدير لأقلّه، بل ما جاز أن يكون مبيعاً أو ثمناً جاز أن يكون صداقاً، وهو قول ربيعة وسفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق، قال عمر بن الخطاب: في ثلاث قبضات زبيب مهر، وقال سعيد بن المسيب: لو أصدقها سوطاً جاز.

وقال قوم: يتقدر: بنصاب السرقة، وهو قول مالك وأبي حنيفة، غير أن نصاب السرقة عند مالك ثلاثة دراهم وعند أبي حنيفة عشرة دراهم.

والدليل على أنه لا يتقدر: ما أخبرنا أبو الحسن السرخسي قال: أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً فقام

---

(١) أخرجه أبو داود في النكاح، باب الصداق: ٣ /٤٦، والترمذي في النكاح، باب ما جاء في مهور النساء: ٤ /٢٥٥، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في النكاح، باب القسط في الأصدقة: ٦ /١١٧، والدارمي في النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته: ٢ /١٤١، والبيهقي في السنن: ٧ /٢٣٤، وصححه الحاكم في المستدرك: ٢ /١٧٥، وابن حبان برقم (٢٥٩) ص (٣٠٧) من موارد الظمآن، وأحمد في المسند: ١/ ٤٠، ٤١، ٤٨.

(٢) أخرجه مسلم في النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد... برقم (١٤٢٦): ٢ /١٠٤٢.

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

رجل فقال: يا رسول الله زوجْنيها إن لم يكن لك فيها حاجة، فقال رسول الله ﷺ «هل عندك من شيءٍ تصدقُها»؟ قال: ما عندي إلّا إزاري هذا، قال رسول الله ﷺ: «إن أعطيتها جلست لا إزار لك، فالتمسْ شيئاً»، فقال: ما أجد، فقال: «فالتمسْ ولو خاتماً من حديد»، فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «هلْ معك من القرآن شيء»؟ قال: نعم سورة كذا وسورة كذا ــ لسور سمّاها ــ فقال النبي ﷺ: «قد زوجتكُها بما معك من القرآن»(١).

وفيه دليل على أنه لا تقدير لأقل الصداق، لأنه قال: «التمس شيئاً» فهذا يدل على جواز أي شيءٍ كان من المال، وقال: «ولو خاتماً من حديد»، ولا قيمة لخاتم الحديد إلا القليل التافه.

وفي الحديث دليل على أنه يجعل تعليم القرآن صداقاً وهو قول الشافعي رحمه الله، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجوز، وهو قول أصحاب الرأي، وكل عمل جاز الاستئجار عليه مثل البناء والخياطة وغير ذلك من الأعمال جاز أن يجعل صداقاً، ولم يُجوّز أبو حنيفة رضي الله عنه أن يجعل منفعة الحرّ صداقاً، والحديث حجة لمن جوّزه بعدما أخبر الله تعالى عن شعيب عليه السلام حيث زوّج ابنته من موسى عليهما السلام على العمل، فقال: «إنّي أريد أن أُنكِحَكَ إحدَى ابنتيَّ هاتينِ على أن تَأْجُرَني ثمانيَ حِجَج» (القصص ــ ٢٧).

قوله تعالى: ﴿ومَنْ لمْ يستطع منكم طَوْلاً﴾، أي: فضلاً وسعة، ﴿أنْ ينكِحَ المحصناتِ﴾، الحرائر ﴿المؤمناتِ﴾، قرأ الكسائي ﴿المحصنات﴾ بكسر الصاد حيث كان، إلّا قوله في هذه السورة والمحصنات من النساء، وقرأ الآخرون بفتح جميعها، ﴿فمما ملكتْ أيمانُكم منْ فتياتِكم﴾، إمائِكم، ﴿المؤمناتِ﴾،

(١) أخرجه البخاري في النكاح، باب تزويج المعسر: ٩ /١٣١، ومسلم في النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن.. برقم (١٤٢٥): ٢ /١٠٤٠ ــ ١٠٤١، والمصنف في شرح السنة: ٩ /١١٧.

أي: من لم يقدر على مهر الحرة المؤمنة، فليتزوج الأَمَةَ المؤمنة.

وفيه دليل على أنه لا يجوز للحرّ نكاح الأمة إلّا بشرطين، أحدهما: أن لا يجدَ مهرَ حرةٍ، والثاني أن يكون خائفاً على نفسه من العَنَت، وهو الزنا، لقوله تعالى في آخر الآية: **﴿ذلك لمن خشيَ العنتَ منكم﴾**، وهو قول جابر رضي الله عنه، وبه قال طاووس وعمرو بن دينار، وإليه ذهب مالك والشافعي.

وجوّز أصحاب الرأي للحرّ نكاح الأمة إلّا أن تكون في نكاحه حرة، أمّا العبد فيجوز له نكاح الأمة وإن كان في نكاحه حرة أو أمة، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه لا يجوز إذا كانتْ تحته حرة، كما يقول في الحرّ.

وفي الآية دليل على أنه لا يجوز للمسلم نكاح الأمة الكتابية لأنه قال **﴿فمما ملكتْ أيمانُكم من فتياتِكم المؤمنـات﴾**، جوّز نكاح الأمة بشرط أن تكون مؤمنة، وقال في موضع آخر: «وطعامُ الذين أُوتُوا الكتابَ حِلٌّ لكم وطعامُكم حِلٌّ لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتُوا الكتاب» (المائدة ــ ٥) أي: الحرائر، جوز نكاح الكتابية، بشرط أن تكون حرّة، وجوّز أصحاب الرأي للمسلم نكاح الأمة الكتابية، وبالاتفاق يجوز وطؤها بملك اليمين.

[**﴿والله أعلمُ بإيمانِكم﴾**، أي: لا تتعرضوا للباطن في الإيمان وخُذوا بالظاهر فإنّ الله أعلمُ بإيمانكم][(١)].

﴿بعضُكم من بعض﴾، قيل: بعضكم إخوة لبعض، وقيل: كلكم من نفس واحدة فلا تستنكِفُوا من نكاح الإماء، **﴿فانْكِحُوهنَّ﴾**، يعني: الإماء **﴿بإذنِ أهلِهن﴾**، أي: مواليهن، **﴿وآتوهنّ أجورَهَنّ﴾**، مهورهن، **﴿بالمعرُوفِ﴾** من غير مَطل وضرار، **﴿مُحصنات﴾**، عفائف بالنكاح، **﴿غيرَ مسافحات﴾**، أي: غير زَانيات، **﴿ولا مُتَّخِذَاتِ أخْدانٍ﴾**، أي: أحباب تزنون بهن في السرّ، قال الحسن: المسافحة هي أن كل من دعاها تبعتْه، وذات أخدان أي: تختص بواحد لا تزني إلا معه، والعرب كانت تحرم الأولى وتجوّز الثانية، **﴿فإذا أُحْصِنَّ﴾**، قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر بفتح الألف والصاد، أي: حفِظنَ فروجهنّ، وقال ابن مسعود: أسلمنَ، وقرأ الآخرون: **﴿أحصن﴾** بضم الألف وكسر الصاد، أي: زُوِّجْن **﴿فإن أتينَ بفاحشةٍ﴾**، يعني: الزنا، **﴿فعليهنّ نصفُ ما على المحصنات﴾**، أي: ما على الحرائر الأبكار إذا زنين، **﴿من العذاب﴾**، يعني: الحدّ، فيُجلد الرقيق إذا زنى خمسين جلدة، وهل يُغرّب؟ فيه قولان، فإن قلنا يُغرّب فيغرب نصف سنة على القول الأصح ولا رجم على العبيد.

رُوي عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة قال: أمرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتية من

(١) ساقط من نسخة (أ).

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٢٦﴾

قريش فجلدنا وَلَائِدَ من وَلَائِدَ[1] الإمارة خمسين في الزنا .

ولا فرق في حدّ المملوك بين من تزوج أو لم يتزوج عند أكثر أهل العلم، وذهب بعضهم إلى أنه لا حدّ على من لم يتزوج من المماليك إذا زنى، لأن الله تعالى قال: **﴿فإذا أُحصنّ فإن أتينَ بفاحشةٍ فعليهنّ نصفُ ما على المحصناتِ﴾** ورُوي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال طاووس.

ومعنى الإحصان عند الآخرين الإسلام، وإن كان المراد منه التزويج فليس المراد منه أن التزويج شرط لوجوب الحدّ عليه، بل المراد منه التنبيه على أن المملوك وإن كان محصناً بالتزويج فلا رَجْمَ عليه، إنّما حدّه الجلد بخلاف الحرّ، / فحدّ الأمة ثابت بهذه الآية، وبيان أنه بالجلد في الخبر وهو ما أخبرنا عبد ٨٣/أ
الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني الليث عن سعيد يعني المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنهم قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا زنت أمةُ أحدِكم فتبينَ زناها فَلْيجلدْها الحدّ ولا يُثَرِّبْ عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبِعْها ولو بحبلٍ من شعر»[2].

قوله تعالى: **﴿ذلك﴾**، يعني: نكاح الأمة عند عدم الطَّول، **﴿لمنْ خشيَ العَنتَ منكم﴾**، يعني: الزنا، يريد المشقةَ لِغلبة الشهوة، **﴿وأنْ تصبرُوا﴾**، عن نكاح الإماء متعففين، **﴿خيرٌ لكم﴾**، لئلا يُخلق الولد رقيقاً **﴿والله غفورٌ رحيم﴾**.

قوله تعالى: **﴿يُريدُ الله لِيُبَيِّنَ لكم﴾**، أي: أن يبين لكم، كقوله تعالى: «وأُمرتُ لأعدلَ بينكم» (الشورى ــ ١٥) أي: أن أعدل، وقوله: «وأُمرنا لِنُسلِم لربِّ العالمين» (الأنعام ــ ٧١)، وقال في موضع آخر «وأُمرتُ أن أسلم» (غافر ــ ٦٦).

ومعنى الآية: يريد الله أن يبين لكم، أي: يوضح لكم شرائع دينكم ومصالح أموركم، قال عطاء: يبين لكم ما يقرِّبكم منه، قال الكلبي: يبين لكم أن الصبر عن نكاح الإماء خير لكم، **﴿ويَهْدِيَكم﴾**، ويرشدكم، **﴿سُنَنَ﴾**، شرائع، **﴿الذينَ من قبلكم﴾**، في تحريم الأُمهات والبنات والأخوات، فإنها كانت محرمة على من قبلكم.

---

(١) جمع وليدة، وهي: الأمة.

(٢) أخرجه البخاري في البيوع، باب بيع المدبر: ٤ /٤٢١، ومسلم في الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا برقم (١٧٠٣): ٣ /١٣٢٨، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٩٧.

﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ۝٢٧ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ۝٢٨ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩﴾

وقيل: ويهديكم الملة الحنيفية وهي ملة إبراهيم عليه السلام، ﴿**ويتوبَ عليكم**﴾، ويتجاوز عنكم ما أصبتم قبل أن يبين لكم، وقيل: يرجع بكم من المعصية التي كنتم عليها إلى طاعته، وقيل: يوفقكم للتوبة ﴿**والله عليم**﴾ بمصالح عباده في أمر دينهم ودنياهم، ﴿**حكيم**﴾، فيما دبّر من أمورهم.

﴿**والله يُريد أن يتوبَ عليكم**﴾، إن وقع منكم تقصير في أمر دينه ﴿**ويُريدُ الذينَ يتّبعُون الشهواتِ أن تَميلوا**﴾، عن الحق، ﴿**ميلاً عظيماً**﴾ بإتيانكم ما حرّم عليكم، واختلفوا في الموصوفين باتّباع الشهوات، قال السدي: هم اليهود والنصارى، وقال بعضهم: هم المجوس لأنهم يُحلّون نكاح الأخوات وبنات الأخ والأخت، وقال مجاهد: هم الزناة يريدون أن تميلوا عن الحق فتزنون كما يزنون، وقيل: هم جميع أهل الباطل.

﴿**يريدُ الله أن يُخفف عنكم**﴾، يسهلَ عليكم في أحكام الشرع، وقد سهل كما قال جلّ ذكره: «ويضع عنهم إصرهم» (الأعراف ــ ١٥٧) وقال النبي ﷺ: «بعثتُ بالحنيفية السمحة السلهة»[1]، ﴿**وخُلِقَ الإنسانُ ضعيفاً**﴾، قال طاووس والكلبي وغيرهما في أمر النساء: لا يصبر عنهن، وقال ابن كيسان: ﴿**خلق الإنسان ضعيفاً**﴾ يستميله هواه وشهوته، وقال الحسن: هو أنه خلق من ماء مهين، بيانه قوله تعالى: «الله الذي خلقكُمْ مِنْ ضَعفٍ» (الروم ــ ٥٤).

قوله تعالى: ﴿**يا أيّها الذينَ آمَنوا لا تأكلُوا أموالَكُم بينكم بالباطِلِ**﴾، بالحرام، يعني: بالربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة ونحوها، وقيل: هو العقود الفاسدة ﴿**إلا أنْ تكونَ تجارةً**﴾، قرأ أهل الكوفة ﴿**تجارةً**﴾ نصب على خبر كان، أي: ألّا أن تكون الأموال تجارة، وقر الآخرون بالرفع، أي: إلا أن تقع تجارة، ﴿**عن تَرَاضٍ منكم**﴾، أي بطيبة نفس كل واحد منكم.

وقيل: هو أن يجيز كل واحد من المتبايعين صاحبه بعد البيع، فيلزم، وإلا فلهما الخيار ما لم يتفرقا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٥ /٢٦٦ عن أبي أمامة، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه: ٢ /٢٠٤، والطبراني في الكبير، وفيه علي بن يزيد الألهاني: ضعيف. انظر: مجمع الزوائد: ٥ /٢٧٩.
والحديث حسن لتعدد طرقه وشواهده. انظر: النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، ص(٣٣٣ ــ ٣٣٤).

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى﴾

لِمَا أخبرنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبه، ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار»(١).

﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾، قال أبو عبيدة: أي لا تُهلكوها، كما قال: «ولا تُلقوا بأيديكم إلى التَّهلُكَة» (البقرة ــ ١٩٥)، وقيل: لا تقتلوا أنفسكم بأكل المال بالباطل.

وقيل: أرادَ به قتلَ المسلم نفسه، أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل نفسه بشيء في الدنيا عُذِّب به يوم القيامة»(٢).

حدثنا أبو الفضل زياد بن محمد الحنفي أخبرنا أبو معاذ عبد الرحمن المزني أنا أبوإسحاق إبراهيم بن حماد القاضي أنا أبو موسى الزَّمِن أنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت الحسن: أخبرنا جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خرج برجلٍ فيمن كان قبلكم أرابٌ فجزع منه، فأخرج سكيناً فحزَّ بها يده فما رقأ الدمُ حتى مات، فقال الله عزّ وجل: بادرني عبدي بنفسِه فحَرَّمْتُ عليه الجنة»(٣).

وقال الحسن: ﴿لا تقتلوا أنفسكم﴾، يعني: إخوانَكم، أي: لا يقتل بعضُكم بعضاً، ﴿إن الله كانَ بكمْ رَحيماً﴾، أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا سليمان بن حرب أنا شعبة عن علي بن مدرك قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «استنصت الناسَ» ثم قال: «لا ترجعنَّ بعدي كفاراً يضربُ بعضُكم رقابَ بعض»(٤).

﴿ومن يفعلْ ذلِك﴾، يعني: ما سبق ذكره من المحرّمات، ﴿عُدْوَاناً وظُلماً﴾، فالعدوان مجاوزة

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع، بابٌ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا: ٤ /٣٢٨، ومسلم في البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين برقم (١٥٣١): ٣ /١١٦٣، والمصنف في شرح السنة: ٨ /٣٩.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم (١١٠): ١ /١٠٤ والمصنف في شرح السنة: ١٠ /١٥٤.

(٣) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب ما يذكر عن بني اسرائيل: ٦ /٤٩٦، ومسلم في الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم (١١٣): ١ /١٠٧ بلفظ مقارب، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /١٥٥.

(٤) أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً» ١٣ /٢٦ وفي مواضع أخرى، ومسلم في الإيمان، باب معنى قوله ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً، برقم (٦٥): ١ /٨١ ــ ٨٢. والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٢١ ــ ٢٢٢.

﴿اللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ۝٣١﴾

الحدّ، والظلم وضع الشيء في غير موضعه، ﴿فسوف نُصليه﴾، نُدخله في الآخرة، ﴿ناراً﴾، يُصلى فيها، ﴿وكانَ ذلكَ على الله يسيراً﴾، هيناً.

قوله تعالى: ﴿إنْ تجتنبُوا كبائِرَ ما تُنهونَ عنه﴾، اختلفوا في الكبائر التي جعل الله اجتنابَها تكفيراً للصغائر: أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا محمد بن مقاتل أنا النضر أخبرنا شعبة أنا فراس قال: سمعت الشعبي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الكبائر: الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدين، وقتلُ النفس، واليمينُ الغَمُوس»[1].

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا مسدد أنا بشر بن المفضَّل أنا الجرَيْري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثاً قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراكُ بالله عزّ وجلّ، وعقوقُ الوالدين، وجلسَ وكان متكئاً فقال: ألا وقولُ الزُّور ألا وقول الزور، فما زال يُكررُها حتى قلنا ليتَه سكت»[2].

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار أنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتيّ أنا محمد بن كثير أنا سفيان الثوري عن الأعمش ومنصور، وواصل الأحدب عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله رضي الله عنهما قال: قلتُ يا رسول الله أيُّ الذنب أعظم عند الله؟ قال: «إن تجعل لله نِداً وهو خلقك، قلت: ثم أيٌّ؟ قال: أن تقتل ولدكَ خشيةَ أن يأكل معك، قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: أن تزاني حليلة جارك»، / فأنزل الله تعالى تصديق قول ٨٣/ب
النبي ﷺ: ﴿والذينَ لا يدعونَ مع الله إلهاً آخرَ ولا يقتلُونَ النفسَ التي حرَّمَ الله إلّا بالحقِّ ولا

(١) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور، باب اليمين الغموس: ١١ /٥٥٥، وفي مواضع أخرى، والمصنف في شرح السنة: ١ /٨٥.
(٢) أخرجه البخاري في الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور: ٥ /٢٦١، وفي الأدب، ومسلم في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، برقم (٨٧): ١ /٩١، والمصنف في شرح السنة: ١ /٨٣ ـــ ٨٤.

يزنون﴾[1] الآية.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السّبع المُوبقات»، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشركُ بالله والسّحُر وقتلُ النفس التي حرَّمَ الله إلّا بالحق، وأكل الرِّبا وأكل مال اليتيم، والتولي يومَ الزحف، وقذفُ المحصنات المؤمنات الغافلات»[2].

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أكبر الكبائر: الإشراكُ بالله والأمنُ من مكر الله والقنوطُ من رحمة الله واليأسُ من رَوح الله[3].

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي أنا علي بن الجعد أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعتُ حميد بن عبد الرحمن يحدث عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من الكبائر أن يسبَّ الرجلُ والديه، قالوا: وكيف يسبّ الرجل والديه؟ قال: يسبُّ الرجلُ أبا الرجلِ فَيسبُّ أباه ويسبُّ أُمه»[4].

وعن سعيد بن جبير: أن رجلاً سأل ابن عباس رضي الله عنهما عن الكبائر: أسبع هي؟ قال: هنَّ إلى السبعمائة أقرب إلا أنه لا كبيرةَ مع الاستغفار ولا صغيرةَ مع الإصرار، وقال: كل شيء عُصيَ الله به فهو كبيرة، فمن عمل شيئاً منها فليستغفرْ فإنّ الله لا يُخلّد في النار من هذه الأمّة إلا راجعاً عن الإسلام أو جاحداً فريضة أو مكذباً بقدر[5].

وقال عبد الله بن مسعود: ما نهى الله تعالى عنه في هذه السورة إلى قوله تعالى: «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» فهو كبيرة.

وقال علي بن أبي طلحة: هي كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب.

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير، تفسير سورة الفرقان، باب «والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر» ٨ /٤٩٢، ومسلم في الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، برقم (٨٦): ١ /٩٠. والمصنف في شرح السنة: ١ /٨٢.

(٢) أخرجه البخاري في الوصايا، باب قول الله تعالى: «أن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً»: ٣٩٣/٥، ومسلم في الإيمان، باب الكبائر، برقم (٨٩): ٩٢/١، والمصنف في شرح السنة: ٨٦/١.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير: ٢٤٢/٨ ــ ٢٤٤، والطبراني في الكبير بإسناد صحيح، انظر مجمع الزوائد: ١٠٤/١، وعبدالرزاق في المصنف: ٤٥٩/١٠ ــ ٤٦٠، والمصنف في شرح السنة: ٨٧/١، وقال ابن كثير في التفسير : ٤٨٥/١ «هو صحيح إلى ابن مسعود بلا شك».

(٤) أخرجه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه: ٤٠٣/١٠، ومسلم في الإيمان، باب بيان الكبائر برقم (٩٠) ٩٢/١، والمصنف في شرح السنة: ١٦/١٣ ــ ١٧.

(٥) أخرجه الطبري في التفسير: ٢٤٥/٨.

وقال الضحاك: ما أوعد الله عليه حدّاً في الدنيا أو عذاباً في الآخرة.

وقال الحسن[1] بن الفضل: ما سماه الله في القرآن كبيراً أو عظيماً نحو قوله تعالى: «إنه كان حوْباً كبيراً» (النساء ــ ٢)، «إنّ قتلَهم كان خِطئاً كبيراً» (الاسراء ــ ٣١)، «إنّ الشّركَ لظلمٌ عظيم» (لقمان ــ ١٣)، «إنّ كيدَكُنّ عظيم» (يوسف ــ ٢٨) «سُبحانَك هذا بهتانٌ عظيم» (النور ــ ١٦) «إنّ ذلكم كان عند الله عظيماً» (الأحزاب ــ ٥٣).

قال سفيان الثوري: الكبائر ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد، والصغائر ما كان بينك وبين الله تعالى، لأنّ الله كريمٌ يعفو[2]، واحتج بما أخبرنا الشيخ أبو القاسم عبد الله بن علي الكرماني أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد أنا الحسين بن داؤد البلخي أنا يزيد بن هارون أنا حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي مناد من بطنان العرش يوم القيامة: يا أمّة محمد إنّ الله عزّ وجلّ قد عفَا عنكم جميعاً المؤمنين والمؤمنات، تواهبُوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتي»[3].

وقال مالك بن مغول: الكبائر ذنوب أهل البدع، والسيئات ذنوب أهل السنة.

وقيل: الكبائر ذنوب العمد، والسيئات الخطأ والنسيان وما أكره عليه، وحديث النفس المرفوع عن هذه الأمة.

وقيل: الكبائر ذنوب المستحلّين مثل ذنب إبليس، والصغائر ذنوب المستغفرين مثل ذنب آدم عليه السلام.

وقال السدي: الكبائر ما نهى الله عنه من الذنوب الكبائر، والسيئات مقدّمَاتُها وتوابعها ما يجتمع فيه الصالح والفاسق، مثل النظرة واللمسة والقبلة وأشباهها. قال النبي ﷺ: «العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، ويُصدِّقُ ذلك الفرجُ أو يكذبه»[4].

وقيل: الكبائر ما يستحقره العباد، والصغائر ما يستعظمونه فيخافون مواقعته، كما أخبرنا عبد الواحد

---

(١) في أ : (الحسين).

(٢) في أ: (كبير يغفر).

(٣) حديث موضوع في إسناده الحسين بن داود، أبو علي البلخي، قال الخطيب: ليس بثقة، حديثه موضوع. انظر : ميزان الاعتدال: ٥٣٤/١. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٩٧/١٥. وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني: ٤٣٩/٣ رقم (١٢٧٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند: ٤١٢/١، ٢/ ٣٤٣ عن أبي هريرة، والطبراني وأبو يعلي والبزار وابن حبان عن أبي هريرة. قال الهيثمي في المجمع ٢٥٦/٦، سنده جيد، وقال المنذري صحيح. وانظر: فيض القدير للمناوي: ٣٩٩/٤، والمصنف في شرح السنة: ١٣٨/١.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾

المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا أبو الوليد أنا مهدي عن غيلان عن أنس قال: إنّكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، إنْ كنّا نعدُّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات[(١)].

وقيل: الكبائر الشرك، وما يؤدي إليه، وما دون الشرك فهو السيئات، قال الله تعالى: «إنّ الله لا يغفرُ أنْ يُشركَ بِهِ ويغفر ما دُونَ ذلكَ لمنْ يشاء» (النساء ــ ٤٨، ١١٦).

وقوله تعالى: **﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نُكفِّرْ عنكم سيئاتِكم﴾** أي: من الصلاةِ إلى الصلاة ومنَ الجمعة إلى الجمعة ومن رَمضان إلى رمضان.

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغافر بن محمد أنا محمد بن عيسى الجلودي أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنا مسلم بن الحجاج حدثني هارون بن سعيد الأيلي أنا ابن وهب عن أبي صخر أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلواتُ الخمسُ والجمعةُ إلى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضان، مُكفّراتٌ ما بينهنّ إذا اجتنب الكبائر»[(٢)].

قوله تعالى: **﴿ونُدخِلْكُمْ مُدخلاً كريماً﴾**، أي: حسناً وهو الجنة، قرأ أهل المدينة **﴿مَدخلاً﴾** بفتح الميم هاهنا وفي الحج، وهو موضع الدخول، وقرأ الباقون بالضم على المصدر بمعنى الادخال.

قوله تعالى: **﴿ولا تتمنّوا ما فضّلَ الله به بعضَكم على بعض﴾** الآية، قال مجاهد: قالتْ أم سلمة: يا رسول الله إنّ الرجال يغزون ولا نغزو ولهم ضعفُ ما لنا مِنَ الميراث، فلو كنّا رجالاً غزونا كما غزوا وأخذنا من الميراث مثل ما أخذوا. فنزلت هذه الآية[(٣)].

وقيل: لمّا جعل الله عزّ وجلّ للذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث، قالت النساء: نحنُ أحقُّ وأحوج إلى الزيادة من الرجال، لأنّا ضعفاء وهم أقوى وأقدر على طلب المعاش، فأنزل الله تعالى: **﴿ولا تتمنّوا ما**

---

(١) أخرجه البخاري في الرقاق، باب ما يتقي من محقرات الذنوب: ٣٢٩/١١، والمصنف في شرح السنة: ٣٩٨/١٤.
(٢) أخرجه مسلم في الطهارة، باب الصلوات الخمس برقم (٢٣٣): ٢٠٩/١، والمصنف في شرح السنة : ١٧٧/٢.
(٣) أخرجه الواحدي بسنده في أسباب النزول ص (١٨١)، وانظر: تفسير الطبري: ٢٦١/٨، الدر المنثور: ٥٠٧/٢.

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾

فضّلَ الله به بعضَكم على بعض﴾.

وقال قتادة والسدي لمّا نزل قوله: ﴿**للذكر مثلُ حظّ الأنثيين**﴾، قال الرجال إنّا لنرجو أن نُفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة فيكون أجرُنا على الضِّعف من أجر النساء كما فُضّلنا عليهنّ في الميراث (١) فقال الله تعالى: ﴿**للرجالِ نصيبٌ مما اكتسبُوا**﴾ من الأجر ﴿**وللنّساء نصيبٌ مما اكتسبن**﴾.

معناه: أن الرجال والنساء في الأجر في الآخرة سواء، وذلك أن الحسنة تكون بعشر أمثالها يستوي فيها الرجال والنساء، وإنّ فضل الرجال في الدنيا على النساء.

وقيل: معناه للرجال نصيب مما اكتسبُوا من أمر الجهاد وللنساء نصيب مما اكتسبن من طاعة الأزواج وحفظ الفروج، يعني إن كان للرجال فضل الجهاد فللنساء فضل طاعة الأزواج وحفظ الفروج.

قوله تعالى: ﴿**واسألُوا الله مِنْ فضله**﴾، قرأ ابن كثير والكسائي وسلوا، وسل، وفسل إذا كان قبل السين واو أو فاء بغير همز، ونقل حركة الهمزة إلى السين، والباقون بسكون السين مهموزاً. فنهى الله تعالى عن التمنّي لِما فيه من دواعي الحسد، والحسد أن يتمنى زوالَ النعمة عن صاحبه ويتمنّاها لنفسه، وهو حرام، والغِبطة أن يتمنى لنفسه / مثل ما لصاحبه وهو جائز. قال الكلبي: لا يتمنى الرجلُ مالَ أخيه ٨٤/أ ولا امرأته ولا خادمه، ولكن ليقل اللهم ارزقني مثله، وهو كذلك في التوراة كذلك في القرآن. قوله: ﴿**واسألوا الله من فضله**﴾ قال ابن عباس: واسألوا الله من فضله: أي: من رزقه، قال سعيد بن جبير: من عبادته، فهو سؤال التوفيق للعبادة، قال سفيان بن عيينة: لم يأمرْ بالمسألة إلا ليُعطي. ﴿**إنّ الله كان بكل شيء عليماً**﴾.

قوله تعالى: ﴿**ولكلٍّ جعلنا مَواليَ**﴾ أي: ولكل واحد من الرجال والنساء جعلنا موالي، أي: عصبة يُعطون ﴿**ممّا ترك الوالدانِ والأقربُون**﴾، والوالدان والأقربون هم المورِّثون، [وقيل: معناه ولكل جعلنا موالي أي: ورثة، ممّا ترك أي: من الذين تركهم ويكون ﴿**ما**﴾ بمعنى (مِنْ)، ثم فسّر ﴿**الموالي**﴾ فقال: «الوالدانِ والأقربون»، هم الوارثون](٢) .

﴿**والذينَ عَقَدَتْ أيمانُكم**﴾، قرأ أهل الكوفة ﴿**عقدت**﴾ بلا ألف، أي: عقدت لهم أيمانكم، وقرأ

(١) انظر أسباب النزول ص (١٨١)، تفسير الطبري: ٨/٢٦٤، الدر المنثور: ٢/٥٠٧.
(٢) ساقط من (ب)

ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟
مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى
تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ
أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾

الآخرون: ﴿عاقدت أيمانكم﴾ والمعاقدة: المحالفة والمعاهدة، والأيمان جمع يمين، من اليد والقسم، وذلك أنهم كانوا عند المحالفة يأخذ بعضُهم بيد بعض على الوفاء والتمسّك بالعهد. ومحالفتُهم أن الرجل كان في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك وهدمي هدمك وثأري ثأرك وحربي حربك وسِلْمِي سِلْمُك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك وتَعْقِلُ عنّي وأعقل عَنْك، فيكون للحليف السدس من مال الحليف، وكان ذلك ثابتاً في ابتداء الإسلام فذلك قوله تعالى: ﴿فآتوهم نصيبَهم﴾ أي: أعطوهم حظَّهم من الميراث، ثم نُسخ ذلك بقوله تعالى «وأولو الأرحام بعضُهم أوْلَى ببعضٍ في كتابِ الله» (الأحزاب ٦)

وقال إبراهيم ومجاهد: أراد فآتوهم نصيبهم من النصر والرفد ولا ميراث، وعلى هذا تكون هذه الآية غير منسوخة لقوله تعالى: «أوفوا العقود» (المائدة ــ ١) وقال رسول الله ﷺ في خطبة يوم فتح مكة: «لا تحدثوا حِلْفاً في الإسلام، وما كان من حلف في الجاهلية فتمسّكوا فيه فإنّه لم يزدْه الإسلام إلّا شِدّة»(١).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أنزلت هذه الآية في الذين آخى بينهم رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار حين قَدِمُوا المدينة وكانوا يتوارثون بتلك المؤاخاة دون الرحم، فلمّا نزلت ﴿ولكلٍّ جعلنا مَوَالِيَ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿والذين عَقَدَتْ أيمانُكم فآتوهم نصيبَهم﴾ من النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث فيوصي له(٢). وقال سعيد بن المسيب: كانوا يتوارثون بالتبني وهذه الآية فيه ثم نُسخ. ﴿إنّ الله كان على كل شيءٍ شهيداً﴾.

قوله عز وجل: ﴿الرِّجالُ قوّامُونَ على النّساء﴾، الآية نزلت في سعد بن الربيع وكان من النقباء وفي

(١) حديث مركب من حديثين، أخرجهما الطبري من حديث قيس بن عاصم أن النبي ﷺ قال: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به» ٢٨٣/٨.

ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال في خطبة يوم الفتح: «فوا بحلِف فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام» ٢٨٤/٨.

وفي الباب عن جبير بن مطعم مرفوعاً «لا حلف في الإسلام» أخرجه الشيخان.

انظر: الكافي الشاف لابن حجر ص٤٢، تفسير الطبري بتعليق محمود شاكر: ٢٨٣/٨ ــ ٢٨٤، الدر المنثور: ٥١٠/٢

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، سورة النساء باب «ولكل جعلنا موالي....» ٢٤٧/٨. انظر: الدر المنثور: ٥١١/٢.

امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير، قاله مقاتل، وقال الكلبي: امرأته حبيبة بنت محمد بن مسلمة، وذلك أنها نشزت عليه فلطمها، فانطلق أبوها معها إلى النبي ﷺ [فقال: أفرشتُه كريمتي فلطمها، فقال النبي ﷺ: «لتقتص من زوجها»، فانصرفت مع أبيها](١) لتقتصّ منه فجاء جبريل عليه السلام[فقال النبي ﷺ: «ارجعوا هذا جبريل أتاني بشيء»، فأنزل الله هذه الآية](١)، فقال النبي ﷺ: «أردنا أمراً وأراد الله أمراً، والذي أراد الله خير»، ورفع القِصَاص(٢).

قوله تعالى: ﴿الرِّجالُ قوّامُون على النساء﴾ أي: مُسلّطون على تأديبهن، والقوّام والقيم بمعنى واحد، والقوّام أبلغ وهو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب.

﴿بما فضَّلَ الله بعضهم على بعض﴾، يعني: فضّل الرجال على النساء بزيادة العقل والدين والولاية، وقيل: بالشهادة، لقوله تعالى: «فإن لم يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان» (البقرة ــ ٢٨٢) وقيل: بالجهاد، وقيل: بالعبادات من الجمعة والجماعة، وقيل: هو أنّ الرجل ينكح أربعاً ولا يحلّ للمرأة إلا زوج واحد، وقيل: بأن الطلاق بيده، وقيل: بالميراث، وقيل: بالدِّية، وقيل: بالنبوّة.

﴿وبما أنفقُوا منْ أموالِهم﴾، يعني: إعطاء المهر والنفقة، أخبرنا أحمد بن عبدالله الصالحي، أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسىٰ الصيرفي، قال: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار أنا أحمد بن محمد ابن عيسى البِرتيّ أنا أبو حذيفة أنا سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان أن معاذِ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أمرتُ أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجها»(٣).

قوله تعالى: ﴿فالصالحاتُ قانتاتٌ﴾، أي: مطيعات ﴿حافظاتٌ للغيب﴾، أي: حافظات للفروج في غيبة الأزواج، وقيل: حافظات لسرهم ﴿بما حفظ الله﴾، قرأ أبو جعفر ﴿بما حفظ اللهَ﴾ بالنصب، أي: يحفظن الله في الطاعة، وقراءة العامة بالرفع، أي: بما حفظهن الله بإيصاء الأزواج بحقهن وأمرهم بأداء المهر والنفقة.

وقيل: حافظات للغيب بحفظ الله، أخبرنا أبو سعيد الشريحي أنا أبو إسحاق الثعلبي أنا أبو عبد الله ابن فنجوية أخبرنا عمر بن الخطاب أنا محمد بن إسحاق المسوحي أنا الحارث بن عبد الله أنا أبو معشر

---

(١) ساقط من (ب).
(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي ص (١٤٤).
(٣) أخرجه ابن ماجه في النكاح، باب حق الزوج على المرأة برقم (١٨٥٣): ١/٥٩٥، وصححه ابن حبان برقم (١٢٩٠) موارد الظمآن ص (٣١٤)، وأحمد في المسند: ٤/٣٨١ عن عبدالله بن أبي أوفىٰ، ٥/٢٢٧ ــ ٢٢٨ عن معاذ بن جبل، والمصنف في شرح السنة: ٩/١٥٨.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾

عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ النساءِ امرأةٌ إنْ نظرتَ إليها سرتْكَ وإنْ أمرتَها أطاعتْكَ وإذا غِبْتَ عنها حفظتْكَ في مالها ونفسِها»[(١)]، ثم تلا: ﴿الرِّجال قوامونَ على النساء﴾ الآية.

﴿واللّاتي تخافُون نُشُوزَهنّ﴾، عصيانهن، وأصل النشوز: التكبر والارتفاع، ومنه النشز للموضع المرتفع، ﴿فعِظُوهنّ﴾، بالتخويف من الله والوعظ بالقول، ﴿واهجُرُوهُنّ﴾، يعني: إن لم ينزِعْنَ عن ذلك بالقول فاهْجُروهنّ ﴿في المَضَاجِع﴾، قال ابن عباس: يوليها ظهره في الفراش ولا يكلمها، وقال غيره: يعتزل عنها إلى فراش آخر، ﴿واضْرِبُوهُنّ﴾ يعني: إن لم ينزعْنَ مع الهجرانِ فاضربُوهنّ ضرباً غير مُبرِّح ولا شائن، وقال عطاء: ضرباً بالسواك وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «حقُّ المرأةِ أن تُطعمَها إذا طَعِمتَ وتكسوَها إذا اكتسيتَ ولا تضربِ الوجهَ ولا تُقبِّحْ ولاتهجر إلّا في البيت»[(٢)].

﴿فإنْ أطعنكم فلا تَبْغُوا عليهِنّ سبيلاً﴾، أي: لا تجنُوا عليهنّ الذنوبَ، وقال ابن عُيينة: لا تكلفوهنّ محبّتكم فإنّ القلبَ ليس بأيديهن. ﴿إنّ الله كانَ علياً كبيراً﴾، متعالياً من أن يُكلِّفَ العبادَ مالا يُطيقونه، وظاهر الآية يدل على أنّ الزوجَ يجمع عليها بين الوعظ والهجران والضرب، فذهب بعضهم إلى ظاهرها وقال: إذا ظهر منها النشوز جمع بين هذه الأفعال، وحمل الخوف في قوله ﴿واللّاتي تخافونَ نُشوزهنّ﴾، على العلم كقوله تعالى: «فمنْ خافَ من مُوصٍ جنفاً» (البقرة ـــ ١٨٢) أي: علم، ومنهم مَنْ حملَ الخوفَ على الخشية لا على حقيقة العلم، كقوله تعالى: «وإمّا تخافنّ من قومٍ خيانةً» (الأنفال ـــ ٥٨)، وقال: هذه الأفعال على ترتيب الجرائم، فإن خافَ نُشوزَها بأن ظهرتْ أمارتُه منها مِنَ المُخاشنةِ وسُوءِ الخُلق وَعَظَها، / فإن أبدتِ النشوزَ هجَرَها، فإن أصرَّتْ على ذلك ضَرَبها. ٨٤/ب

قوله تعالى: ﴿وإنْ خِفتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾، يعني: شقاقاً بين الزوجين، [والخوفُ بمعنى اليقين، وقيل:

(١) أخرجه النسائي في النكاح، باب أي النساء خير: ٦٨/٦، صححه الحاكم في المستدرك: ١٦١/٢ ـــ ١٦٢ على شرط مسلم، والطبري في التفسير: ٢٩٥/٨. وعزاه ابن حجر أيضاً: للبزار بلفظ «المرأة الصالحة إذا نظر إليها...» وقال: رواه أبو داود والحاكم والترمذي من رواية مجاهد عن ابن عباس، وفي الباب عن أبي أمامة عند ابن ماجة وإسناده ساقط، انظر: الكافي الشاف ص (٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود في النكاح، باب في حق المرأة على زوجها: ٦٧/٣ ـــ ٦٨، وابن ماجه في النكاح، باب في حق المرأة على الزوج برقم (١٨٥٠) : ٥٩٤/١، وابن حبان برقم (١٢٨٦) ص (٣١٣) من موارد الظمآن وصححه الحاكم في المستدرك: ١٨٧/٢ ـــ ١٨٨، ووافقه الذهبي. وعزاه المنذري للنسائي في الكبرى.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ٤٤٦/٤ ـــ ٤٤٧ عن معاوية بن حيدة، والمصنف في شرح السنة: ١٦٠/٩

هو بمعنى الظنّ يعني: إن ظننتم شقاقَ بينهما.

وجملتُه: أنه إذا ظهر بين الزوجين[(١) شقاقٌ واشتبه حالهما فلم يفعل الزوج الصفح ولا الفرقة ولا المرأة تأدية الحق ولا الفدية وخرجا إلى مَالَا يحل قولاً وفعلاً بعث الإمام حكماً من أهله إليه وحكماً من أهلها إليها، رجلين حرين عدلين، ليستطلع كلُّ واحد من الحكمين رأي من بُعث إليه إن كانت رغبتُه في الوصلة(٢) أو في الفُرقة، ثم يجتمع الحكمان فينفذان ما يجتمع عليه رأيُهما من الصلاح، فذلك قوله عز وجل: ﴿**فابْعَثُوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إنْ يريدا إصلاحاً**﴾، يعني: الحكمين، ﴿**يُوفِّق الله بينهما**﴾، يعني: بين الزوجين، وقيل: بن الحكمين، ﴿**إنّ الله كان عليماً خبيراً**﴾. [أخبرنا عبد الوهاب محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن](٣) عبيدة أنه قال في هذه الآية ﴿**وإنْ خِفْتُم شِقَاقَ بَيْنِهما فابعثُوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها**﴾، قال: جاء رجل وامرأة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع كل واحد منهما فئام من الناس، فأمرهم عليّ رضي الله عنه فبعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ثم قال للحكمين: أتدريَان ما عليكما؟ إنْ رأيتما أن تجمعا جمعتُما وإن رأيتما أن تُفرقَا فرقتُما، قالتِ المرأة رضيتُ بكتاب الله بما عليّ فيه ولي، فقال الرجل: أمّا الفُرقة فَلَا، فقال عليٌّ رضي الله عنه: كذبتَ والله حتى تُقرَّ بمثل الذي أقرّتْ به(٤).

واختلف القول في جواز بعث الحكمين من غير رضا الزوجين: وأصح القولين أنه لا يجوز إلا برضاهما، وليس لِحَكَمِ الزوج أن يُطلّق دون رضاه، ولا لِحَكَمِ المرأة أن يخالع على مالها إلا بإذنها، وهو قول أصحاب الرأي لأنّ علياً رضي الله عنه، حين قال الرجل: أمّا الفُرقة فَلَا، قال: كذبتَ حتى تُقرّ بمثل الذي أقرتْ به. فثبت أن تنفيذ الأمر موقوف على إقراره ورضاه.

والقول الثاني: يجوز بعث الحكمين دون رضاهما، ويجوز لِحَكَمِ الزوج أن يُطلّق دُون رضاه ولِحَكَم المرأة أن يخلع دون رضاها، إذا رأيا الصلاح، كالحاكم يحكم بين الخصمين وإن لم يكن على وِفْق مُرادِهما، وبه قال مالك، ومن قال بهذا قال: ليس المراد من قوله علي رضي الله عنه للرجل حتى تُقرّ: أنّ رضاه شرط، بل معناه: أن المرأة رضيتْ بما في كتاب الله [فقال الرجل: أمّا الفُرقة فلا، يعني: الفرقة ليست في كتاب الله](٥)، فقال علي: كذبتَ، حيث أنكرتَ أن الفرقة في كتاب الله، بل هي في كتاب الله، [فإن

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ).

(٢) في ب : (الصلح).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (أ) وهكذا إلى نهاية الورقة (٨٦/أ) سقط الإسناد من نسخة (أ).

(٤) أخرجه الطبري في التفسير: ٣٢٠/٨ ـــ ٣٢١، والشافعي في الأم: ١٧٧/٥، وقال: حديث علي ثابت عندنا، وأخرجه البيهقي في السنن: ٣٠٥/٧ ـــ ٣٠٦. وإسناده صحيح. والمصنف في شرح السنة: ١٨٩/٩ ـــ ١٩٠.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: (أ).

﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يُوفقِ الله بينهما﴾ يشتمل على الفراق وغيره](1) لأن التوفيق أن يخرج كل واحد منهما من الوِزْرِ وذلك تارةً يكون بالفُرقة وتارةً بصلاح حالهما في الوصلة.

قوله تعالى: ﴿واعْبُدُوا الله﴾ أي: وحِّدوه وأطيعوه، ﴿ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ [أخبرنا أبو حامد أحمد ابن عبد الله الصالحي أنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بِشْران أنا علي أبو إسماعيل محمد بن محمد الصفار أنا أحمد بن منصور الرَّمادي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودي](1) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال: «هل تدري يا معاذ ما حقُّ الله على الناس؟ قال قلت: الله ورسولُه أعلم، قال: حقُّه عليهم أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً، أتدري يا معاذ ما حقُّ الناس على الله إذا فعلُوا ذلك؟ قال: قلتُ الله ورسولُه أعلم، قال: فإنّ حقَّ الناس على الله أن لا يعذبهم، قال قلتُ: يا رسول الله ألا أُبشِّر الناسَ؟ قال: دعهم يعملون»(2).

قوله تعالى: ﴿وبالوالدين إحساناً﴾، براً بهما وعطفاً عليهما، ﴿وبذي القُرْبَى﴾ أي: أحسنُوا بذي القربى، ﴿واليتامَى والمساكينِ﴾، [أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمرو بن زرارة أنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل ابن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ](3) «أنا وكافلُ اليتيم في الجنّةِ هكذا، وأشار بالسَّبابة والوُسْطَى وفرّج بينهما شيئاً»(4).

[أخبرنا محمد بن يعقوب الكسائي أنا عبد الله بن محمود أنا إبراهيم بن عبد الله الخلال أنا عبد الله ابن مبارك عن يحيى بن أيوب عن عبدالله بن زَحْر عن علي بن يزيد عن القاسم](3) عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من مَسَحَ رأسَ يتيم لم يمسحه إلا لله كان له بكل شَعْرةٍ تَمُرُّ عليها يَدُهُ

(1) ما بين القوسين ساقط من (أ).

(2) أخرجه البخاري في الجهاد، باب في اسم الفرس والحمار: ٦/٥٨، وفي التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته.. ١٣/٣٤٧ ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٤٨ ــ ٥٠) ١/٥٨ ــ ٥٩. والمصنف في شرح السنة: ١/٩٣.

(3) ما بين القوسين من أسانيد هذه الأحاديث ساقط من: (أ).

(4) أخرجه البخاري في الأدب، باب فضل من يعول يتيماً: ١٠/٤٦٣، ومسلم في الزهد والرقائق عن أبي هريرة، باب الإحسان الى الأرملة والمسكين برقم (٢٩٨٣): ٤/٢٢٨٧. والمصنف في شرح السنة: ١٣/٤٣.

حسناتٌ، ومن أحسنَ إلى يتيمة أو يتيمٍ عنده كنت أنا وهو في الجنة كَهَاتين وَقَرَن بين أُصبعيه»(١)

قوله تعالى: ﴿والجارِ ذِي القُربَى﴾ أي: ذِي القَرابة، ﴿والجارِ الجُنُبِ﴾، أي: البعيد الذي ليس بينك وبينه قرابة. [أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي أنا علي بن الجعد أنا شعبة عن أبي عمران الجوني قال: سمعت] طلحة قال: قالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله إنّ لي جارين فإلى أيّهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»(٢).

أخبرنا الأستاذ الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري أنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفراييني أنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق أنا يزيد بن سنان أخبرنا عثمان بن عمر أخبرنا أبو عامر الخزاز عن أبي عمران الجَوْني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحقرنّ منَ المعروفِ شيئاً ولو أن تلقَى أخاكَ بوجهٍ طَلْقٍ، وإذا طَبَخْتَ مرقةً فأكثِرْ ماءَها واغرفْ لجيرانك منها»(٣).

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد ابن إسماعيل أنا محمد بن منهال أنا يزيد بن زريع أنا عمر بن محمد عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زالَ جبريلُ يُوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه سَيُوَرِّثُه»(٤).

قوله تعالى: ﴿والصَّاحِبِ بِالجَنْبِ﴾ يعني: الرفيق في السفر، قاله ابن عباس رضي الله عنهما وجماعةٌ وعكرمة وقتادة، وقال عليّ وعبد الله والنخعي: هو المرأة تكون معه إلى جنبه، وقال ابن جريج وابن زيد: هو الذي يصحبك رجاء نَفْعِكَ.

﴿وابنِ السبيلِ﴾، قيل: هو المسافر لأنه مُلازمٌ للسبيل، والأكثرون: على أنه الضيف، أخبرنا الأستاذ الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري أنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفراييني أنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق أنا شُعيب بن عمرو الدمشقي أخبرنا سفيان بن عُيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع نافعَ بن جُبير عن أبي شُريح الخزاعي أنّ النبي ﷺ قال: «من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر

---

(١) أخرجه أحمد: ٥/٢٥٠،٢٦٥ وعزاه الهيثمي أيضاً للطبراني، وقال: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٨/١٦٠، والمصنف في شرح السنة: ١٣/٤٤.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب حق الجوار في قرب الأبواب: ١٠/٤٤٧.

(٣) أخرجه مسلم في البر والصلة، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء مختصراً، برقم (٢٦٢٦): ٤/٢٠٢٦ والمصنف في شرح السنة: ٦/١٩٧.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب، باب الوصاة بالجار: ١٠/٤٤١، ومسلم في البر والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، برقم (٢٦٢٥): ٤/٢٠٢٥، والمصنف في شرح السنة: ١٣/٧١.

فليُحسنْ إلى جاره، ومن كانَ يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليُكرمْ ضيفَه، ومن كان يُؤمنُ بالله واليوم الآخر فليَقُلْ خيراً أو ليصمتْ»(١).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال: «منْ كانَ يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخر فليُكرمْ جارَه، ومنْ كانَ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليقلْ خيراً أو ليصمتْ، ومن كَانَ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخر فليُكرمْ ضيفهُ، جائزته يومٌ وليلة، والضيافة ثلاثةُ أيام، وما كان بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحلُّ أن يثوي ــ أي: أن يقيم ــ عنده حتى يُحرِجَه»(٢).

قوله تعالى: ﴿وما ملكت أيمانكم﴾، أي: المماليك أحسنوا إليهم، أخبرنا محمد بن الحسن المروزي أخبرنا أبو العباس الطحان أنا أبو أحمد محمد بن قريش أنا علي بن عبد العزيز المكي أنا أبو عبيد القاسم بن سلام أنا يزيد عن همام عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن سُفينة عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه كان يقول في مرضه: «الصلاةَ ومَا مَلَكَتْ أيمانُكم»(٣)، فجعل يتكلم وما يفيض بها لسانه.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عمر بن حفص أنا أبي أنا الأعمش عن المعرور عن أبي ذر رضي الله عنه قال: رأيت عليه بُرداً وعلى غلامه بُرْدٌ ، فقلتُ: لو أخذت هذا فلبسته كانا حُلّةً وأعطيته ثوباً آخر، فقال: كان بيني وبين رجل كلام وكانت أمه أعجمية فِنِلْتُ منها فذكرني إلى النبي ﷺ، فقال لي أسابيت فلاناً؟ قلتُ: نعم، قال: أفَنِلْتَ أمه؟ قلت: نعم، قال إنّكَ امرؤٌ فيكَ جاهلية، قلتُ: على ساعتي هذه من كبر السن؟ قال: نعم، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمْهُ ممّا يأكل وليلبِسْهُ مما يلبس ولا يُكلفهُ من العمل ما يغلبه، فإن كلّفه ما يَغْلبه فليُعنْهُ عليه»(٤).

أخبرنا الإمام أبو الحسين بن محمد القاضي أنا أبو طاهر الزيادي أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب الوصاة بالجار ص (٣٨) ومسلم في الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، برقم (٧٧): ٦٩/١.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره: ٤٤٥/١، ومسلم في الإيمان، باب الحث على إكرام الجار، برقم (٧٤): ٦٨/١.

(٣) أخرجه ابن ماجه في الوصايا، باب هل أوصى رسول الله ﷺ: ٩٠٠/٢ ــ ٩٠١، عن أنس وعن علي بلفظ آخر. قال في الزوائد: إسناده حسن لقصور أحمد بن المقدام عن درجة أهل الضبط، وباقي رجاله على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد: ٧٨/١ عن علي رضي الله عنه، وفي: ١٧/٣ عن أنس.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب، ما ينهى من السباب واللعن: ٤٦٥/١٠ وفي مواضع أخرى، ومسلم في الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل... برقم (١٦٦١): ١٢٨٢/٣ ــ ١٢٨٣، والمصنف في شرح السنة: ٣٣٩/٩ ــ ٣٤٠.

﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ٣٧﴾

حفص التاجر أنا سهل بن عمار أنا يزيد بن هارون أخبرنا صدقة بن موسى عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة سَيِّءُ المَلَكَةِ»(١).

﴿إنّ الله لا يُحبُّ مَنْ كانَ مُختالاً فَخوراً﴾، المختال: المتكبر، والفَخُور: الذي يفتخر على الناس بغير الحق تكبراً، ذكر هذا بَعدَمَا ذكر من الحقوق، لأن المتكبر يمنع الحق تكبراً.

أخبرنا حسان بن سعيد المنيعي أنا أبو طاهر الزيادي أنا محمد بن الحسين القطان أنا أحمد بن يوسف السلمي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه قال: أنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل يتبختر في بُردَين وقد أعجبتْه نفسُه خَسَفَ الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»(٢).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مُصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظرُ الله يومَ القيامة إلى من جرَّ ثوبه خيلاء»(٣).

﴿الذينَ يبخلُون﴾، البخل في كلام العرب: منع السائل من فضل ما لديه، وفي الشرع: منع الواجب، ﴿ويأمرُونَ الناسَ بالبخلِ﴾، قرأ حمزة والكسائي ﴿بالبخل﴾ بفتح الباء والخاء، وكذلك في سورة الحديد، وقرأ الآخرون بضم الباء وسكون الخاء، نزلتْ في اليهود بخلوا ببيان صفة محمد ﷺ وكتموها(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في الإحسان إلى الخادم: ٧٧/٦ وقال: هذا حديث غريب، وابن ماجه في الأدب، باب الإحسان إلى المماليك، برقم (٣٦٩١): ١٢١٧/٢،وقال في الزوائد: في إسناده: فرقد السبخي، وهو وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى. وقد ضعفه البخاري وغيره، وأخرجه أحمد: ٤/١ وفي مواضع أخرى، وأبو بكر المروزي في مسند الصديق برقم (٩٧—٩٩)،ص (١٣٨ــ١٤٠). قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلي، وفيه: فرقد السبخي (وفي الميزان السنجي) وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٣٦/٤. وحسنه السيوطي في الجامع الصغير، انظر: فيض القدير: ٤٤٩/٦.

(٢) أخرجه البخاري في اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء: ٢٥٨/١٠، ومسلم في اللباس والزينة، باب تحريم التبختر في المشي مع أعجابه بثيابه، برقم (٢٠٨٨) : ١٦٥٤/٣، واللفظ له. والمصنف في شرح السنة: ٣٢٠/١٢ ــ ٣٢١.

(٣) أخرجه البخاري في اللباس، باب قول الله تعالى «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده»: ١٠ /٢٥٨ وفي مواضع أخرى، ومسلم في اللباس، باب تحريم جر الثوب خيلاء.. برقم (٢٠٨٥): ٣ /١٦٥١.
والمصنف في شرح السنة: ١٢ /٩ ــ ١٠.

(٤) انظر الطبري: ٨ /٣٥٢، وأسباب النزول للواحدي ص(١٤٥ ــ ١٤٦).

﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾

قال سعيد بن جبير: هذا في كتمان العلم(١).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما وابن زيد: نزلت في كردم بن زيد وحيي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحري بن عمرو كانوا يأتون رجالاً من الأنصار ويخالطونهم فيقولون لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر ولا تدرون ما يكون فأنزل الله تعالى هذه الآية:(٢) ﴿**ويكتمُون ما آتاهم الله منْ فضْلِهِ**﴾، يعني المال، وقيل: يعني يبخلون بالصدقة ﴿**وأعْتَدنا للكافرينَ عذاباً مُهيناً**﴾.

﴿**والذينَ يُنفقونَ أموالَهم رئاءَ الناسِ ولا يُؤمنونَ بالله ولا باليومِ الآخرِ**﴾، محل «الذين» نصب، عطفاً على الذين يبخلون، وقيل: خفض عطفاً على قوله: و ﴿**أعتدنا للكافرين**﴾ نزلتْ في اليهود، وقال السدي: في المنافقين، وقيل: في مشركي مكة / المتفقين على عَدَاوةِ الرسول ﷺ(٣). ٨٥/أ

﴿**ومنْ يكنِ الشيطانُ له قريناً**﴾، صاحباً وخليلاً ﴿**فساءَ قريناً**﴾، أي: فبئس الشيطان قريناً وهو نصب على التفسير، وقيل: على القطع بإلقاء الألف واللام كما تقول: نعم رجلاً عبد الله، وكما قال تعالى: «بئس للظالمين بدلاً» (الكهف ــ ٥٠) «ساءَ مثلاً» (الأعراف ــ ١٧٧).

﴿**وماذا عليهم**﴾، أي: ما الذي عليهم وأيّ شيء عليهم؟ ﴿**لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا ممّا رزقَهمُ الله وكانَ الله بهم عليماً**﴾.

﴿**إنّ الله لا يظلمُ مِثقالَ ذَرّةٍ**﴾ [أدخل ابن عباس يده في التراب ثم نفخ فيها وقال: كل واحد من هذه الأشياء ذرة، والمراد أنه لا يظلم. لا قليلاً ولا كثيراً](٤). ونظمه: وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا فإن الله لا يظلمَ أي: لا يبخس ولا ينقص أحداً من ثوابِ عملِهِ مثقالَ ذرّة، وزن ذرة،

---

(١) انظر: المراجع السابقة نفسها.

(٢) انظر: الطبري: ٨ /٣٥٣، أسباب النزول ص(١٤٦)، الدر المنثور: ٨ /٣٥٢.

(٣) انظر: الدر المنثور: ٢ /٥٣٩.

(٤) ساقط من: (ب).

والذرة: هي النملة الحمراء الصغيرة، وقيل: الذرّ أجزاء الهباء في الكُوَّة وكل جزء منها ذرة ولا يكون لها وزن، وهذا مَثَلٌ، يريد: إن الله لا يظلم شيئاً، كما قال في آية أخرى: «إن الله لا يظلم الناس شيئاً»(يونس ٤٤)

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو عمر بكر بن محمد المزني أنا أبو بكر محمد بن عبد الله الحفيد أنا الحسين بن الفضل البجلي أنا عفان أنا همام أنا قتادة عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله لا يظلمُ المؤمن حسنةً، يثاب عليها الرزق في الدنيا ويُجزَى بها في الآخرة»، قال: «وأمّا الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يُعطَى بها خيراً»(١).

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أبو الطيب الربيع بن محمد بن أحمد بن حاتم البزار الطوسي أنا أحمد ابن محمد بن الحسن أن محمد بن يحيى حدثهم، أخبرنا عبد الرزاق وأخبرنا أبو سعيد عبد الله بن أحمد الطاهري أخبرنا جدي أبو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز أنا أبو بكر محمد بن زكريا العذافري أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنا عبد الرزاق أنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خَلَصَ المؤمنون مِنَ النار وأَمِنُوا، فما مجادلة أحدكم لصاحبه في الحق يكون له في الدنيا بأشدَّ مجادلة من المؤمنين لربِّهم في إخوانهم الذين أُدخلوا النار، قال: فيقولون ربَّنا إخواننا كانوا يُصلون معنا ويصُومون معنا ويحجُّون معنا فأدخلتَهُمُ النارَ، قال: فيقول اذهبُوا فأخرجوا مَنْ عَرَفْتُم منهم فيأتونهم فيعرفونهم بصورهم لا تأكل النارُ صورَهم فمنهم من أخذتْهُ النارُ إلى أنصافِ ساقيه ومنهم من أخذتْه إلى كعبيهِ فيُخرجونهم، فيقولون: ربَّنا قد أخرجنا من أمرتنا، قال: ثم يقول: أخرجوا من كان في قلبه وَزْنُ دينار من الإيمان، ثم مَنْ كان في قلبه وزنُ نصفِ دينار، حتى يقول: من كان في قلبه مثقال ذرةٍ»، قال أبو سعيد رضي الله عنه: فمن لم يُصدّق هذا فليقرأْ هذه الآية: «إنّ الله لا يظلمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وإنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ويُؤتِ مِنْ لَدُنْهُ أجراً عظيماً»، قال: فيقولون ربَّنا قد أخْرجْنَا مَنْ أمرتنا فلم يبقَ في النار أحدٌ فيه خير، ثم يقول الله عزّ وجلّ: شفعتِ الملائكةُ، وشَفعَت الأنبياء، وشَفع المؤمنون، وبقي أرحمُ الراحمين، قال: فيقبض قبضةً من النار، أو قال: قبضتين لم يعملوا لله خيراً قطُ قدِ احْترقُوا حتى صاروا حُمماً فيُؤتَى بهم إلى ماءٍ يقال له: ماء الحياة فَيصب عليهم فينبتُون كما تنبتُ الحِبَّةُ في حَميلِ السيل، قال: فتخرج أجسادهم مثل اللؤلؤ في أعناقهم الخاتم: عُتقاءُ الله فَيقال لهم: ادْخلُوا الجنَّةَ فما تمنيتم أو رأيتم من شيءٍ فهو لكم، قال فيقولون: ربَّنا أعطيتنا ما لم تُعطِ أحداً من العالمين، قال: فيقول فإن لكم أفضل منه، فيقولون: ربَّنا وما أفضل من ذلك؟ فيقول: «رضاي عنكم فلا أسخط عليكم أبداً»(٢).

(١) أخرجه مسلم في صفات المنافقين ــ باب جزاء المؤمن بحسناته.. برقم (٢٨٠٨): ٤ /٢١٦٢، والمصنف في شرح السنة: ٣١٠/١٤.

(٢) أخرجه النسائي في الإيمان، باب زيادة الإيمان: ٨ /١١٢ ــ ١١٣، وابن ماجه في المقدمة، باب في الإيمان، برقم (٦٠): ١ /٢٣، =

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبي توبة أنا محمد بن أحمد بن الحارث أنا محمد بن يعقوب الكسائي أنا عبد الله بن محمود أنا إبراهيم بن عبد الله بن الخلال أنا عبد الله بن المبارك عن ليث بن سعد حدثني عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن المعافري ثم الجيلي قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله يستخلص رجلاً من أمتي على رُؤوس الخلائق يوم القيامة فينشرُ عليه تسعةً وتسعين سجلاً كل سجل مثل مدِّ البصر، ثم يقول الله: أَتُنكر من هذا شيئاً؟ أظَلَمَكَ كتبتي الحافظُون؟ فيقول: لا يارب، فيقول: أفَلَكَ عذرٌ أو حسنةٌ؟ فبُهتَ الرجل، قال: لا يارب، فيقول: بلى إنّ لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فتُخرج له بِطاقةٌ فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً عبدُه ورسولُه، فيقول: احضرْ وَزْنَكَ، فيقول: يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات، فيقول: إنك لا تُظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثَقُلت البطاقةُ، قال: فلا يثقل مع اسم الله شيء»[1]. وقال قومٌ: هذا في الخصوم.

ورُوي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إذا كان يوم القيامة جمع الله الأوّلين والآخرين ثم نادى منادٍ ألا من كان يطلب مظلمة فليجيء إلى حقه فليأخذه، فيفرح المرء أن يذوب[2] له الحق على والده أو ولده أو زوجته أو أخيه، فيأخذ منه وإن كان صغيراً، ومصداق ذلك في كتاب الله تعالى: **﴿فإذا نُفخ في الصور فلا أنسابَ بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون﴾**، ويُؤتَى بالعبدِ فينادي مُنادٍ على رؤوس الأوّلين والآخرين: هذا فلان ابن فلان فمن كان له عليه حق فليأتِ إلى حقِّه فيأخذه، ويُقال آتِ هؤلاء حقُوقَهم، فيقول: يارب من أين وقد ذهبت الدنيا، فيقول الله عزّ وجلّ لملائكته انظروا فى أعماله الصالحة فأعطوهم منها فإنْ بقي مثقال ذرة من حسنة قالت الملائكة: يا ربَّنا بقى له مثقال ذرة من حسنة، فيقول: ضعّفُوها لعبدي وأدخلوه بفضل رحمتي الجنة. ومصداق ذلك في كتاب الله تعالى: **﴿إن الله لا يظلمُ مِثقالَ ذرّة، وإنْ تكُ حَسَنَةً يضاعفْها﴾**، وإن كان عبداً شقياً قالتِ الملائكة: إلهنا فنيت حسناتُه وبقي طالبون؟ فيقول الله عزّ وجلّ: خُذوا من سيئاتِهم فأضيفُوها إلى سيئاته، ثم صُكُّوا له صكاً إلى النار[3].

فمعنى الآية على[4] هذا التأويل: أن الله لا يظلم مثقال ذرة للخصم على الخصم بل أخذ له منه ولا

= وأحمد في المسند: ٣ /٩٤. والمصنف في شرح السنة: ١٥ /١٨١ ــ ١٨٢.

(١) أخرجه الترمذي في الإيمان، باب فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله: ٧ /٣٩٥ ــ ٣٩٦، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن ماجه في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة برقم (٤٣٠٠): ٢ /١٤٣٧. وصححه الحاكم على شرط مسلم: ١ /٦ ووافقه الذهبي، وأحمد: ٢ /٢١٢، وصححه ابن حبان في الزهد، باب في الخوف والرجاء برقم (٢٥٢٣) ص(٦٢٥) من موارد والظمآن والمصنف في شرح السنة: ١٥ /١٣٤.

(٢) يقال: ذاب لي على فلان من الحق كذا، يذوب: أي ثبت ووجب. وفي «أ» (يدرب).

(٣) أخرجه الطبري في التفسير: ٨ /٣٦٣ ــ ٣٦٤. وقال ابن كثير: ولبعض هذا الأثر شاهد في الحديث الصحيح.

(٤) ساقط من: (ب).

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

يظلم مثقال ذرة تبقى له بل يثيبه عليها ويُضَعّفها له، فذاك قوله تعالى: ﴿وإنْ تَكُ حَسَنَةً يضاعفْها﴾، قرأ أهل الحجاز ﴿حسنة﴾ بالرفع، أي: وإنْ تُوجد حسنةٌ، وقرأ الآخرون بالنصب على معنى: وإنْ تَكُ زِنَةُ الذرةِ حَسَنَةً يُضاعِفْها، أي: يجعلها أضعافاً كثيرة. ﴿ويُؤتِ مِنْ لَدُنْهُ أجْراً عظيماً﴾، قال أبو هريرة رضي الله عنه: إذا قال الله تعالى أجراً عظيماً فمن يقدر قدره؟.

قوله تعالى: ﴿فكيفَ إذا جِئْنَا مِنْ كلِّ أمةٍ بشهيدٍ﴾، [أي: فكيف الحال وكيف يصنعون إذا جئنا من كل أمّة بشهيد][(1)] يعني: نبيَّها يشهد عليهم بما عملوا، ﴿وجِئْنَا بِكَ﴾، يا محمد، ﴿على هؤلاء شهيداً﴾ شاهداً تشهد على جميع الأمم على من رآه وعلى من لم يره.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا محمد بن يوسف أنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه/ ٨٥/ب
قال: قال رسول الله ﷺ «اقرأْ عليّ»، قلتُ: يا رسول الله آقرأُ عليكَ وعليكَ أُنزل؟ قال: نعم فقرأتُ سورةَ النساء حتى إذا أتيتُ هذه الآية ﴿فكيفَ إذا جئنا مِنْ كلِّ أمّةٍ بشهيدٍ وجِئْنَا بِكَ على هؤلاءِ شهيداً﴾ قال: «حَسْبُكَ الآن» فالتفتُّ إليه فإذا عيناه تذرفان[(2)].

قوله عزّ وجلّ: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾، أي يوم القيامة، ﴿يَوَدُّ الذينَ كفرُوا وعَصَوُا الرّسولَ لو تُسَوّى بهمُ الأرضُ﴾، قرأ أهل المدينة وابن عامر ﴿تسوى﴾ بفتح التاء وتشديد السين على معنى تتسوى، فأدغمت التاء الثانية في السين، وقرأ حمزة والكسائي بفتح التاء وتخفيف السين على حذف تاء التفعل كقوله تعالى «لا تَكَلَّمُ نفسٌ إلّا بإذنه» (هود ــ ١١) وقرأ الباقون بضم التاء وتخفيف السين على المجهول، أي: لو سُوِيتْ بهمُ الأرضُ وصاروا هم والأرض شيئاً واحداً.

وقال قتادة وأبو عبيدة: يعني لو تخرقت الأرض فساخوا فيها وعادوا إليها ثم تسوى بهم، أي: عليهم الأرض.

وقيل: وَدُّوا لو أنهم لم يُبعثوا لأنهم إنما نُقلوا من التراب، وكانت الأرض مستويةً عليهم.

---

(١) ساقط من (ب).

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، باب «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد..»: ٨ / ٢٥٠ عن عمرو بن مرة، وفي مواضع أخرى. ومسلم في صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ... برقم (٨٠٠): ١ /٥٥١. والمصنف في شرح السنة: ٤ /٤٩٠.

وقال الكلبي: يقول الله عزّ وجلّ للبهائم والوحوش والطير والسباع: كُونُوا تُراباً فتسوى بهنّ الأرض، فعند ذلك يتمنّى الكافر أنْ لو كان تراباً كما قال الله تعالى: «ويقولُ الكافرُ ياليتني كنتُ تُراباً»(النبأ ٤٠)

﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ قال عطاء: وَدُّوا لو تُسوّى بهم الأرضُ وأنهم لم يكونُوا كَتَمُوا أمرَ محمدٍ ﷺ ولا نَعْته. وقال الآخرون: بل هو كلامٌ مستأنف، يعني: ولا يكتمون الله حديثاً لأن ما عملوا لا يخفَى على الله ولا يقدرون على كتمانه. وقال الكلبي وجماعة: ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ لأن جوارحَهم تشهدُ عليهم.

قال سعيد بن جُبير: قال رجل لابن عباس رضي الله عنهما: إني أجد في القرآن أشياء تختلفُ عليّ، قال: هاتِ ما اختلف عليك، قال: «فَلَا أنسابَ بينهمْ يومئذٍ ولا يتساءَلُون» (المؤمنون ــ ١٠١)، «وأقبل بعضُهم على بعض يتساءَلون»(الطور ــ ٢٥) وقال: «ولا يكتمُونَ الله حديثاً»، وقال «والله ربّنا ما كنّا مشركين» (الأنعام ــ ٢٣) فقد كَتَمُوا، وقال: «أمِ السماءُ بناها»، إلى قوله تعالى: «والأرض بعد ذلك دحاها»، فذكر خلق السماء قبل الأرض، ثم قال: «أإنّكم لتكفُرون بالذي خلق الأرض في يومين»، إلى قوله : «طائعين» (فصّلت ٩ ــ ١١) فذكر في هذه الآية خلق الأرض قبل السماء، وقال: «وكانَ الله غفوراً رحيماً» «وكانَ الله عزيزاً حكيماً» فكأنه كان ثم مضى؟.

فقال ابن عباس رضي الله عنهما: فلا أنساب بينهم في النفخة الأُولى قال الله تعالى: «ونُفِخَ في الصورِ فَصَعِقَ مَنْ في السمواتِ ومَنْ في الأرضِ إلّا مَنْ شاءَ الله» (الزمر ــ ٦٨)، فلا أنسابَ عند ذلك ولا يتساءَلُون، ثم في النفخة الآخرة (أقبل بعضُهم على بعضٍ يتساءَلُون)، وأمّا قوله: (ما كنّا مشركين) (ولا يكتمُونَ الله حديثاً)، فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذُنوبَهم، فيقول المشركون: تعالوا نَقُلْ لم نكن مشركين، فيُختَمُ على أفواهم وتنطق أيديهم فعند ذلك عُرف أن الله لا يُكْتَمُ حديثاً، وعنده «يَوَدُّ الذينَ كفرُوا وعَصَوُا الرّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأرضُ»، و (خلقَ الأرضَ في يومين)، ثم خلقَ السماءَ ثمّ استوى إلى السماءِ فسوّاهنّ في يومين آخَرَين ثم دحا الأرض، ودحيها: أنْ أخرجَ منها الماءَ والمرعَى وخَلقَ الجِبَالَ والآكَامَ وما بينهما في يومَين آخرَين، فقال: خلقَ الأرضَ في يومَين فَجُعِلت الأرضُ وما فيها من شيءٍ في أربعة أيام، وخُلقتِ السمواتُ في يومَين، (وكانَ الله غفوراً رحيماً) أي: لم يزلْ كذلك، فلا يختلفُ عليكَ القرآنُ فإن كُلاً منْ عند الله(١).

وقال الحسن: إنها مواطن، ففي موطن لا يتكلمون ولا تسمع إلا همساً، وفي موطن يتكلمون ويكْذِبُون ويقولون: ما كنّا مشركين، وما كنّا نعمل من سوءٍ، وفي موضع يعترفُون على أنفسهم وهو قوله:

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في التفسير، في تفسير سورة حم السجدة ثم وصله في آخر الحديث فقال: حدثنيه يوسف بن عدي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن المنهال بهذا، وأخرجه الطبري في التفسير: ٨/٣٧٣ــ٣٧٤.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾

(فاعترفوا بذنبهم) وفي موضع لا يتساءَلُون، وفي موطن يَسألون الرجعة، وآخرُ[1] تلك المواطن أن يُختم على أفواهِهم وتتكلّم جوارِحُهم، وهو قوله تعالى: ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ / ٨٦/أ

قوله عز وجل: ﴿يا أيُّها الذينَ آمنُوا لا تَقْرَبُوا الصّلاةَ وأنتم سُكارَى﴾ الآية، والمراد من السُّكْرِ: السُّكْرُ من الخمر، عند الأكثرين، وذلك أنّ عبدَ الرحمن بنَ عوف رضي الله عنه صنَع طَعاماً ودَعَا ناساً من أصحاب النبي ﷺ وأتاهم بخمر فشربوها قبل تحريم الخمر وسَكِرُوا فحضرتْ صلاة المغرب فقدّمُوا رجلاً ليصلي بهم فقرأ (قلْ ياأيها الكافرون) أعبد ما تعبدون، بحذف (لا) هكذا إلى آخر السورة، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فكانوا بعد نزول هذه الآية يجتنبون السكر أوقات الصلوات حتى نزل تحريم الخمر[2].

وقال الضحاك بنُ مزاحم: أراد به سكر النوم، نهى عن الصلاة عند غلبة النوم، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن المغلّس أنا هارون بن إسحاق الهمذاني أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: قال رسول الله ﷺ: «إذا نَعِسَ أحدُكم وهو يصلي فليرقُدْ حتى يذهب عنه النومُ فإنّ أحدَكم إذا صلى وهو ينعسُ لعلّه يذهبُ يستغفرُ فيسبُّ نفسه»[3].

قوله تعالى: ﴿حتى تعلمُوا ما تقولَون، ولا جُنُباً﴾، نصبٌ على الحال، يعني: ولا تقربُوا الصلاة وأنتم جُنُبٌ، يقال: رجلٌ جنبٌ وامرأةٌ جنبٌ، ورجالٌ جنبٌ ونساءٌ جنبٌ.

---

(١) في ب (وأخسُّ).

(٢) أخرجه أبو داود في الأشربة، باب في تحريم الخمر: ٥ /٢٥٩، والترمذي في التفسير، في تفسير سورة النساء: ٨ /٣٨٠، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح. وعزاه في تحفة الأحوذي للنسائي.
وقال المنذري: وفي إسناده عطاء بن السائب، ولا يعرف إلا من حديثه. وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه، وفرّق مرة بين حديثه القديم وحديثه الحديث، ووافقه على التفرقة الإمام أحمد. انظر: مختصر السنن للمنذري: ٥ /٢٥٩. وعزاه ابن حجر في الكافي الشاف ص(٤٤) لأحمد وعبد بن حميد والبزار والحاكم والطبري بنحوه. وانظر: تفسير الطبري: ٨ /٣٧٦.

(٣) أخرجه البخاري في الوضوء، باب الوضوء من النوم: ١ /٣١٣، ومسلم في صلاة المسافرين، باب أمر من نعس في صلاته... برقم (٧٨٦): ١ /٥٤٣. والمصنف في شرح السنة: ٤ /٥٧.

وأصل الجنابةِ: البُعْد، وسُمّي جنباً لأنه يتجنّب موضعَ الصلاة، أو لمجانبته الناسَ وبُعدِهِ منهم، حتّى يغتسلَ.

قوله تعالى: ﴿إلّا عابري سبيلٍ حتّى تَغْتَسِلُوا﴾، اختلفوا في معناه، فقالوا: [إلا أن تكونوا مسافرين ولا تجدون الماء فتيمّموا، منعَ الجنب من الصلاة حتى يغتسل][1] إلا أن يكون في سفر ولا يجد ماء فيصلي بالتيمم، وهذا قول علي وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد رضي الله عنهم.

وقال الآخرون: المراد من الصلاة موضع الصلاة، كقوله تعالى: «وبِيَعٌ وصَلَوات» (الحج ــ ٤٠)، ومعناه: لا تقربُوا المسجدَ وأنتم جنبٌ إلّا مجتازين فيه للخروج منه، مثل أن ينام في المسجد فيجنب أو تصيبه جنابة والماء في المسجد أو يكون طريقه عليه، فيمرّ فيه ولا يقيم وهذا قول عبد الله بن مسعود وسعيد بن المسيب والضحاك والحسن وعكرمة والنخعي والزهري، وذلك أنّ قوماً من الأنصار كانت أبوابُهم من المسجد فتصيبهم الجنابة ولَا مَاءَ عندهم ولا ممرَّ لهم إلّا في المسجد، فرُخّص لهم في العُبور.

واختلف أهل العلم فيه: فأباح بعضهم المرورَ فيه على الإطلاق، وهو قول الحسن وبه قال مالك والشافعي رحمهم الله، ومنع بعضهم على الإطلاق وهو قول أصحاب الرأي، وقال بعضهم: يتيمم للمرور فيه.

أما المُكث فلا يجوز عند أكثر أهل العلم لِمَا روينا عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «وجّهُوا هذه البيوت عن المسجد فإنّي لا أُحِلُّ المسجدَ لحائضٍ ولا جنب»[2]، وجوّز أحمد المكث فيه وضعّف الحديث لأنّ راويه مجهول، وبه قال المزني.

ولا يجوز للجنب الطوافُ كما لا يجوز له الصلاةُ ولا يجوز له قراءةُ القرآن، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا عبد الرحمن بن أبي شُريح أنا أبو القاسم البغوي أنا علي بن الجعد أنا شعبة أخبرني عمرو ابن مرة قال سمعت عبد الله بنَ سلمة[3] يقول: دخلتُ على عليّ رضي الله عنه فقال: كان رسول الله ﷺ يقضي الحاجةَ ويأكُل معنا اللّحم ويقرأُ القرآنَ وكان لا يَحْجُبُه أو لا يحجزه عن قراءة القرآن شيء إلّا الجنابة»[4].

---

(١) ساقط من «أ».

(٢) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الجنب يدخل المسجد: ١ /١٥٧ ــ ١٥٨ من حديث عائشة، وابن ماجه في الطهارة، باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد من حديث أم سلمة، برقم (٦٤٥): ١ /٢١٢، قال في الزوائد: إسناده ضعيف، محدوج لم يوثّق، وأبو الخطاب مجهول، وقد نقل ابن القطان عن عبد الحق أنه حديث حسن.

انظر: نصب الراية: ١ /١٩٤ ــ ١٩٥، مختصر المنذري: ١ /١٥٧ ــ ١٥٨، ارواء الغليل: ١ /١٦٢.

(٣) في المخطوط: عبد الله بن مسلم، والتصويب من شرح السنة والتقريب.

(٤) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب في الجنب يقرأ القرآن: ١ /١٥٦، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً: ٤٥٣/١، ٤٥٤، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الطهارة، باب حجب الجنب من قراءة القرآن: =

وغُسل الجنابة يجب بأحد الأمرين: إما بنزول المني أو بالتقاء الختانين، وهو تغييب الحشفة في الفرج وإن لم يُنزل، وكان الحكم في الابتداء أنّ من جامع امرأته فأكسل لا يجب عليه الغسل ثم صار منسوخاً.

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى الأشعري سأل عائشة رضي الله عنها عن التقاء الختانين فقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى الختانان، أو مَسّ الختانُ الختانَ فقد وجب الغسل»[1].

قوله تعالى: ﴿وإنْ كنتُم مرضَى﴾، جمع مريض، وأراد به مريضاً يضره إمساسُ[2] الماء مثل الجدري ونحوه، أو كان على موضع طهارته جراحة يخاف من استعمال الماء فيها التّلفَ أو زيادةَ الوجع، فإنه يصلي بالتيمم وإن كان الماء موجوداً، وإن كان بعض أعضاء طهارته صحيحاً والبعض جريحاً غسل الصحيح منها وتيمم للجريح، لِما أخبرنا أبو طاهر عمر بن عبد العزيز القاشاني أنا أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي أنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي أنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني أنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي أنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خُرَيق عن جابر بن عبد الله قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجَّه في رأسه، فاحتلم فسأل أصحابه: هلْ تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلمّا قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنّما شفاء العي السؤال إنّما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب ــ شك الراوي ــ / على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر ٨٦/ب
جسده»[3].

ولم يجوّز أصحاب الرأي الجمع بين التيمم والغسل، وقالوا: إن كان أكثر أعضائه صحيحاً غسل

= ١/ ١٤٤، وابن ماجه في الطهارة وسننها، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة، رقم (٥٩٤): ١/ ١٩٥، والحاكم: ٤/ ١٠٧ وصححه ووافقه الذهبي، والإمام أحمد: ١/ ٨ ومواضع أخرى. والمصنف في شرح السنة: ٢/ ٤١ ــ ٤٢. وانظر ما قاله المنذري في مختصر السنن: ١/ ١٥٦ وابن حجر في تلخيص الحبير: ١/ ١٣٩ ــ ١٤٠، ارواء الغليل للألباني: ١/ ٢٤١ ــ ٢٤٥.

(١) أخرجه الشافعي في المسند: ١/ ٣٨ (ترتيب مسند الإمام)، وأخرجه في الأم: ١/ ٣١، وأحمد في المسند: ٦/ ٩٧ عن عائشة، ومالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب واجب الغسل إذا التقى الختانان، موقوفاً على عائشة: ١/ ٤٦. وأصل الحديث مطولاً عند مسلم في الحيض، باب نسخ (الماء من الماء)... برقم (٣٤٩): ١/ ٢٧١ ــ ٢٧٢، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٢/ ٥. وانظر: نصب الراية: ١/ ٨٤ ــ ٨٥، تلخيص الحبير: ١/ ١٣٤ ــ ١٣٥.

(٢) في ب : (امتساس).

(٣) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب في المجدور يتيمم: ١/ ٢٠٨ عن جابر، وفيه الزبير بن خريق ــ مصغراً ــ مولى عائشة: ليِّن الحديث، من الخامسة (تقريب)، وأخرجه ابن ماجه في التيمم، باب المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه، برقم (٥٧٢): ١/ ١٨٩ عن ابن عباس بنحوه. قال في الزوائد: إسناده منقطع. والدارمي عن ابن عباس، في الطهارة، باب المجروح تصيبه الجنابة: ١/ ١٩٢، وصححه الحاكم: ١/ ١٧٨ عن ابن عباس، والمصنف في شرح السنة: ٢/ ١٢٠.

الصحيح ولا يتيمم عليه، وإنْ كان الأكثر جريحاً اقتصر على التيمم.

والحديث حجة لمن أوجب الجمعَ بينهما.

قوله تعالى: ﴿أو علَى سَفَرٍ﴾، أراد أنه إذا كان في سفر طويلاً كان أو قصيراً، وعُدم الماءُ فإنه يصلي بالتيمم ولا إعادة عليه، لِما رُوي عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «إنّ الصّعيدَ الطّيبَ وضوءُ المسلم وإنْ لم يجِدِ الماءَ عَشْرَ سنين، فإذا وَجد الماءَ فليمسّه بَشَرَهُ»[1].

أمّا إذا لم يكن الرجل مريضاً ولا في سفر لكنّه عدم الماءَ في موضع لا يُعدم فيه الماءُ غالباً بأن كان في قرية انقطع ماؤُها فإنه يصلي بالتيمم ثم يُعيد إذا قدر على الماء عند الشافعي، وعند مالك والأوزاعي لا إعادة عليه، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه يؤخر الصلاة حتى يجد الماء[2].

قوله تعالى: ﴿أو جاءَ أحدٌ مِنكُمْ مِنَ الغائطِ﴾، أراد به إذا أحدث، والغائط: اسم للمطمئن من الأرض، وكانت عادة العرب اتيان الغائط للحدث فكُنّي عن الحدث بالغائط، ﴿أوْ لامَستُمُ النّساءَ﴾، قرأ حمزة والكسائي ﴿لَمَستُم﴾ هاهنا وفي المائدة، وقرأ الباقون ﴿لامَسْتُمُ النِّساء﴾.

واختلفوا في معنى اللّمس والمُلامسة، فقال قوم: المجامعة، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة، وكنّي باللّمس [عن الجماع لأنّ الجماع لا يحصل إلا باللمّس][3].

وقال قوم: هما التقاء البشرتين سواء كان بجماع أو غير جماع، وهو قول ابن مسعود وابن عمر، والشعبي والنخعي.

واختلف الفقهاء في حكم الآية فذهب جماعة إلى أنه إذا أفضى الرجل بشيء من بدنه إلى شيء من بدن المرأة ولا حائل بينهما، ينتقض وضوؤهما، وهو قول ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما، وبه قال الزهري والأوزاعي والشافعي رضي الله عنهم.

وقال مالك والليث بن سعد وأحمد وإسحاق: إن كان اللّمس بشهوة نقض الطهر، وإن لم يكن

---

(١) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الجنب يتيمم: ١ /٢٠٥ ـــ ٢٠٦، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء: ١ /٣٨٧ ـــ ٣٨٨، وقال هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الطهارة، باب الصلوات بتيمم واحد: ١ /١٧١، والحاكم في المستدرك: ١ /١٧٦ ـــ ١٧٧ وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد: ٥ /١٤٦، ١٤٧.. وصححه ابن حبان في موارد الظمآن برقم (١٩٦) ص(٧٥) وأخرجه البزار من طريق هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً، وصححه ابن القطان، ولكن قال الدارقطني: إن الصواب إرساله. انظر فتح الباري: ١ /٤٤٦.

(٢) عند الحنفية: إذا كان يرجو أو يطمع أن يجد الماء يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت المستحب، وقال بعضهم يؤخرها إلى آخر وقت الجواز، والأول أصح. انظر: الفتاوي الهندية: ١ /٣٠، فتح القدير: ١ /٩٤.

(٣) ساقط من: (أ).

بشهوة فلا ينتقض.

وقال قوم: لا ينتقض الوضوءُ باللّمس بحال، وهو قول ابن عباس وبه قال الحسن والثوري.

وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا ينتقض إلّا أن يحدثَ الانتشار(١).

واحتج من لم يوجب الوضوءَ باللّمس بما أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنّها قالت: كنتُ أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضتُ رجليَّ وإذا قام بسطتُهما، قالت والبيوت يومئذٍ ليس فيها مصابيح(٢).

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: كنتُ نائمةً إلى جنب رسول الله ﷺ ففقدته من الليل فلمستُه بيدي فوضعتُ يدي على قدميه وهو ساجد وهو يقول: «أعوذُ برضاكَ من سخطك وبمعافاتِك من عُقوبتك وبك منك لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك»(٣).

واختلف قول الشافعي رضي الله عنه فيما لو لمس امرأة من محارمه كالأم والبنت والأخت أو لمس أجنبية صغيرة، أصح القولين أنه لا ينقض الوضوء لأنها ليست بمحل الشهوة كما لو لمس رجلاً.

واختلف قوله في انتقاض وضوء الملموس على قولين، أحدهما: ينتقض لاشتراكهما في الالتذاذ كما يجب الغسل عليهما بالجماع، والثاني: لا ينتقض لحديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت: فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد.

ولو لمس شعر امرأةٍ أو سِنّها أو ظفرها لا ينتقض وضوءه عنده.

واعلم أن المُحدِثَ لا تصح صلاتُه ما لم يتوضأ إذا وجد الماء أو يتيمم إذا لم يجد الماء. أخبرنا حسان بن سعيد المنيعي أخبرنا أبو طاهر الزيادي أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنا أحمد بن يوسف السلمي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه أنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

---

(١) قال الحنفية ينتقض الوضوء بالملامسة الفاحشة كأن يكونا متجردين ويحدث الانتشار، لا بمجرد الانتشار. انظر: حاشية ابن عابدين: ١ /١٤٦، الفتاوي الهندية: ١ /١٣.

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة، باب التطوع خلف المرأة: ١ /٥٨٨، ومسلم في الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي برقم (٥١٢): ١ /٣٦٧، والمصنف في شرح السنة: ٢ /٤٥٧.

(٣) أخرجه مسلم في الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، برقم (٤٨٦): ١ /٣٥٢.

ﷺ: «لا تُقبل صلاةُ أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»[1].

والحدَثُ هو خروج الخارج من أحد الفرجين عَيْناً كان أو أثراً، والغلبة على العقل بجنون أو إغماء على أي حال كان، وأمّا النوم فمذهب الشافعي رضي الله عنه أنه يوجب الوضوء إلّا أن ينام قاعداً متمكناً فلا وضوء عليه، لِمَا أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أخبرنا عبد العزيز الخلال أنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع أنا الشافعي أنا الثقة عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنهما قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العِشاءَ فينامُون، أحسبُه قال قعوداً حتى تَخْفِقَ رؤُوسُهم ثم يُصلون ولا يتوضؤون[2].

وذهب قوم إلى أن النوم يُوجب الوضوءَ بكل حال وهو قول أبي هريرة رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها، وبه قال الحسن وإسحاق والمُزَني، وذهب قوم إلى أنه لو نام قائماً أو قاعداً أو ساجداً فلا وضوء عليه حتى ينام مضطجعاً وبه قال الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي.

واختلفوا في مس الفرج من نفسه أو من غيره فذهب جماعة إلى أنه يُوجبُ الوضوءَ وهو قول عمر وابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنها، وبه قال سعيد بن المسيب وسليمان ابن يسار، وعروة بن الزبير، وإليه ذهب الأوزاعي والشافعي، وأحمدوإسحاق، وكذلك المرأة تَمسُّ فرجَها، غير أن الشافعي رضي الله عنه يقول لا ينتقض إلا أن يمس ببطن الكف أو بطون الأصابع.

واحتجوا بما أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبوإسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلتُ على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: مِنْ مسِّ الذكر الوضوء، فقال عروة: ما علمتُ ذلك، فقال مروان: أخبرتني بُسرةُ بنت صفوان أنها سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في الوضوء، باب: لا تقبل صلاة بغير طهور: ١ /٢٣٤، ومسلم في الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة برقم (٢٢٥): ١ /٢٠٤، والمصنف في شرح السنة: ١ /٣٢٨.

(٢) أخرجه مسلم في الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، بلفظ: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون برقم (٣٧٦): ١ /٢٨٤. وأخرجه بلفظ المصنف: أبو داود في الطهارة باب الوضوء من النوم: ١ /١٤٣، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من النوم: ١ /٢٥٣ وقال: هذا حديث حسن صحيح. والشافعي في المسند: ١ /٣٤ (ترتيب المسند) والمصنف في شرح السنة: ١ /٣٣٨.

(٣) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الوضوء من مسِّ الذكر: ١ /١٣١، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من مس الذكر: ١ /٢٧٠ ــ ٢٧٢، وقال: هذا حديث صحيح. والنسائي في الطهارة باب الوضوء من مس الذكر: ١ /١٠٠، وابن ماجه في الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، برقم (٤٧٩): ١ /١٦١، ومالك في الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج: ١ /٤٢، والدارقطني في السنن: ١ /١٤٦، ١٤٧، وقال: صحيح، والشافعي في المسند: ١ /٣٤، ٣٥ (ترتيب المسند) وفي الأم: ١ /١٥، وأحمد في المسند: ٦ /٤٠٦. والمصنف في شرح السنة: ١ /٣٤٠.

وذهب جماعة إلى أنه لا يُوجب الوضوء، روي ذلك عن علي وابن مسعود وأبي الدرداء وحذيفة وبه قال الحسن، وإليه ذهب الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي.

واحتجوا بما رُوي عن طلق بن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئل عن مسِّ الرجلِ ذكرَه، فقال: «هلْ هو إلّا بضعةٌ منك»؟ ويُروى «هل هو إلا بضعة أو مضغة منه»[1].

ومن أوجب الوضوء منه قال: هذا منسوخ بحديث بُسرة لأن أبا هريرة يروي أيضاً: أنّ الوضوء من مسِّ الذكر[2]، وهو متأخّر الإسلام، وكان قدوم طلق بن عليّ على رسول الله / ﷺ أول زمن الهجرة حين كان يبني المسجد. ٨٧/أ

واختلفوا في خروج النجاسة من غير الفرجين بالفصد والحجامة وغيرهما من القيء ونحوه، فذهب جماعة إلى أنه لا يُوجب الوضوءَ، رُوي ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، وبه قال عطاء وطاووس والحسن وسعيد بن المسيب وإليه ذهب مالك والشافعي.

وذهبت جماعة إلى إيجاب الوضوء بالقيء والرعاف والفَصْد والحِجَامة منهم سفيان الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي وأحمد وإسحاق.

واتفقوا على أن القليل منه وخروج الريح من غير السبيلين لا يُوجبُ الوضوءَ ولو أوجبَ الوضوءَ كثيرُه لأوجب قليلُه كالفرج.

﴿فلم تجدُوا ماءً فتيمّمُوا﴾، اعلم أن التيمم من خصائص هذه الأمة، روَى حُذيفةُ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضّلْنَا على الناس بثلاثٍ: جُعلتْ صفوفُنا كصُفوف الملائكة، وجُعلتْ لنا

---

(١) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الرخصة في ذلك (الوضوء من مس الذكر): ١ /١٣٣ ونقل المنذري فيه قول يحيى بن معين: «لقد أكثر الناس في قيس بن طلق وأنه لا يحتج بحديثه، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن هذا الحديث فقال: قيس بن طلق ليس ممن تقوم به حجة، ووهّناه ولم يثبّتاه».

وأخرجه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر: ١ /٢٧٤، والنسائي في الطهارة، باب الوضوء من ذلك: ١ /١٠١، وابن ماجه في الطهارة، باب الرخصة في ذلك برقم (٤٨٣): ١٦٣/١، والدارقطني في الطهارة: ١ /٤٩ وابن حبان في الطهارة، باب ما جاء في مسِّ الفرج برقم (٢٠٧)، ص(٧٧) من موارد الظمآن، وأحمد: ٤ /٢٢ ــ ٢٣، والمصنف في شرح السنة: ١ /٣٤٢. وانظر: تلخيص الحبير: ١ /١٢٥، نصب الراية: ١ /٦٠ ــ ٧٦.

وقد صحح الحديث: الدارقطني والطحاويّ وعمرو بن علي الفلاس وابن المديني، والطبراني وابن حزم. وضعفه الشافعي وأبو حاتم وأبو زرعة والبيهقي وابن الجوزي، وادعى فيه النسخ: ابن حبان والطبراني وابن العربي والحازمي وآخرون.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند: ١ /٣٥ (ترتيب المسند) وفي الأم: ١ /١٥ ــ ١٦، والبيهقي في السنن: ١ /١٣٣، والدارقطني: ١ /١٤٧، وصححه الحاكم: ١ /١٣٨ بلفظ: من مس فرجه.. وابن حبان برقم (٢١٠) ص(٧٧) موارد الظمآن، وأحمد: ٢ /٣٣٣، وأخرجه البخاري في التاريخ موقوفاً على أبي هريرة. انظر: نصب الراية: ١ /٥٦.

وقال النووي: في إسناده ضعف، لكنه يقوى بكثرة طرقه. انظر: المجموع: ٢ /٣٧.

وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١ /٣٤١.

الأرض كلها مسجداً، وجُعلتْ تُربتُها لنا طهوراً إذا لم نجِد الماء»[1].

وكان بدء التيمم ما أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي أخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنّا بالبيداء أو بذات الجيش انقطعَ عقد لي فأقام رسول الله ﷺ على الْتِمَاسِهِ وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى النّاسُ أبا بكر رضي الله عنه فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر رضي الله عنه ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام فقال: أحبستِ رسولَ الله ﷺ والناسَ وليسوا على ماء وليس معهم ماء، قالت: فعاتبني أبو بكر رضي الله عنه وقال ماشاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله تعالى آية التيمم ﴿فتيمّموا﴾ فقال أُسيد بن حُضَيْرٍ وهو أحد النقباء: ما هذه بأول بركتكم يا آلَ أبي بكر، قالت عائشة رضي الله عنها: فبعثنا البعيرَ الذي كنت عليه فوجدنا العقدَ تحتَهُ[2].

وأخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبيد بن إسمعيل أنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: أنها استعارتْ من أسماءَ قِلادةً فهلكت: فأرسل رسول الله ﷺ ناساً من أصحابه في طلبها فأدركتْهم الصلاةُ فصلوا بغير وضوء، فلمّا أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم. فقال أُسيد بن حضير: جزاك الله خيراً فوالله ما نزل بك أمر قط إلّا جعل الله لك منه مخرجاً وجعل للمسلمين فيه بركة[3].

﴿فتيمّمُوا﴾، أي: اقْصُدُوا، ﴿صعيداً طيباً﴾، أي: تراباً طاهراً نظيفاً، قال ابن عباس رضي الله عنهما: الصعيدُ هو التراب.

واختلف أهل العلم فيما يجوز به التيمم، فذهب الشافعي رحمه الله تعالى إلى أنه يختص بما يقع عليه اسم التراب مما يعلق باليد منه غبار، لأن النبي ﷺ قال: «وجُعلتْ تُربتُها لنا طهوراً»[4].

---

(١) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة برقم (٥٢٢): ١ /٣٧١.

(٢) أخرجه البخاري في التيمم، باب إذا لم يجد ماءً ولا تراباً: ١ /٤٣١ وفي مواضع أخرى، ومسلم في الحيض، باب التيمم، برقم (٣٦٧): ١ /٢٧٩، والمصنف في شرح السنة: ٢ /١٠٤ ــ ١٠٦.

(٣) أخرجه البخاري في التيمم، باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً: ١ /٤٤٠ ومسلم في الحيض، باب التيمم، برقم: (٣٦٧): ١ /٢٧٩.

(٤) قطعة من حديث حذيفة السابق عند مسلم برقم (٥٢٢): ١ /٣٧١.

وجوّز أصحاب الرأي التيمم بالزرنيخ والجص والنُوْرة وغيرها من طبقات الأرض، حتى قالوا: لو ضرب يديه على صخرة لا غبار عليها أو على التراب ثم نفخ فيه حتى زال كله فمسح به وجهه ويديه صحّ تيممُه، وقالوا: الصعيد وجهُ الأرض، لِما رُوي عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «جُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»(١).

وهذا مجمل، وحديث حذيفة في تخصيص التراب مفسَّر، والمفسَّر من الحديث يقضي على المُجمل.

وجوّز بعضهم التيمم بكل ما هو متصل بالأرض من شجر ونبات، ونحوهما وقال: إن الصعيد اسم لِما تصاعد على وجه الأرض.

والقصد إلى التراب شرطٌ لصحة التيمم، لأنّ الله تعالى قال: ﴿فتيمَّمُوا﴾، والتيمم: القصد، حتى لو وقف في مهب الريح فأصابَ الغبارُ وجهَهُ ونَوى لم يصح.

قوله تعالى: ﴿فامْسَحُوا بِوُجُوهِكُم وأيْدِيكُمْ إنّ الله كانَ عفواً غفوراً﴾ اعلم أن مسح الوجه واليدين واجب في التيمم، واختلفوا في كيفيته: فذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يمسح الوجه واليدين مع المرفقين، بضربتين، يضرب كفيه على التراب فيمسح جميع وجهه، ولا يجب إيصال التراب إلى ما تحت الشعور، ثم يضرب ضربةً أُخرى فيمسح يديه إلى المرفقين، لِما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد بن الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن أبي الحُويرث عن الأعرج عن أبي الصمة قال: مررتُ على النبي ﷺ وهو يبول فسلمت عليه فلم يردَّ علي حتى قام إلى جدار فحته بعصاً كانت معه، ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم ردّ عليّ»(٢) ففيه دليلٌ على وجوب مسح اليدين إلى المرفقين كما يجب غسلهما في الوضوء إلى المرفقين، ودليلٌ على أن التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب، لأنّ النبي ﷺ حتَّ الجدارَ بالعصا، ولو كان مجرد الضرب كافياً لما كان حَتَّه.

وذهب الزهري إلى أنه يمسح اليدين إلى المنكبين، لِما رُوي عن عمار أنه قال: تَيمّمْنَاً إلى المناكب. وذلك حكاية فعله لم ينقله عن النبي ﷺ، كما رُوي أنه قال: أجنبتُ فتمعكتُ في التراب، فلمّا سأل النبيَّ ﷺ أمره بالوجه والكفين.

وذهب جماعة إلى أن التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين، وهو قول علي وابن عباس رضي الله عنهم،

---

(١) أخرجه البخاري في أول كتاب التيمم: ١/ ٤٣٥ ــ ٤٣٦، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، برقم (٥٢١): ١/ ٣٧٠، والمصنف في شرح السنة: ١٣/ ١٩٦.

(٢) أخرجه البخاري في التيمم، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة: ١/ ٤٤١، ومسلم في الحيض باب التيمم برقم (٣٦٩): ١/ ٢٨١، والمصنف في شرح السنة: ٢/ ١١٥.

وبه قال الشعبي وعطاء بن أبي رباح ومكحول، وإليه ذهب الأوزاعي وأحمد وإسحاق، واحتجوا بما أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا آدم أنا شعبة أخبرنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني أجنبتُ فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنّا كنّا في سفر أنا وأنتَ، فأمّا أنتَ فلم تصلّ، وأمّا أنا فتمعكتُ فصليتُ فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «إنّما كان يكفيك هكذا، فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرضَ ونفخَ فيهما، ثم مسحَ بهما وجهَهُ وكفيه»[1].

وقال محمد بن إسماعيل أنا محمد بن كثير عن شعبة بإسناده فقال عمار لعمر رضي الله عنه: تمعكتُ فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقال: «يكفيك الوجه والكفان»[2].

وفي الحديث دليل على أن الجنب إذا لم يجد الماء يصلي بالتيمم، وكذا الحائض والنفساء إذا طَهُرتَا وعُدِمَتا الماء.

٨٧/ب وذهب عمر وابن مسعود رضي الله عنهما إلى أن الجنب لا يصلي / بالتيمم بل يؤخر الصلاة إلى أن يجد الماء فيغتسل، وحملا قوله تعالى: ﴿أو لامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ على اللمس باليد دون الجماع، وحديث عمار رضي الله عنه حجة، وكان عمر نسي ما ذَكَرَ له عمارٌ فلم يقنع بقوله. ورُوي أن ابن مسعود رضي الله عنه رجع عن قوله وجوّز التيمم للجنب، والدليل عليه أيضاً: ما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن عباد بن منصور عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين رضي الله عنهم أن النبي ﷺ أمر رجلاً كان جنباً أن يتيمم ثم يصلي فإذا وجدَ الماءَ اغتسلَ[3].

وأخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا أبو القاسم بن جعفر الهاشمي أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود السجستاني أنا مسدد أنا خالد الواسطي عن خالد الحذّاء عن أبي عمرو بن بجدان عن أبي ذر رضي الله عنهم قال: اجتمعت غنيمةٌ من الصدقة عند رسول الله ﷺ فقال: يا أبا ذر ابْدُ فيها، فبدوت إلى الربذة

---

(١) أخرجه البخاري في التيمم، باب التيمم هل ينفخ فيهما؟: ١/٤٤٣، ومسلم في الحيض، باب التيمم، برقم (٣٦٨): ١/٢٨٠، والمصنف في شرح السنة: ٢/١٠٩.

(٢) أخرجه البخاري في التيمم، باب التيمم للوجه والكفين: ١/٤٤٥، ومسلم في الحيض، باب التيمم، برقم (٣٦٨): ١/٢٨٠، والمصنف في شرح السنة: ٢/١٠٩.

(٣) أخرجه البخاري في التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم: ١/٤٤٧ ــ ٤٤٨ وفي الأنبياء، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة... مطولاً برقم (٦٨٢): ١/٤٧٤ ــ ٤٧٦، والمصنف في شرح السنة: ٢/١١١.

وكانت تصيبني الجنابة فأمكث الخمس والست، فأتيت رسولَ الله ﷺ فقال: «الصعيدُ الطيبُ وضوءُ المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماءَ فأمسّه جلدك فإنّ ذَلك خير»[(١)].

ومسح الوجه واليدينِ في التيمم، تارة يكون بدلاً من غسل جميع البدن في حق الجنب والحائض والنفساء والميت، وتارة يكون بدلاً عن غسل الأعضاء الأربع في حق المحدث، وتارة يكون بدلاً عن غسل بعض أعضاء الطهارة، بأن يكون على بعض أعضاء طهارته جراحةٌ لا يمكنه غسل محلها، فعليه أن يتيمم بدلاً عن غسله.

ولا يصح التيمم لصلاة الوقت إلا بعد دخول الوقت، ولا يجوز أن يجمع بين فريضتين بتيمم واحدٍ، لأن الله تعالى قال: ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم**﴾ إلى أن قال: ﴿**فلم تجدوا ماءً فتيمَّمُوا صعيداً طيباً**﴾، ظاهر الآية يدل على وجوب الوضوء أو التيمم إذا لم يجد الماء عند كل صلاة، إلا أن الدليل قدْ قامَ في الوضوءِ فإن النبي ﷺ صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوءٍ واحد،[(٢)] فبقي التيمم على ظاهره، وهذا قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم، وبه قال الشعبي والنخعي وقتادة، وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وذهب جماعة إلى أن التيمم كالطهارة بالماء يجوز تقديمه على وقت الصلاة، ويجوز أن يصلي به ما شاء من الفرائض ما لم يُحدث، وهو قول سعيد بن المسيب والحسن والزهري والثوري وأصحاب الرأي.

واتفقوا على أنه يجوز أن يصلي بتيمم واحد مع الفريضة ما شاء من النوافل، قبل الفريضة وبعدها، وأن يقرأ القرآن إن كان جنباً، وإن كان تيممه بعذر السفر وعدم الماء فيشترط طلب الماء، وهو أن يطلبه من رحله ورفقائه..

وإن كان في صحراء لا حائل دون نظره ينظر حَوَالَيْه، وإن كان دون نظره حائل قريب من تلٍّ أو جدار عدل عنه، لأن الله تعالى قال: ﴿**فلم تجدُوا ماءً فتيمَّمُوا**﴾، ولا يُقال: لم يجد الماء: إلّا لمن طلب.

وعند أبي حنيفة رضي الله عنه: طلب الماء ليس بشرط، فإن رأي الماءَ ولكن بينه وبين الماء حائل من عدو أو سبع يمنعه من الذهاب إليه، أو كان الماء في البئر وليس معه آلة الاستقاء، فهو كالمعدوم، يصلي بالتيمم ولا إعادة عليه.

---

(١) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الجنب يتيمم: ١ /٢٠٥ ــ ٢٠٦، والترمذي في الطهارة، مختصراً، باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء: ١ /٣٨٧ وقال: هذا حديث حسن صحيح. والبيهقي في السنن: ١ /٢٢٠، وصححه الحاكم في المستدرك: ١ /١٧٦ ــ ١٧٧ ووافقه الذهبي.

(٢) انظر صحيح الإمام مسلم ــ كتاب الطهارة ــ باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد برقم (٢٧٧) ١ /٢٣٢.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾

قوله عز وجل ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الذينَ أُوتُوا نصيباً مِنَ الكتابِ**﴾، يعني: يهود المدينة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في رفاعة بن زيد ومالك بن دخشم، كان إذا تكلّم رسول الله ﷺ لوّيا بألسنتهما[١] وعاباه، فأنزل الله تعالى هذه الآية[٢] ﴿**يَشْتَرُون**﴾ يستبدلون، ﴿**الضَّلَالَةَ**﴾، يعني: بالهدى، ﴿**ويُرِيدُون أنْ تَضِلّوا السبيلَ**﴾ أي: عن السبيل يا معشر المؤمنين.

﴿**والله أعلم بأعدائكُم**﴾، منكم، فلا تستنصِحُوهم فإنهم أعداؤكم، ﴿**وكفَى بالله ولياً وكفَى بالله نصيراً**﴾، قال الزجاج: معناه اكتفُوا بالله ولياً واكتفُوا بالله نصيراً.

﴿**مِنَ الذينَ هَادُوا**﴾، قيل: هي متصلة بقوله ﴿**ألم ترَ إلى الذينَ أوتُوا نصيباً منَ الكتاب**﴾ ﴿**مِنَ الذين هادوا**﴾ وقيل: هي مستأنفة، معناه: من الذين هادُوا مَنْ يُحرّفون، كقوله تعالى: «ومَا منّا إلّا له مقامٌ معلوم» (الصافات ــ ١٦٤) أي: مَنْ له مقام معلوم، يُريدُ: فريقٌ، ﴿**يُحرّفُون الكَلِمَ**﴾، يُغيّرُونَ الكَلِمَ ﴿**عَنْ مَوَاضِعِه**﴾، يعني: صفة محمد ﷺ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كانت اليهود يأتون رسولَ الله ﷺ ويسألونه عن الأمر، فيُخبرهم، فيرى أنهم يأخذون بقوله، فإذا انصرفُوا من عنده حرَّفُوا كلامَه، ﴿**ويقولونَ سمعْنَا**﴾، قولك، ﴿**وعصينا**﴾، أمرك، ﴿**واسْمَعْ غير مُسْمَعٍ**﴾، أي: اسمعْ منّا ولا نسمع منك، ﴿**غير مسمعٍ**﴾ أي: غير مقبول منك، وقيل: كانوا يقولون للنبي ﷺ: اسمعْ، ثم يقولونَ في أنفسهم: لا سمعت، ﴿**ورَاعِنا**﴾ أي: ويقولون راعِنا، يُريدُونَ به النسبة إلى الرُّعونة، ﴿**ليّاً بألسنتهمْ**﴾، تحريفاً، ﴿**وطعْناً**﴾، قدحاً ﴿**في الدين**﴾، أن قوله: «وراعِنَا» مِنَ المُراعاة، وهم يُحرّفونه، يُريدون به الرُّعونة، ﴿**ولو أنهم قالُوا سمعنا وأطعنا واسْمَعْ وانْظُرْنَا**﴾، أي: انظر إلينا مكان قولهم رَاعِنا، ﴿**لكانَ خيراً لهم وأقوم**﴾، أي أعدل وأصوب، ﴿**ولكِنْ لَعَنهُمُ الله بكفرِهم فلا يُؤمنون إلّا قليلاً**﴾ إلا نفراً قليلاً منهم، وهو عبد الله بن سلام ومن أسلم معه منهم.

---

(١) في ب: (لسانهما).
(٢) انظر: الدر المنثور: ٢ /٥٩٣.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿يا أيها الذين أُوتُوا الكتاب﴾، يُخاطب اليهود، ﴿آمِنُوا بما نزّلنا﴾، يعني: القرآن، ﴿مُصدِّقاً لِمَا معكم﴾، يعني: التوراة، وذلك أنّ النبي ﷺ كلّم أحبار اليهود: عبد الله بن صوريا وكعب بن الأشرف، فقال: «يا معشر اليهود اتقُوا الله وأسلموا، فوالله إنّكم لتعلمون أنّ الذي جِئْتُكم به لحق»، قالوا: ما نعرف ذلك، وأصرّوا على الكفر، فنزلت هذه الآية(١).

﴿مِنْ قَبل أنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً﴾، قال ابن عباس: نجعلها كخف البعير، وقال قتادة والضحاك: نُعميها(٢)، والمراد بالوجه العين، ﴿فنَرُدَّها على أدْبَارِهَا﴾، أي: نطمسُ الوجه فنرده على القفا، وقيل: نجعل الوجوه منابت الشعر كوجوه القردة، لأن منابت شعور الآدميين في أدبارهم دون وجوههم، وقيل: معناه نمحو آثارها وما فيها من أنف وعين وفم وحاجب فنجعلها كالأقفاء، وقيل: نجعل عينيه على القفا فيمشي قهقرى.

روي أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه لمّا سَمِعَ هذه الآية جاء إلى النبي ﷺ قبل أن يأتي أهله، ويده على وجهه، وأسلم وقال: يا رسول الله ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهي في قفاي، وكذلك كعب الأحبار لمّا سمع هذه الآية أسلم في زمن عمر رضي الله عنه، فقال: يا رب آمنتُ، يارب أسلمتُ، مخافة أن يصيبَهُ وَعِيدُ هذه الآية(٣).

فإن قيل: قد أوعدهم(٤) بالطمس إن لم يُؤمنوا ثم لم يؤمنوا ولم يُفعل بهم ذلك؟.

قيل: هذا الوعيد باقٍ، ويكون طمسٌ ومسخٌ في اليهود قبل قيام الساعة.

وقيل: كان هذا وعيداً بشرط، فلما أسلم عبد الله بن سلام وأصحابه رفع ذلك عن الباقين.

وقيل: أراد به القيامة، وقال مجاهد / أراد بقوله: ﴿نطْمِس وُجُوهاً﴾ أي: نتركهم في الضلالة، ٨٨/أ
فيكون المراد طمس وجه القلب، والردّ عن بصائر الهدى على أدبارها ف الكفر والضلالة.

وأصل الطمس: المحو والإفساد والتحويل، وقال ابن زيد: نمحُو آثارَهم من وجوههم ونواحيهم التي

(١) أخرجه البخاري مطولاً في مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة: ٧/ ٢٤٩ ــ ٢٥٠.

(٢) في أ: (نُعْمِها).

(٣) قطعة من الحديث السابق.

(٤) في المخطوطتين (وعدهم).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾

هم بها، فنردّها على أدبارهم حتى يعودوا إلى حيث جاؤوا منه بدءاً وهو الشام، وقال: قد مضى ذلك، وتأوله في إجلاء بني النضير إلى أذرعات وأريحاء من الشام ﴿أو نَلْعَنَهم كما لعنّا أصحابَ السَّبْتِ﴾، فنجعلهم قردة وخنازير، ﴿وكانَ أمرُ الله مفعولاً﴾.

﴿إنّ الله لا يَغْفِرَ أنْ يُشرَكَ بهِ﴾، قال الكلبي: نزلت في وحشي بن حرب وأصحابه، وذلك أنه لمّا قتل حمزة كان قد جعل له على قتله أن يُعتق فلم يُوَفَّ له بذلك، فلما قدم مكة ندم على صنيعه هو وأصحابه فكتبوا إلى رسول الله ﷺ: أنّا قد ندمنا على الذي صنعنا وأنه ليس يمنعنا عن الإسلام إلا أنا سمعناك تقول وأنت بمكة: «والذينَ لا يدعُون معَ الله إلهاً آخر» الآيات (الفرقان ـــ ٦٨)، وقد دعونا مع الله إلهاً آخر وقتلنا النفس التي حرّم الله وزنينا، فلولا هذه الآيات لاتبعناك، فنزلت: «إلّا مَنْ تابَ وآمنَ وعملَ عملاً صالحاً» الآيتين، (الفرقان ـــ ٧٠ ـــ ٧١) فبعث بهما رسول الله ﷺ إليهم، فلمّا قرؤوا كتبوا إليه: إن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملاً صالحاً، فنزل: (إنّ الله لا يغفرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ ويغفرُ ما دونَ ذلكَ لمنْ يشاءُ)، فبعث بها إليهم فبعثوا إليه: إنّا نخاف أنْ لا نكون من أهل المشيئة فنزلت: «قلْ يا عباديَ الذينَ أَسرَفُوا على أنفسهم لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحمةِ الله» (الزمر ـــ ٥٣)، فبعث بها إليهم فدخلوا في الإسلام ورجعوا إلى النبي ﷺ فقبل منهم، ثم قال لوحشي: أخبرني كيف قتلتَ حمزة؟ فلمّا أخبره قال: «ويحك غيّب وجهك عني»، فلحق وحشي بالشام فكان بها إلى أن مات[(١)].

وقال أبو مجلز عن ابن عمر رضي الله عنه لمّا نزلت: «قلْ يا عباديَ الذين أَسرَفُوا على أنفسهم»، الآية قام رجل فقال: والشرك يا رسول الله، فسكتَ ثم قام إليه مرتين أو ثلاثاً فنزلت ﴿إنّ الله لا يغفرُ أن يُشركَ به﴾[(٢)].

وقال مُطرف بن عبد الله بن الشخير: قال ابن عمر رضي الله عنه: كنّا على عهد محمد رسول الله ﷺ إذا مات الرجل على كبيرة شهدنا أنه من أهل النار حتى نزلت هذه الآية ﴿إنّ الله لا يغفرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ ويغفرُ ما دُونَ ذلكَ لمنْ يشاء﴾ فأمسكنا عن الشهادات[(٣)].

---

(١) انظر: البحر المحيط: ٣ /٢٦٨.

(٢) الطبري: ٨/٤٤٩، وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٥٥٧ لابن أبي حاتم وابن المنذر.

(١) انظر الطبري: ٨ /٤٥٠، والدر المنثور: ٢ /٥٥٦.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾

حُكي عن علي رضي الله عنه أن هذه الآية أرجى آية في القرآن «ويغفرُ ما دونَ ذلكَ لمنْ يشاء»(١).

﴿ومَنْ يُشْرِكْ بالله فَقَدِ افْترى﴾، اختلق، ﴿إثماً عظيماً﴾، أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أحمد بن الحسن الحيري أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا محمد بن حماد أنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: يا رسول الله ما الموجبتان؟ قال: «منْ ماتَ لا يُشركُ بالله شيئاً دخل الجنة، ومنْ ماتَ يشركُ بالله شيئاً دخل النار»(٢).

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أخبرنا أبو معمر أنا عبد الوارث عن الحسين يعني: المعلم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يَعْمُر حدثه أن أبا الأسود الدؤلي حدّثه أن أبا ذر حدّثه قال: أتيت النبيَّ ﷺ وعليه ثوبٌ أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: «ما مِنْ عبدٍ قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلّا دخل الجنة» قلتُ: وإنْ زنى وإنْ سرق؟ قال «وإنْ زنى وإنْ سرق» قلتُ: وإن زنى وإنْ سرق؟ قال : «وإنْ زنى وإنْ سرق» قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإنْ زنى وإنّ سرق على رَغْمِ أنفِ أبي ذر»، وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإنْ رغم أنف أبي ذر(٣).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إلى الذينَ يُزَكُّونَ أنفسَهم﴾ الآية، قال الكلبي: نزلت في رجال من اليهود منهم بحري بن عمرو والنعمان بن أوفى ومرحب بن زيد، أتوا بأطفالهم إلى النبي ﷺ فقالوا: يا محمد هل على هؤلاء من ذنب؟ فقال: لا، قالوا: ما نحن إلا كهيئتهم، ما عَمِلْنَا بالنهار يُكفّر عنّا بالليل، وما عملنا بالليل يكفر عنا بالنهار، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٤).

وقال مجاهد وعكرمة: كانوا يُقدِّمون أطفالهم في الصلاة، يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، فتلك التزكية.

وقال الحسن والضحاك وقتادة ومقاتل: نزلت في اليهود والنصارى حين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه، «وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى» (البقرة ــ ١١١) وقال عبد الله بن مسعود رضي

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير ــ سورة النساء: ٨ /٣٩٩ ــ ٤٠٠ وقال: هذا حديث حسن غريب وعزاه السيوطي أيضاً للفريابي. الدر المنثور: ٢ /٥٥٨.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان. باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة برقم (٩٣) ١ /٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في اللباس. باب الثياب البيض: ١٠ /٢٨٣. ومسلم في الايمان. باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة برقم (٩٤) ١ /٩٥، والمصنف في شرح السنة: ١ /٩٦، ٩٧.

(٤) انظر أسباب النزول للواحدي ص١٤٨ عن الكلبي بدون إسناد، لباب النقول للسيوطي ص١٦٧، الدر المنثور: ٢ /٥٦٠، قال ابن حجر في الكافي الشاف ص(٤٤ ــ ٤٥) ذكره الثعلبي عن الكلبي.

﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾

الله عنه: هو تزكية بعضهم لبعض، روى طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال: إن الرجل ليغدو من بيته ومعه دِينُه فيأتي الرجل لا يملك له ولا لنفسه ضراً ولا نفعاً فيقول: والله إنك كيتَ وكيتَ!! ويرجع إلى بيته وما معه من دِينهِ شيء، ثم قرأ: «أَلَمْ تَرَ إلى الذين يُزكُّون أنفسَهم»، الآية.

قوله تعالى: ﴿**بل الله يُزكي**﴾ أي: يُطهر ويُبرّىء من الذنوب ويُصلح، ﴿**مَنْ يشاءُ ولا يُظلمون فتيلاً**﴾ وهو اسمٌ لِمَا في شِقّ النَّواة، والقطمير اسم للقشرة التي على النَّواة، والنقير اسم للنقطة التي على ظهر النَّواة، وقيل: الفتيل من الفتل وهو ما يجعل بين الأصبعين من الوسخ عند الفتل.

قوله تعالى: ﴿**انظرْ**﴾ يا محمد، ﴿**كيفَ يفترُونَ على الله**﴾، يختلفون على الله، ﴿**الكذبَ**﴾، في تغييرهم كتابه، ﴿**وكفى به**﴾، بالكذب ﴿**إثماً مبيناً**﴾.

قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إلى الذينَ أُوتُوا نَصيْباً مِنَ الكتابِ يُؤمنونَ بالجِبْتِ والطَّاغُوتِ**﴾، اختلفوا فيهما فقال عكرمة: هما صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله، وقال أبو عبيدة: هما كل معبودٍ يُعبد من دون الله. قال الله تعالى «أنِ اعْبُدوا الله واجتنبوا الطَّاغُوتَ» (النحل ــ ٣٦)، وقال عمر: الجِبتُ: السحر، والطاغُوت: الشيطان. وهو قول الشعبي ومجاهد. وقيل: الجبتُ: الأوثان، والطاغوت: شياطين الأوثان. ولكل صنمٍ شيطان، يُعبِّر عنه، فيغترُّ به الناس. وقال محمد بن سيرين ومكحول: الجبتُ: الكاهن، والطاغوتُ: الساحر. وقال سعيد بن جبير وأبو العالية: الجبتُ: الساحر بلسان الحبشة، والطاغوتُ: الكاهن. ورُوي عن عكرمة: الجبتُ بلسان الحبشة: شيطان.

وقال الضحاك: الجبتُ: حُييُّ بن أخطب، والطاغوتُ: كعب بن الأشرف. دليله قوله تعالى: «يُريدُون أن يتحاكمُوا إلى الطاغُوت» (النساء ــ ٦٠) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار أنا أحمد بن منصور الرمادي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن عوف العبدي عن حيان عن قَطَن بن قَبيصة عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «العِيافَةُ والطَّرْقُ والطِّيرةُ مِنَ الجِبْتِ»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود في الطب ــ باب: في الخط وزجر الطير ٥ /٣٧٣ وسكت عنه المنذري، وعزاه للنسائي وأحمد في المسند: ٣ /٤٧٧ عن قبيصة و ٥ /٦٠ وعبد الرزاق في المصنف برقم: (١٩٥٠٢) والمصنف في شرح السنة: ١٢ /١٧٧، وقد حسَّن النووي هذا =

﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ۝٥٢﴾

وقيل: الجبتُ كلُّ ما حرّم الله، والطاغوتُ كلُّ ما يُطغي الإنسان.

﴿ويقولونَ للذينَ كفرُوا هؤلاء أهدَى مِنَ الذين آمنُوا سَبيلاً﴾، قال المفسرون: خرج كعب بن الأشرف في سبعين راكباً من اليهود إلى مكة بعد وقعة أُحد لِيُحالفُوا قريشاً على رسول الله ﷺ وينقضوا العهد الذي كان بينهم / وبين رسول الله ﷺ، فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه، ونزلت اليهود ٨٨/ب
في دُور قريش، فقال أهل مكة: إنكم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب ولا نأمَنُ أن يكون هذا مكراً منكم فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين وآمنوا بهما ففعلوا ذلك، فذلك قوله تعالى: ﴿يُؤمنونَ بالجِبْت والطّاغُوت﴾.

ثم قال كعب لأهل مكة: ليجيء منكم ثلاثون ومنّا ثلاثون فنلزق أكبادنا بالكعبة فنعاهِد ربَّ هذا البيت لنجهدنّ على قتال محمد، ففعلوا.

ثم قال أبو سفيان لكعب: إنّك امرؤٌ تقرأ الكتاب وتعلم ونحن أُمّيُّون لا نعلم، فأينا أهدَى طريقة، نحنُ أم محمد؟

قال كعب: اعرضُوا عليَّ دينكم.

فقال أبو سفيان: نحن ننحر للحجيج الكوماء ونسقيهم الماء ونقري الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونُعمّر بيتَ ربِّنا ونطوف به ونحن أهل الحرم، ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم، ودينُنا القديم ودينُ محمد الحديث.

فقال كعب: أنتم والله أهدى سبيلاً مما عليه محمد فأنزل الله تعالى: ﴿ألَمْ تَرَ إلى الذينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الكتاب﴾[1]، يعني: كعباً وأصحابه ﴿يُؤمنون بالجِبْتِ والطاغُوتِ﴾، يعني: الصنمين ﴿ويقولون للذين كفروا﴾ أبي سفيان وأصحابه ﴿هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾ محمد ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم (سبيلاً) ديناً

﴿أولئكَ الذينَ لعَنهُم الله ومَنْ يَلْعَنِ الله فلنْ تجد له نصيراً﴾.

= الحديث.
والعيافة: زجر الطير، والطَّرق: هو الضرب بالحصى، والطيرة التشاؤم بالطيور والظباء ونحوها.
(١) انظر الطبري: ٨ /٤٦٦ ــ ٤٦٩، الدر المنثور: ٢ /٥٦٣، أسباب النزول للواحدي ص١٤٩.

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾

﴿أم لَهُمْ﴾ يعني: أَلَهُمْ؟ والميم صلة ﴿نصيبٌ﴾ حظ ﴿مِنَ المُلْك﴾ وهذا على جهة الإنكار، يعني: ليس لهم من الملك شيء ولو كان لهم من الملك شيء، ﴿فإذاً لا يُؤْتُونَ الناسَ نقيراً﴾، لحسدهم وبخلهم، والنقير: النقطة التي تكون في ظهر النَّواة ومنها تنبت النخلة، وقال أبو العالية: هو نقر الرجل الشيءَ بطرف أصبعه كما ينقر الدرهم.

﴿أمْ يحسُدون النّاسَ﴾، يعني: اليهود، ويحسدون الناس: قال قتادة: المراد بالناس العرب، حَسَدَهم اليهود على النُّبوَّة، وما أكرمهم الله تعالى بمحمد ﷺ. وقيل: أراد محمداً ﷺ وأصحابه، وقال ابن عباس والحسن ومجاهد وجماعة: المراد بالناس: رسول الله ﷺ وحده، حسدوه على ما أحلَّ الله له من النّساء، وقالوا: ما له هَمٌّ إلا النكاح، وهو المراد من قوله: ﴿على مَا آتاهُمُ الله مِنْ فَضْلِهِ﴾، وقيل: حسدوه على النُّبوة وهو المراد من الفضل المذكور في الآية، ﴿فقدْ آتينا آلَ إبراهيمَ الكتابَ والحِكْمةَ﴾، أراد بآل إبراهيم: داود وسليمان، وبالكتاب: ما أنزل الله عليهم وبالحكمة النُّبوة ﴿وآتيناهمْ مُلكاً عظيماً﴾ فمَنْ فسّر الفضلَ بكثرة النساء فسّر المُلكَ العظيم في حق داود وسليمان عليهما السلام بكثرة النساء، فإنه كان لسليمان ألف امرأة ثلاثمائة حرة وسبعمائة سرية، وكان لداود مائة امرأة[1]، ولم يكن يومئذ لرسول الله ﷺ إلا تسع نسوة، فلما قال لهم ذلك سكتوا.

قال الله تعالى: ﴿فمنهم مَنْ آمنَ بهِ﴾، يعني: بمحمد ﷺ، وهم عبد الله بن سلام وأصحابه، ﴿ومنهمْ مَنْ صدَّ عنه﴾، أعرضَ عنه ولم يُؤمن به، ﴿وكفَى بجهنّم سَعِيراً﴾، وقوداً، وقيل: المُلك العظيم: مُلك سليمان. وقال السدي: الهاء في قوله ﴿من آمن به ومنهم من صدّ عنه﴾، راجعة إلى إبراهيم، وذلك أن إبراهيم زرع ذات سنة، وزرعَ الناسُ فهلكَ زرعُ الناس وزكا زرع إبراهيم عليه السلام، فاحتاج إليه الناس فكان يقول: من آمن بي أعطيتُه فمن آمن به أعطاه، ومن لم يؤمن به منعه.

---

(١) قال ابن كثير في البداية والنهاية: ٢ /٢٩ «وقد ذكر غير واحد من السلف أنه كانت لسليمان من النساء ألف امرأة، وسبعمائة بمهور، وثلاثمائة سراري. وقيل: بالعكس: ثلاثمائة حرائر وسبعمائة من الإماء».
وروى الطبري عن السدي أنه كان لسليمان مائة امرأة. انظر: تاريخ الطبري: ١ /٥٠٠.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمٗا ٥٦﴾

قوله تعالى: ﴿إنّ الذين كفرُوا بآياتِنا سوفَ نُصليهِمْ ناراً﴾، نُدخلهم ناراً، ﴿كلّما نضِجتْ﴾، احترقت، ﴿جلودُهم بدّلناهم جلوداً غيرَها﴾، غير الجلود المحترقة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يُبدّلون جلوداً بيضاء كأمثال القراطيس.

ورُوي أنّ هذه الآية قُرئتْ عند عمر رضي الله عنه، فقال عمر رضي الله عنه للقارىء: أعدها فأعادها، وكان عنده معاذ بن جبل، فقال معاذ: عندي تفسيرها: تُبدّل في ساعة مائةَ مرة، فقال عمر رضي الله عنه: هكذا سمعت رسول الله ﷺ(١).

قال الحسن: تأكلهم النار كلَّ يوم سبعين ألف مرة كلّما أكلتهم قيل لهم عُودُوا فيعودون كما كانوا.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا معاذ بن أسيد أنا الفضل بن موسى أنا الفضيل عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما بين مَنْكِبَي الكافر مسيرة ثلاثة أيّام للراكب المسرع»(٢).

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أنا عبد الغافر بن محمد أنا محمد بن عيسى الجلودي أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنا مسلم بن الحجاج أنا شُريح بن يُونس أنا حُميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون بن سعد عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «ضِرْسُ الكافر أو نابُ الكافر مثل أُحد، وغِلظُ جلده مسيرة ثلاثة أيام»(٣).

فإن قيل: كيف تُعذب جلود لم تكن في الدنيا ولم تعصه؟

قيل يُعاد الجلد الأول في كلّ مرّة.

وإنما قال: ﴿جلوداً غيرَها﴾ لتبدُّل صفتها، كما تقول: صنعتُ من خاتمي خاتماً غيره، فالخاتم الثاني هو الأول إلا أن الصناعة والصفة تبدلت، وكمن يترك أخاه صحيحاً ثم بعد مرة يراه مريضاً دَنِفاً فيقول:

(١) قال ابن حجر في الكافي الشاف ص(٤٥): أخرجه ابن عدي والطبراني، وفيه نافع بن يوسف السلمي. وأبو هرمز وهو ضعيف. وقال اسحاق به راهويه في مسنده: سئل فضيل بن عياض عن هذه الآية فأخبرنا عن هشام عن الحسن قال: «تبدل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة».

(٢) أخرجه البخاري في الرقاق: باب: صفة الجنة والنار: ١١ /٤١٥، ومسلم في الجنة ــ باب: النار يدخلها الجبارون برقم: (٢٨٥٢) ٤ /٢١٩٠، والمصنف في شرح السنة: ١٥ /٢٥٠، وهو موقوف على أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ــ باب: النار يدخلها الجبارون برقم (٢٨٥١) ٤ /٢١٨٩.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ۞ ٥٧ ۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ۞ ٥٨﴾

أنا غيرُ الذي عهدتَ، وهو عين الأول، إلا أن صفته تغيّرت.

وقال السدي: يُبدل الجلدُ جلداً غيره من لحم الكافر ثم يعيد الجلد لحماً ثم يُخرج من اللحم جلداً آخر وقيل: يُعذَّب الشخصُ في الجلدِ لا الجلدُ، بدليل أنه قال: ﴿لِيَذُوقُوا العذابَ﴾ ولم يقل: لتذوق وقال عبد العزيز بن يحيى: إنّ الله عزّ وجلّ يُلبس أهلَ النار جلوداً لا تألم، فيكون زيادة عذاب عليهم، كلّما احترق جلدٌ بدَّلهم جلداً غيره، كما قال: «سَرَابِيلُهم مِنْ قَطِرَان» (إبراهيم ـــ ٥٠) فالسرابيل تُؤلمهم وهي لا تألَم. قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا العذابَ إنّ الله كانَ عزيزاً حكيماً﴾.

﴿والذين آمنوا وعمِلُوا الصّالحاتِ سَنُدْخِلُهُم جنّاتٍ تَجْرِي من تَحْتِها الأنهار خالِدِينَ فيها أبداً لهُمْ فيها أزواجٌ مُطهرةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاً ظليلاً﴾، كنيناً لا تنسخه الشمس ولا يُؤذيهم حرٌّ ولا بردٌ.

قوله تعالى: ﴿إنّ الله يأمُرُكم أنْ تُؤَدُّوا الأماناتِ إلى أهلِها﴾، نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي من بني عبد الدار، وكان سَادِنَ الكعبة، فلما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح أغلق عثمان بابَ البيت وصَعَدَ السطح فطلبَ رسولُ الله ﷺ المفتاحَ، فقيل: إنه مع عثمان، فطلبه منه رسول الله ﷺ فأبى، وقال: لو علمتُ أنه رسول الله لم أمنعه المفتاحَ، فَلَوَى عليٌّ رضي الله عنه يَدَهُ فأخذ منه المفتاحَ وفتح البابَ فدخلَ رسول الله ﷺ البيتَ وصلّى فيه ركعتين، فلمّا خرج سأله العباس المفتاح، أن يعطيه ويجمع له بين السِّقاية والسِّدَانة، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأمر رسول الله ﷺ أن يردَّ المفتاحَ إلى عثمان ويعتذر إليه، ففعل ذلك عليّ رضي الله عنه، فقال له عثمان: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق، فقال علي: لقد أنزل
الله تعالى في شأنك قرآناً / وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمداً رسول ٨٩/أ
الله، وكان المفتاح معه، فلمّا مات دفعه إلى أخيه شيبة، فالمفتاح والسدانة في أولادهم إلى يوم القيامة(١).

وقيل: المراد من الآية جميع الأمانات. أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي الزراد أنا أبو بكر محمد بن

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص (١٥٠) بدون إسناد، وقال ابن حجر: هكذا ذكره الثعلبي ثم البغوي بغير إسناد، وكذا ذكره الواحدي في الوسيط والأسباب، الكافي الشاف ص٤٥، وانظر الطبري: ٨ /٤٩١، وعزاه في الدر المنثور ٢ /٥٧٠ لابن مردويه من طريق الكلبي عن ابن عباس.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾

إدريس الجرجاني وأبو أحمد بن محمد بن أحمد المعلم الهروي قال: أنا أبو الحسن علي بن عيسى الماليني أنا الحسن بن سفيان النسوي أنا شيبان بن أبي شيبة أخبرنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قلمّا خطَبَنا رسولُ الله ﷺ قال: «ألَا لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له ولا دينَ لمن لاعهدَ له»(١).

قوله تعالى: ﴿وإذا حكمتُم بينَ الناس أنْ تحكمُوا بالعدلِ﴾ أي: بالقسط، ﴿إنّ الله نِعمَّا﴾ أي نعم الشيء ﴿الذي يَعِظُكم به إنّ الله كانَ سَميعاً بصيراً﴾ أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو منصور محمد بن محمد بن سمعان أنا أبو جعفر محمد بن حمد بن عبد الجبار الزيات أنا حميد بن زنجويه حدثنا ابن عباد ثنا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «المُقسطون عند الله على منابرَ من نُور على يمين الرحمن، وكِلتَا يديهِ يمين، هم الذين يَعْدِلُون في حكمهم وأهليهم ومَا وَلُوا»(٢).

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا عبد الرحمن بن أبي شريح أنا القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي أنا علي بن الجعد أنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إنّ أحبَّ الناسِ إلى الله يومَ القيامةِ وأقربهم منه مجلساً إمامٌ عادلٌ، وإنّ أبغضَ وأشدَّهم عذاباً إمامٌ جائرٌ »(٣).

قوله تعالى: ﴿يا أيّها الذينَ آمنوا أطِيعُوا الله وأطيعُوا الرّسُولَ وأُولي الأمرِ مِنْكُم﴾، اختلفوا في ﴿أُولي الأمر﴾، قال ابن عباس وجابر رضي الله عنهم: هم الفقهاء والعلماء الذين يعلّمون الناس معالِمَ دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد، ودليلُه قوله تعالى: «ولو رَدُّوهُ إلى الرسولِ وإلى أُولي الأمر منهم لَعَلِمهُ الذينَ يَسْتَنبِطونَهُ منهم» (النساء ــ ٨٣).

وقال أبو هريرة: هم الأمراء والولاة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند: ٣ /١٣٥، ١٥٤ وفي السنة أيضاً صفحة ٩٧، ورواه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة من طريقين عن أنس، وصححه ابن حبان في موارد الظمآن برقم (٣٦) ص٤٠، وللحديث شواهد ولذلك قال الذهبي: سنده قوي، وانظر: مشكاة المصابيح ١ /١٧، فيض القدير ٦ /٣٨١، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٧٥/١.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة ــ باب: فضيلة الإمام العادل.. برقم (١٨٢٧) ١٤٥٨/٣. والمصنف في شرح السنة: ٦٣/١٠.

(٣) أخرجه الترمذي في الأحكام، باب ما جاء في الإمام العادل: ٤ /٥٥٩ ــ ٥٦٠، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأحمد: ٣ /٢٢، ٥٥ عن أبي سعيد وفي سنده عندهما: عطية العوفي: صدوق يخطىء كثيراً، كان شيعياً مدلساً. (تقريب). وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٠ /٦٥.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: حقٌّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويُطيعوا.

أخبرنا أبو علي حسان بن سعد المنيعي أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنا أحمد بن يوسف السلمي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه أنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطعِ الأميرَ فقد أطاعني، ومنْ يعصِ الأميرَ فقد عصاني»(١).

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد ابن إسماعيل أنا مسدد أنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «السمعُ والطاعةُ على المرءِ المسلم فيما أحبَّ وكَرِه، ما لم يُؤمرْ بمعصية، فإذا أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»(٢).

[أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن محمد الداوردي](٣) أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد أخبرنا عبادة بن الوليد بن عبادة أن أباه أخبره عن عبادة بن الصامت قال: «بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمعِ والطاعةِ في اليُسر والعُسرِ والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وعلى أَثَرَةٍ علينا وعلى أنْ لا تُنازِعَ الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما كنّا لا نخاف في الله لَوْمَةَ لَائِمٍ»(٤).

أخبرنا أبو عبد الله عبد الرحمن بن عبيد الله بن أحمد القفال أنا أبو منصور أحمد بن الفضل البروجردي أنا أبو بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي أنا محمد بن يوسف الكديمي قال أخبرنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأبي ذر: «اسمعْ وأطعْ ولو لعبدٍ حبشي كأن رأسه زبيبة»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به: ٦ /١١٦، وفي الأحكام: ١١١/١٣، ومسلم في الإمارة ــ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية برقم (١٨٣٥): ٣ /١٤٦٦.
والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٦٩.

(٢) أخرجه البخاري في الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام: ١٣ /١٢١، وفي الجهاد: ٦ /١١٥، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم (١٨٣٩): ٣ /١٤٦٩، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٤٣.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: (أ).

(٤) أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أموراً تنكرونها: ١٣ /٥، وفي الأحكام: ١٣ /١٩٢، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم (١٧٠٩): ٣ /١٤٧٠، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٤٦.

(٥) أخرجه البخاري في الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع: ٢ /١٨٨، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم (١٨٣٧): ٣ /١٤٦٧، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٤٢.

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسمعيل الضبي أنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي أنا أبو العباس أنا محمد بن أحمد المحبوبي أنا أبو عيسى الترمذي أنا موسى بن عبد الرحمن الكندي أنا زيد بن الحباب أنا معاوية بن صالح حدثني سليم بن عامر قال: سمعتُ أبا أُمامة رضي الله عنه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطب في حَجّةِ الوَدَاع فقال: «اتقُوا الله وصَلُّوا خمسكم وصُومُوا شهرَكمْ وأدُّوا زكاةَ أموالكم وأطيعوا ذا أمركم تدخلُوا جنّة ربِّكُم»(١).

وقيل: المراد أمراء السرايا، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد ابن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا صدقة بن الفضل أنا حجاج بن محمد عن يعلى بن مسلم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس-في قوله تعالى: ﴿**أطيعُوا الله والرسولَ وأولي الأمر منكم**﴾، قال: نزلتْ في عُبيد الله بن حُذافة بن قيس بن عدي إذْ بعثه النبي ﷺ في سرية(٢).

وقال عكرمة: أراد بأولي الأمر أبا بكر وعمر رضي الله عنهما. حدثنا أبو المظفر محمد بن أحمد التيمي أنا أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم أخبرنا خيثمة بن سليمان بن حيدرة الأطرابلسي أنا عمرو ابن أبي غرزة بالكوفة أخبرنا ثابت بن موسى العابد عن سفيان بن عُيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لا أدري ما بقائي فيكم فاقْتَدُوا باللّذينِ مِن بعدي أبي بكرٍ وعمر»(٣)، رضي الله عنهما.

وقال عطاء: هم المهاجرون والأنصار والتابعون لهم بإحسان بدليل قوله تعالى (والسابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار) الآية. أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمود أنا أبوإسحاق إبراهيم بن عبد الله الخلال أنا عبد الله بن المبارك عن إسماعيل المكي عن الحسن عن أنس بن مالك رضيّ الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلُ أصحابي في أمتي كالملح في الطعامِ لا يَصْلُح الطعامُ إلا بالملح»(٤) قال: قال

---

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة، ٣ /٢٣٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد: ٥ /٢٥١. وإسناده حسن. ورواه من طريق أخرى في: ٥ /٢٦٢ وفيه ضعف.
وأخرجه ابن حبان والحاكم والبيهقي، ورواه الخلعي في فوائده. انظر: فيض القدير: ١ /١٣٠، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١ /٢٣ ــ ٢٤، وقال: هذا حديث حسن.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، سورة النساء، باب «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول» ٨ /٢٥٣، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية برقم: (١٨٣٤): ٣ /١٤٦٥. وانظر: أسباب النزول للواحدي ص(١٥٢).

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب: ١٠ /١٤٩، وابن ماجه في المقدمة برقم (٩٧): ١ /٣٧، والحاكم مختصراً: ٣ /٧٥ وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد: ٥ /٣٨٢، ٤٠٢ عن حذيفة، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /١٠١ وقال: حديث صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة: ١ /٥٨ عن الحسن مرسلاً وفيه علتان: جهالة شيخ معمر، وإرسال الحسن البصري. وابن المبارك في الزهد ص (٢٠٠)، ورواه أبو يعلى والبزار بنحوه، وفيه اسماعيل بن مسلم وهو ضعيف، وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٤ /٧٣.
وانظر: مجمع الزوائد: ١٠ /١٨، فيض القدير: ٥ /٥١٦، كشف الخفاء ومزيل الإلباس للعجلوني: ٢ /٢٥٧ ــ ٢٥٨

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾

الحسن: قد ذهب مِلْحُناً فكيف نصلح.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**فإنْ تَنَازَعْتُم**﴾، أي: اختلفتم، ﴿**في شيء**﴾ من أمر دينكم، والتنازع، اختلاف الآراء وأصله من النزع فكأن المتنازعين يتجاذبان ويتمانعان، ﴿**فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرَّسُولِ**﴾، أي: إلى كتاب الله وإلى رسوله ما دام حياً وبعد وفاته إلى سُنّته، والردّ إلى الكتاب والسنة واجبٌ إن وُجد فيهما، / فإن لم يُوجد فسبيله الاجتهاد. وقيل: الردُّ إلى الله تعالى والرسول أن يقول لَمَا لا يعلم: الله ورسولُه أعلم. ﴿**إنْ كُنتُمْ تُؤمنونَ بالله واليومِ الآخرِ ذلك**﴾، أي: الردُّ إلى الله والرسول، ﴿**خيرٌ وأحسنُ تأويلاً**﴾، أي: أحسنُ مآلاً وعاقبة. ٨٩/ب

قوله تعالى: ﴿**ألَمْ تَرَ إلى الذينَ يزعمُون أنهم آمنُوا بما أُنزل إليك وما أُنزلَ مِنْ قبلكَ يُريدونَ أن يتحَاكَمُوا إلى الطَّاغُوتِ**﴾ الآية قال الشعبي: كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد، لأنه عُرف أنه لا يأخذ الرِّشوة ولا يميل في الحكم، وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ويميلون في الحكم، فاتفقَا على أن يأتيا كاهناً في جُهينة فيتحاكما إليه، فنزلت هذه الآية[1].

قال جابر: كانت الطواغيت التي يتحاكمون إليها واحد في جُهينة وواحد في أسلم، وفي كل حي كاهن.

وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر، كان بينه وبين يهودي خصومة فقال اليهودي: ننطلق إلى محمد، وقال المنافق: بل إلى كعب بن الأشرف، وهو الذي سماه الله الطاغوت، فأبى اليهودي أن يخاصمه إلّا إلى رسول الله ﷺ، فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله ﷺ فقضى رسول الله ﷺ لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق، وقال: انطلق بنا إلى عمر رضي الله عنه، فأتيا عمر، فقال اليهودي: اختصمتُ أنا وهذا إلى محمد فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه وزعم أنه يخاصم إليك، فقال عمر رضي الله عنه للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، قال لهما رويدكما

(١) أخرجه الواحدي بسنده عن الشعبي في أسباب النزول ص(١٥٤)، وابن جرير الطبري: ٨ /٥٠٨، وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٥٨٠ لابن المنذر.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾

حتى أخرج إليكما فدخل عمر البيت وأخذ السيف واشتمل عليه ثم خرج فضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي بين لم يرضَ بقضاءِ الله وقضاءِ رسولِهِ. فنزلت هذه الآية. وقال جبريل: إن عمر رضي الله عنه فرّق بين الحق والباطل، فسُمي الفاروق(١).

وقال السدي: كان ناس من اليهود أسلموا ونافق بعضُهم وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قتل رجل من بني قريظة رجلاً من بني النضير قتل به أو أخذ ديته مائة وسق من تمر، وإذا قتل رجلٌ من بني النضير رجلاً من قريظة لم يقتل به وأعطى ديته ستين وسقاً، وكانت النضير وهم حلفاء الأوس أشرف وأكثر من قريظة وهم حلفاء الخزرج، فلما جاء الله بالإسلام وهاجر النبي ﷺ إلى المدينة، قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فاختصموا في ذلك، فقالت بنو النضير: كنّا وأنتم قد اصطلحنا على أن نقتل منكم ولا تقتلون منّا، وديتُكم ستون وسْقاً وديتُنا مائة وِسْق، فنحن نعطيكم ذلك، فقالت الخزرج: هذا شيء كنتم فعلتموه في الجاهلية لكثرتكم وقِلّتنا فقهرتُمونا، ونحن وأنتم اليوم إخوة وديننا ودينكم واحد فلا فضل لكم علينا، فقال المنافقون منهم: انطلقوا إلى أبي بردة الكاهن الأسلمي، وقال المسلمون من الفريقين: لا بلْ إلى النبي ﷺ فأبى المنافقون وانطلقوا إلى أبي بردة ليحكم بينهم، فقال: أعظموا اللقمة، يعني الحظ، فقالوا: لك عشرة أوسق، قال: لا بل مائة وسق ديتي، فأبوا أن يعطوه فوق عشرة أوسق وأبى أن يحكم بينهم، فأنزل الله تعالى آية القصاص، وهذه الآية: **﴿أَلَمْ تَرَ إلى الذينَ يزعمُون أنهم آمنوا بما أُنزِلَ إليكَ وما أُنزِلَ من قبلكَ يُريدونَ أن يتحاكمُوا إلى الطاغُوتِ﴾**(٢) يعني الكاهن أو كعب بن الأشرف، **﴿وقد أُمرُوا أن يكفرُوا به، ويُريدُ الشيطانُ أنْ يضلّهم ضلالاً بعيداً﴾**.

﴿وإذا قيلَ لهمْ تعالوْا إلى ما أنزَلَ الله وإلى الرسولِ رأيتَ المنافقينَ يصدُّون عنك صُدُوداً﴾ أي: يُعرضون عنكَ إعراضاً.

﴿فكيفَ إذا أصابَتْهم مُصيبةٌ﴾، هذا وعيد، أي: فكيف يصنعون إذا أصابتهم مصيبة، **﴿بِما قَدّمَتْ أيديهِمْ﴾**، يعني: عقوبةَ صدودِهم، وقيل: هي كل مُصيبة تُصيب جميع المنافقين في الدنيا

---

(١) قال ابن حجر: ذكره الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي عاصم عن ابن عباس، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص(١٥٥).

(٢) أخرجه الطبري: ٨/ ٥١٠، وعزاه السيوطي في الدر: ٢/ ٥٨١ لابن أبي حاتم.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ
فِيٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ٦٣ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ
وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ
لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ٦٤ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ﴾

والآخرة، تمّ الكلام هاهنا، ثم عاد الكلام إلى ما سبق، يُخبر عن فعلهم فقال: ﴿ثم جاؤوك﴾، يعني: يتحاكمون إلى الطاغوت، ﴿ثم جاؤوك﴾، [يحيونك ويحلفون][1].

وقيل: أراد بالمصيبة قتل عمر رضي الله عنه المنافق، ثم جاؤوا يطلبون دِيَته، ﴿يحْلِفون بالله إنْ أرَدْنا﴾، ما أردنا بالعُدول عنه في المحاكمة أو بالترافع إلى عمر، ﴿إلّا إحْساناً وتوفيقاً﴾، قال الكلبي: إلّا إحساناً في القول، وتوفيقاً: صواباً، وقال ابن كيسان: حقاً وعدلاً، نظيره: «لَيَحْلِفُنَّ إنْ أرَدْنا إلّا الحُسنَى»، وقيل: هو إحسان بعضهم إلى بعض، وقيل: هو تقريب الأمر من الحق، لا القضاء على أمر الحكم، والتوفيق: هو موافقة الحق، وقيل: هو التأليف والجمع بين الخصمين.

﴿أولئك الذينَ يعلمُ الله ما في قلوبهِمْ﴾، مِنَ النفاق، أي: علم أنّ ما في قلوبهم خلاف ما في ألسنتِهم، ﴿فأعرضْ عنهم﴾، أي: عن عُقوبتهم وقيل: فأعرض عن قبول عذرهم وعظهم باللسان، وقل لهم قولاً بليغاً، وقيل: هو التخويف بالله، وقيل: أن توعدهم بالقتل إن لم يتوبوا، قال الحسن: القول البليغ أن يقول لهم: إن أظهرتم ما في قلوبكم من النفاق قُتلتم لأنه يبلغ في نفوسهم كل مبلغ، وقال الضحاك: ﴿فأعرضْ عنهم وعِظهُم﴾ في الملأ ﴿وقلْ لهم في أنفسهم قولاً بليغاً﴾ في السّر والخلاء، وقال: قيل هذا منسوخ بآية القتال.

قوله عزّ وجلّ ﴿وما أرسلْنا مِن رسولٍ إلّا لِيُطاعَ بإذنِ الله﴾، أي: بأمر الله لأنّ طاعة الرسول وجبت بأمر الله، قال الزجاج: ليطاع بإذن الله لأنّ الله قد أذن فيه وأمر به، وقيل: إلّا لِيُطاع كلام تام كاف، بإذن الله تعالى أي: بعلم الله وقضائه، أي: وقوعُ طاعته يكون بإذن الله، ﴿ولو أنهم إذْ ظَلَمُوا أنفسَهم﴾، بتحاكمهم إلى الطَّاغُوت ﴿جاؤوك فاستغفرُوا الله واستغفرَ لهمُ الرسولُ لَوَجَدُوا الله تواباً رحيماً﴾.

قوله تعالى: ﴿فلَا وربِّكَ لا يُؤمنُونَ حتى يُحكِّمُوك﴾، الآية.

---

(١) في (أ) جاءت العبارة هكذا: (يحيئونك ويخافونك).

﴿بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير: أنَّ الزبير رضي الله عنه كان يحدِّث أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً إلى رسول الله ﷺ في شراج[1] مِنَ الحرة كانا يسقيان به. كلاهما، فقال رسول الله للزبير: اسقِ يا زبير، ثم أرسل إلى جارك، فغضب الأنصاري، ثم قال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟ فتلوّن وجهُ رسول الله ﷺ، ثم قال للزبير: اسقِ ثم احبس الماءَ حتى يبلغ الجدر، فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقَّه، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار / على الزبير برأي ٩٠/أ
أراد به سعةً له وللأنصاري، فلمّا أَحْفَظَ الأنصاريُ رسولَ الله ﷺ استوعى للزبير حقّه في صريح الحكم. قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك **﴿فَلَا وربِّكَ لا يُؤمنونَ حتى يحكّمُوك فيما شَجَرَ بينهم﴾**[2] الآية.

ورُوي أن الأنصاري الذي خاصم الزبير كان اسمه حاطب بن أبي بلتعة فلما خَرَجَا مرَّ على المقداد فقال: لمن كان القضاء، فقال الأنصاري: قضَى لابن عمته ولَوَى شدقه ففطن له يهودي كان مع المقداد، فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاءٍ يقضي بينهم، وايْمُ الله لقد أذنبنا ذنباً مرّة في حياة موسى عليه السلام فدعا موسى إلى التوبة منه، فقال: اقتلوا أنفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنّا، فقال ثابت بن قيس بن شماس: أمَا والله إنّ الله ليعلم مني الصدقَ ولو أمرني محمد أن أقتل نفسي لفعلت، فأنزل الله في شأن حاطب بن أبي بلتعة: **﴿فَلَا وربِّكَ لا يُؤمنونَ حتى يُحكِّمُوكَ﴾**[3].

وقال مجاهد والشعبي: نزلت في بِشْر المنافق واليهودي اللّذين اختصما إلى عمر رضي الله عنه[4].

قوله تعالى **﴿فَلا﴾** أي: ليس الأمر كما يزعمون أنهم مؤمنُون ثمّ لا يرضون بحكمك، ثم استأنف

---

(١) الشراج: مجاري الماء من الحرار إلى السهل، واحدها شرج، والحرة: أرض ذات حجارة سود، وفي المدينة عدد منها.

(٢) أخرجه البخاري في المساقاة، باب سكر الأنهار: ٥/٣٤، وفي الصلح: ٥/٣٠٩ ــ ٣١٠، ومسلم في الفضائل، باب وجوب اتباعه ﷺ، برقم (٢٣٥٧): ٤/١٨٢٩، ١٨٣، والمصنف في شرح السنة: ٨/٢٨٣ــ٢٨٤.
وانظر: فتح الباري: ٥/٣٤.

(٣) حكى الواحدي وشيخه الثعلبي والمهدوي أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة ومستندهم ما أخرجه ابن أبي حاتم مرسلاً بسند قوي. وتعقّب بأن حاطباً وإن كان بدرياً ــ فقد جاء في بعض الروايات: أن رجلاً من الأنصار شهد بدراً ــ لكنه من المهاجرين. وأما بقية القصة ومرورهم على اليهودي فقد ذكرها الثعلبي بغير إسناد، انظر: فتح الباري: ٥ /٣٥ ــ ٣٦.

(٤) ذكر الحافظ ابن كثير أثراً في قصة المنافق واليهودي اللذين اختصما إلى النبي ﷺ ثم إلى عمر وقتل عمر للمنافق ــ وقال: غريب جداً أخرجه ابن أبي حاتم. انظر: تفسير ابن كثير: ١/٥٢٢.

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ
مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم
مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ
فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾

القَسَم ﴿وربِّك لا يُؤمِنون﴾ ويجوز أن يكون ﴿لا﴾ في قوله ﴿فلا﴾ صلة، كما في قوله ﴿فلا أقسم﴾، حتى يُحكِّمُوك: أي يجعلوك حكماً، ﴿فيما شَجَرَ بينهمْ﴾، أي: اختلف واختلط من أمورهم والْتَبس عليهم حُكمه، ومنه الشجر لالْتِفَافِ أغصانه بعضها ببعض، ﴿ثم لا يجدُوا في أنفسِهم حرجاً﴾، قال مجاهد: شكّاً، وقال غيره: ضيقاً، ﴿ممّا قَضيتَ﴾، قال الضحاك: إثْماً، أي: يأثمون بإنكارهم ما قضيت، ﴿ويُسلِّمُوا تسليماً﴾ أي: وينقادوا لأمرك انقياداً.

قوله تعالى: ﴿ولو أنّا كتبْنَا﴾ أي: فرضنا وأوجبنا، ﴿عليهم أنِ اقتُلوا أنفسكم﴾، كما أمرنا بني إسرائيل ﴿أوِ اخرُجوُا مِنْ دِيارِكُم﴾، كما أمرنا بني إسرائيل بالخروج من مصر، ﴿ما فعلوه﴾، معناه: أنّا ما كتبنا عليهم إلّا طاعة الرسول والرضَى بحكمه، ولو كتَبْنا عليهم القتلَ والخروجَ عن الدُّور ما كان يفعله، ﴿إلا قليل منهم﴾، نزلت في ثابت بن قيس وهو من القليل الذي استثنى الله، قال الحسن ومقاتل لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ وهم القليل، والله لو أمرنا لفعلنا والحمد لله الذي عافانا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إنّ من أمتي لرجالاً الإيمانُ في قلوبهم أثبت من الجبال الرواسي»(١).

قرأ ابن عامر وأهل الشام ﴿إلا قليلاً﴾ بالنصب على الاستثناء، وكذلك هو في مصحف أهل الشام، وقيل: فيه إضمار، تقديره: إلّا أن يكون قليلاً منهم، وقرأ الآخرون قليل بالرفع على الضمير الفاعل في قوله ﴿فعلوه﴾ تقديره: إلا نفر قليل فعلوه، ﴿ولو أنهم فعلُوا ما يُوعَظُون بِهِ﴾، من طاعة الرسول والرضى بحكمه، ﴿لكانَ خيراً لهم وأشدَّ تثبيتاً﴾، تحقيقاً وتصديقاً لإيمانهم.

﴿وإذاً لأتيناهمْ مِنْ لدنّا أجراً عظيماً﴾، ثواباً وَافِراً.

﴿وَلَهدَيناهُمْ صِراطاً مُستقيماً﴾، أي: إلى الصراط المستقيم.

(١) ذكر ذلك الثعلبي عن الحسن ومقاتل. انظر: الكافي الشاف ص٤٦، تفسير ابن كثير: ١ /٥٢٣.

قوله تعالى: ﴿ومَنْ يُطِعِ الله والرسولَ فأولئكَ معَ الذينَ أنعمَ الله عليهمْ مِنَ النّبيين﴾ الآية، نزلتْ في ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه، فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه يعرف الحزن في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: «ما غيَّر لونك»؟ فقال: يا رسول الله ما بي مرض ولا وجع غير أني إذا لم أرَكَ استَوْحَشْتُ وحشةً شديدة حتى ألقاك، ثم ذكرتُ الآخرة فأخاف أن لا أراك لأنّك تُرفع مع النبيين، وإنّي إن دخلت الجنة كنتُ في منزلة أدنى من منزلتك، وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبداً، فنزلت هذه الآية[١].

وقال قتادة: قال بعض أصحاب النبي ﷺ: كيف يكون الحال في الجنة وأنتَ في الدرجات العُلَى ونحن أسفل منك؟ فكيف نراك؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية[٢].

﴿ومَنْ يُطعِ الله﴾ في أداء الفرائض، ﴿والرسول﴾ في السنن ﴿فأولئك مع الذينَ أنعمَ الله عليهم من النبيين﴾ أي لا تفوتهم رؤية الأنبياء ومجالستهم لا أنهم[٣] يرفعون إلى درجة الأنبياء، ﴿والصدّيقين﴾، وهم أفاضل أصحاب النبي ﷺ، والصدّيق المبالغ في الصدق، ﴿والشهداء﴾، قيل: هم الذين استشهدوا في يوم أُحد، وقيل: الذين استشهدوا في سبيل الله، وقال عكرمة: النبيون ههنا: محمد ﷺ، والصديقون أبو بكر، والشهداء عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ﴿والصالحين﴾: سائر الصحابة رضي الله عنهم، ﴿وحَسُنَ أولئكَ رَفِيقاً﴾، يعني: رفقاء في الجنة، والعرب تضع الواحد موضع الجمع، كقوله تعالى: (ثم نُخرجُكم طِفْلاً) (غافر ــ ٦٧) أي: أطفالاً (ويُولّون الدُّبر) أي: الأدبار .

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي أنا أبو العباس السراج أنا قتيبة بن سعد أنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس أنّ رجلاً قال: يا رسول الله الرجل يحبُّ قوماً ولمَّا يلحق بهم؟ فقال النبي ﷺ: «المرءُ معَ منْ أحبَّ»[٤].

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي وأبو عمرو محمد بن عبد الرحمن النسوي قالا: أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري أنا أبو العباس الأصم أنا أبو يحيى زكريا بن يحيى المروزي أنا سفيان بن عُيينة عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: «وما أعددت لها»؟ قال: فلم يذكر كثيراً، إلا أنه يحب الله ورسولَه قال: «فأنت مع من أَحببت»[٥].

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص(١٥٨) وانظر: الكافي الشاف ص(٤٦).

(٢) الطبري: ٨ /٥٣٤، الدر المنثور: ٢ /٥٨٩، أسباب النزول للواحدي ص(١٥٩).

(٣) في (ب) (لأنهم).

(٤) البخاري في الأدب، باب علامة الحب في الله: ١٠ /٥٥٧ عن ابن مسعود وأبي موسى، ومسلم في البر والصفة ــ باب المرء مع من أحب، برقم (٢٦٤٠): ٤ /٢٠٣٤. والمصنف في شرح السنة: ١٣ /٦١.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب ــ باب علامة الحب في الله: ١٠ /٥٥٧ وفي الأحكام أيضاً، ومسلم في البر والصلة والآداب، باب المرء =

ذَٰلِكَ ٱلۡفَضۡلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمٗا ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمۡ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنۡ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَالَ قَدۡ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذۡ لَمۡ أَكُن مَّعَهُمۡ شَهِيدٗا ﴿٧٢﴾

﴿ذلكَ الفضلُ من الله وكفَى بالله عليماً﴾ أي: بثواب الآخرة، وقيل: بمن[1] أطاع رسول الله وأحبَّه، وفيه بيان أنهم لم ينالوا تلك الدرجة بطاعتهم، وإنّما نالُوها بفضل الله عزّ وجلّ.

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا عبد الرحيم بن منيب أنا يعلى بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قارِبُوا وسَدِّدُوا واعلمُوا أنه لا ينجو أحدٌ منكم بِعَمَلِهِ»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدنيَ الله برحمة منه وفضل»[2].

قوله تعالى: **﴿ياأيّها الذينَ آمنوا خُذوا حِذْرَكم﴾**، من عدوِّكم، أي: عدّتكم وآلتكم من السلاح، والحِذْرُ والحَذَرُ واحد، كالمِثْل والمَثَل والشِّبْهِ والشَّبَهِ، **﴿فانفِروا﴾** اخْرُجوا **﴿ثُباتٍ﴾** أي: سرايا متفرقين سرية بعد سرية، والثبات جماعات في تفرقة واحدتها ثبة، **﴿أوِ انْفِروا جميعاً﴾** أي: مجتمعين كلكم مع النبي ﷺ.

٩٠/ب قوله تعالى: **﴿وإنَّ مِنكُم لَمَنْ لَيُبطِّئَنَّ﴾**، نزلت في المنافقين[3]. /

وإنما قال **﴿منكم﴾** لاجتماعهم مع أهل الإيمان في الجنسية والنسبِ وإظهارِ الإسلام، لا في حقيقة الإيمان، **﴿لَيُبطئَنَّ﴾** أي: ليتأخرنّ، وليتثاقلنَّ عن الجهاد، وهو عبدالله بن أُبَيّ المنافق، واللام في **﴿لَيُبطئَنَّ﴾** لام القسم، والتبطئة: التأخر عن الأمر، يقال: ما أبطأَ بك؟ أي: ما أخّرك عنّا؟ ويقال: أَبْطأَ إبطاءً وبَطُؤَ يبطئُ تَبْطِئَةً. **﴿فإنْ أصابَتْكمْ مُصيبةٌ﴾** أي: قتلٌ وهزيمة، **﴿قالَ قدْ أنعمَ الله عليّ﴾** بالقُعود، **﴿إذْ لم أكن معهم شهيداً﴾**، أي: حاضراً في تلك الغزاة فيصيبني ما أصابهم.

= مع من أحب، برقم (٢٦٣٩): ٤ /٢٠٣٢، والمصنف في شرح السنة: ١٣ /٦١.

(١) في ب: (لمن).

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخاري في الإيمان، باب الدين يسر: ١ /٩٣ وفي مواضع أخرى، ومسلم في المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله برقم (١٨١٦): ٤ /٢١٧٠، وفي البر والصلة، والمصنف في شرح السنة ١٤ /٣٩٠.

(٣) قاله مجاهد. انظر: ابن كثير: ١ /٥٢٥.

﴿وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾

﴿**ولَئِنْ أصابكُم فَضْلٌ مِنَ اللهِ**﴾، فتح وغنيمة ﴿**لَيَقُولَنَّ**﴾ هذا المنافق، وفيه تقديم وتأخير، وقوله ﴿**كأنْ لم تكن بينَكُم وبينَهُ مَوَدَّةٌ**﴾ متصل بقوله ﴿**فإنْ أصابتْكم مصيبةٌ**﴾ تقديره: فإن أصابتكم مصيبة قال: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً، كأنْ لمْ تكنْ بينكُمْ وبينَهُ مَوَدَّةٌ أي: معرفة.

قرأ ابن كثير وحفص ويعقوب ﴿**تكن**﴾ بالتاء، والباقون بالياء، أي: ولئن أصابكم فضلٌ من الله لَيَقُولَنَّ: ﴿**يا ليتني كنتُ معهمْ**﴾ في تلك الغزاة، ﴿**فأفوزَ فوزاً عظيماً**﴾، أي: آخذ نصيباً وافراً من الغنيمة، وقوله ﴿**فأفوزَ**﴾ نصب على جواب التمني بالفاء، كما تقول: وددت أن أقوم فيتبعني الناس.

قوله تعالى: ﴿**فَلْيُقَاتِلْ في سبيلِ الله الَّذِينَ يَشْرُونَ الحياةَ الدّنيا بالآخرة**﴾ قيل: نزلت في المنافقين، ومعنى يشرون أي: يشترون، يعني الذين يختارون الدنيا على الآخرة، معناه: آمنوا ثم قاتلوا، وقيل: نزلت في المؤمنين المخلصين، معناه فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون أي: يبيعُون الحياة الدنيا بالآخرة ويختارُون الآخرة ﴿**وَمَنْ يُقاتِلْ في سبيل الله فَيُقتَلْ**﴾، يعني يستشهد، ﴿**أو يَغْلِبْ**﴾، يظفر، ﴿**فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ**﴾، في كلا الوجهين ﴿**أجراً عظيماً**﴾، ويدغم أبو عمرو والكسائي الباء في الفاء حيث كانْ.

أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد السرخسي أنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزِّناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «تكفَّلَ الله لمَنْ جاهَدَ في سبيله لا يُخرجُهُ من بيتِهِ إلّا الجهادُ في سبيلِهِ وتصديق كلمتِهِ أن يُدخلَه الجنة أو يرجعَه إلى مسكنِهِ الذي خرجَ منه معَ ما نالَ من أجرٍ وغنيمة»(١).

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي أنا أبو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني أنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري أنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر أنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ المجاهِدِ

(١) أخرجه البخاري في الخمس، باب قول النبي ﷺ «أحلت لي الغنائم»: ٦ / ٢٢٠، وفي التوحيد، ومسلم في الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، برقم (١٨٧٦): ٣/١٤٩٦.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ﴾

في سبيلِ الله كمثلِ القانتِ الصائمِ الذي لا يفترُ من صلاةٍ ولا صيامٍ حتى يُرجعَه الله إلى أهلِه بما يرجعُه من غنيمةٍ وأجرٍ، أو يتوفاه فيُدخله الجنة»[(١)].

قوله تعالى: ﴿**وما لكم لا تقاتلون**﴾ لا تجاهدون ﴿**في سبيل الله**﴾، في طاعة الله، يعاتبهم على ترك الجهاد، ﴿**والمُسْتَضْعَفِينَ**﴾ أي: عن المستضعفين، وقال ابن شهاب: في سبيل المستضعفين لتخليصهم، وقيل: في تخليص المستضعفين من أيدي المشركين، وكان بمكة جماعة، ﴿**مِنَ الرجالِ والنّساءِ والوِلْدانِ**﴾، يَلْقون من المشركين أذىً كثيراً، ﴿**الذينَ**﴾ يَدْعُون و ﴿**يَقُولُون ربَّنا أخرِجْنا مِنْ هذهِ القريةِ الظَّالِمِ أهْلُها**﴾، يعني: مكة، الظالم أي: المشرك، أهلها يعني القرية التي من صفتها أن أهلها مشركون، وإنما خفض[(٢)] ﴿**الظالم**﴾ لأنه نعتٌ للأهل، فلما عاد الأهل إلى القرية صار كأن الفعل لها، كما يقال مررت برجل حسنة عينه. ﴿**واجعلْ لنا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً**﴾، أي: من يلي أمرنا، ﴿**واجعلْ لنا مِنْ لَدُنْكَ نصيراً**﴾، أي: من يمنع العدوَّ عنّا، فاستجاب الله دعوتهم، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة ولّى عليهم عتاب بن أسيد وجعله الله لهم نصيراً ينصف المظلومين من الظالمين.

قوله تعالى: ﴿**الّذينَ آمنُوا يُقاتِلُونَ في سبيلِ الله**﴾، أي: في طاعته، ﴿**والّذينَ كفرُوا يُقاتِلُون في سبيلِ الطَّاغُوت**﴾ أي: في طاعة الشيطان، ﴿**فَقاتِلُوا**﴾ أيها المؤمنون ﴿**أوْلِيَاءَ الشَّيطان**﴾ أي: حِزبَه وجنودَه وهم الكفار، ﴿**إنّ كَيْدَ الشَّيطانِ**﴾، مَكْرَه، ﴿**كانَ ضعيفاً**﴾، كما فعل يوم بدر لمّا رأى الملائكة خاف أن يأخذوه فهرب وخذلهم.

قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إلى الَّذينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ**﴾ الآية، قال الكلبي: نزلت في عبد الرحمن ابن عوف الزهري، والمقداد بن الأسود الكندي، وقدامة بن مظعون الجمحي، وسعد بن أبي وقاص،

(١) أخرجه البخاري في الجهاد ــ باب أفضل الناس مؤمن مجاهد: ٦ /٦، ومسلم في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، برقم (١٨٧٨): ١٤٩٨، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٤٨ ــ ٣٤٩.

(٢) في أ: (خُصَّ).

ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾

وجماعة كانوا يلقون من المشركين بمكة أذىً كثيراً قبل أن يهاجروا، ويقولون: يا رسول الله ائذنْ لنا في قتالهم فإنهم قد آذَوْنا، فيقول لهم رسول الله ﷺ: «كُفّوا أيديَكم فإني لم أومر بقتالهم»(١).

﴿وأقيمُوا الصلاةَ وآتُوا الزكاةَ﴾، فلمّا هاجرُوا إلى المدينة وأمرهم الله بقتال المشركين شق ذلك على بعضهم، قال الله تعالى: ﴿فلمَّا كُتِبَ﴾ فُرِضَ، ﴿عليهمُ القتالُ إذا فريقٌ مِنهمْ يَخْشَونَ الناسَ﴾، يعني: يخشون مشركي مكة، ﴿كَخَشْيَةِ اللهِ﴾ أي: كخشيتهم من الله، ﴿أو أشدَّ﴾ أكثر، ﴿خشْيَةً﴾، وقيل: معناه وأشدّ خشية، ﴿وقالُوا ربَّنا لِمَ كَتَبْتَ علينَا القتالَ﴾، الجهادَ ﴿لَوْلَا﴾، هلّا، ﴿أخرتَنا إلى أجلٍ قريبٍ﴾، يعني: الموت، أي: هلا تركتَنا حتى نموت بآجالنا؟.

واختلفُوا في هؤلاء الذين قالوا ذلك، قيل: قاله قوم من المنافقين لأن قوله: ﴿لِمَ كَتَبْتَ علينا القتالَ﴾، لا يليق بالمؤمنين.

وقيل: قاله جماعة من المؤمنين لم يكونوا راسخين في العلم قالوه خوفاً وجبناً لا اعتقاداً، ثم تابُوا، وأهل الإيمان يتفاضلون في الإيمان.

وقيل: هم قوم كانوا مؤمنين فلمّا فرض عليهم القتال نافقوا من الجبن وتخلّفوا عن الجهاد، ﴿قلْ﴾: يا محمد، ﴿متاعُ الدنيا﴾ أي: منفعتها والاستمتاع بها ﴿قليلٌ والآخرةُ﴾ أي: وثواب الآخرة خيرٌ وأفضل، ﴿لمنِ اتَّقى﴾، الشركَ ومعصيةَ الرسول، ﴿ولا تُظْلَمُونَ فتيلاً﴾، قرأ ابن كثير وأبو جعفر وحمزة والكسائي بالياء والباقون تظلمون بالتاء.

أخبرنا أبو صالح أحمد بن عبد الملك المؤذن أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن معاوية الصيدلاني أخبرنا الأصم أنا عبد الله بن محمد بن شاكر أنا محمد بن بشر العبدي أنا مسْعَرُ بن كِدَام عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم حدثني المستورد بن شدّاد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلّا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بِمَ يرجع»(٢).

---

(١) الواحدي في أسباب النزول ص١٥٩ ـ ١٦٠، وأخرجه النسائي عن ابن عباس في السنن: ٦ /٣، والحاكم: ٦٦/٢، ٣٠٧.
(٢) أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، برقم (٢٨٥٨): ٤ /٢١٩٣.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿أينما تكونوا يُدرككُمُ الموتُ﴾ أي: ينزل بكم الموت، نزلت في المنافقين الذين قالوا
٩١/أ في قتلى أُحد: لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا، فردَّ / الله عليهم بقوله: ﴿أينما تكونوا يُدرككم الموت﴾[١]، ﴿ولو كنتم في بُروجٍ مُشيَّدة﴾، والبروج: الحصون والقلاع، والمشيّدة: المرفوعة المطوّلة، قال قتادة: معناه في قصورٍ محصنة، وقال عكرمة: مُجصَّصة، والشّيد: الجص، ﴿وإنْ تُصبهم حسنةٌ﴾، نزلت في اليهود والمنافقين، وذلك أنهم قالوا لمّا قدم رسول الله ﷺ المدينة: ما زِلْنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه.

قال الله تعالى: ﴿وإن تُصبهم﴾ يعني: اليهود ﴿حسنة﴾ أي خصب ورخص في السعر، ﴿يقولُوا هذهِ منْ عندِ الله﴾، لنا، ﴿وإنْ تصبهم سيئةٌ﴾ يعني: الجدب وغلاء الأسعار ﴿يقولوا هذهِ من عندك﴾ أي: من شؤم محمد وأصحابه، وقيل: المراد بالحسنة الظفر والغنيمة يوم بدر، وبالسيئة القتل والهزيمة يوم أُحد، يقولوا هذه من عندك أي: أنت الذي حملتنا عليه يا محمد، فعلى هذا يكون هذا من قول المنافقين، ﴿قلْ﴾، لهم يا محمد، ﴿كلٌّ من عند الله﴾، أي: الحسنة والسيئة كلها من عند الله، ثم عيّرهم بالجهل فقال: ﴿فمالِ هؤلاءِ القَوْمِ﴾ يعني: المنافقين واليهود، ﴿لَا يكادُونَ يفقهُون حديثاً﴾ أي: لا يفقهون قولاً، وقيل: الحديث هاهنا هو القرآن أي: لا يفهمون معاني القرآن.

قوله: ﴿فمالِ هؤلاء﴾ قال الفراء: كثرت في الكلام هذه الكلمة حتى توهّمُوا أنّ اللّام متصلة بها وأنّهما حرف واحد، ففصلوا اللّام ممّا بعدها في بعضه، ووصلوها في بعضه، والاتصال القراءة، ولا يجوز الوقف على اللام لأنها لام خافضة.

قوله عزّ وجلّ: ﴿ما أصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾، خير ونعمة ﴿فمِنَ الله وما أصابَكَ منْ سيئةٍ﴾، بليّةٍ أو أمر تكرهه، ﴿فمنْ نَفْسِك﴾، أي: بذنوبك، والخطاب للنبي ﷺ والمراد غيره، نظيره قوله تعالى: «وما أصابكُم منْ مصيبةٍ فبما كسبتْ أيديكم» (الشورى ــ ٣٠) ويتعلّق[٢] أهل القَدَر بظاهر هذه الآية،

---

(٣) الطبري: ٩ /٨، الواحدي في أسباب النزول ص(١٦٠)، والدر المنثور: ٢ /٥٩٥ ــ ٥٩٦.
(٢) في ب: (وتعلّق).

﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾

فقالوا: نفى الله تعالى السيئةَ عن نفسه ونسبها إلى العبد، فقال: ﴿**وما أصابك من سيئة فمن نفسك**﴾، ولا متعلق لهم فيه، لأنه ليس المراد من الآية حسنات الكسب ولا سيئآته من الطاعات والمعاصي، بل المراد منهم ما يُصيبهم من النّعم والمِحنَ، وذلك ليس من فعلهم بدليل أنه نسبها إلى غيرهم ولم ينسبها إليهم، فقال: ﴿**ما أصابك**﴾ ولا يقال في الطاعة والمعصية أصابني، إنّما يقال: أصبتها، ويقال في النّعَم: أصابني، بدليل أنه لم يذكر عليه ثواباً ولا عقاباً، فهو كقوله تعالى (فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيّروا بموسى ومن معه) (الأعراف ــ ١٣١)، ولما ذكر حسنات الكسب وسيئاته نسبها إليه، ووعد عليها الثواب والعقاب، فقال (منْ جاءَ بالحسنةِ فلَهُ عَشْرُ أمثالِها ومَنْ جاءَ بالسيئةِ فلا يُجزى إلا مثلَها) (الأنعام ــ ١٦٠).

وقيل: معنى الآية: ما أصابك من حسنة من النصر والظفر يوم بدر فمن الله، أي: من فضل الله، وما أصابك من سيئة من القتل والهزيمة يوم أُحد فمن نفسك، أي: بذنب نفسك من مخالفة الرسول ﷺ.

فإن قيل: كيف وَجْهُ الجمع بين قوله ﴿**قل كلٌّ من عند الله**﴾ وبين قوله ﴿**فمن نفسك**﴾؟ قيل: قوله ﴿**قل كلٌّ من عند الله**﴾ أي: الخصبُ والجَدْبُ والنصرُ والهزيمةُ كلُّها من عند الله، وقوله: ﴿**فمنْ نفسِك**﴾ أي: ما أصابك من سيئة من الله فبذنبِ نفسِكَ عقوبةً لك، كما قال الله تعالى: «وما أصابَكُم منْ مُصيبةٍ فبما كَسبَتْ أيديكم» (الشورى ــ ٣٠) يدل عليه ما روَى مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه قرأ ﴿**وما أصابَكَ من سيئةٍ فمنْ نفسِكَ**﴾ وأنَا كتبتُها عليك.

وقال بعضهم: هذه الآية متصلة بما قبلها، والقول فيه مضمر تقديره: فمالِ هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً، يقولون: ﴿**ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك**﴾، ﴿**قل كل من عند الله**﴾. ﴿**وأرسلناك**﴾، يا محمد ﴿**للنّاس رسولاً وكفَى بالله شهيداً**﴾، على إرسالك وصدقك، وقيل: وكفَى بالله شهيداً على أن الحسنة والسيئة كلها من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿**منْ يُطع الرسولَ فقدْ أطاعَ اللهَ**﴾، وذلك أن النبي ﷺ كان يقول: «منْ أطاعني فقدْ أطاعَ الله ومن أحبني فقدْ أحبَّ الله» فقال بعض المنافقين: ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه ربّاً كما اتخذتِ النصارى عيسى بن مريم ربّاً، فأنزل الله تعالى: ﴿**منْ يُطع الرسولَ فقد أطاعَ اللهَ**﴾[1] أي: من يطع الرسول فيما أُمر به فقد أطاع الله، ﴿**ومنْ تولّى**﴾، عن طاعته، ﴿**فما أرسلناك**﴾، يا محمد،

(١) قال ابن حجر في الكافي الشاف ص(٤٦): لم أجده.

وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ
يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ
ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ
مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُولِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ
إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾

﴿**عليهم حفيظاً**﴾، أي: حافظاً ورقيباً، بل كل أمورهم إليه تعالى، وقيل: نسخ الله عزّ وجلّ هذا بآية السيف، وأمره بقتال من خالف الله ورسوله.

﴿**ويقولون طاعةٌ**﴾، يعني: المنافقين يقولون باللسان للرسول ﷺ: إنّا آمنا بك فمُرْنا فأمرك طاعة، قال النحويون: أي أمرُنا وشأننا أن نطيعك، ﴿**فإذا بَرَزُوا**﴾، خرجُوا، ﴿**من عندك بيَّت طائفة منهم غيرَ الذي تقول**﴾، قال قتادة والكلبي: بيّتَ أي: غيّر وبدّل الذي عَهِدَ إليهم النبي ﷺ، ويكون التبييت بمعنى التبديل، وقال أبو عبيدة والقتيبي: معناه: قالوا وقدروا ليلاً غير ما أعطوك نهاراً، وكل ما قدر بليل فهو تبييت، وقال أبو الحسن الأخفش: تقول العرب للشيء إذا قُدِّر، قدبُيِّتَ، يُشبهونه بتقدير بيوت الشعر، ﴿**والله يَكْتُبُ**﴾ أي: يُثبتُ ويحفظ، ﴿**ما يُبيِّتون**﴾، ما يُزوّرون ويُغيّرون ويقدرون، وقال الضحاك عن ابن عباس: يعني ما يُسرّون من النفاق، ﴿**فأعرضْ عنهم**﴾، يا محمد ولا تعاقبهم، وقيل: لا تُخبرْ بأسمائهم، مُنع الرسول ﷺ من الإخبار بأسماء المنافقين، ﴿**وتوكّلْ على الله وكفى بالله وكيلاً**﴾، أي: اتخذه وكيلاً وكفى بالله وكيلاً وناصراً.

قوله تعالى: ﴿**أفلا يتدبَّرونَ القرآنَ**﴾، يعني: أفلا يتفكّرون في القرآن، والتدبر هو النظر في آخر الأمر، ودُبر كلّ شيءٍ آخره. ﴿**ولو كانَ منْ عندِ غيرِ الله لوجدُوا فيهِ اختلافاً كثيراً**﴾، أي تفاوتاً وتناقضاً كثيراً، قاله ابن عباس، وقيل: لوجدوا فيه أي: في الإخبار عن الغيب بما كان وبما يكون اختلافاً كثيراً، أفلا يتفكرون فيه فيعرفوا ــ بعدم التناقض فيه وصدق ما يخبر ــ أنه كلام الله تعالى لأن مالا يكون من عند الله لا يخلو عن تناقض واختلاف.

قوله تعالى: ﴿**وإذا جاءَهمْ أمرٌ مِنَ الأمنِ أو الخوْفِ أذاعُوا به**﴾، وذلك أنّ النبي ﷺ كان يبعث السرايا فإذا غَلَبُوا أو غُلِبُوا بادرَ المنافقون يستخبرون عن حالهم، فيُفشون ويُحدِّثون به قبل أن

﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ٨٤﴾

٩/ب يُحدَّثَ به رسول الله ﷺ / فيُضعفون به قلوبَ المؤمنين فأنزل الله تعالى ﴿وإذا جاءَهم﴾[١] يعني: المنافقين ﴿أمرٌ منَ الأمنِ﴾ أي: الفتح والغنيمة ﴿أو الخوف﴾ القتل والهزيمة ﴿أذاعُوا به﴾ أشاعوه وأفشوه، ﴿ولو رَدُّوهُ إلى الرّسولِ﴾ أي: لو لم يحدثوا به حتى يكون النبي ﷺ هو الذي يحدث به، ﴿وإلى أولي الأمرِ منهمْ﴾، أي: ذوي الرأي من الصحابة مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ﴿لَعَلِمَهُ الذينَ يستنبطُونَهُ منهمْ﴾، أي: يستخرجونه وهم العلماء، أي: عَلِمُوا ما ينبغي أن يُكتم وما ينبغي أن يُفشَى، والاستنباط: الاستخراج، يقال: استنبط الماءَ إذا استخرجه، وقال عكرمة: يستنبطونه أي: يحرصون عليه ويسألون عنه، وقال الضحاك: يتّبعونه، يريد الذين سمعوا تلك الأخبار من المؤمنين والمنافقين، لو ردوه إلى الرسول ﷺ وإلى ذوي الرأي والعلم، لَعلمَه الذين يستنبطونه منهم، أي: يحبون أن يعلموه على حقيقته كما هو.

﴿ولولا فضلُ الله عليكم ورحمتُه لاتّبعتُمُ الشيطانَ﴾، كلكم، ﴿إلّا قليلاً﴾، فإن قيل: كيف استثنى القليل ولولا فضله لاتبع الكلُّ الشيطانَ؟ قيل: هو راجع إلى ما قبله، قيل: معناه أذاعوا به إلا قليلاً لم يفشه، عنى بالقليل المؤمنين، وهذا قول الكلبي واختيار الفراء، وقال: لأنّ عِلْمَ السرِّ إذا ظهر عَلِمَهُ المستنبطُ وغيرُه، والإذاعة قد تكون في بعضٍ دون بعض، وقيل: لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلاً، ثم قوله: ﴿ولولا فضلُ الله عليكم ورحمتُه لاتّبعتم الشيطان﴾ كلام تام.

وقيل: فضلُ الله: الإسلام، ورحمتُه: القرآن، يقول لولا ذلك لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً، وهم قوم اهتدوا قبل مجيء الرسول ﷺ ونزول القرآن، مثل زيد بن عمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل وجماعة سواهما.

وفي الآية دليل على جواز القياس، فإن من العلم ما يُدرك بالتلاوة والرواية وهو النّص، ومنه ما يدرك بالاستنباط وهو القياس على المعاني المودعة في النصوص.

قوله تعالى: ﴿فقاتلْ في سبيلِ الله لا تُكلّفُ إلا نفْسَك﴾، وذلك أن النبي ﷺ وَاعَدَ أبا سفيان بعد حرب أُحد موسم بدر الصغرى في ذي القعدة فلما بلغ الميعاد دعا الناس إلى الخروج فكرهه بعضهم، فأنزل الله عزّ وجلّ ﴿فقاتل في سبيلِ الله لا تُكلّفُ إلا نفسَك﴾[٢] أي: لَا تَدَعْ جهاد العدو والانتصار للمستضعفين من المؤمنين ولو وحدك، فإن الله قد وعدك النصرة وعاتبهم على ترك القتال، والفاء

(١) الطبري: ٨ /٥٧٠، وقارن بالدر المنثور: ٢ /٦٠١ ــ ٦٠٢.

(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير: ٤ /٧٨٠، وانظر فيما سبق: ص (١٣٧ــ١٣٩):

﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾

في قوله تعالى: ﴿**فقاتل**﴾ جواب عن قوله ﴿**ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً**﴾ فقاتِل، ﴿**وحرّضِ المؤمنين**﴾، على القتال أي حضّهم على الجهاد ورغّبهم في الثواب، فخرج رسول الله ﷺ في سبعين راكباً فكفاهم الله القتال، فقال جل ذكره ﴿**عسى الله**﴾ أي: لعلّ الله، ﴿**أنْ يَكُفَّ بأس الذينَ كفرُوا**﴾، أي: قتال الذين كفروا المشركين و «عسى» من الله واجب، ﴿**والله أشدُّ بأساً**﴾ أي: أشدّ صولة وأعظم سلطاناً، ﴿**وأشدُّ تنكيلاً**﴾ أي: عقوبة.

قوله عزّ وجلّ: ﴿**منْ يشفعْ شفاعةً حسنةً يكنْ له نصيبٌ منها، ومنْ يشفعْ شفاعة سيئةً يكنْ له كِفْلٌ منها**﴾، أي: نصيب منها، قال ابن عباس رضي الله عنهما: الشفاعة الحسنة هي الإصلاح بين الناس، والشفاعة السيئة هي المشي بالنميمة بين الناس.

وقيل: الشفاعة الحسنة هي حُسنُ القول في الناس ينال به الثوابَ والخير، والسيئة هي: الغيبة وإساءة القول في الناس ينال به الشر.

وقوله ﴿**كِفْلٌ منها**﴾ أي: من وزرها، وقال مجاهد: هي شفاعة الناس بعضهم لبعض، ويُؤجر الشفيع على شفاعته وإن لم يُشفَّع.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد ابن إسماعيل أنا سفيان الثوري عن أبي بردة أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا جاءه رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجهه، فقال: «اشفعُوا لتُؤجروا ليقضي الله على لسان نبيه ما شاء»(١).

قوله تعالى: ﴿**وكانَ الله على كل شيءٍ مُقِيتاً**﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: مقتدراً مجازياً، قال الشاعر:

وذِي ضِغنٍ كففتُ النفسَ * عنهُ وكنتُ على مساءتِه مُقيتاً

وقال مجاهد: شاهداً: وقال قتادة: حافظاً، وقيل: معناه على كل حيوان مقيتاً(٢) أي: يوصل القوت

(١) أخرجه البخاري في الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً: ١٠/٤٥٠، ومسلم في البر والصلة، باب استحباب الشفاعة برقم (٢٦٢٧): ٤/٢٠٢٦ واللام في قوله: «فليقض» ليست للأمر ولا للتعليل، ويحتمل أن تكون للدعاء بمعنى: اللهم اقض. انظر: فتح الباري: ١٠/٤٥١.

(٢) في أ: (مقيت).

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾

إليه، وجاء في الحديث «كفى بالمرءِ إثماً أن يضيّع من يَقُوتُ ويقِيتُ»[١].

قوله تعالى: ﴿وإذا حُيّيتُم بتحيةٍ فَحَيُّوا بأحْسَنَ منها أو رُدُّوها﴾، التحية: هي دعاء الحياة، والمراد بالتحية ها هنا، السلام، يقول: إذا سلّم عليكم مُسلِّم فأجيبُوا بأحسن منها أو رُدُّوها كما سلّم، فإذا قال: السلام عليكم، فقل: وعليكم السلامُ ورحمةُ الله، وإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله، فقل: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردّ مثله، رُوي أنّ رجلاً سلّم على ابن عباس رضي الله عنهما، قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم زاد شيئاً، فقال ابن عباس: إنّ السلام ينتهي إلى البركة[٢].

ورُوي عن عمران بن حُصين: أنّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فردّ عليه، فقال النبي ﷺ: «عَشْرٌ» ثمّ جاء آخرُ فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فردّ عليه فجلس، فقال: «عشرُون» ثم جاء آخرُ فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردّ عليه، فقال: «ثلاثون»[٣].

واعلمْ أنّ السلام سنة وردُّ السلام فريضة، وهو فرض على الكفاية، وكذلك السلام سنة على الكفاية فإذا سلّم واحدٌ من جماعة كان كافياً في السنة، وإذا سلّم واحدٌ على جماعة وردَّ واحدٌ منهم سقط الفرض عن جميعهم.

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن مَحْمَش الزيادي أنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر أنا إبراهيم بن عبد الله بن عمر بن بكير الكوفي أنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تَدْخُلوا الجنَّةُ حتى تُؤمنُوا ولا تُؤمنُوا حتى تحابّوا، أوَلا أدلّكم على شيء إذا فعلتمُوه تحاببتم؟ أفشُوا السلام بينكم»[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة، باب في صلة الرحم: ٢ /٢٦١ عن عبد الله بن عمرو، وأخرج مسلم في الزكاة، باب فصل النفقة على المملوك برقم (٩٩٦): ٢ /٦٩٢ عن عبد الله بن عمرو «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته» والإمام أحمد في المسند: ٢ /١٦٠، ١٩٣، ١٩٥. وعزاه المنذري للنسائي، والمصنف في شرح السنة: ٩ /٣٤٢.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب السلام، باب العمل في السلام: ٢ /٥٥٩. وعن الزيادة في السلام قال ابن حجر في الفتح: ١١ /٦: «وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على: وبركاته».

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب، باب كيف السلام: ٨ /٦٨ ـ ٦٩، والترمذي في الاستئذان، باب ما ذكر في فضل السلام: ٧ /٤٦٢، وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. من حديث عمران بن حصين. وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف، وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب: ٣/٤٢٩ للنسائي والبيهقي بإسناد حسن، وانظر تحفة الأحوذي: ٧/٤٦٢ـ٤٦٣، وابن كثير: ١/٥٣٣

(٤) أخرجه مسلم في الايمان، باب بيان أنه لايدخل الجنة إلا المؤمنون، برقم (٥٤): ١ /٧٤، والمصنف في شرح السنة: ١٢/٢٥٨.

﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧) فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (٨٨)﴾

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا قتيبة أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «أنْ تُطعمَ الطعامَ وتقرأ السلامَ على منْ عرفتَ ومنْ لم تعرفْ»[١] ومعنى قوله: أيُّ الإسلام خير، يريد أيُّ خصال الإسلام خير.

وقيل: ﴿فحيّوا بأحسنَ منها﴾، معناه أي إذا كان الذي سلّم مسلماً، ﴿أو رُدُّوها﴾ بمثلها إذا لم يكن مسلماً.

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن
٩٢/أ عبد الله بن دينار عن عبد الله / بن عمر رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم: فإنما يقول السَّامُّ عليكم، فقلْ عليك»[٢].

قوله تعالى: ﴿إن الله كانَ على كل شيءٍ حسيباً﴾ أي: على كل شيءٍ من رَدِّ السلام بمثله أو بأحسن منه، حسيباً أي: محاسباً مجازياً، وقال مجاهد: حفيظاً، وقال أبو عبيدة: كافياً، يقال: حسبي هذا أي كفاني.

قوله تعالى: ﴿اللهُ لا إلَه إلّا هوَ لَيَجْمَعَنّكُم﴾، اللّام، لامُ القسم تقديره: والله ليجمعنّكم في الموت وفي القبور، ﴿إلى يومِ القيامةِ﴾ وسُميت القيامةُ قيامةً لأنّ الناس يقومُون من قبورهم، قال الله تعالى: «يوم يخرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ سِرَاعاً» (المعارج ــ ٤٣) وقيل: لقيامهم إلى الحساب، قال الله تعالى: «يومَ يقومُ النّاسُ لربِّ العالمين»، (المطففين ــ ٦) ﴿ومَنْ أصْدَقُ مِنَ الله حَدِيثاً﴾ أي: قولاً ووَعْداً، وقرأ حمزة والكسائيُّ ﴿أصْدَق﴾، وكلُّ صادٍ ساكنة بعدها دالٌ بإشمام الزاي.

﴿فَمَا لَكُم في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ﴾ اختلفوا في سبب نُزُولها فقال قوم: نزلت في الذين تخلّفوا يوم أُحد

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام: ١ /٥٥ وفي مواضع أخرى، ومسلم في الإيمان باب بيان تفاضل الإسلام.. برقم (٦٣): ١ /٦٥. والمصنف في شرح السنة: ١٢/٢٦٠.

(٢) أخرجه البخاري في الاستئذان، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام: ١١ /٤٢، وفي مواضع أخرى، ومسلم في السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم برقم (٢١٦٤): ٤ /١٧٠٦ والمصنف في شرح السنة: ١٢ /٢٧٠.

من المنافقين، فلمّا رجعُوا قال بعضُ الصحابة رضي الله عنهم لرسول الله ﷺ: اقتلهم فإنّهم منافقون، وقال بعضهم: اعف عنهم فإنهم تكلّموا بالإسلام.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا أبو الوليد أنا شعبة عن عدي بن ثابت قال: سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت قال: لمّا خرج النبي ﷺ إلى أُحد رجع ناسٌ ممن خرج معه وكان أصحاب النبي ﷺ فرقتين، فرقة تقول نقاتلهم وفرقة تقول لا نقاتلهم، فنزلت: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾، وقال: «إنها طَيْبَةُ تَنفي الذنوبَ كما تنفي النَّارُ خَبَثَ الفِضّة»[1].

وقال مجاهد: قوم خرجوا إلى المدينة وأسلموا ثم ارتدُّوا واستأذنُوا رسول الله ﷺ إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتّجِرُون فيها فخرجوا وأقاموا بمكة، فاختلف المسلمون فيهم، فقائل يقول: هم منافقون، وقائل يقول: هم مؤمنون[2].

وقال بعضهم: نزلت في ناس من قريش قَدِمُوا المدينة وأسلموا ثم نَدِمُوا على ذلك فخرجوا كهيئة المتنزهين حتى باعدوا[3] من المدينة فكتبُوا إلى رسول الله ﷺ: إنّا على الذي فارقناك عليه من الإيمان ولكنّا اجْتَوَيْنَا المدينة واشتقنا إلى أرضنا، ثم إنهم خرجوا في تجارة لهم نحو الشام فبلغ ذلك المسلمين، فقال بعضهم: نخرج إليهم فنقتلهم ونأخذ ما معهم لأنهم رغِبُوا عن ديننا، وقالت طائفة: كيف تقتلون قوماً على دينكم إن لم يذَرُوا دِيَارَهم، وكان هذا بعين النبي ﷺ وهو سَاكِتٌ لا ينهَى واحداً من الفريقين، فنزلت هذه الآية[4].

وقال بعضهم: هم قوم أسلموا بمكة ثم لم يهاجروا وكانوا يظاهرون المشركين، فنزلت[5] ﴿فما لكم﴾ يا معشر المؤمنين ﴿في المنافقين فئتين﴾ أي: صرتم فيهم فئتين، أي: فرقتين، ﴿والله أرْكَسَهُمْ﴾ أي: نكّسَهم وردّهم إلى الكفر، ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ بأعمالهم غير الزاكية ﴿أتُرِيْدُونَ أنْ تَهدُوا﴾، أي: أنْ تُرشِدُوا ﴿مَنْ أضَلّ الله﴾، وقيل: معناه أتقولُون أنّ هؤلاء مهتدون وقد أضلّهم الله، ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ الله﴾ أي: من يضلله الله عن الهدى، ﴿فلنْ تَجِدَ لَهُ سبيلاً﴾ أي: طريقاً إلى الحق.

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير، سورة النساء، باب «فما لكم في المنافقين فئتين..» ٨ /٢٥٦، ومسلم في أول كتاب صفات المنافقين برقم (٢٧٧٦): ٤ /٢١٤٢.

(٢) انظر: الطبري: ٩ /٩ ـــ ١٠، أسباب النزول للواحدي ص(١٦١).

(٣) في ب: (بَعُدوا).

(٤) انظر: الطبري: ٩ /١٢ ـــ ١٣، أسباب النزول ص(١٦١).

(٥) انظر: الطبري: ٩ /١٠ ـــ ١١.

﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا
وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ
صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ
اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾

قوله تعالى: ﴿**وَدُّوا**﴾، تمنَّوا، يعني أولئك الذين رجعوا عن الدين تمنّوا ﴿**لو تَكْفُرُونَ كما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً**﴾، في الكفر، وقوله ﴿**فتكونون**﴾ لم يُرِدْ به جواب التمني لأن جواب التمني بالفاء منصوب، إنّما أراد النسق، أي: وَدُّوا لو تكفرونَ ووَدُّوا لو تكونون سواء، مثل قوله «ودُّوا لو تدهن فيدهنون» (القلم ــ ٩) أي: ودّوا لو تدهن وودّوا لَوْ تُدهنون، ﴿**فَلَا تَتَّخِذُوا منهم أولياءَ**﴾، منعَ من موالاتهم، ﴿**حتى يهاجروا في سبيلِ الله**﴾، معكم.

قال عكرمة: هي هجرة أُخرى، والهجرة على ثلاثة أوجه: هجرة المؤمنين في أوّل الإسلام، وهي قوله تعالى: «للفقراء المهاجرين» (الحشر ــ ٨) وقوله: «ومنْ يخرجْ من بيته مُهاجراً إلى الله ورسوله» (النساء ــ ١٠٠)، ونحوهما من الآيات، وهجرة المنافقين: وهي الخروج في سبيل الله مع رسول الله ﷺ صابراً محتسباً [كما حكي ها هنا][(1)] منَعَ من موالاتهم حتى يُهاجروا في سبيل الله، وهجرة سائر المؤمنين وهي ما قال النبي ﷺ: «المهاجرُ من هَجَرَ ما نَهى الله عنه»[(2)].

قوله تعالى ﴿**فإنْ تَوَلَّوا**﴾، أعرضوا عن التوحيد والهجرة، ﴿**فخذُوهم**﴾، أي: خذوهم أسارى، ومنه يقال للأسير أخِيذ، ﴿**واقْتُلوهُمْ حيثُ وَجَدْتُموهمْ**﴾ في الحِلّ والحَرَم، ﴿**ولا تَتَّخِذُوا منهم وَلِيّاً ولا نصيراً**﴾، ثم استثنى طائفةً منهم فقال:

﴿**إلّا الذينَ يَصِلُون إلى قومٍ**﴾ وهذا الاستثناء يرجع إلى القتل لا إلى الموالاة، لأنّ موالاة الكفار والمنافقين لا تجوز بحال، ومعنى ﴿**يَصِلُون**﴾ أي: ينتسبون إليهم ويتصلون بهم ويدخلون فيهم بالحِلْف والجوار، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يريدون ويلجؤون إلى قوم، ﴿**بينَكُمْ وبينهُمْ مِيثاقٌ**﴾ أي: عهد، وهم الأسلميون، وذلك أن رسول الله ﷺ وَادَعَ هلالَ بن عويمر الأسلمي قبل خروجه إلى مكة على أن لا يعينه ولا يُعين عليه، ومن وصل إلى هلال من قومه وغيرهم ولجأ إليه فلهم من الجوار مثل ما لهلال.

(١) ساقط من (ب).

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، : ١ /٥٧ وفي الرقاق، والمصنف في شرح السنة: ١ /٢٧.

﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾

وقال الضّحاك عن ابن عباس: أراد بالقوم الذين بينكم وبينهم ميثاق بني بكر بن زيد بن مَنَاة كانوا في الصلح والهدنة، وقال مقاتل: هم خُزاعة.

وقوله: ﴿أو جاءُوكم﴾ أي: يتصلون بقوم جاؤوكم، ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهم﴾ أي: ضاقتْ صدورهم، قرأ الحسن ويعقوب ﴿حصرةً﴾ منصوبة منونة أي: ضيقة صدورهم، [يعني القوم الذين جاؤوكم وهم بنو مدلج، كانوا عاهدوا أن لا يقاتلوا المسلمين وعاهدوا قريشاً أن لا يقاتلوهم، حَصِرتْ: ضاقت صدورهم][(1)]، ﴿أن يُقاتِلوكم﴾ أي: عن قتالكم للعهد الذي بينكم، ﴿أو يقاتِلوا قَومَهم﴾، يعني: من أمِنَ منهم، ويجوز أن يكون معناه أنهم لا يقاتلونكم مع قومهم ولا يقاتلون قومهم معكم، يعني قريشاً قد ضاقت صُدُورُهم لذلك.

وقال بعضهم: أو بمعنى الواو، كأنه يقول: إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاؤوكم حَصِرَتْ صدورُهم، أي: حصرت صدورهم عن قتالكم والقتال معكم، وهم قوم هلال الأسلميون وبنو بكر، نهى الله سبحانه عن قتال هؤلاء المرتدين إذا اتصلوا بأهل عهدٍ للمسلمين، لأنّ من انضم إلى قوم ذوي عهدٍ فله حكمهم في حقن الدم.

قوله تعالى: ﴿ولو شاءَ الله لسلّطَهُمْ عليكم فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾، يذكر مِنّتَهُ على المسلمين بكفِّ بأسِ المعاهدين، يقول: إن ضيق صدورهم عن قتالكم لما ألقى الله في قلوبهم من الرعب وكفهم عن قتالكم، ولو شاء الله لسلّطهم عليكم فَلَقَاتلوكم مع قومهم، ﴿فإنِ اعْتزَلُوكم﴾ أي: اعتزلوا قتالكم، ﴿فلم يُقاتلوكم﴾، ومن اتصل بهم، ويقال: يوم فتح مكة يقاتلوكم مع قومهم، ﴿وألقوا إليكُمُ السَّلَم﴾، أي: الصلح فانقادُوا واستسلموا ﴿فما جعلَ الله لكم عليهم سبيلاً﴾ أي: طريقاً بالقتل والقتال.

قوله تعالى: ﴿ستَجِدُون آخرِين﴾ قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: هم أسد وغَطَفَان كانوا حاضري المدينة تكلموا بالإسلام رياءً وهم غير مسلمين، وكان الرجل منهم يقول له قومه بماذا أسلمت؟ فيقول آمنت بهذا القرد وبهذا العقرب والخنفساء، وإذا لقوا أصحاب النبي ﷺ / ٩٢/ب
قالوا: إنّا على دينكم، يريدون بذلك الأمنَ في الفريقين.

---

(١) ساقط من: (أ).

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾

وقال الضحاك عن ابن عباس: هم بنو عبد الدار كانوا بهذه الصفة، ﴿يُرِيدُون أنْ يأمنُوكم﴾، فلا تتعرضوا لهم، ﴿ويأمَنُوا قومَهم﴾، فلا يتعرضوا لهم، ﴿كلّما رُدُّوا إلى الفِتْنَةِ﴾ أي: دُعُوا إلى الشرك، ﴿أُرْكِسُوا فيها﴾ أي: رجعوا وعادوا إلى الشرك، ﴿فإنْ لم يعتزلُوكم﴾ أي: فإن لم يكفُّوا عن قتالكم حتى تسيروا إلى مكة، ﴿ويُلْقوا إليكم السَّلَم﴾ أي: المفاداة والصلح، ﴿ويَكُفُّوا أيديَهُمْ﴾، ولم يقبضوا أيديهم عن قتالكم، ﴿فَخُذُوهُمْ﴾، أسراء، ﴿واقْتُلُوهم حيثُ ثَقِفْتُمُوهم﴾ أي: وجدتموهم، ﴿وأولئِكُمْ﴾ أي: أهل هذه الصفة، ﴿جَعَلْنَا لكُمْ عليهم سُلْطاناً مُبيناً﴾ أي [حُجّةً بيّنةً ظاهرة بالقتل والقتال][(١)].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كانَ لمؤمنٍ أن يَقْتُلَ مؤمناً﴾، الآية نزلت في عياش (بن أبي ربيعة)[(٢)] المخزومي، وذلك أنه أتى رسولَ الله ﷺ بمكة قبل الهجرة فأسلم ثم خاف أن يُظهر إسلامَه لأهله فخرج هارباً إلى المدينة، وتحصّن في أُطمٍ من آطامها، فجزعت أمه لذلك جزعاً شديداً وقالت لابنيها الحارث وأبي جهل ابن هشام وهما أخواه لأمه: والله لا يظلني سقف ولا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى تأتوني به، فخرجا في طلبه، وخرج معهما الحارث بن زيد بن أبي أنيسة حتى أتوا المدينة، فأتوا عياشاً وهو في الأُطم، قالا له: انزل فإنّ أمك لم يُؤوها سقفُ بيت بعدك، وقد حلفت ألّا تأكل طعاماً ولا تشرب شراباً حتى ترجع إليها (ولك عهد الله)[(٣)] علينا أن لا نكرهك على شيء ولا نحول بينك وبين دينك، فلما ذكروا له جزع أمه وأوثقوا له بالله نزل إليهم فأخرجوه من المدينة ثم أوثقوه بنسعةٍ، فجلده كل واحد منهم مائة جلدة، ثم قدموا به على أمّه فلما أتاها قالت: والله لا أحُلّكَ[(٤)] من وثاقك حتى تكفر بالذي آمنت به، ثم تركوه موثقاً مطروحاً في الشمس ما شاء الله، فأعطاهم الذي أرادوا فأتاه الحارث بن زيد فقال: يا عياش أهذا الذي

(١) ساقط من: (أ).

(٢) في أ: (بن ربيعة).

(٣) في أ: (ولك والله).

(٤) في ب: (لا أُحلِّيك).

كنت عليه فوالله لئن كان هدىً لقد تركت الهدى، ولئن كانت ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته، وقال: والله لا ألقاك خالياً أبداً إلا قتلتك، ثم إن عياشاً أسلم بعد ذلك وهاجر ثم أسلم الحارث ابن زيد بعده وهاجر إلى رسول الله ﷺ وليس عياش حاضراً يومئذ ولم يشعر بإسلامه، فبينا عياش يسير بظهر قباء إذْ لقي الحارثَ فقتله، فقال الناس: ويحك أي شيء صنعت؟ إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله ﷺ وقال: يارسول الله قد كان من أمري وأمر الحارث ما قد علمت، وإني لم أشعر بإسلامه حتى قتلته، فنزل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤمِنٍ أنْ يَقتلَ مؤمناً إلّا خطأً﴾(١).

وهذا نهيٌ عن قتل المؤمن كقوله تعالى: «وما كان لكم أن تُؤْذُوا رسولَ الله» (الأحزاب ــ ٥٣).

﴿إلّا خطأً﴾ استثناء منقطع معناه: لكنْ إنْ وقعَ خطأً، ﴿وَمَنْ قَتَل مؤمناً خطأً فتحريرُ رقبةٍ مُؤمنةٍ﴾ أي: فعليه إعتاق رقبة مؤمنة كفارة، ﴿ودِيَةٌ مُسلّمةٌ﴾، كاملة، ﴿إلى أهْلِهِ﴾ أي: إلى أهل القتيل الذين يرثونه، ﴿إلّا أنْ يَصَّدَّقُوا﴾ أي: يتصدقوا بالدية فيعفوا ويتركوا الدية، ﴿فإنْ كانَ مِنْ قومٍ عدوٍ لكُمْ وهو مؤمنٌ فتحريرُ رقبةٍ مُؤمنةٍ﴾، أراد به إذا كان الرجل مسلماً في دار الحرب منفرداً مع الكفار فقتله من لم يعلم بإسلامه فلا دية فيه، وعليه الكفارة، وقيل: المراد منه إذا كان المقتول مسلماً في دار الإسلام وهو مِنْ نَسَبِ قوم كفار، وقرابتُهُ فِي دار الحرَب حربٌ للمسلمين ففيه الكفارة ولا دية لأهله، وكان الحارث بن زيد من قوم كفار حرب للمسلمين وكان فيه تحرير رقبة ولم يكن فيه دية لأنه لم يكن بين قومه وبين المسلمين عهد.

قوله تعالى: ﴿وإنْ كانَ مِنْ قومٍ بينَكم وبينَهمْ مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسلّمَةٌ إلى أهلِهِ وتحريرُ رقبةٍ مُؤمنةٍ﴾ أراد به إذا كان المقتول كافراً ذمياً أو معاهداً فيجب فيه الدية والكفارة، والكفارة تكون بإعتاق رقبة مؤمنة سواء كان المقتول مسلماً أو معاهداً، رجلاً كان أو امرأةً، حراً كان أو عبداً، وتكون في مال القاتل، ﴿فمنْ لم يجدْ فصيامُ شهرينِ متتابعينِ﴾، والقاتل إن كان واجداً للرقبة أو قادراً على تحصيلها بوجود ثمنها فاضلاً عن نفقته ونفقة عياله وحاجته من مسكن ونحوه فعليه الإعتاق، ولا يجوز أن ينتقل إلى الصوم فإن عجز عن تحصيلها فعليه صومُ شهرين متتابعين، فإن أفطر يوماً متعمداً في خلال الشهرين أو نسي النية ونوى صوماً آخر وجب عليه استئناف الشهرين.

وإن أفطر يوماً بعُذرِ مرضٍ أو سفر فهل ينقطع التتابع؟ اختلف أهل العلم فيه، فمنهم من قال: ينقطع وعليه استئناف الشهرين، وهو قول النخعي وأظهر قولي الشافعي رضي الله عنه لأنه أفطر مختاراً، ومنهم من قال: لا ينقطع وعليه أن يبني، وهو قول سعيد بن المسيب والحسن والشعبي.

(١) ذكر القصة الطبري: ٩ /٣٣ ــ ٣٤، والواحدي عن الكلبي في أسباب النزول ص(١٦٢)، وعزاه السيوطي لابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، الدر المنثور: ٢ /٦١٥ ــ ٦١٦. وانظر: ابن كثير: ١ /٥٣٥.

ولو حاضت المرأة في خلال الشهرين أفطرت أيام الحيض ولا ينقطع التتابع، فإذا طَهُرتْ بَنَتْ على ما صامت، لأنه أمرٌ مكتوب على النساء لا يمكنهن الاحتراز عنه.

فإن عجز عن الصوم فهل يخرج عنه بإطعام ستين مسكيناً؟ فيه قولان، أحدهما: يخرج كما في كفارة الظهار، والثاني: لا يخرج لأن الشرع لم يذكر له بدلاً فقال: ﴿**فصيام شهرين متتابعين**﴾.

﴿**توبةً مِنَ اللهِ**﴾ أي: جعل الله ذلك توبة لقاتل الخطأ ﴿**وكانَ اللهُ عليماً**﴾ بمن قتل خطأً ﴿**حكيماً**﴾ فيما حكم به عليكم.

أمّا الكلام في بيان الدية، فاعلم أن القتل على ثلاثة أنواع: عمد محض، وشبه عمد، وخطأ محض.

أما العمد المحض فهو: أن يقصد قتل إنسان بما يقصد به القتل غالباً فقتله ففيه القصاص عند وجود التكافؤ، أو دِيَةٌ مغلّظة في مال القاتل حالَّة.

وشبه العمد: أن يقصد ضربه بما لا يموت مثله من مثل ذلك الضرب غالباً، بأن ضربه بعصاً خفيفة، أو حجرٍ صغير ضربة أو ضربتين، فمات فلا قصاص فيه، بل يجب فيه دِيَةٌ مغلّظة على عاقلته مؤجلة إلى ثلاث سنين.

والخطأ المحض هو: أن لا يقصد ضربه بل قصد شيئاً آخر فأصابه فمات منه فلا قصاص فيه، بل تجب ديةٌ مخففة على عاقلته مؤجلة إلى ثلاث سنين.

وتجب الكفارة في ماله في الأنواع كلها، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه: قتل العمد لا يوجب الكفارة، لأنه كبيرة كسائر الكبائر.

ودِيةُ الحرّ المسلم مائة من الإبل فإذا عُدمت الإبل وجبت قيمتها من الدراهم أو الدنانير في قول، وفي قولٍ يجب بدل مقدر منها وهو ألف دينار، أو اثنا عشر ألف درهم، لِما رُوي عن عمر رضي الله عنه: فرض الدية على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثنى عشر ألف درهم»[1].

وذهب قوم إلى أن الواجب في الدية مائة من الإبل، أو ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم، وهو قول عروة بن الزبير والحسن البصري رضي الله عنهما، وبه قال مالك.

وذهب قوم إلى أنها مائة من الإبل أو ألف دينار، أو عشرة آلاف درهم، وهو قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي.

---

(١) انظر: سنن البيهقي: ٧٦/٨. مصنف عبدالرزاق: ٢٩٦/٩.

٩٣/أ / ودية المرأة نصف دية الرجل، ودية أهل الذمة والعهد ثُلثُ دِيَةِ المسلم، إن كان كتابياً، وإن كان مجوسياً فخُمسُ الدِّيَة، روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: دِيَةُ اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم، ودية المجوسي ثمانمائة[١]، وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وإليه ذهب الشافعي رضي الله عنه.

وذهب قوم إلى أن دية الذمي والمعاهد مثل دِيَةِ المسلم، رُوِي ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي.

وقال قوم: دية الذمي نصف دية المسلم وهو قول عمر بن عبد العزيز، وبه قال مالك وأحمد رحمهما الله.

والدية في العمد المحض وشبه العمد مغلّظة بالسِّن فيَجب ثلاثون حُقّة وثلاثون جَذَعة وأربعون خَلِفَة[٢] في بطونها أولادها، وهو قول عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت رضي الله عنهما، وبه قال عطاء، وإليه ذهب الشافعي رضي الله عنه، لِما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي رضي الله عنه أنا ابن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ألَا إنَ في قتل العمد الخطأ بالسَّوط أو العصا مائة من الإبلِ مُغلّظة، منها أربعون خَلِفَة في بطونها أولادها»[٣].

وذهب قوم إلى أن الدِّية المغلّظة أرباعٌ: خمسٌ وعشرون بنت مخاض، وخمسٌ وعشرون بنت لبون، وخمسٌ وعشرون حُقّة، وخمسٌ وعشرون جَذَعة، وهو قول الزهري وربيعة وبه قال مالك وأحمد وأصحاب الرأي.

وأمّا دِيَةُ الخطأ فمخففة، وهي أخماسٌ بالاتفاق، غير أنهم اختلفوا في تقسيمها، فذهب قوم إلى أنها عشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لَبُون، وعشرون ابن لَبون، وعشرون حُقّة، وعشرون جَذَعة، وهو قول عمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار والزهري وربيعة، وبه قال مالك والشافعي رحمهم الله، وأبدل قوم بني اللّبون ببنات المخاض، يُروى ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، وبه قال أحمد وأصحاب الرأي.

ودية الأطراف على هذا التقدير، ودية المرأة فيها على النصف من دية الرجل، والدية في قتل الخطأ وشبه العمد على العاقلة، وهم عصبات القاتل من الذكور، ولا يجب على الجاني منها شيء لأن النبي ﷺ أوْجَبَها على العاقلة.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند: ٢ /١٠٧ (ترتيب المسند)، الطبري في التفسير: ٩ /٥٤، وانظر: شرح السنة: ١٠ /٢٠٥.

(٢) الخَلِفَة ــ بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام ــ الحامل من النوق، وتجمع على خَلِفَات، وخلائف. انظر النهاية لابن الأثير: ٢ /٦٨.

(٣) أخرجه أبو داود في الديات، باب كم الدية؟ عن ابن عمرو: ٦ /٣٥٤، والنسائي في القسامة، باب كم دية شبه العمد؟ عن عبد الله بن عمرو: ٨ /٤٠، وابن ماجه في الديات، باب دية شبه العمد مغلّظة، برقم (٢٦٢٨): ٢ /٨٧٨، والدارقطني في الحدود: ٣ /١٠٥ =

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ومَنْ يقتلْ مؤمناً متعمداً﴾ الآية، نزلت في مِقْيَس بن صُبَابة الكناني، وكان قد أسلم هو وأخوه هشام، فوجد أخاه هشام قتيلاً في بني النجار فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك، فأرسل رسول الله ﷺ معه رجلاً من بني فِهر إلى بني النجار أن رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتمْ قاتل هشام ابن صبابة أن تدفعوه إلى مقيس فيقتص منه، وإن لم تعلموا أن تدفعوا إليه دِيَته، فأبلغهم الفهري ذلك فقالوا: سمعاً وطاعة لله ولرسوله، والله ما نعلم له قاتلاً ولكنّا نُؤدي ديته، فأعطوه مائة من الإبل، ثم انصرفا راجعين نحو المدينة فأتى الشيطان مقيساً فوسوس إليه، فقال: تقبل دية أخيك فتكون عليك مسبَّة، اقتل الذي معك فتكون نفس مكان نفس وفضل الدية؛ فتغفل الفهري فرماه بصخرة فشدخه، ثم ركب بعيراً وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً فنزل فيه: ﴿ومَنْ يَقْتُلْ مؤمناً متعمداً﴾[1] ﴿فجزاؤُهُ جهنَّمُ خالداً فيها﴾، بكفرِهِ وارتدادِهِ، وهو الذي استثناه النبي ﷺ يوم فتح مكة، عمّن آمَنَهُ فقُتل وهو متعلق بأستار الكعبة.

قوله تعالى: ﴿وغَضِبَ اللهُ عليهِ ولَعَنَهُ﴾ أي: طرده عن الرحمة، ﴿وأعدّ له عذاباً عظيماً﴾ اختلفوا في حكم هذه الآية:

فحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن قاتل المؤمن عمداً لا توبةَ له، فقيل له: أليس قد قال الله في سورة الفرقان: «ولا يَقْتُلُون النفسَ التي حرّمَ الله إلّا بالحقّ» إلى أن قال «ومَنْ يفعلْ ذلك يلقَ أثاماً يُضاعفْ له العذابُ يومَ القيامة ويَخْلُدْ فيه مُهاناً إلّا مَنْ تابَ» (الفرقان ٦٧ ــ ٧٠)، فقال: كانت هذه في الجاهلية، وذلك أن أناساً من أهل الشرك كانُوا قد قتلُوا وزنوا فأتَوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنّ الذي تدعونا إليه لَحَسَنٌ، لو تخبرنا أنَّ لِما عملنا كفارة، فنزلت «والذينَ لا يدعُون معَ الله إلهاً آخر» إلى قوله «إلّا مَنْ تابَ وآمن»[2]، فهذه لأولئك.

وأمّا التي في النساء فالرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم.

= والشافعي: ٢/ ١٠٨ من ترتيب المسند، وأحمد: ٢/ ١١ عن ابن عمر وفي مواضع أخرى. وصححه ابن حبان وقال ابن القطان: هو صحيح، ولا يضرّه الاختلاف. انظر: تلخيص الحبير: ٤/ ١٥، نصب الراية: ٤/ ٣٣١ ــ ٣٣٣.
وأخرجه المصنف في شرح السنة: ١٠/ ١٨٦.

(١) أخرجه الطبري في التفسير: ٩/ ٦١ ــ ٦٢، وانظر: الدر المنثور: ٢/ ٦٢٣، أسباب النزول للواحدي ص(١٦٣ ــ ١٦٤).

(٢) أخرجه البخاري: في التفسير ــ باب: (يا عبادي الذين أسرفوا....) ٨/ ٥٤٩.
ومسلم: في الإيمان ــ باب: كون الإسلام يهدم ما قبله برقم (١٢٢) ١/ ١١٣.

وقال زيد بن ثابت: لما نزلت التي في الفرقان «والذينَ لا يدعُونَ معَ الله إلهاً آخر»، عجبنا من لينها فلبثنا سبعة أشهر ثم نزلت الغليظة بعد اللّينة فنسخت اللّينة، وأراد بالغليظة هذه الآية، وباللّينة آية الفرقان.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: تلك آية مكية وهذه مدنية نزلت ولم ينسخها شيء.

والذي عليه الأكثرون، وهو مذهب أهل السنة: أن قاتل المسلم عمداً توبته مقبولة لقوله تعالى: «وإني لغفارٌ لمنْ تابَ وآمنَ وعملَ صالحاً» (طه ــ ٨٢) وقال: «إنّ الله لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ به ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذلكَ لمنْ يشاء» (النساء ــ ٤٨) وما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل، كما رُوي عن سفيان بن عُيينة أنه قال: إنْ لم يَقْتُلْ يُقال له: لا توبةَ لك، وإنْ قَتَلَ ثم جاء يُقال: لك توبة. ويُروَى مثله عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وليس في الآية متعلق لمن يقول بالتخليد في النار بارتكاب الكبائر، لأن الآية نزلت في قاتلٍ هو كافر، وهو مقيس بن صبابة، وقيل: إنه وعيد لمن قتل مؤمناً مُستحلاً لقتله بسبب إيمانه، ومن استحلّ قتل أهل الإيمان لإيمانهم كان كافراً مخلداً في النار، وقيل في قوله تعالى: ﴿**فجزاؤه جهنّمُ خالداً فيها**﴾ معناه: هي جزاؤه إن جازاه، ولكنه إن شاء عذبه وإن شاء غفر له بكرمه، فإنه وَعَدَ أنْ يغفر لمن يشاء.

حكي أن عمرو بن عبيد جاء إلى أبي عمرو بن العلاء فقال له: هل يُخلف الله وعدَه؟ فقال: لا، فقال: أليس قد قال الله تعالى ﴿ومنْ يقتلْ مؤمناً متعمِّداً فجزاؤُه جهنّمُ خالداً فيها﴾؟ فقال له أبو عمرو ابن العلاء: من العجمة أُتِيتَ يا أبا عثمان! إن العرب لا تعد الإخلاف في الوعيد خلفاً وذماً، وإنما تعد إخلاف الوعد خلفاً وذماً، وأنشد:

وإنّي وإنْ أَوْعَدْتُهُ أو وَعَدْتُهُ   لَمُخْلِفُ إيْعَادِي ومُنْجِزُ مَوْعِدِي[1]

والدليل على أن غيرَ الشرك لا يوجب التخليد في النار ما روينا أن النبي ﷺ قال: «من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة»[2].

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن

(١) عامر بن الطفيل.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة برقم (٩٣): ١ /٩٤، عن جابر، وأخرجه البخاري عن عبد الله ابن مسعود قال «من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار، وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». البخاري في الجنائز: ٣ /١١٠، والمصنف في شرح السنة: ١ /٩٦.

الصامت رضي الله عنه ـــ وكان شهد بدراً وهو أحد النقباء ليلة العقبة ـــ وقال إن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تُشْرِكُوا بالله شيئاً ولا تسرقُوا ولا تزنُوا ولا تقتلُوا أولادَكم ولا تأتوا
٩٣/ب ببهتانٍ تفترونَهُ بينَ أيديكُم / وأرجلِكم ولا تعصُوا في معْروفٍ، فمنْ وفَّى منكم فأجرُه على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعُوقِبَ في الدنيا فهو كفارة، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاءَ عفا عنه وإن شاء عاقبه»، فبايعناه على ذلك[(١)].

قوله عزّ وجلّ: ﴿يا أيها الذينَ آمنُوا إذا ضربْتُمْ في سبيلِ الله فتَبَيَّنُوا﴾ الآية، قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية في رجل من بني مرة بن عوف يقال له مرداس بن نهيك، وكان من أهل فدك وكان مسلماً لم يُسلم من قومه غيره، فسمعوا بسريةٍ لرسول الله ﷺ تريدهم، وكان على السرية رجل يقالُ له غالب بن فُضالة الليثي، فهربُوا وأقام الرجل لأنه كان على دين المسلمين، فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب النبي ﷺ فألْجأ غنمه إلى عاقول من الجبل، وصعد هو إلى الجبل فلما تلاحقت الخيلُ سمعهم يكبرون، فلمَّا سمع التكبير عرف أنهم من أصحاب النبي ﷺ فكبّر ونزل وهو يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، السلام عليكم، فتغشاه أسامة بن زيد فقتله واستاق غنمه ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه فوجد رسولُ الله، ﷺ من ذلك وَجْداً شديداً، وكان قدْ سبقهم قبل ذلك الخبرُ، قال رسول الله ﷺ: «قتلتموه إرادةَ مَا مَعَهُ»؟ ثم قرأ هذه الآية على أسامة بن زيد، فقال: يا رسول الله استغفر لي، فقال فكيف بلا إله إلا الله؟! قالها رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال أسامة: فما زال رسول الله ﷺ يعيدها حتى وَدِدْتُ أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ، ثم إن رسول الله ﷺ استغفرَ لي بعد ثلاث مرات، وقال: «اعتقْ رقبةً»[(٢)].

وروَى أبو ظبيان عن أسامة رضي الله عنه قال قلت: يا رسول الله إنّما قال خوفاً من السلاح، قال: «أفلا شققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفاً أم لا»[(٣)]؟

وقال عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرَّ رجلٌ من بني سليم على نفر من أصحاب النبي ﷺ ومعه غنم له فسلّم عليهم، قالوا: ما سلّم عليكم إلا ليتعوذ منكم فقاموا فقتلُوه وأخذوا غنمه فأتوا

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار: ١ /٦٤، وفي مواضع أخرى. ومسلم في الحدود، باب الحدود كفارة لأهلها برقم (١٧٠٩): ٣ /١٣٣٣. والمصنف في شرح السنة: ١ /٦٠ ـــ ٦١.

(٢) عزاه ابن حجر للثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. انظر: الكافي الشاف ص(٤٨)، وأخرجه الطبري من رواية أسباط عن السدي بتغيير بسيط تفسير الطبري: ٩ /٧٨ ـــ ٧٩. وانظر الدر المنثور: ٢ /٦٣٢ ـــ ٦٣٣، فتح الباري ٨ /٢٥٨.

(٣) أخرجه البخاري في الديات، باب ومن أحياها: ١٢ /١٩١، وفي مواضع أخرى، ومسلم في الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، برقم (٩٦) ١ /٩٦.
والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٢٤١ ـــ ٢٤٢.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾

بها رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية: **﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضرَبْتُمْ في سبيلِ الله﴾**[(١)].

يعني إذا سافرتم في سبيل الله، يعني: الجهاد.

﴿فتبيَّنوا﴾ قرأ حمزة والكسائي هاهنا في موضعين وفي سورة الحجرات بالتاء والثاء من التثبيت، أي: قفوا حتى تعرفوا المؤمنَ من الكافر، وقرأ الآخرون بالياء والنون من التبيّن، يقال: تبيَّنْتُ الأمْرَ إذا تأملته، **﴿ولا تقولوا لِمَنْ ألقى إليكُمُ السَّلم﴾** هكذا قراءة أهل المدينة وابن عامر وحمزة، أي: المقادة، وهو قول «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، وقرأ الآخرون السلام، وهو السلام الذي هو تحية المسلمين لأنه كان قد سلّم عليهم، وقيل: السلّم والسلام واحد، أي: لا تقولوا لمن سلّم عليكم لستَ مؤمناً، **﴿تَبْتغُونَ عَرَضَ الحياةِ الدنيا﴾**، يعني: تطلبون الغُنم والغنيمة، و «عرضَ الحياة الدنيا» منافعها ومتاعها، **﴿فعند الله مغانِمُ﴾**، أي غنائم، **﴿كثيرةٌ﴾**، وقيل: ثوابٌ كثير لمن اتّقى قتلَ المؤمن، **﴿كذلك كنتمْ مِنْ قَبْلُ﴾**، قال سعيد بن جبير: كذلك كنتم تكتمُون إيمانكم من المشركين **﴿فَمَنَّ الله عليكم﴾**، بإظهار الإسلام، وقال قتادة: كنتم ضُلّالاً من قبل فمنَّ الله عليكم بالإسلام والهداية.

وقيل معناه: كذلك كنتم من قبل تأمنون في قومكم بلا إله إلا الله قبل الهجرة فلا تخيفوا من قالها فمنَّ الله عليكم بالهجرة، فَتَبَيَّنُوا أنْ تقتلوا مؤمناً.

﴿إنّ الله كان بما تعملونَ خبيراً﴾، قلتُ: إذا رأى الغزاةُ في بلد أو قرية شعارَ الإسلام فعليهم أن يكفُّوا عنهم، فإنّ النبي ﷺ كان إذا غزا قوماً فإن سمع أذاناً كفّ عنهم، وإن لم يسمع أغار عليهم.

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق عن ابن عصام عن أبيه أنّ النبي ﷺ

(١) أخرجه الترمذي في تفسير سورة النساء: ٨ /٢٨٦ وقال: هذا حديث حسن، وأبو داود في الحروف: ٦ /٤، وصححه الحاكم في المستدرك: ٢ /٢٣٥ ووافقه الذهبي، وابن جرير في التفسير: ٩ /٧٦، وابن أبي عاصم في الديات ص(٣٦)، والإمام أحمد في المسند: ١ /٢٢٩، وانظر البخاري مع الفتح ٨ /٢٥٨، وابن كثير: ١ /٥٣٩.

﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾

كان إذا بعثَ سريةً قال: «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً»(١).

قوله تعالى: ﴿لا يَستوِي القاعِدُونَ مِنَ المؤمنينَ﴾ الآية، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد ين يوسف أنا محمد بن إسماعيل ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا إبراهيم ابن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال: رأيتُ مروان بن الحكم جالساً في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت رضي الله عنه أخبره أن رسول الله ﷺ أملَى عليه ﴿لا يستوي القاعدونَ مِنَ المؤمنينَ والمجاهدون في سبيل الله﴾، قال: فجاء ابنُ أم مكتوم وهو يُمْلِيها عليَّ، فقال: يا رسول الله لو أستطيعُ الجهادَ لجاهدتُ، وكان رجلاً أعمى، فأنزل الله تعالى عليه وفخذُهُ على فخذي، فثقلتْ عليّ حتى خفتُ أن ترضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه فأنزل الله ﴿غيرُ أولي الضَّرَرِ﴾(٢).

فهذه الآية في الجهاد والحثّ عليه ، فقال : ﴿لا يستوي القاعدونَ مِنَ المؤمنينَ﴾ عن الجهاد ﴿غيرُ أولي الضَّرَرِ﴾، قرأ أهل المدينة وابن عامر والكسائي بنصب الراء، أي: إلّا أولي الضّرر، وقرأ الآخرون برفع الراء على نعتِ ﴿القاعدين﴾ يُريدُ: لا يستوي القاعدون الذين هم غيرُ أولي الضرر، أي: غير أولي الزَّمَانَةِ والضّعف في البدن والبصر، ﴿والمجاهدُونَ في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾، غير أولي الضرر فإنهم يساوون المجاهدين، لأن العذر أقعدهم.

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا عبد الرحيم بن منيب أنا يزيد بن هرون أخبرنا حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ لمّا رجع من غزوة تبوك، فَدَنَا من المدينة قال: «إنّ في المدينة لأقواماً ما سرتُم من مسيرٍ ولا قطعتم من وَادٍ إلّا كانوا معكم فيه»، قالوا: يا رسول الله وهم بالمدينة؟ قال: «نعم وهم بالمدينة حبسهم العذر»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب دعاء المشركين: ٣ /٤٣٢، وعزاه المنذري للنسائي، والترمذي في السير، باب حدثنا محمد بن يحيى: ٥ /١٥٥، وقال: هذا حديث حسن غريب. والشافعي: ٢ /١١٦ (من ترتيب المسند)، وأخرجه الطبراني في الكبير مطولاً... انظر: الإصابة لابن حجر: ٤ /٥٠٠ ــ ٥٠١، وسعيد بن منصور في السنن: ٢ /١٤٩ ــ ١٥٠، والمصنف في شرح السنة: ١١ /٦٠.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، سورة النساء، باب «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله» ٨ /٢٥٩، ومسلم في الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين برقم (١٨٩٨): ٣ /١٥٨.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو: ٦ /٤٧، وفي المغازي ٨ /١٢٦، ومسلم في الإمارة، باب ثواب من =

﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ٩٦﴾

وروَي القاسم عن ابن عباس قال: ﴿**لا يستوي القاعدون من المؤمنين**﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر.

قوله تعالى: ﴿**فَضّلَ الله المجاهدينَ بأموالِهِمْ وأنفسهِمْ على القاعدينَ دَرَجة**﴾، أي: فضيلةً، وقيل: أراد بالقاعدين ها هنا أولي الضرر، فضّل الله المجاهدين عليهم درجةً لأن المجاهد باشر الجهاد مع النيَّة وأولو الضَّرر كانتْ لهم نيةٌ ولكنّهم لم يباشروا، فنزلوا عنهم بدرجة، ﴿**وكلاًّ**﴾، يعني المجاهد القاعد ﴿**وعد الله الحسنى**﴾ يعني: الجنة بإيمانهم، وقال مقاتل: يعني المجاهد والقاعد المعذُور، ﴿**وفَضّلَ الله المجاهدِيَن على القاعدينَ أجراً عظيماً**﴾ ، يعني: / على القاعدين من غير عذر. ٩٤/ب

﴿**درجاتٍ منه ومغفرةً ورحمةً وكانَ الله غفوراً رحيماً**﴾، قال ابن محيريز في هذه الآية: هي سبعون درجة ما بين كل درجتين عَدْوُ الفرس الجواد المضمّر سبعين خريفاً.

وقيل: الدرجات هي الإسلام والجهاد والهجرة والشهادة فازَ بها المجاهدون، أخبرنا أبو الحسن على بن يوسف الجويني أنا أبو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي أنا عبد الله بن مسلم أبو بكر الجُورَبْذِي أنا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب حدثني أبو هانىء الخولاني عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد مَنْ رضيَ بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبيّاً وجبتْ له الجنة» قال فعجب لها أبو سعيد فقال: أعِدْهَا عليّ يا رسولَ الله، ففعل، قال: «وأخرَى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض» قال: وما هي يا رسول الله؟ فقال: «الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله»[1].

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن علي بن الشاه أنا أبي أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن صالح المطرِّز أنا محمد بن يحيى أنا شريح بن النعمان أنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «منْ آمَنَ بالله ورسولِهِ وأقامَ الصلاةَ وصامَ رمضانَ كانَ حقّاً على الله عزّ وجلّ أن يُدخلهُ الجنّةَ، جاهدَ في سبيل الله أو جلسَ في أرضه التي وُلد فيها»، قالوا: أفلا نُنذر الناسَ بذلك؟ قال: «إن في الجنّة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيله، ما بين كل من الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتُمُ الله فاسألوه الفِرْدَوسَ

= حبسه عن الغزو مرض أو عذر أخر، برقم (١٩١١) ٣ /١٥١٨، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٧٦.

(١) أخرجه البخاري في الجهاد، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد: ٦ /٦، ومسلم في الإمارة، باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهدين في الجنة من الدرجات، برقم (١٨٨٤): ٣ /١٥٠١، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٤٧.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾

فإنه أوسط الجنّةِ وأعلى الجنّةِ وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة»[١].

واعلمْ أن الجهاد في الجملة فرضٌ، غيرَ أنه ينقسم إلى فرض العين وفرض الكفاية:

ففرض العين: أن يدخل الكفارُ دارَ قومٍ من المؤمنين، فيجب على كل مكلف من الرجال، ممن لا عذر له من أهل تلك البلدة الخروجُ إلى عدوهم، حراً كان أو عبداً، غنياً كان أو فقيراً، دفعاً عن أنفسهم وعن جيرانهم.

وهو في حق من بَعُدَ منهم من المسلمين فرض على الكفاية، فإن لم تقع الكفاية بمن نزل بهم يجب على من بعد منهم من المسلمين عونُهم، وإن وقعت الكفاية بالنازلين بهم فلا فرض على الأبعدين إلّا على طريق الاختيار، ولا يدخل في هذا القسم العبيد والفقراء، ومن هذا القبيل أن يكون الكفار قارّين في بلادهم، فعلى الإمام أن لا يخلي سنة عن غزوة يغزوها بنفسه أو بسراياه حتى لايكون الجهاد معطّلاً، والاختيارُ للمطيق الجهاد مع وقوع الكفاية بغيره: أنْ لا يقعد عن الجهاد، ولكنْ لا يُفترض، لأنّ الله تعالى وعد المجاهد والقاعد الثوابَ في هذه الآية فقال: ﴿**وكلاً وعد الله الحسنى**﴾، ولو كان فرضاً على الكافة لاستحقّ القاعد العقابَ لا الثواب.

قوله تعالى: ﴿**إنّ الذينَ تَوفّاهُمُ الملائكة ظالمي أنفسِهِمْ**﴾ الآية، نزلت في ناس من أهل مكة تكلّمُوا بالإسلام ولم يهاجروا، منهم: قيس بن الفاكه بن المغيرة وقيس بن الوليد بن المغيرة وأشباههما، فلما خرج المشركون إلى بدر خرجوا معهم فقتلوا مع الكفار، فقال الله تعالى: ﴿**إنّ الذين توفّاهم الملائكةُ**﴾، أراد به ملكَ الموت وأعوانه، أو أراد ملك الموت وحده، كما قال تعالى: «قلْ يتوفّاكُم مَلَكُ الموتِ الذي وُكِّلَ بكم» (السجدة ــ ١١)، والعرب قد تخاطب الواحد بلفظ الجمع ﴿**ظالمي أنفسهم**﴾، بالشرك، وهو نصب على الحال أي: في حال ظلمهم، قيل: أي بالمقام في دار الشرك لأن الله تعالى لم يقبل الإسلام بعد هجرة النبي ﷺ إلا بالهجرة، ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة فقال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»[٢]، وهؤلاء قُتلوا يومَ بدرٍ وضربتِ الملائكة وجوهَهم وأدبارهم، وقالوا لهم: فِيْمَ كنتم؟ فذلك قوله تعالى: ﴿**قالُوا فيمَ كنتم**﴾ أي: في ماذا كنتم؟ أو في أي الفريقين كنتم؟ أفي المسلمين؟

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد، باب درجات المجاهدين في سبيل الله: ٦ /١١، وفي التوحيد، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٤٦.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد، باب وجوب النفير: ٦ /٣٧، وفي الحج، ومسلم في الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة برقم (١٣٥٣): ٣ /١٤٨٧، وفي الحج، والمصنف في شرح السنة: ١٠ /٣٧٠ عن ابن عباس.

﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾

أم في المشركين؟ سؤال توبيخ وتعيير فاعتذروا بالضعف عن مقاومة أهل الشرك، و ﴿**قالوا كنّا مُستضْعَفِينَ**﴾، عاجزين، ﴿**في الأرض**﴾، يعني: إلى المدينة وتخرجوا من مكة، من بين أهل الشرك؟ يعني أرض مكة، ﴿**قالوا**﴾ يعني: الملائكة ﴿**ألَمْ تكنْ أرضُ الله واسعةً فتُهاجِرُوا فيها**﴾، يعني: إلى المدينة وتخرجوا من مكة، من بين أهل الشرك؟ فأكذبهم الله تعالى وأعلمنا بكذبهم، وقال: ﴿**فأولئك مأْوَاهُمْ**﴾، منزلهم ﴿**جهنّمُ وساءتْ مصيراً**﴾، أي: بئس المصير إلى جهنم.

ثم استثنى أهل العذر منهم، فقال: ﴿**إلّا المستضعفينَ مِنَ الرجالِ والنساءِ والولدانِ لا يستطيعونَ حِيلَةً**﴾ لا يقدرون على حيلة ولا على نفقة ولا قوة للخروج منها، ﴿**ولا يهتدونَ سبيلاً**﴾، أي: لا يعرفون طريقاً إلى الخروج. وقال مجاهد: لا يعرفون طريق المدينة.

﴿**فأولئكَ عَسَى الله أنْ يعفوَ عنهمْ**﴾، يتجاوز عنهم، وعسَى مِنَ الله واجبٌ، لأنه للإطماع، والله تعالى إذا أطمع عبداً وصله إليه، ﴿**وكانَ الله عَفُوّاً غفوراً**﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كنتُ أنا وأمي ممن عذر الله، يعني من المستضعفين، وكان رسول الله ﷺ يدعو لهؤلاء المستضعفين في الصلاة.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا معاذ بن فضالة أنا هشام عن يحيى هو ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه «أنّ النبي ﷺ كان إذا قال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد في الركعة الآخرة من صلاة العشاء قنت اللهم أنجِ عياشَ بن أبي ربيعة اللّهم أنجِ الوليدَ اللّهم انج سلمةَ بن هشام اللّهم أنجِ المستضعفين من المؤمنين اللّهم اشْدُدْ وطأتَكَ على مضر، اللّهم اجعلها سنين كسنيٍّ يوسف»[(1)].

قوله تعالى: ﴿**ومَنْ يُهاجرْ في سبيلِ الله يَجِدْ في الأرضِ مُراغَماً كثيراً وسَعَةً**﴾، قال علي بن أبي

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير سورة آل عمران، باب ليس لك من الأمر شيء: ٨ /٢٢٦، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، برقم (٦٧٥): ١ /٤٤٦ ــ ٤٦٧. والمصنف في شرح السنة: ٣ /١٢١ بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع فربما قال: إذا سمع الله لمن حمده...».

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾

طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿مُراغماً﴾ أي: مُتحوَّلاً يتحول إليه، وقال مجاهد: متزحزحاً عمَّا يكره، وقال أبو عبيدة: المُراغم: يُقال: راغمت قومي وهاجرتهم، وهو المُضطَرَبُ والمَذْهَبُ.

رُوى أنه لما نزلت هذه الآية سمعها رجل من بني ليث شيخ كبير مريض يقال له جُنْدَع بن ضَمْرة، فقال: والله لا أبيت الليلة بمكة، أخرجوني، فخرجوا به يحملونه على سرير حتى أتوا به التنعيم فأدركه الموت، فصفقَ بيمينه على شماله ثم قال: اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك عليه رسولك، فمات فبلغ خبرُه أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: لو وَافَى المدينة لكان أتمّ وأوْفَى أجراً،
٩٤/ب وضحك المشركون وقالوا: / ما أدرك هذا ما طلب، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بيته مُهاجِراً إلى الله ورَسُولِهِ ثمّ يُدرِكْهُ الموتُ﴾(١) أي: قيل بلوغه إلى مهاجره، ﴿فقدْ وَقَعَ﴾ أي: وجب ﴿أجره على الله﴾، بإيجابه على نفسه فضلاً منه، ﴿وكانَ الله غَفُوراً رَحِيماً﴾.

قوله عزّ وجلّ: ﴿وإذا ضَرَبْتُمْ في الأرضِ﴾ أي: سافرتم، ﴿فليسَ عليكم جُناحٌ﴾، أي: حرج وإثم ﴿أن تَقْصُرُوا مِنَ الصّلاةِ﴾، يعني من أربع ركعات إلى ركعتين، وذلك في صلاة الظهر والعصر والعشاء ﴿إنْ خِفْتُمْ أن يفتنكم﴾ أي: يغتالكم ويقتلكم ﴿الذينَ كَفَرُوا﴾، في الصلاة، نظيره قوله تعالى: «على خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ ومَلَئِهِمْ أن يَفْتِنَهُمْ» (يونس ــ ٨٣) أي: يقتلهم.

﴿إنّ الكافرين كانُوا لكم عدواً مُبيناً﴾ أي: ظاهر العداوة.

اعلم أن قصر الصلاة في السفر جائز بإجماع الأمة، واختلفوا في جواز الإتمام: فذهب أكثرهم إلى أن القصر واجب، وهو قول عمر وعلي وابن عمر وجابر وابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال الحسن وعمر ابن عبد العزيز وقتادة وهو قول مالك وأصحاب الرأي، لِمَا رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالتْ: «الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأُقرتْ صلاة السفر وأُتمت صلاة الحضر»(٢).

وذهب قوم إلى جواز الإتمام، رُوي ذلك عن عثمان وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، وبه قال الشافعي رضي الله عنه، إنْ شاءَ أتمَّ وإنْ شاءَ قصرَ، والقصرُ أفضل.

---

(١) قال الهيثمي: أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٧ /١٠ والواحدي في أسباب النزول ص(٢٠٨)، كلاهما عن ابن عباس. انظر الدر المنثور ٢ /٦٥١، الطبري: ٩ /١١٤ وما بعدها، أسد الغابة لابن الأثير: ١ /٣٥٩ ــ ٣٦٠.

(٢) أخرجه البخاري في التقصير، باب يقصر إذا خرج من موضعه: ٢ /٥٦٩، ومسلم في المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، برقم (٦٨٥): ١ /٤٧٨.

[أخبرنا الإمام عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم[1] أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن طلحة بن عمرو عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالتْ: «كل ذلك قد فعل رسول الله ﷺ قصرَ الصلاةَ وأتمَّ»[2].

وظاهر القرآن يدل على هذا، لأنه قال: ﴿فليسَ عليكم جُناحٌ أن تَقْصُروا مِنَ الصلاة﴾، ولفظ لا جُناح إنّما يُستعمل في الرخص لا فيما يكون حتْماً، فظاهر الآية [يُوجب أن القصر][3] لا يجوز إلا عند الخوف، وليس الأمر على ذلك، إنّما نزلت الآية على غالب أسفار النبي ﷺ، وأكثرها لم يخل عن خوف العدو.

والقصر جائز في السفر في حال الأمن عند عامة أهل العلم، والدليل عليه ما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن ابن جريج أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن بَابَاه عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنّما قال الله تعالى ﴿أنْ تَقْصُروا مِنَ الصلاة إنْ خِفْتُمْ أن يفتنكُم الذين كَفرُوا﴾، وقد أمن الناس، فقال عمر رضي الله عنه: عجبتُ مما عجبتَ منه، فسألت رسول الله ﷺ فقال: «صدقة تصدّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»[4].

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا عبد الوهاب عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سافر رسول الله بين مكة والمدينة آمناً لا يخاف إلا الله فصلى ركعتين»[5].

وذهب قوم إلى أنّ ركعتي المسافر ليستا بقصر إنّما القصر أن يصلي ركعة واحدة في الخوف، يُروى ذلك عن جابر رضي الله عنه وهو قول عطاء وطاووس والحسن ومجاهد، وجعلوا شرط الخوف المذكور في الآية باقياً وذهب أكثر أهل العلم إلى أن الاقتصار على ركعة واحدة لا يجوز خائفاً كان أو آمناً.

واختلف أهل العلم في مسافة القصر، فقالت طائفة: يجوز القصر في السفر الطويل والقصير، رُوي

---

(١) من هنا سقط إسناد بعض الأحاديث من نسخة (أ) وستأتي الإشارة إلى موضع النهاية.

(٢) أخرجه الشافعي: ١ /١٨٢ (ترتيب المسند)، والدارقطني: ٢ /١٨٩، من طريق طلحة وقال: طلحة ضعيف. وأخرجه من طريق أخر وقال: وهذا إسناد صحيح، والمصنف في شرح السنة: ٤ /١٦٦.

(٣) ساقط من: (أ).

(٤) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين، برقم (٦٨٦): ١ /٤٧٨، والمصنف في شرح السنة: ٤ /١٦٨.

(٥) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ماجاء في التقصير في السفر: ٣ /١٠٩، وقال: هذا حديث صحيح، والنسائي في تقصير الصلاة في السفر: ٣ /١١٧، والشافعي: ١ /١٨٠، وأحمد: ١ /٢١٥، والمصنف في شرح السنة: ٤ /١٧٠. وقال ابن حجر: صححه النسائي.

﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ١٠٢﴾

ذلك عن أنس رضي الله عنه، وقال عمرو بن دينار: قال لي جابر بن زيد: اقصرْ بعرفة، أمّا عامة الفقهاء فلا يُجوّزون القصر في السفر القصير.

واختُلِف في حد ما يجوز به القصر، فقال الأوزاعي: مسيرة يوم، وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يقصران ويفطران في أربعة بُرُدٍ، وهي ستة عشر فرسخاً، وإليه ذهب مالك وأحمد وإسحاق، وقول الحسن والزهري قريب من ذلك، قالا : مسيرة يومين، وإليه ذهب الشافعي رضي الله عنه، قال: مسيرة ليلتين قاصدتين، وقال في موضع: ستة وأربعون ميلاً بالهاشمي، وقال سفيان الثوري وأصحاب الرأي: مسيرة ثلاثة أيام .

وقيل: قوله ﴿إنْ خِفتُمْ أن يَفْتِنَكُم الذينَ كفرُوا﴾ متصل بما بعده من صلاة الخوف منفصل عمّا قبله، رُوي عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: نزل قوله ﴿فليسَ عليكم جُناحٌ أنْ تَقصُرُوا مِنَ الصلاةِ﴾ هذا القدر، ثم بعد حَوْلٍ سألوا رسولَ الله ﷺ عن صلاة الخوف فنزل: ﴿إنْ خِفتُم أن يَفتِنَكُمُ الذينَ كفرُوا، إنّ الكافرينَ كانُوا لكم عدواً مبيناً﴾ ﴿وإذا كُنتَ فيهم﴾[1] الآية. ومثله في القرآن كثير أن يجيء الخبر بتمامه ثم يُنسق عليه خبرٌ آخر، وهو في الظاهر كالمتصل به، وهو منفصل عنه، كقوله تعالى: «الآن حَصْحَصَ الحقُّ أنَا رَاوَدْتُهُ عنْ نفسِه وإنَّه لَمِنَ الصّادقين» (يوسف ــ ٥١)، وهذه حكاية عن امرأة العزيز، وقوله: «ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب» (يوسف ــ ٥٢) إخبار عن يوسف عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿وإذا كُنْتَ فيهم فأقَمْتَ لَهُم الصلاةَ﴾ روَى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس[2]

---

(١) أخرجه الطبري: ٩/١٢٦، وقال ابن كثير في التفسير، بعد أن عزاه للطبري: هذا سياق غريب جداً، ولكن لبعضه شاهد من رواية أبي عياش الزرقي، واسمه زيد بن الصامت/ تفسير ابن كثير: ١/٥٤٩.

(٢) أخرجه بمعناه الحاكم في المستدرك: ٣ /٣٠ وصححه على شرط البخاري، وعزاه السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٦٦٤ للبزار، والواحدي =

وجابر(1) رضي الله عنهم أن المشركين لمّا رأوا رسولَ الله ﷺ وأصحابَه قامُوا إلى الظهر يُصلون جماعة ندموا أن لو كانوا كبُّوا عليهم، فقال بعضهم لبعض: دعوهم فإن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم، يعني صلاة العصر، فإذا قاموا فيها فشدُّوا عليهم فاقتلوهم، فنزل جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إنها صلاة الخوف وإن الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وإذا كنتَ فيهم فأقمتَ لهم الصلاةَ﴾ فعلّمه صلاة الخوف.

وجملته: أن العدو إذا كانوا في معسكرهم في غير ناحية القبلة فيجعل الإمام القوم فرقتين فتقف طائفة وِجَاهَ العدو تحرسُهم، ويشرع الإمام مع طائفة في الصلاة، فإذا صلى بهم ركعة قام وثبت قائماً حتى أتموا صلاتهم، ذهبوا إلى وِجاهَ العدوِّ ثم أتت الطائفة الثانية فصلى بهم الركعة الثانية، وثبت جالساً حتى أتموا لأنفسهم الصلاة، ثم يُسلّم بهم، وهذه رواية سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلّى كذلك بذات الرقاع، وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحاق.

أنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمّن صلى مع النبي ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أنّ طائفة صفّت معه وصفت طائفة وِجَاهَ العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائماً فأتموا لأنفسهم، ثم انصرفُوا وصفُّوا وِجَاهَ العدو وجاءتِ الطائفةُ الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالساً وأتموا لأنفسهم ثم سلّم بهم(2). قال مالك: وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف(3).

وأخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا مسدد أنا يحيى عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حَثمة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ بهذا(4).

وذهب قوم إلى أن الإمام إذا قام إلى الركعة الثانية تذهب الطائفة الأولى في خلال الصلاة إلى وِجَاهَ العدو وتأتي الطائفة الثانية فيُصلي بهم الركعة الثانية ويسلّم وهم لا يسلمون بل يذهبون إلى وجاه العدو، وتعود الطائفة الأولى فتتمُّ صلاتَها، ثم تعود الطائفة الثانية فتتمُّ صلاتَها، وهذه رواية عبد الله بن عمر رضي

= في أسباب النزول ص١٧٢، والطبري: ٩/١٥٧، وقال الشيخ شاكر: وفيه النضر أبو عمر، هو نضر بن عبد الرحمن الخزاز، وهو ضعيف الحديث، سئل عنه أبو نعيم فقال: لا يسوى هذا ــ ورفع شيئاً من الأرض ــ كان يجيء فيجلس عند الحماني، وكل شيء يُسأل عنه، يقول: عكرمة عن ابن عباس.

(١) بهذا المعنى مطولاً عند مسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، برقم (٨٤٠): ١ /٥٧٥.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع: ٧ /٤٢٢، ومسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، برقم (٨٤١): ١ /٥٧٥. وانظر: شرح السنة: ٤ /٢٨٠.

(٣) انظر: الموطأ: ١ /١٨٥، وقد أخرج مالك الحديث في صلاة الخوف من الموطأ: ١ /١٨٣.

(٤) الحديث السابق نفسه، وهو في شرح السنة: ٤ /٢٧٩.

الله عنهما أن النبي ﷺ صلى كذلك. وهو قول أصحاب الرأي.

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي أنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي أنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي أنا أبو عيسى الترمذي أنا محمد بن عبد الملك بن أبي ا لشوارب أنا يزيد بن زريع أنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أُخرى ثم سلم بهم، فقام هؤلاء فصلوا ركعتهم(١).

وكلتا الروايتين صحيحة، فذهب قوم إلى أن هذا من الاختلاف المباح، وذهب الشافعي رضي الله عنه إلى حديث سهل بن أبي حَثْمة لأنه أشد موافقة لظاهر القرآن وأحوط للصلاة وأبلغ في حراسة العدو، وذلك لأن الله تعالى قال: ﴿فإذا سجدوا فليكونُوا من ورائكم﴾ أي: إذا صلّوا، ثم قال:
٩٥/أ ﴿ولْتَأْتِ طائفةٌ أُخرى لم يُصلّوا﴾، وهذا يدل على أن الطائفة الأولى قد صلوا، / وقال: ﴿فليُصلوا معك﴾ فمقتضاه أن يصلوا تمام الصلاة، فظاهره يدل على أن كل طائفة تفارق الإمام بعد تمام الصلاة، والاحتياط لأمر الصلاة من حيث أنه لا يكثر فيها العمل والذهاب والمجيء، والاحتياط لأمر الحرب من حيث أنهم إذا لم يكونوا في الصلاة كان أمكن للحرب والهرب إن احتاجوا إليه.

ولو صلى الإمام أربع ركعات بكل طائفة ركعتين جاز. أنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو نعيم عبدالملك بن الحسين الاسفراييني أنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ قال أنا الصنعاني أنا عفان بن مسلم ثنا أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنّا بذات الرقاع وكنّا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلّق بشجرة فأخذ سيفَ نبي الله ﷺ فاخترطه فقال لرسول الله ﷺ: أتخافني؟ قال: لا. قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله يمنعني منك، قال فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ، قال: فأغمد السيف وعلّقه فنُودي بالصلاة، قال فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا فصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، قال: فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتان»(٢).

أخبرنا عبد الوهاب بن الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أخبرني الثقة ابن علية أو غيره عن يونس عن الحسن عن جابر رضي الله عنهم أن النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع: ٧ /٤٢٢، ومسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين، برقم (٨٣٩): ١ /٥٧٤. والمصنف في شرح السنة: ٤ /٢٧٦.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع: ٧ /٤٢٦، ومسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، برقم (٨٤٣): ١ /٥٧٦. والمصنف في شرح السنة: ٤ /٢٨٧ ــ ٢٨٨.

كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخل، فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم، ثم جاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم(١).

ورُوي عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في صلاة الخوف أنه صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا»(٢) ورواه زيد بن ثابت وقال: «كانت للقوم ركعة واحدة وللنبي ﷺ ركعتان»(٣).

وتأوله قوم على صلاة شدة الخوف، وقالوا: الفرض في هذه الحالة ركعة واحدة.

وأكثر أهل العلم على أن الخوف لا ينقص عدد الركعات، وإن كان العدو في ناحية القبلة في مستوى إن حملوا عليهم رأوهم صلى الإمام بهم جميعاً وحرسوا في السجود، كما أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أنا أبو نعيم الاسفراييني أنا أبو عوانة الحافظ أنا عمار أنا يزيد بن هارون أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف فصففنا خلفه صفين، والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي ﷺ وكبرنا جميعاً ثم ركع وركعنا جميعاً ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً، ثم انحدر للسجود والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى رسول الله ﷺ السجود والصف الأول والذي انحدر الصف المؤخر بالسجود [ثم قاموا ثم](٤) تقدم الصف المؤخر، وتأخر المقدم ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعاً، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه. الذي كان مؤخراً في الركعة الأولى، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى رسول الله ﷺ السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا، ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعاً قال جابر رضي الله عنه: كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم(٥).

واعلم أنّ صلاة الخوف جائزة بعد الرسول ﷺ. عند عامة أهل العلم. ويُحكي عن بعضهم عدم الجواز ولا وجه له.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند: ١ /١٧٦ ــ ١٧٧، والنسائي في صلاة الخوف: ٣ /١٧٨، والدارقطني في الصلاة، باب صلاة الخوف: ٢ /٦١، وفيه عنعنة الحسن البصري.

(٢) أخرجه أبو داود في صلاة الخوف، باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون: ٢ /٧٠، والنسائي في أول كتاب صلاة الخوف: ١٦٨/٣، والطحاوي: ١ /١٨٣، وابن جرير برقم: (١٠٣٣١) ٩ /١٣٥، وصححه الحاكم: ١ /٣٣٥ ووافقه الذهبي، والإمام أحمد في المسند: ٥ /٣٨٥، ٣٩٩، وعزاه السيوطي لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن حبان ـــ انظر الدر المنثور ٢ /٦٦١، وشرح السنة: ٤ /٢٨٤.

(٣) أخرجه أبو داود في صلاة الخوف ـــ باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة: ٧١/٢، والنسائي في صلاة الخوف: ٣ /١٦٨. وانظر شرح السنة: ٤ /٢٨٥.

(٤) في أ: (ثم قام وأتم).

(٥) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، برقم (٨٤٠): ١ /٥٧٤، والمصنف في شرح السنة: ٤ /٢٩١.

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله عليه: كل حديث رُوي في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز، رُوي فيها ستة أوجه أو سبعة أوجه.

وقال مجاهد(1) في سبب نزول هذه الآية عن ابن عياش الزرقي قال: كنّا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غرة لو حملنا عليهم، وهم في الصلاة فنزلت الآية بين الظهر والعصر.

قوله تعالى: ﴿**وإذا كنتَ فيهم**﴾ أي: شهيداً معهم فأقمت لهم الصلاة، ﴿**فَلْتَقُمْ طائفةٌ منهمْ معكَ**﴾، أي: فلتقف، كقوله تعالى: «وإذا أظلمَ عليهمْ قامُوا» (البقرة ــ ٢٠) أي: وقفُوا، ﴿**وليأخذوا أسلحتَهمْ**﴾، واختلفوا في الذين يأخذون أسلحتهم، فقال بعضهم: أراد هؤلاء الذينَ وقفوا مع الإمام يُصلّون يأخذون الأسلحة في الصلاة، فعلى هذا إنما يأخذه إذا كان لا يشغله عن الصلاة، ولا يُؤذي مَنْ بجنبه [فإذا شغلته حركته وثقّلتْهُ عن الصلاة كالجعبة والترس الكبير أو كان يؤذي من جنبه](2) كالرمح فلا يأخذه.

وقيل: وليأخذوا أسلحتهم أي: الباقون الذين قاموا في وجه العدو، ﴿**فإذا سجدُوا**﴾، أي: صلّوا، ﴿**فليكونُوا مِنْ وَرائِكمْ**﴾، يُريد مكان الذين هم وِجَاهَ العدو، ﴿**ولْتأْتِ طائفةٌ أُخرى لم يُصلّوا**﴾، وهم الذين كانوا في وجه العدو، ﴿**فلْيُصلّوا معكَ وليأخذُوا حِذْرَهم وأسلحتهم**﴾، قيل: هؤلاء الذين أتوا، وقيل: هم الذين صلّوا، ﴿**وَدَّ الذينَ كفرُوا**﴾، يتمنّى الكفار، ﴿**لو تغْفُلُونَ**﴾ أي: لو وجدُوكم غافلين، ﴿**عنْ أسلحتِكُم وأمتعتِكم فَيَمِيلُونَ عليكُمْ مَيْلَةً واحدةً**﴾، فيقصدونكم ويحملون عليكم حملةً واحدة.

﴿**ولا جُناحَ عليكم إنْ كانَ بكم أذىً مِنْ مَطَرٍ أو كنْتُمْ مَرْضَى أنْ تَضَعُوا أسْلِحَتَكُمْ**﴾، رخّص في وضع السلاح في حال المطر والمرض، لأن السلاح يثقل حمله في هاتين الحالتين، ﴿**وخُذُوا حِذْرَكُمْ**﴾، أي: رَاقِبُوا العدو كيلا يتغفلوكم، والحذر ما يُتقَى به من العدو.

وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في رسول الله ﷺ، وذلك أنه غزا محارباً وبني أنمار، فنزلوا ولا يرون من العدو أحداً، فوضع الناس أسلحتهم، وخرج رسول الله ﷺ لحاجة له قد وضع سلاحه حتى قطع الوادي والسماء ترش، فَحَالَ الوادي بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه فجلس رسول الله ﷺ في ظل شجرة فبصرَ بهِ غَوْرَث بن الحارث المحاربي فقال: قتلني الله إن لم أقتله، ثم انحدر من الجبل ومعه السيف فلم يشعر به رسول الله ﷺ إلّا وهو قائم على رأسه ومعه السيف قد سَلّهَ من غِمْدِهِ فقال: يا محمد من يعصمك مني الآن؟ فقال رسول الله ﷺ: الله، ثم قال: اللّهمّ اكفني

(1) أخرجه أبو داود في صلاة الخوف ٢ /٦٤، والنسائي في صلاة الخوف: ٣ /١٧٧ والمصنف في شرح السنة: ٤ /٢٩٠.
(2) ما بين القوسين ساقط من (أ).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾

غورث بن الحارث بما شئتَ، ثم أهوى بالسيف إلى رسول الله ﷺ ليضربه فأكبَّ لوجهِهِ مِن زَلْخةٍ زُلخَها من بين كتفيه، وندر سيفه فقام رسول الله ﷺ فأخذه ثم قال: يا غورث من يمنعك مني الآن؟
قال: لا أحد، قال تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأعطيكَ سيفكَ؟ / قال: لا ولكن ٩٥/ب
أشهد أن لا أقاتلك أبداً ولا أعين عليك عدواً، فأعطاه رسول الله ﷺ سيفه، فقال غورث: والله لأنت خير مني، فقال النبي ﷺ: أجلْ أنا أحق بذلك منك، فرجع غورث إلى أصحابه فقالوا: ويلك ما منعك منه؟ قال: لقد أهويتُ إليه بالسيف لأضربه فوالله ما أدري من زلخني بين كتفي فخررت لوجهي، وذكر حاله قال: وسكن الوادي فقطع رسول الله ﷺ الوادي إلى أصحابه فأخبرهم الخبر وقرأ عليهم هذه الآية:(1) **﴿ولا جُناحَ عليكم إنْ كانَ بكم أذىً مِن مطر أو كنتُمْ مرضَى أن تضَعُوا أسلحتَكم وخذُوا حِذرَكُم﴾** أي: من عدوِّكم.

وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه الآية كان عبد الرحمن بن عوف جريحاً.
﴿إنّ الله أعدّ للكافرين عذاباً مهيناً﴾، يُهانُون فيه، والجُناح: الإثم، من جنحت: إذا عدلت عن القصد .

﴿فإذا قَضَيْتُمُ الصلاةَ﴾، يعني: صلاة الخوف، أي: فرغتم منها، **﴿فاذكُروا اللهَ﴾** أي صلُّوا لله **﴿قياماً﴾** في حال الصحة، **﴿وقعُوداً﴾**، في حال المرض، **﴿وعلى جُنُوبِكم﴾**، عند الحرج والزمانة، وقيل: اذكرُوا الله بالتسبيح والتحميد والتهليل والتمجيد، على كل حال.

أخبرنا عمرو بن عبد العزيز الكاشاني أنا القاسم بن جعفر الهاشمي أنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي أنا أبو داود السجستاني أنا محمد بن العلاء أنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن الزهري عن عُروة عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: «كان رسول الله ﷺ يذكرُ الله على كل أحيانه»(2).

﴿فإذا أطمأْنَنْتُمْ﴾ أي: سكنتم وأمنتم، **﴿فأقِيمُوا الصلاةَ﴾** أي: أتموها أربعاً بأركانها، **﴿إنّ الصلاةَ كانَتْ على المؤمنينَ كتاباً مَوْقُوتاً﴾**، قيل: واجباً مفروضاً مقدراً في الحضر أربع ركعات وفي السفر

---

(1) ذكره ابن كثير مختصراً في التفسير، وقال أخرجه الإمام أحمد عن جابر، وقال: تفرد به من هذا الوجه: ١ /٥٤٩ ــ ٥٥٠. وانظر: البداية والنهاية: ٤ /٨٤.

(2) أخرجه البخاري في الأذان، باب هل يتبع المؤذن فاه ها هنا وهنا، عن عائشة، تعليقاً: ٢ /١١٤. وفي الحيض، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت: ١ /٤٠٧ عن ابن عباس بلفظ «كان النبي ﷺ يذكر الله في كل أحيانه». ومسلم في الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها، برقم (٣٧٣): ١ /٢٨٢.

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾

ركعتان، وقال مجاهد: أي فرضاً مؤقتاً وقّته الله عليهم.

وقد جاء بيان أوقات الصلاة في الحديث، أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا أبو بكر عبد الله بن هاشم حدثنا وكيع أنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن عياش بن أبي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم بن عَبّاد بن حُنَيْف عن نافع ابن جبير بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أمّني جبريلُ عند البيتِ مرتين فصلّى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلّى بي العشاءَ حينَ غابَ الشّفقُ، وصلّى بي الفجرَ حين حَرُمَ الطعامُ والشرابُ على الصائم، وصلّى بي الغد الظهرَ حين كان ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثله، وصلّى بي العصرَ حين كان ظِلّ كلّ شيء مثليه، وصلّى بي المغربَ حين أفطرَ الصائم، وصلّى بي العشاء ثُلُثَ الليل الأول، وصلّى بي الفجرَ فأسفر، ثم التفتَ إليّ قال: يا محمد هذا وقتُ النبيين من قبلك، الوقتُ ما بين هذين الوقتين»(١).

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر بن الحسن الحيري أنا وكيع أنا حاجب بن أحمد ثنا عبد الله بن هشام ثنا وكيع ثنا بدر بن عثمان ثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أن سائلاً أتاه فسأله عن مواقيت الصلاة، قال: فلم يردَّ عليه شيئاً ثم أمر بلالاً فأذن ثم أمره فأقام الصلاةَ حين انشقَّ الفجرُ فصلى، ثم أمره فأقام الظهرَ، والقائل يقول: قد زالت الشمس أو لم تزل، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ بيضاء نقية، ثم أمره فأقام المغربَ حين وقعت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين سقوط الشفق، قال: وصلّى الفجرَ من الغد، والقائل يقول: طلعتِ الشمسُ أو لم تطلع، وصلى الظهر قريباً من وقت العصر بالأمس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرَّتِ الشمسُ وصلّى المغربَ قبلَ أن يغيبَ الشفق الأحمر، وصلى العشاء ثُلُثَ الليل الأول، ثم قال: أين السائل عن الوقت؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «ما بين هذين الوقتين وقت»(٢).

قوله تعالى: **﴿ولا تَهِنُوا في ابْتِغاءِ القَومِ﴾** الآية، سبب نزولها أن أبا سفيان وأصحابه لمّا رجعوا يوم

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب المواقيت: ١/ ٢٣١ ــ ٢٣٢، والترمذي في الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة: ١/ ٤٦٤ ــ ٤٦٧، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم: ١/ ١٩٦، وأحمد: ١/ ٣٣٣، وزاد السيوطي نسبته لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن خزيمة. انظر: الدر المنثور: ٢/ ٦٦٨. والمصنف في شرح السنة: ٢/ ١٨٢ ــ ١٨٣.

(٢) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، برقم (٦١٤): ١/ ٤٢٩، والمصنف في شرح السنة: ٢/ ١٨٤.

﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾

أُحد بعث رسول الله ﷺ طائفة في آثارهم فشكوا أَلَمَ الجراحات، فقال الله تعالى: ﴿ولا تهنوا﴾[1] أي: لا تضعفُوا (في ابْتِغَاء القَوْم) في طلب أبي سفيان وأصحابه، ﴿إنْ تكُونُوا تألَمونَ﴾، تتوجّعُون مِنَ الجراح، ﴿فإنّهم يألَمون﴾، أي: يتوجّعُون، يعني الكفار، ﴿كما تألَمون وتَرْجُونَ مِنَ الله مَالَا يَرْجُونَ﴾، أي: وأنتم مع ذلك تأملون من الأجر والثواب في الآخرة والنصر في الدنيا مالا يرجون، وقال بعض المفسرين: المراد بالرجاء الخوف، لأن كل راج خائف أن لا يدرك مأموله.

ومعنى الآية: وترجون من الله أي: تخافون من الله أي: تخافون من عذاب الله مالاً يخافون، قال الفرّاء رحمه الله: ولا يكون الرجاء بمعنى الخوف إلا مع الجحد، كقوله تعالى: «قلْ للذين آمنوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لا يَرْجُونَ أيامَ الله» (الجاثية ــ ١٤) أي: لا يخافون، وقال تعالى: «ما لَكُم لَا تَرْجُون لله وَقَاراً» (نوح ــ ١٣) أي: لا تَخَافُونَ لله عظمتَه، ولا يجوز رجوتُك بمعنى: خفتُكَ، ولا خفتُك وأنتَ تريدُ رجوتك ﴿وكانَ الله عليماً حكيماً﴾.

قوله تعالى: ﴿إنّا أنزلنا إليك الكتابَ بالحقِّ لِتَحْكُمَ بَينَ الناسِ بما أراكَ الله﴾ الآية، روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار يقال له طعمة بن أبيرق من بني ظفر بن الحارث سرقَ درعاً من جارٍ له يقال له قتادة بن النعمان، وكانت الدرع في جراب فيه دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى الدار، ثم خبأها عند رجل من اليهود، يُقال له زيد ابن السمين، فالتُمستِ الدرع عند طعمة فحلف: والله ما أخذها وما له بها من علم، فقال أصحاب الدرع: لقد رأينا أثر الدقيق حتى دخل داره، فلما حلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق إلى منزل اليهودي فأخذوه منه، فقال اليهودي دفعها إليّ طعمة بن أبيرق، فجاء بنو ظفر وهم قوم طعمة إلى رسول الله ﷺ يسألوه أن يُجادل عن صاحبهم، وقالوا له: إنك إن لم تفعل افتضح صاحبنا، فهمَّ رسول الله ﷺ أن يُعاقب اليهودي. ويُروى عن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية أخرى أن طعمة سرق الدرع في جراب فيه نخالة فخرق الجراب حتى كان يتناثر منه النخالة طول الطريق فجاء به إلى دار زيد السمين وتركه على بابه، وحمل الدرع إلى بيته، فلما أصبح صاحب الدرع جاء على أثر النخالة إلى دار زيد السمين فأخذه وحمله إلى النبي ﷺ، فهمّ النبي ﷺ أن يقطع يد زيد اليهودي. وقال مقاتل: إنّ زيداً

(١) انظر: البحر المحيط: ٣/٣٤٢، سيرة ابن هشام مع الروض الأنف: ٢/١٤٤، وفيما سبق في تفسير سورة آل عمران ص (٤٩٢) وما بعدها.

وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾

السمين أودع درعاً عند طعمة فجحدها طعمة فأنزل الله تعالى هذه الآية[1]، فقال: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق﴾ بالأمر والنهي والفصل، ﴿لِتحكمَ بينَ الناس بما أراك الله﴾ بما علّمكَ الله وأوحى إليك، ﴿ولا تَكُنْ للخائنينَ﴾، [طعمة][2] ﴿خصيماً﴾ مُعيناً مدافعاً عنه.

﴿واسْتَغفِرِ اللهَ﴾، ممّا هممتَ من معاقبة اليهودي، وقال مقاتل: واستغفرِ الله من جِدَالِكَ عن طعمة ﴿إنّ اللهَ كانَ غفوراً رحيماً﴾.

٩٦/أ / ﴿ولا تُجادِلْ﴾، لا تُخاصم، ﴿عنِ الّذينَ يَخْتَانُونَ أنْفُسَهمْ﴾، أي: يظلمون أنفسَهم بالخيانة والسرقة، ﴿إنّ اللهَ لا يُحبُّ مَنْ كانَ خوّاناً أثيماً﴾ يريد خواناً في الدرع، أثيماً في رميه اليهودي، قيل: إنه خطاب مع النبي ﷺ، والمُرادُ به غيره، كقوله تعالى: «فإنْ كنتَ في شكٍّ ممّا أنزلنا إليك»، والاستغفار في حق الأنبياء بعد النبوة على أحد الوجوه الثلاثة: إمّا لذنبٍ تقدم على النبوة أو لذنوب أمته وقرابته، أو لمباحٍ جاء الشرع بتحرِّيْهِ[3] فيتركه بالاستغفار، فالاستغفار يكون معناه: السمع والطاعة لحكم الشرع.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النّاسِ﴾، أي: يستترون ويستحيون من الناس، يريد بني ظفر بن الحارث، ﴿ولا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ﴾ أي: لا يستترون ولا يستحيون من الله، ﴿وهوَ معهمْ إذْ يُبيّتونَ﴾، يقولون ويُؤلِّفون، والتبييت: تدبير الفعل ليلاً، ﴿مالا يَرْضَى مِنَ القولِ﴾، وذلك أن قوم طعمة قالوا فيما بينهم: نرفع الأمر إلى النبي ﷺ فإنه يسمع قوله ويمينه لأنه مسلم ولا يسمع من اليهودي فإنه كافر، فلم يرضَ الله ذلك

---

(١) انظر: الطبري: ٩ /١٨٣، وأخرجه الترمذي مطولاً في تفسير سورة النساء: ٨ /٣٩٥ ـــ ٣٩٩ من رواية محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان، وقال الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن اسحاق إلا محمد بن سلمة الحراني، ورواه يونس وغير واحد عن ابن اسحاق عن عاصم مرسلاً.
وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٤ /٣٨٥ ـــ ٣٨٨ وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وعزاه في تحفة الأحوذي أيضاً لابن المنذر وأبي الشيخ الأصبهاني.

(٢) ساقط من (أ).

(٣) في ب (بتحريمه).

هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ
ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ
يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ
نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ
ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ
مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ

منهم، ﴿وكانَ اللهُ بما يعملونَ محيطاً﴾، ثم يقول لقوم طعمة:

﴿ها أنْتم هؤلاءِ﴾، أي: يا هؤلاء، ﴿جَادَلْتُمْ﴾ أي: خاصمتم، ﴿عنهمْ﴾ يعني: عن طعمة، وفي قراءة أُبيّ بن كعب: عنه ﴿في الحياة الدنيا﴾، والجدال: شدّة المخاصمة من الجَدْل، وهو شدة الفتل، فهو يريد فتل الخصم عن مذهبه بطريق الحِجاج، وقيل: الجدال من الجَدَالة، وهي الأرض، فكأن كل واحد من الخصمين يروم قهرَ صاحبه وصرعه على الجدالة، ﴿فمنْ يُجادِلُ الله عنهمْ﴾، يعني: عن طعمة، ﴿يَوْمَ القيامةِ﴾ إذا أخذه الله بعذابه، ﴿أمْ مَنْ يكون عليهم وكيلاً﴾، كفيلاً، أي: من الذي يذبُّ عنهم، ويتولى أمرهم يوم القيامة؟ ثم استأنف فقال:

﴿ومَنْ يعملْ سوءاً﴾، يعني السرقة، ﴿أو يَظْلِمْ نفسَه﴾، برميه البريء، وقيل: ومَنْ يعمل سوءاً أي: شِرْكاً أو يظلم نفسَه: يعني: إثماً دُونَ الشِّرك، ﴿ثمّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ﴾، أي: يتبْ إليه ويستغفرْهُ، ﴿يَجِدِ اللهَ غفُوراً رحيماً﴾، يعرضُ التوبة على طعمة في هذه الآية.

﴿ومَنْ يكسبْ إثماً﴾، يعني: يمين طعمة بالباطل، أي: ما سَرَقْتُه إنمّا سرقه اليهودي ﴿فإنّما يكسِبُهُ على نفسِهِ﴾، فإنّما يضرُّ به نفسَه، ﴿وكانَ اللهُ عليماً﴾، بسارق الدرع ﴿حكيماً﴾، حكَمَ بالقطع على السارق.

﴿ومَنْ يَكْسِبْ خطِيْئَةً﴾ أي: سرقة الدرع، ﴿أو إثماً﴾ يمينه الكاذبة، ﴿ثمّ يرمِ بِهِ﴾ أي: يقذف بمَا جَنَى ﴿بَرِيْئاً﴾ منه وهو نسبة السرقة إلى اليهودي ﴿فقدِ احتملَ بُهتاناً﴾ البهتان: هو البهت، وهو الكذب الذي يُتحيّر في عِظَمِه، ﴿وإثماً مبيناً﴾ أي: ذنباً بيناً، وقوله ﴿ثمّ يرمِ به﴾ ولم يقلْ بهما بعد ذكر الخطيئة والإثم، ردَّ الكنايةَ إلى الإثم، أو جعل الخطيئة والإثم كالشيء الواحد.

قوله تعالى: ﴿ولولا فَضْلُ الله عليك ورحمتُه﴾، يقول للنبي ﷺ: ﴿لَهمَّتْ﴾، لقدْ هَمَّتْ أي:

عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا ﴿١١٣﴾ ۞ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿١١٤﴾

أضمرت، ﴿**طائفة منهمْ**﴾، يعني: قوم طعمة، ﴿**أن يُضلّوك**﴾ يخطئوك في الحكم ويلبسوا عليك الأمر حتى تدافع عن طعمة، ﴿**وما يُضلّون إلا أنفسَهم**﴾، يعني يرجع وَبَالُهُ عليهم، ﴿**وما يضرُونَك من شيء**﴾، يُريد أن ضرره يرجع إليهم، ﴿**وأنزل الله عليك الكتاب**﴾، يعني: القرآن، ﴿**والحكمة**﴾، يعني: القضاء بالوحي ﴿**وعلّمَك ما لمْ تكنْ تَعْلَم**﴾ من الأحكام، وقيل: من علم الغيب، ﴿**وكانَ فَضْلُ الله عليكَ عظيماً**﴾.

قوله تعالى: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كثيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ**﴾، يعني: قوم طعمة، وقال مجاهد: الآية عامةٌ في حق جميع الناس، والنّجوى: هي الإسرار في التدبير، وقيل: النجوى ما ينفرد بتدبيره قوم سرّاً كان أو جهراً، فمعنى الآية: لا خيرَ في كثير ممّا يدبرونه بينهم، ﴿**إلّا مَنْ أمَرَ بصدقةٍ**﴾ أي: إلا في نجوى من أمر بصدقة، فالنّجوى تكون فعلاً، وقيل: هذا استثناء منقطع، يعني: لكن من أمر بصدقة، وقيل النجوى ها هنا: الرجال المتناجون، كما قال تعالى «وإذ هم نجوى» (الاسراء — ٤٧). (إلا من أمر بصدقة) أي: حثّ عليها، ﴿**أو مَعْرُوفٍ**﴾، أي: بطاعة الله وما يعرفه الشرع، وأعمالُ البِرّ كلّها معروف، لأنّ العقول تعرفها.

﴿**أو إصْلاحٌ بينَ الناس**﴾ أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا محمد بن حماد أنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم هو ابن أبي الجعد عن أمّ الدرداء رضي الله عنها عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألَا أخبرُكم بأفضلَ من درجة الصيام والصدقة والصلاة»؟ قال: قلنا بلى، قال: «إصلاحُ ذاتِ البين. وفساد ذات البين هي الحالقة»(١).

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنا إسماعيل

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (١١٨)، وأبو داود في الأدب، باب في إصلاح ذات البين: ٧ /٢٥، والترمذي في صفة القيامة، باب سوء ذات البين: ٢١٢/٧ وقال: هذا حديث صحيح، وأحمد في المسند: ٤٤٤/٦، ٤٤٥، والمصنف في شرح السنة: ١١٦/١٣.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾

ابن محمد الصفار أنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عُقبة، وكانت من المهاجرات الأُوَل، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس بالكذّاب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نَمى خيراً»(١).

قوله تعالى: ﴿ومن يفعل ذلك﴾ أي: هذه الأشياء التي ذكرها، ﴿ابتغاءَ مرضاةِ الله﴾، أي: طلبَ رضاه، ﴿فسوف نُؤْتِيْه﴾، في الآخرة، ﴿أجْراً عظيماً﴾، قرأ أبو عمرو وحمزة ﴿يؤتيه﴾ بالياء، يعني: يؤتيه الله، وقرأ الآخرون بالنون.

قوله تعالى: ﴿ومَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ﴾، نزلت في طعمة بن أبيرق وذلك أنه لمّا ظهرت عليه السرقة خاف على نفسه من قطع اليَد والفضيحة، فهرب إلى مكة وارتدّ عن الدين، فقال تعالى: ﴿ومَنْ يُشاقِقِ الرسولَ﴾، أي: يخالفه، ﴿مِنْ بعدِ ما تَبيّن له الهُدَى﴾، أي: نكله في الآخرة](٢)/ إلى ما تولّى في ٩٦/ب
الدنيا، ﴿ونُصْلِه جهنّمَ وساءتْ مصيراً﴾.

رُوي أن طَعمة بن أبيرق نزل على رجل من بني سليم من أهل مكة يقال له الحجاج بن عُلاط، فنقب بيته فسقط عليه حجر فلم يستطع أن يدخل ولا أن يخرج حتى أصبح، فأُخذ ليقتل، فقال بعضهم: دعوه فإنه قد لجأ إليكم فتركوه فأخرجوه من مكة، فخرج مع تجار من قضاعة نحو الشام، فنزلوا منزلاً فسرق بعض متاعهم وهرب، فطلبوه وأخذوه ورموه بالحجارة حتى قتلوه، فصار قبره تلك الحجارة، وقيل: إنه ركب سفينة إلى جدة فسرق فيها كيساً فيه دنانير فأخذ، فألقي في البحر، وقيل: إنه نزل في حرّة بني سليم وكان يعبد صنماً إلى أن مات فأنزل الله تعالى فيه:

﴿إنّ الله لا يَغْفِرُ أن يُشرَكَ بِهِ ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذلكَ لمنْ يَشاءُ ومَنْ يُشركْ بالله فقدْ ضَلَّ ضَلَالاً بعيداً﴾ أي: ذهب عن الطريق وحُرم الخير كله، وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما(٣): إنّ

---

(١) أخرجه البخاري في الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس: ٥ /٢٩٩، ومسلم في البر والصلة، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه برقم(٢٦٠٦): ٤ /٢٠١١، اوالمصنف في شرح السنة: ١٣ /١١٧.

(٢) إلى هنا تنتهي الأحاديث التي سقط إسنادها من نسخة (أ)، وقد أشرنا لبداية ذلك في الورقة (٩٤/ب).

(٣) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٣/٣٥١، قال ابن حجر في الكافي الشاف ص (٤٩): وهو مُنقطع.

﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾

هذه الآية نزلتْ في شيخ من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا نبيَّ الله إني شيخ متهتك[1] في الذنوب، إلا أني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به، ولم أتّخذ من دونه وليّاً ولم أواقع المعاصي جرأة على الله، وما توهمت طرفة عين أني أُعجز الله هرباً، وإنّي لنادمٌ تائبٌ مستغفرٌ فما حالي؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿**إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونه إلّا إناثاً**﴾، نزلت في أهل مكة، أي: ما يعبدون، كقوله تعالى: «وقالَ ربُّكُمُ ادْعُوني» (غافر ــ ٦٠) أي: اعبدوني، بدليل قوله تعالى: «إنّ الذين يستكبرون عن عبادتي» (غافر ــ ٦٠)، قوله: ﴿**من دونه**﴾ أي: من دون الله، ﴿**إلّا إناثاً**﴾ أراد بالإناث الأوثان لأنهم كانوا يسمونها باسم الإناث، فيقولون: اللّات والعزى ومناة، وكانوا يقولون لصنم كل قبيلة: أُنثى بني فلان فكان في كل واحدة منهن شيطان يتراءى للسدنة والكهنة ويكلمهم، ولذلك قال: ﴿**وإنْ يَدْعُون إلّا شيطاناً**﴾ هذا قول أكثر المفسرين .

يدل على صحة هذا التأويل ــ أن المراد بالإناث الأوثان ــ: قراءة ابن عباس رضي الله عنه ﴿**إنْ يدعون إلّا أُثُناً**﴾، جَمْعُ جمع الوثن فصيرَّ الواو همزة[2]، وقال الحسن وقتادة: إلّا إناثاً أي: مواتاً لا روح فيه، لأن أصنامهم كانت من الجمادات، سمّاها إناثاً لأنه يخبر عن الموات، كما يخبر عن الإناث، ولأن الإناث أدون الجنسين، كما أن الموات أرذل من الحيوان، وقال الضحاك: أراد بالإناث الملائكة، وكان بعضهم يعبدون الملائكة ويقولون: الملائكة إناث، كما قال الله تعالى: «وجعلُوا الملائكةَ الذينَ هم عبادُ الرحمن إناثاً» (الزخرف ــ ١٩) ﴿**وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً**﴾ أي: وما يعبدون إلّا شيطاناً مريداً لأنهم إذا عبدُوا الأصنام فقد أطاعوا الشيطان، والمريد: المارد، وهو المتمرد العاتي الخارج عن الطاعة، وأراد: إبليس.

﴿**لعنه الله**﴾، أي: أبعده الله من رحمته، ﴿**وقال**﴾، يعني: قال إبليس، ﴿**لأتَّخِذَنَّ مِنْ عبادِك نصيباً مفرُوضاً**﴾، أي: حظاً معلوماً، فما أُطيع فيه إبليس فهو مفروضه، وفي بعض التفاسير: من كل ألفٍ واحدٌ لله تعالى وتسعمائة وتسعة وتسعون لإبليس، وأصل الفرض في اللغة: القطع، ومنه الفرضة في

(١) في ب: (منهمك).

(٢) انظر: تفسير الطبري: ٩ /٢١٠، معاني القرآن للفرّاء: ١ /٢٨٨ ــ ٢٨٩.

وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ

النهر وهي الثلمة تكون فيه، وفرض القوس والشِّراك: للشقِّ الذي يكون فيه الوَتَر والخيط الذي يشد به الشراك.

﴿**ولأضلّنّهم**﴾ يعني: عن الحق، أي: لأغوينهم، يقوله إبليس، وأرادَ به التزيين، وإلّا فليس إليه من الإضلال شيء، كما قال: «لأزيننّ لهم في الأرض» (الحجر ــ ٣٩) ﴿**ولأمنّينّهم**﴾، قيل: أُمنّينّهم ركوبَ الأهواء، وقيل: أُمنّينّهم أنْ لا جَنَّةَ ولا نارَ ولا بعث، وقيل: أمنّينّهم إدراك الآخرة مع ركوب المعاصي، ﴿**ولآمرنّهم فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الأنعام**﴾ أي: يقطعونها ويشقونها، وهي البحيرة ﴿**ولآمُرنّهم فَلَيُغيِّرُنَ خلقَ الله**﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما والحسن ومجاهد وسعيد بن المسيب والضحاك: يعني دين الله، نظيره قوله تعالى: «لَا تَبْدِيلَ لِخلقِ الله» (الروم ــ ٣٠) أي: لدين الله، يريد وضع الله في الدين بتحليل الحرام وتحريم الحلال.

وقال عكرمة وجماعة من المفسرين: فليُغيرنّ خلقَ الله بالخِصاء والوشم وقطع الآذان حتى حرّم بعضهم الخصاء وجوزه بعضهم في البهائم، لأن فيه غرضاً ظاهراً، وقيل: تغيير خلق الله هو أن الله تعالى خلق الأنعام للركوب والأكل فحرَّموها، وخلق الشمسَ والقمرَ والأحجار لمنفعة العباد فعبدوها من دون الله، ﴿**وَمَنْ يتّخِذِ الشّيطانَ وليّاً من دُونِ الله**﴾ أي: ربّاً يطيعه، ﴿**فقدْ خسِرَ خُسْرَاناً مُبيناً**﴾.

﴿**يَعِدُهُمْ ويُمَنِّيهِمْ**﴾ فوعدُهُ وتمنيتُهُ ما يُوقع في قلب الإنسان من طول العمر ونيل الدنيا، وقد يكون بالتخويف بالفقر فيمنعه من الإنفاق وصلة الرحم كما قال الله تعالى: «الشيطانُ يَعِدكُم الفقرَ» (البقرة ــ ٢٦٨) ويُمنّيهم بأنْ لا بعثَ ولا جنَّةَ ولا نار ﴿**وما يَعِدُهُم الشيطانُ إلّا غُروراً**﴾، أيْ: باطلاً.

﴿**أولئكَ مأْوَاهُمْ جهنَّمُ ولا يَجِدُون عنها مَحِيْصاً**﴾، أي: مفرّاً ومعدِلاً عنها.

قوله تعالى: ﴿**والذينَ آمنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جنّاتٍ تجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأنهار**﴾،

﴿وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ۝١٢٢ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝١٢٣﴾

أي: من تحت الغُرف والمساكن، ﴿خالدين فيها أبداً وَعْدَ اللَّهِ حَقاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ الله قيلاً﴾.

قوله تعالى: ﴿ليسَ بأمانِيِّكُم ولا أَمانِيِّ أهلِ الكِتَابِ﴾، الآية. قال مسروق وقتادة والضحاك: أراد ليس بأمانيكم أيها المسلمون ولا أماني أهل الكتاب يعني اليهود والنصارى، وذلك أنّهم افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبيّنا قبلَ نبيّكم وكتابُنا قبل كتابِكم فنحن أَوْلَى بالله منكم، وقال المسلمون: نبيّنا خاتمُ الأنبياء وكتابُنا يقضي على الكتب، وقد آمنا بكتابكم ولم تُؤمنوا بكتابنا فنحن أوْلى[(١)].

وقال مجاهد: ﴿ليسَ بأمانيكم﴾ يا مشركي أهل الكتاب، وذلك أنهم قالوا: لا بعثَ ولا حسابَ، وقال أهل الكتاب: «لن تمسّنا النّار إلّا أياماً معدودة» (البقرة ــ ٨٠) «لن يدخل الجنّة إلّا من كان هوداً أو نصارى» (البقرة ــ ١١١)، فأنزل الله تعالى: ﴿ليسَ بأمانيّكم﴾[(٢)] أي: ليس الأمر بالأماني وإنّما الأمر بالعمل الصالح .

﴿مَنْ يعملْ سُوءاً يُجزَ بهِ﴾ وقال ابن عباس وسعيد بن جبير وجماعة: الآية عامة في حق كل عامل .

وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: لمّا نزلت هذه الآية شقّتْ على المسلمين وقالوا: يا رسول الله وأيّنا لم يعمل سوءاً غيرك فكيف الجزاء؟ قال: «منه ما يكون في الدنيا، فمنْ يعملْ حسنةً فله عشرُ حسنات، ومنْ جُوزي بالسيّئة نقصتْ واحدةٌ من عشر، وبقيتْ له تسعُ حسنات، فويل لمن غلبتْ آحادُه أعشارَه، وأمّا ما يكون جزاء في الآخرة فيقابل بين حسناته وسيئاته، فيلقى مكان كل سيئة حسنة وينظر في الفضل، فيعطى الجزاءَ في الجنة فيؤتي كلَّ ذي فضلٍ فَضْلَه»[(٣)].

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ثنا أبو بكر محمد بن أحمد العبدوسي ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان والحارث بن محمد قالا: ثنا روح هو ابن عبادة ثنا موسى بن عُبيدة أخبرني مولى بن سباع: سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: كنتُ عندَ / رسول الله ﷺ فأُنزلتْ عليه هذه الآية: ﴿مَن يعملْ سوءاً يُجزَ بهِ ولا يَجد لهُ مِنْ دُونِ الله وَليّاً ولا نَصيراً﴾، قال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر ألا أُقرئك آية أُنزلتْ عليّ؟ قال: قلتُ بلى، قال: فأقرأنيها، قال: ولا أعلم إلا أني وجدتُ انفصاماً في ظهري حتي تمطّيت لها، فقال رسول ٩٧/أ

(١) انظر: تفسير الطبري: ٩ /٢٢٨ ــ ٢٢٩، أسباب النزول للواحدي ص(٢١١ ــ ٢١٢).

(٢) انظر: الدر المنثور: ٢ /٦٩٣.

(٣) هذا الخبر من رواية الكلبي، تركه أهل الحديث لأنه كان كذاباً، وقد سبقت ترجمته في المقدمة.

﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾

الله ﷺ: ما لك يا أبا بكر؟ فقلتُ يا رسول الله بأبي أنت وأمي وأيُّنا لم يعمل سوءاً؟ إنا لَمَجْزِيُّون بكل سوء عملناه؟ فقال رسول الله ﷺ: أمّا أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله، وليست لكم ذنوب، وأمّا الآخرون فيُجمع ذلك لهم حتى يُجزوا يومَ القيامة»[(١)].

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصّالحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أو أُنثى وهوَ مُؤْمِنٌ فأولئك يَدْخُلونَ الجَنَّةَ ولا يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾، أي: مقدار النقير، وهو النقرة التي تكون في ظهر النَّواة، قرأ ابن كثير وأبو جعفر وأهل البصرة وأبو بكر ﴿يُدْخلون﴾ بضم الياء وفتح الخاء هاهنا وفي سورة مريم وحَمٓ المؤمن، زادَ أبو عمرو: ﴿يُدْخَلُونَها﴾ في سورة فاطر، وقرأ الآخرون بفتح الياء وضم الخاء.

روى الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: لمّا نزلتْ ﴿ليسَ بأمانيّكم ولا أَمَانيّ أهلِ الكتابِ مَنْ يعملْ سُوءاً يُجْزَ بهِ﴾ قال أهل الكتاب: نحنُ وأنتم سواء، فنزلت هذه الآية: ﴿ومَنْ يَعْملْ مِنَ الصالحاتِ﴾ الآية[(٢)]، ونزلت أيضاً:

﴿ومَنْ أحسنُ دِيناً﴾، أحكمُ ديناً ﴿مِمّنْ أسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ﴾، أي: أخلص عمله لله، وقيل: فوّض أمرَه إلى الله، ﴿وهوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: مُوحِّد، ﴿واتّبَعَ مِلّةَ إبراهيمَ﴾، يعني: دين إبراهيم عليه السلام، ﴿حنيفاً﴾ أي: مُسلماً مُخلصاً، قال ابن عباس رضي الله عنهما: ومن دين إبراهيم الصلاة إلى الكعبة

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، فقد أخرجه الترمذي في تفسير سورة النساء: ٨/٤٠١ ــ ٤٠٢، وقال: هذا حديث غريب، في إسناده مقال، وموسى بن عبيدة: يضعَّف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل. ومولى بن سباع: مجهول. وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له اسناد صحيح أيضاً. وفي الباب عن عائشة، والمروزي في مسند أبي بكر الصديق برقم (٢٠) ص(٥٨، ٥٩).

ومن طريق أخرى أخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند: ١ /١٨١، والبيهقي في السنن: ٣ /٣٧٣، وصححه ابن حبان برقم (١٧٣٤) ص(٤٢٩) من موارد الظمآن عن عائشة صححه، والحاكم في المستدرك: ٣ /٧٤، ووافقه الذهبي.

والمصنف في شرح السنة: ٥ /٢٤٩ ــ ٢٥٠، وانظر: كنز العمال: ١ /٣٨٠ ــ ٣٨١، سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني: ٣ /٦٨٦.

وقد صح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: لما نزلت (من يعمل سوءاً يجز به) بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها» أخرجه مسلم في البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض... برقم (٢٥٧٤): ٤ /١٩٩٣.

(٢) انظر: تفسير الطبري: ٩ /٢٢٨ ــ ٢٢٩.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ١٢٦﴾

والطواف بها ومناسك الحج، وإنّما خُصّ إبراهيم لأنه كان مقبولاً عند الأمم أجمع، وقيل: لأنه بُعث على ملّة إبراهيم وزيد له أشياء.

﴿واتَّخذ الله إبراهيمَ خليلاً﴾، صفياً، والخلّة: صفاء المودّة، وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: كان إبراهيم عليه السلام أبا الضيفان، وكان منزله على ظهر الطّريق يضيِّف من مرَّ به من الناس، فأصاب الناسَ سَنَةٌ فحُشروا إلى باب إبراهيم عليه السلام يطلبون الطعامَ وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر، فبعث غلمانه بالإبل إلى الخليل الذي له بمصر، فقال خليله لغلمانه: لو كان إبراهيم عليه السلام إنما يريده لنفسه احتملنا ذلك له، فقد دخل علينا ما دخل على الناس من الشدة، فرجع رُسل إبراهيم عليه السلام، فمرّوا ببطحاء فقالوا: [إنا لو][1] حملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أنا قد جئنا بميرة، فإنّا نستحي أن نمرّ بهم وإبلنا فارغة، فملؤوا تلك الغرائر سهلة، ثم أتوا إبراهيم فأعلموه وسارة نائمة، فاهتم إبراهيم لمكان الناس ببابه، فغلبته عيناه فنام واستيقظت سارة وقد ارتفع النهار، فقالت: سبحان الله ما جاء الغلمان؟ قالوا: بلى، قالت: فما جاؤوا بشيء؟ قالوا: بلى، فقامت إلى الغرائر ففتحتها فإذا هو أجود دقيق حُواري يكون، فأمرت الخبازين فخبزوا وأطعموا الناسَ فاستيقظ إبراهيم فوجد ريح الطعام، فقال: يا سارة من أين هذا؟ قالت: من عند خليلك المصري، فقال: هذا من عند خليلك الله، قال: فيومئذٍ اتخذه الله خليلاً[2]. قال الزجاج: معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل، والخلة: الصداقة، فسُمى خليلاً لأنّ الله أحبه واصطفاه. وقيل: هو من الخلة وهي الحاجة، سُمي خليلاً، أي: فقيراً إلى الله [لأنه لم يجعل فقره وفاقته إلّا إلى الله عزّ وجل][3] والأول أصح لأن قوله ﴿واتخذ الله إبراهيمَ خليلاً﴾ يقتضي الخلة من الجانبين، ولا يتصور الحاجة من الجانبين.

ثنا أبو المظفر بن أحمد التيمي ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم ثنا خيثمة بن سليمان ابن حيدرة الاطرابلسي ثنا أبو قلابة الرقاشي ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كُنتُ متخذاً خليلاً لاتخذتُ أبا بكر خليلاً ولكنَّ أبا بكر أخي وصاحبي، ولقد اتّخذ الله صاحبَكم خليلاً»[4].

قوله عزّ وجلّ: ﴿ولله مَا في السمواتِ ومَا في الأرضِ وكانَ الله بكلِّ شيءٍ مُحيطاً﴾ أي: أحاط

---

(١) في «ب»: (لو أنا).

(٢) هذا من رواية الكلبي، وقد تقدم أنه متروك لكذبه.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: «أ».

(٤) أخرجه البخاري في فضل أصحاب النبي ﷺ، باب «لو كنت متخذاً خليلاً»: ٧ /١٧ عن ابن عباس، دون قوله «ولقد اتخذ الله =

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾

علمهُ بجميع الأشياء.

قوله تعالى: ﴿**وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُم فيهنّ**﴾، الآية. قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية في بنات أم كُجّة وميراثهن وقد مضت القصة في أول السورة(١).

وقالت عائشة رضي الله عنها: هي اليتيمة تكون في حجر الرجل، وهو وليها فيرغب في نكاحِها إذا كانت ذات جمال ومال بأقل من سُنَّة صَداقها، وإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركها، وفي رواية هي اليتيمة تكون في حجر الرجل قد شركته في ماله فيرغب أن يتزوجها لدمامتها ويكره أن يزوجها غيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها حتى تموت فيرثها، فنهاهم الله عن ذلك(٢).

قوله عزّ وجلّ: ﴿**ويستفتونك**﴾ أي: يستخبرونك في النساء، ﴿**قل الله يُفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب**﴾، قيل معناه ويفتيكم في ما يتلى عليكم، وقيل معناه: ونفتيكم ما يتلى عليكم، يريد: الله يفتيكم وكتابه يفتيكم فيهن، وهو قوله عزّ وجلّ: ﴿**وآتوا اليتامَى أموالَهم**﴾، قوله: ﴿**في يتامى النساء**﴾، هذا إضافة الشيء إلى نفسه لأنه أراد باليتامى النساء، ﴿**اللاتي لا تُؤتونهنّ**﴾، أي: لا تعطونهن، ﴿**ما كُتِبَ لهنَّ**﴾، من صداقهن، ﴿**وترغبون أن تَنكِحُوهُنّ**﴾، أي في نِكَاحِهنّ لِمَالِهنّ وجمالِهنَّ بأقل من صداقهن، وقال الحسن وجماعة أراد لا تؤتونهن حقهن من الميراث، لأنهم كانوا لا يُوَرِّثون النساءَ، وترغبون أن تنكحوهن، أي: عنَ نكاحهن لدمامتهن.

﴿**والمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الوِلدانِ**﴾ يريد: ويُفتيكم في المستضعفين من الولدان وهم الصغار، أن تعطوهم حُقوقهم، لأنهم كانُوا لَا يُورِّثون الصغار، يريد ما يتلى عليكم في باب اليتامى من قوله ﴿**وآتوا**

= صاحبكم خليلاً» ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل أبي بكر الصديق، برقم (٢٣٨٣): ٤/ ١٨٥٥، والمصنف في شرح السنة: ١٤ /٧٧.

(١) انظر فيما سبق، في تفسير قوله تعالى «للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون» الآية (٧) من سورة النساء ص (١١ـــ١٢).

(٢) انظر البخاري في التفسير ـــ باب «وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى»: ٨/ ٢٣٩.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝١٢٨﴾

اليتامَى أموالَهم﴾ يعني بإعطاء حقوق الصغار، **﴿وأنْ تَقُومُوا لليتَامَى بالقِسْطِ﴾**، أي: ويفتيكم في أنْ تقُوموا لليتامى بالقسط بالعدل في مُهورهن ومواريثهن، **﴿وما تفعلُوا مِنْ خيرٍ فإنّ الله كانَ بِهِ عليماً﴾**، يُجازيكم عليه.

قوله تعالى: **﴿وإنِ امْرَأَةٌ خافتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أو إعْرَاضاً﴾** الآية، نزلت في عمرة ويقُال في خولة(١) بنت محمد بن مسلمة، وفي زوجها سعد بن الربيع ــ ويقال رافع بن خديج ــ تزوجها وهي شابة فلما علاها الكِبَر تزوّج عليها امرأة شابة، وآثرها عليها، وجفا ابنة محمد بن مسلمة، فأتتْ رسولَ الله ﷺ فشكت إليه فنزلت فيها هذه الآية(٢).

وقال سعيد بن جبير: كان رجل له امرأة قد كبرت وله منها أولاد فأراد أن يطلقها ويتزوج عليها غيرها، فقالت: لا تطلقني ودعني أقوم على أولادي واقْسِمْ لي من كل شهرين إن شئت، وإن شئت فلا تَقْسِم لي. فقال: إن كان يصلح ذلك فهو أحب إليّ، فأتى / رسولَ الله ﷺ فذكر له ذلك، فأنزل الله ٩٧/ب
تعالى: **﴿وإنِ امرأةٌ خافتْ﴾**(٣) أي علمتْ **﴿من بعلها﴾**، أي: من زوجها **﴿نشوزاً﴾** أي: بُغضاً، قال الكلبي: يعني تركَ مضاجعتها، **﴿أو إعراضاً﴾** بوجهه عنها وقلة مجالستها، **﴿فلا جُناحَ عليهما﴾**، أي: على الزوج والمرأة، أنْ يصالحا أي: يتصالحا، وقرأ أهل الكوفة **﴿أنْ يُصْلِحَا﴾** من أصلح، **﴿بينهما صُلحاً﴾** يعني: في القِسْمة والنفقة، وهو أن يقول الزوج لها: إنّك قد دخلت في السن وإني أريد أن أتزوج امرأة شابة جميلة أُوْثرها عليك في القسمة ليلاً ونهاراً فإن رضيتِ بهذا فأقيمي وإن كرهتِ خَلّيتُ سبيلك، فإن رضيتْ كانتْ هي المحسنة ولا تُجبر على ذلك، وإن لم ترض بدون حقها من القسم كان على الزوج أن يوفّيها حقّها من القِسْم والنفقة أو يسرحها بإحسان، فإن أمسكها ووفّاها حقّها مع كراهيته فهو مُحسن.

---

(١) في أ: (خويلة).

(٢) انظر: الموطأ للإمام مالك، كتاب النكاح، باب جامع النكاح: ٢ /٥٤٨ ــ ٥٤٩، والمستدرك للحاكم: ٢ /٣٠٨، أحكام القرآن للشافعي: ١ /٢٠٥، والسنن الكبرى للبيهقي: ٧ /٢٩٦، تفسير الطبري: ٩ /٢٧٥، أسباب النزول للواحدي ص(١٧٨).

(٣) بمعناه عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري ومسلم. انظر: أسباب النزول للواحدي ص(١٧٥ ــ ١٧٦)، الدر المنثور: ٢ /٧١٠ ــ ٧١١.

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١٢٩﴾

وقال سليمان بن يسار في هذه الآية عن ابن عباس رضي الله عنهما: فإن صالحته عن بعض حقّها من القِسْم والنفقة فذلك جائز ما رضيت، فإن أنكرت بعد الصلح فذلك لها ولها حقها[(١)].

وقال مقاتل بن حيان في هذه الآية: هو أن الرجل يكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوج عليها الشابة، فيقول للكبيرة: [أعطيتُكِ من][(٢)] مالي نصيباً على أن أقسم لهذه الشابة أكثر مما أَقْسِمُ لك فترضَى بما اصطلحا عليه، فإن أبتْ أن ترضَى فعليه أن يَعْدِلَ بينهما في القِسْم.

وعن عليّ رضي الله عنه في هذه الآية قال: تكون المرأة عند الرجل فتنبُو عينُه عنها من دمامة أو كبر فتكره فرقته، فإن أعطته من مالها فهو له حل، وإن أعطته من أيامها فهو له حلٌّ[(٣)] ﴿والصلح خير﴾ يعني: إقامتها بعد تخييره إياه، والمصالحة على ترك بعض حقّها من القسم والنفقة خيرٌ من الفرقة، كما يُروَي أنّ سودة رضي الله عنها كانت امرأة كبيرة وأراد النبي ﷺ أنْ يُفارقها، فقالتْ: لا تطلقني وإنما بي أنْ أبعث في نسائك وقد جعلتُ نوبتي لعائشة رضي الله عنها فأمسكها رسول الله ﷺ، وكان يقسم لعائشة يومها ويوم سودة رضي الله عنها[(٤)].

قوله تبارك وتعالى: ﴿وأُحضِرَتِ الأنفُسُ الشُّحَّ﴾، يريد: شُحَّ كلِّ واحد من الزوجين بنصيبه من الآخر، والشُّح: أقبح البخل، وحقيقتُه. الحرص على منع الخير، ﴿وإنْ تُحْسِنُوا﴾، أي: تصلحوا ﴿وتتّقوا﴾، الجورَ، وقيل: هذا خطاب مع الأزواج، أي: وإنْ تُحسنوا بالإقامة معها على الكراهة وتتّقوا ظُلمَها ﴿فإنّ الله كانَ بما تعملونَ خبيراً﴾، فيجزيكم بأعمالكم.

قوله تعالى: ﴿ولنْ تستطيعُوا أنْ تعدِلُوا بينَ النِّساء﴾، أي: لن تقدروا أن تُسوّوا بين النساء في الحب وميل القلب، ﴿ولو حرصتُم﴾ على العدل، ﴿فلا تميلوا﴾، أي: إلى التي تُحبونها، ﴿كلَّ الميلِ﴾ في القِسْم والنّفقة، أي: لا تُتبعُوا أهواءَكم أفعالَكم، ﴿فتَذَرُوها كالمُعلّقةِ﴾، أي فتَدعُوا الأخرى كالمنوطة لا أيِّماً ولا ذاتَ بعل. وقال قتادة: كالمحبوسة، وفي قراءة أُبي بن كعب: كأنها مسجونة.

---

(١) انظر: الدر المنثور: ٢ /٧١٢.

(٢) في أ: (أعطيك على أن أقسم من...).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي وابن أبي حاتم والطبري. انظر: الطبري: ٩ /٢٦٨ ــ ٢٦٩، ابن كثير: ١ /٥٦٤.

(٤) انظر طبقات ابن سعد: ٨ /٥٣، ١٦٩، وثبت أن سودة وهبت يومها لعائشة فيما أخرجه البخاري في النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها: ٩ /٣١٢، ومسلم في الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، برقم (١٤٦٢): ٢ /١٠٨٥، والمصنف في شرح السنة: ٩ /١٥٢.

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ١٣٠﴾

ورُوي عن أبي قلابة أنّ النبي ﷺ كان يقْسِمُ بين نسائه، فيعدل ويقول: «اللّهمّ هذا قَسْمِي فيما أملك فلا تَلُمْنِي فيما تَمْلِكُ ولا أملك»(١)، ورواه بعضهم عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها مُتّصلاً.

ورُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كانتْ له امرأتان فمالَ إلى إحداهما جاءَ يوم القيامةِ وشقُّه مائل»(٢). ﴿وإنْ تُصْلِحُوا وتَتَّقُوا﴾، الجور، ﴿فإنَّ الله كانَ غفوراً رحيماً﴾.

﴿وإنْ يَتَفرَّقَا﴾، يعني: الزوج والمرأة بالطلاق، ﴿يُغْنِ الله كلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾، من رزقه، يعني: المرأة بزوج آخر والزوج بامرأة أخرى، ﴿وكانَ الله واسعاً حكيماً﴾، واسعَ الفضل والرحمة حكيماً فيما أمر به ونهى عنه.

وجملَة حُكم الآية: أنّ الرجل إذا كانت تحته امرأتان أو أكثر فإنه يجب عليه التسوية بينهن في القسْم، فإن ترك التسوية بينهن في فعل القسْم عصى الله تعالى، وعليه القضاء للمظلومة،والتسوية، شرط في البيتوتة، أما في الجماع فلا، لأنه يدور على النشاط وليس ذلك إليه ولو كانت في نكاحه حُرّةٌ وأَمَةٌ فإنه يبيت عند الحرّة ليلتين وعند الأمَةِ ليلة واحدة، وإذا تزوج جديدة على قديمات عنده يخصُّ الجديدة بأن يبيت عندها سبع ليال على التوالي إن كانت بكراً، وإن كانت ثيباً فثلاث ليال ثم يُسوّي بعد ذلك بين الكل، ولا يجب قضاء هذه الليالي للقديمات.

أخبرنا عبد الواحد المليحي ثنا أحمد بن عبد الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل ثنا يوسف بن راشد ثنا أبو أسامة ثنا سفيان الثوري ثنا أيوب وخالد على أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال: مِنَ السنّة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً، ثم قَسَمَ، وإذا تزوج

---

(١) أخرجه أبو داود في النكاح، باب في القسم بين النساء: ٣ /٦٣ ــ ٦٤ عن عائشة، والترمذي في النكاح باب ما جاء في التسوية بين الضرائر: ٤ /٢٩٤، والنسائي في عِشْرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض: ٧ /٦٣ ــ ٦٤ وابن ماجه في النكاح، باب القسم بين النساء برقم (١٩٧١): ٦٣٣/١ وصححه ابن حبان برقم (١٣٠٥) ص(٣١٧) من موارد الظمآن، وصححه الحاكم على شرط مسلم: ١٨٧/٢ ووافقه الذهبي، والدارمي في النكاح، باب القسمة بين النساء: ١٤٤/٢. وانظر: شرح السنة: ١٥١/٩ وذكر الترمذي والنسائي إنه روى مرسلاً وذكر الترمذي أن المرسل أصح .

(٢) أخرجه أبو داود في الموضع السابق: ٣ /٦٣، والترمذي في الموضع نفسه: ٤ /٢٩٥ والنسائي في الموضع نفسه: ٧ /٦٣ وابن ماجه، نفسه برقم (١٩٦٩): ١ /٦٣٣، والدارمي: ٢ /١٤٣، وصححه ابن حبان (١٣٠٧) ص(٣١٧). وقال الترمذي: ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث همام، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ٢ /١٨٦ ومن العجب أن مخرِّج الطبعة الجديدة للبغوي قال في ص٤٨٧ من الجزء الأول: لم أجد من أخرجه من أئمة الحديث سوى البغوي !!

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾

الثيب أقام عندها ثلاثاً، ثم قسم. قال أبو قلابة: ولو شئتُ لقلتُ: إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ(١).

وإذا أراد الرجل سفَر حَاجةٍ فيجوز له أن يحمل بعض نسائه مع نفسه بعد أن يُقرع بينهنّ فيه، ثم لا يجب عليه أن يقضي للباقيات مدة سفره، وإن طالت إذا لم يزد مقامه في بلده على مدة المسافرين، والدليل عليه ما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب ثنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ثنا أبو العباس الأصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا عمي محمد بن علي بن شافع عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد السفرَ أقرعَ بين نسائه فأيتهنّ خرج سهمْها خرج بها، أما إذا أراد سفر نقلة فليس له تخصيص بعضهن لا بالقرعة ولا بغيرها»(٢).

قوله تعالى: ﴿**وللّهِ مَا في السّمواتِ وما في الأرضِ**﴾ عبيداً ومُلكاً ﴿**ولقدْ وصّينا الذينَ أُوتُوا الكتابَ مِنْ قبلِكُمْ**﴾، يعني: أهل التوراة والإنجيل وسائر الأمم المتقدمة في كتبهم، ﴿**وإيّاكُمْ**﴾ أهل القرآن في كتابكم، ﴿**أَنِ اتّقُوا اللّهَ**﴾ أي: وحّدُوا اللّهَ وأطيعوه، ﴿**وإن تكْفُرُوا**﴾، بما أوصاكم الله به ﴿**فإنّ للّهِ ما في السّمواتِ ومَا في الأرضِ**﴾، قيل: فإن لله ملائكة في السموات والأرض هم أطوع له منكم، ﴿**وكان اللّهُ غنياً**﴾، عن جميع خلقه غير محتاج إلى طاعتهم، ﴿**حميداً**﴾ محموداً على نعمه.

﴿**وللّهِ مَا في السمواتِ وما في الأرضِ وكفَى باللّهِ وكيلاً**﴾، قال عكرمة عن ابن عباس: يعني شهيداً أن فيها عبيداً، وقيل: دافعاً ومُجيراً.

فإن قيل: فأي فائدة في تكرار قوله تعالى ﴿**ولله ما في السمواتِ وما في الأرضِ**﴾؟ قيل: لكلّ واحد منهما وجه، أمّا الأول: فمعناه لله ما في السموات وما في الأرض وهو يُوصيكم بالتقوى فاقبلوا وصيتَه، وأمّا الثاني فيقول: فإن لله ما في السموات وما في الأرض وكان الله غنياً أي: هو الغني وله الملك فاطلبوا منه ما تطلبون، وأمّا الثالث فيقول: ﴿**ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً**﴾ أي: له الملك فاتخذوه وكيلاً ولا تتوكلوا على غيره.

(١) أخرجه البخاري في النكاح، باب إذا تزوج البكر على الثيب: ٩/ ٣١٣، ومسلم في الرضاع، باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف، برقم (١٤٦١): ٢/ ١٠٨٤. والمصنف في شرح السنة: ٩/ ١٥٥.

(٢) أخرجه البخاري في الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج..: ٥/ ٢١٨، ومسلم في التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، برقم (٢٧٧٠) ٤/ ٢١٣٠، والمصنف في شرح السنة: ٩/ ١٥٣.

﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ ۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا ۚ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿**إِنْ يَشأْ يُذْهِبْكُم**﴾، يُهلككم[1] ﴿**أيها النّاسُ**﴾، يعني: الكفار، ﴿**ويأتِ بآخرِينَ**﴾، يقول بغيركم خير منكم وأطوع، ﴿**وكانَ الله على ذلكَ قديراً**﴾ قادراً.

٩٨/أ ﴿**مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدنيا فَعِنْدَ اللّهِ / ثوابُ الدّنيا والآخِرَةِ**﴾ يُريد من كان يريد بعمله عَرَضاً من الدنيا ولا يريد بها اللّهَ عزّ وجلّ آتاه الله من عَرَضِ الدنيا أو دفع عنه فيها ما أراد الله، وليس له في الآخرة من ثواب، ومن أراد بعمله ثواب الآخرة آتاه الله من الدنيا ما أحب وجزاه الجنة في الآخرة: ﴿**وكانَ اللّهُ سميعاً بصيراً**﴾.

قوله تعالى: ﴿**يا أيّها الذينَ آمنُوا كُونُوا قَوّامِينَ بالقِسْطِ شُهداءَ للّهِ**﴾، يعني: كونوا قائمين بالشهادة بالقسط، أي: بالعدل لله، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كونوا قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت، ﴿**ولو على أنفسِكُم أو الوالِدين والأقْربين**﴾ في الرحم، أي: قُولُوا الحقَّ ولو على أنفسكم بالإقرار أو الوالدين والأقربين، فأقيموها عليهم لله، ولا تُحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره، فذلك قوله تعالى: ﴿**إنْ يكنْ غنيّاً أو فقيراً فاللّهُ أوْلَى بهمَا**﴾، منكم، أي أقيموا على المشهُود عليه وإن كان غنياً وللمشهود له وإن كان فقيراً فالله أولى بهما منكم، أي كِلُوا أمرَهما إلى الله. وقال الحسن: معناه الله أعلم بهما، ﴿**فلا تَتّبِعُوا الهوَى أنْ تَعْدِلُوا**﴾، أي تجوروا وتميلوا إلى الباطل من الحق، وقيل: معناه لا تتبعوا الهوى لتعدلوا، أي: لتكونوا عادلين كما يقال: لا تتبع الهوى لترضي ربك.

﴿**وإنْ تَلْوُوا**﴾ أي: تحرفوا الشهادة لتبطلوا الحق ﴿**أو تعرضوا**﴾ عنها فتكتموها ولا تقيموها، ويقال: تلووا أي تدافعوا في إقامة الشهادة، يقال: لَوَيْتَهَ حقَّه إذا دفعته، ومطلته، وقيل: هذا خطاب مع الحكام في ليِّهم الأشداق، يقول: وإن تلووا أي تميلوا إلى أحد الخصمين أو تعرضوا عنه، قرأ ابن عامر وحمزة ﴿**تَلُوا**﴾ بضم اللام، قيل: أصله تلووا، فحذفت إحدى الواوين تخفيفاً، وقيل: معناه وإن تلوا القيام بأداء

---

(١) ساقط من: (أ).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾

الشهادة أو تعرضوا فتتركوا أداءَها ﴿فإنّ اللّه كان بما تعملونَ خبيراً﴾.

قوله تعالى: ﴿يا أيّها الذينَ آمَنُوا آمِنوا باللّهِ ورسولِه﴾ الآية، قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأسد وأُسيد ابني كعب، وثعلبة بن قيس وسلّام بن أخت عبد الله بن سلّام، وسلمة بن أخيه ويامين بن يامين فهؤلاء مُؤمنُو أهل الكتاب أتَوْا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: إنَا نُؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال النبي ﷺ: «بل آمِنُوا بالله ورسوله محمد ﷺ، والقرآن وبموسى والتوراة، وبكل كتاب قبله»، فأنزل الله هذه الآية[1] ﴿يا أيّها الذينَ آمَنُوا﴾ بمحمدٍ ﷺ والقرآن وبموسى عليه السلام والتوراة ﴿آمِنُوا باللّهِ ورسولِه﴾ محمد ﷺ، ﴿والكتابِ الذي نَزّلَ على رسوله﴾، يعني القرآن، ﴿والكتاب الذي أنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾، من التوراة والإنجيل والزبور وسائر الكتب[2].

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ﴿نُزّل وأُنزل﴾ بضم النون والألف، وقرأ الآخرون ﴿نَزّل وأَنزل﴾ بالفتح أي أنزل الله.

﴿ومَنْ يكفُرْ باللّهِ وملائكتِه وكتبِه ورُسلِهِ واليومِ الآخر فقدْ ضلَّ ضلالاً بعيداً﴾، فلما نزلت هذه الآية قالوا: فإنا نؤمن بالله ورسوله والقرآن وبكل رسولٍ وكتاب كان قبل القرآن، والملائكة واليوم الآخر لا نُفرِّق بين أحد منهم ونحن له مسلمون.

وقال الضحاك: أراد به اليهود والنصارى، يقول: ﴿ياأيّها الذين آمَنُوا﴾ بموسى وعيسى ﴿آمِنُوا﴾ بمحمدٍ والقرآن، وقال مجاهد: أراد به المنافقين، يقول: ياأيها الذين آمنوا باللسان آمنوا بالقلب وقال أبو العالية وجماعة: هذا خطاب للمؤمنين يقول: ﴿ياأيها الذين آمَنُوا آمِنُوا﴾ أي أقيمُوا واثبتُوا على الإيمان، كما يُقال للقائم: قُمْ حتى أرجع إليك، أي اثبت قائماً، وقيل: المراد به أهل الشرك، يعني ﴿ياأيها الذين آمَنُوا﴾ باللّاتِ والعُزى ﴿آمِنُوا﴾ بالله ورسوله.

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٧١٦، وانظر: أسباب النزول للواحدي ص (١٧٨–١٧٩).

(٢) في هامش نسخة الظاهرية (أ) ما يلي: ويجوز أن يراد بقوله «يا أيها الذين آمنوا» في وقت الميثاق، حين قالوا: بلى، «آمنوا» الآن «بالله ورسوله» الآية.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ
وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ
ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ
لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إنّ الذينَ آمَنُوا ثم كَفَرُوا ثمّ آمَنُوا ثم كفروا ثم ازْدَادُوا كفراً﴾، قال قتادة: هم اليهود آمَنُوا بموسى ثم كفروا من بعد بعبادتهم العجل، ثم آمَنُوا بالتوراة ثم كفروا بعيسى عليه السلام، ثم ازْدَادُوا كفراً بمحمد ﷺ.

وقيل: هو في جميع أهل الكتاب آمَنُوا بنبيهم ثم كَفَرُوا به، وآمَنُوا بالكتاب الذي نُزِّل عليه ثم كفروا به، وكفرهم به: تركهم إيّاه ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ.

وقيل: هذا في قوم مرتدين آمنوا ثم ارتدوا ثمّ آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثمّ ارتدوا ثم آمنوا ثمّ ارتدوا.

ومثل هذا هلْ تُقبل توبته؟ حُكي عن علي رضي الله عنه: أنه لا تقبل توبته بل يُقتل، لقوله تعالى: ﴿لم يكنِ اللّهُ ليغفرَ لهم﴾، وأكثر أهل العلم على قبول توبته، وقال مجاهد: ثم ازدادوا كفراً أي ماتوا عليه، ﴿لم يكنِ اللّهُ ليغفرَ لهم﴾، ما أقاموا على ذلك، ﴿ولَا ليهديهم سَبيلاً﴾، أي طريقاً إلى الحق، فإن قيل: ما معنى قوله ﴿لمْ يكنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لهمْ﴾، ومعلوم أنه لا يغفر الشرك إن كان أول مرّة؟.

قيل: معناه أن الكافر إذا أسلم أول مرّة ودام عليه يُغفر له كفرُه السابق، فإن أسلم ثم كفر ثم أسلم ثم كفر لا يُغفر له كفرُه السابق، الذي كان يُغفر له لو دَامَ على الإسلام.

﴿بشّرِ المُنَافِقِينَ﴾، أخبرهم يا محمد، ﴿بأنّ لهم عذاباً أليماً﴾، والبشارة: كل خبر يتغير به بشرة الوجه سارّاً كان أو غير سار، وقال الزجاج: معناه اجعل في موضع بشارتك لهم العذاب، كما تقول العرب: تحيّتُك الضرب وعِتَابُك السيف، أي: [بدلًا لك][1]من التحية، ثم وصف المنافقين فقال:

﴿الذينَ يَتّخِذُونَ الكافرينَ أولياء﴾، يعني: يتخذون اليهودَ أولياءَ وأنصاراً أو بطانة ﴿مِنْ دُونِ المؤمنين أَيَبْتَغُونَ عندهُمُ العِزّةَ﴾، أي: المعونة والظهور على محمد ﷺ وأصحابه: وقيل: أيطلبون عندهم القوة والغلبة، ﴿فإنّ العِزّةَ﴾ أي: الغلبة والقوة والقدرة، ﴿للّهِ جميعاً﴾.

---

(١) في أ: (هلاكك).

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾

﴿وقَدْ نَزَّلَ عليكم في الكتاب﴾، قرأ عاصم ويعقوب **﴿نزل﴾** بفتح النون والزاي، أي: نزل الله، وقرأ الآخرون **﴿نزل﴾** بضم النون وكسر الزاي، أي: عليكم يا معشر المسلمين، **﴿أَنْ إذا سمعتم آياتِ اللهِ﴾**، يعني القرآن، **﴿يُكفرُ بها ويُستهزأُ بها فلا تقعدوا معهم﴾**، يعني: مع الذين يستهزؤون، **﴿حتى يخُوضُوا في حديثٍ غيرِه﴾**، أي: يأخذوا في حديث غير الاستهزاء بمحمد ﷺ والقرآن، وهذا إشارة إلى ما أنزل الله في سورة الأنعام «وإذا رأيتَ الذينَ يخُوضُون في آياتِنا فأعْرِضْ عنهم حتى يخُوضوا في حديثٍ غيرِهِ» (الأنعام ــ ٦٨).

وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: دخل في هذه الآية كلُّ مُحْدِث في الدين وكلّ مُبتدع إلى يوم القيامة، **﴿إنّكم إذاً مِثْلُهم﴾**، أي: إن قعدتم عندهم وهم يخوضون ويستهزؤون ورضيتم به فأنتم كفار مثلهم، وإن خاضوا في حديث غيره فلا بأس بالقعود معهم مع الكراهة، وقال الحسن: لا يجوز القعود معهم وإن خاضوا في حديث غيره، لقوله تعالى: **﴿وإمّا يُنْسِيَنّكَ الشيطانُ فلا تقعدْ بعد الذكرَى مع القومِ الظالمين﴾**، والأكثرون على الأول. وآية الأنعام مكية وهذه مدنية والمتأخر أوْلَى: **﴿إنّ اللّهَ جامعُ المنافقين والكافرين في جهنّم جميعاً﴾**.

﴿الذينَ يتربَّصُونَ بكم﴾، [ينتظرون بكم الدوائر](1)، يعني: المنافقين، **﴿فإن كانَ لكم فتحٌ مِنَ اللهِ﴾**، يعني: ظفر وغنيمة، **﴿قالوا﴾**، لكم **﴿ألَمْ نكنْ مَعَكُم﴾**، على دينكم في الجهاد، كنا معكم فاجعلوا لنا نصيباً من الغنيمة، **﴿وإنْ كانَ للكافرينَ نصيبٌ﴾**، يعني دولة وظهور على المسلمين، ٩٨/ب **﴿قالُوا﴾**، يعني: المنافقين للكافرين، / **﴿ألَمْ نَستَحوِذْ عليكُم﴾**، والاستحواذ: هو الاستيلاء والغلبة، قال تعالى: «استحوذَ عليهمُ الشيطانُ» (المجادلة ــ ١٩) أي: استولى وغلب، يقول: ألم نخبركم بعورة محمد

(١) ما بين القوسين ساقط من: (أ).

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ١٤٢ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ١٤٣﴾

ﷺ وأصحابه ونُطلعكم على سرهم؟

قال المبرِّد: يقول المنافقون للكفار ألم نغلبكم على رأيكم ﴿وَنَمْنَعْكُم﴾، ونصرفكم، ﴿مِنَ المؤمنينَ﴾، أي: عن الدخول في جملتهم، وقيل: معناه ألم نستول عليكم بالنصرة لكم ونمنعكم من المؤمنين؟ أي: ندفع عنكم صولة المؤمنين بتخذيلهم عنكم ومراسلتنا إيّاكم بأخبارهم وأمورهم، ومُرادُ المنافقين بهذا الكلام إظهارُ المنة على الكافرين.

﴿فاللَّهُ يحكمُ بينكم يومَ القيامة﴾، يعني: بين أهل الإيمان وأهل النفاق، ﴿ولنْ يجعلَ اللَّهُ للكافرينَ على المُؤمنينَ سبيلاً﴾، قال عليٌّ: في الآخرة، وقال عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم: أي حجة، وقيل: ظهوراً على أصحاب النبي ﷺ.

﴿إنّ المنافقينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وهو خادِعُهم﴾، أي يعاملونه معاملة المخادعين وهو خادعهم، أي: مجازيهم على خِداعهم وذلك أنهم يعطون نوراً يوم القيامة كما للمؤمنين، فيمضي المؤمنون بنورهم على الصراط، ويُطفأ نورُ المنافقين، ﴿وإذا قاموا إلى الصلاةِ﴾، يعني: المنافقين ﴿قاموا كُسالَى﴾ أي: متثاقلين لا يُريدون بها الله فإن رآهم أحد صلوا وإلّا انصرفوا فلا يُصلون، ﴿يراءون النّاسَ﴾ أي: يفعلون ذلك مراءاةً للناس لا اتّباعاً لأمر الله، ﴿ولا يذكرُونَ اللَّهَ إلّا قليلاً﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما والحسن: إنّما قال ذلك لأنهم يفعلونها رياءً وسمعة، ولو أرادوا بذلك القليلَ وجهَ اللَّهِ تعالى لكان كثيراً، وقال قتادة: إنّما قلَّ ذكرُ المنافقين لأن الله تعالى لم يقبله، وكلُّ ما قَبِلَ الله فهو كثير.

﴿مُذَبْذَبِيْنَ بينَ ذلك﴾، أي: مترددين متحيّرين بين الكفر والإيمان، ﴿لَا إلى هؤلاء ولَا إلى هؤلاء﴾، أي: ليسوا من المؤمنين فيجب لهم ما يجب للمؤمنين، وليسوا من الكفار فيُؤخذ منهم ما يُؤخذ من الكفار، ﴿ومن يُضْلِلِ اللَّهُ فلنْ تجدَ له سبيلاً﴾، أي: طريقاً إلى الهُدى.

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر الجرجاني قال أخبرنا عبد الغافر بن محمد الفارسي أنا محمد بن عيسى الجلودي أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنا مسلم بن الحجاج أنا محمد بن المثنى أنا عبد الوهاب يعني الثقفي أنا عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن
تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ
وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا
دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾
مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

هذه مرّة وإلى هذه مرّة»[(١)].

قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذينَ آمنوا لا تتّخذوا الكافِرِينَ أوْلياءَ مِنْ دُونِ المُؤمنينَ**﴾، نهى الله المؤمنين عن موالاة الكفار، وقال: ﴿**أتريدُونَ أنْ تجعلُوا للّهِ عليكم سلطاناً مبيناً**﴾، أي حجة بينةً في عذابكم، ثم ذكر منازل المنافقين، فقال جلّ ذكره:

﴿**إنّ المنافقينَ في الدَّرْكِ الأسْفَلِ مِنَ النّارِ**﴾، قرأ أهل الكوفة ﴿**في الدَّرْك**﴾ بسكون الراء والباقون بفتحها وهما لغتان كالظعْن والظعَن والنَّهْر والنَّهَر، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿**في الدرك الأسفل**﴾ في توابيت من حديد مقفلة في النار، وقال أبو هريرة: بيت مقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم، ﴿**ولنْ تَجدَ لهم نصيراً**﴾ مانعاً من العذاب.

﴿**إلّا الذينَ تابُوا**﴾ مِنَ النفاق وآمنوا ﴿**وأصْلَحُوا**﴾، عملهم ﴿**واعْتَصَمُوا بالله**﴾، وثقوا بالله ﴿**وأخلصُوا دينَهم لله**﴾، أراد الإخلاص بالقلب، لأن النفاق كفر القلب، فزواله يكون بإخلاص القلب، ﴿**فأولئكَ معَ المؤمنينَ**﴾ قال الفراء: من المؤمنين، ﴿**وسوف يؤتِ اللّهُ المؤمنين**﴾، في الآخرة ﴿**أجراً عظيماً**﴾، يعني: الجنّة، وحذفتِ الياء ﴿**من يؤتِ**﴾، في الخط لسقوطها في اللفظ، وسقوطها في اللفظ لسكون اللّام في «الله».

قوله تعالى: ﴿**ما يفعلُ اللّهُ بعذابِكُمْ إنْ شَكَرْتُم**﴾، أي: إن شكرتم نعماءَهُ ﴿**وآمنتُم**﴾ به، فيه تقديم وتأخير، تقديره: إن آمنتم وشكرتم، لأن الشكر لا ينفع مع عدم الإيمان، وهذا استفهام بمعنى التقرير، معناه: إنه لا يعذب المؤمن الشاكر، فإن تعذيبه عبادَهُ لا يزيد في ملكه، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا يُنْقِصُ من سلطانه، والشكرُ: ضدّ الكفر والكفر ستر النعمة، والشكر: إظهارُها، ﴿**وكانَ اللّهُ شاكراً عليماً**﴾، فالشكر من الله تعالى هو الرضى بالقليل من عباده وإضعاف الثواب عليه، والشكر من العبد:

---

(١) أخرجه مسلم في صفات المنافقين، برقم (٢٧٨٤): ٤ /٢١٤٦.

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾

الطاعة، ومن الله: الثوابُ.

قوله: ﴿لا يُحبُّ اللّهُ الجهرَ بالسوءِ مِنَ القولِ إلّا مَنْ ظُلم﴾ يعني: لا يحب الله الجهر بالقبح من القول إلا من ظلم، فيجوز للمظلوم أن يخبر عن ظلم الظالم وأن يدعو عليه، قال الله تعالى: «وَلَمَنِ انتصرَ بعدَ ظلمِهِ فأولئك ما عليهم مِنْ سَبيل» (الشورى ــ ٤١)، قال الحسن: دعاؤه عليه أن يقول: اللهم أعني عليه اللهم استخرجْ حقي منه، وقيل: إنْ شُتِم جاز أن يشتم بمثله لا يزيد عليه.

أخبرنا أبو عبد الله الخرقي أنا أبو الحسن الطيسفوني أنا عبد الله بن عمر الجوهري أنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر أخبرنا اسماعيل بن جعفر أنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المستبان ما قالا، فعلى البادىء ما لم يَعْتَدِ المظلوم»(١).

وقال مجاهد هذا في الضيف إذا نزل بقوم فلم يقروه ولم يُحسنوا ضيافته فله أن يشكو ويذكر ما صُنع به. أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسمعيل أنا قتيبة بن سعيد أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أنه قال: قلنا يا رسول الله إنّك تبعثنا فننزل بقوم فلا يُقرُوْننا فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «إنْ نزلتم بقوم فأمَرُوا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذُوا منهم حقَّ الضيف الذي ينبغي لهم»(٢).

وقرأ الضحاك بن مزاحم وزيد بن أسلم: ﴿إلّا من ظَلَم﴾ بفتح الظاء واللام، معناه: لكن الظالم اجهروا له بالسوء من القول، وقيل معناه: لا يحب الله الجهر بالسوء من القول لكن يجهر من ظلم، والقراءة الأولى هي المعروفة، ﴿وكانَ اللّهُ سميعاً﴾، لدعاء المظلوم، ﴿عليماً﴾، بعقاب الظالم.

قوله تعالى: ﴿إنْ تُبْدُوا خيراً﴾، يعني: حسنةً فيَعملُ بها كُتِبَتْ له عشراً، وإنْ همَّ بها ولم يعملْها كُتِبَتْ له حسنةٌ واحدة، وهو قوله ﴿أو تُخْفُوه﴾، وقيل المراد من الخير: المال، يُريدُ: إنْ تُبدوا صدقةً تُعطونها جهراً أو تخفوها فتعطونها سراً، ﴿أو تَعْفُوا عَنْ سوء﴾، أي: عن مَظْلَمةٍ، ﴿فإنّ اللّهَ كانَ عفواً قديراً﴾، فهو أولى بالتجاوز عنكم يوم القيامة.

---

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة ــ باب النهي عن السباب، برقم (٢٥٨٧): ٤ /٢٠٠٠، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص(١٢٧)، والمصنف في شرح السنة: ١٣ /١٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في المظالم، باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ٥ /١٠٧ ــ ١٠٨، وفي الأدب، ومسلم في اللقطة، باب الضيافة ونحوها برقم (١٧٢٧): ٣ /١٣٥٣، والمصنف في شرح السنة: ١١ /٣٣٩.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ١٥٠ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ١٥١ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٥٢ يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ فَقَدۡ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلۡمِهِمۡۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَعَفَوۡنَا عَن ذَٰلِكَۚ وَءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ١٥٣﴾

قوله عزّ وجلّ: ﴿**إنّ الذين يكفرون بالله ورُسله**﴾ الآية، نزلت في اليهود، وذلك أنهم آمنوا بموسى عليه السلام والتوراة وعُزير، وكفروا بعيسى والإنجيل وبمحمد والقرآن، ﴿**ويُريدون أنْ يفرِّقوا بين اللّهِ ورُسله ويقولون نُؤمنُ ببعضٍ ونكْفُرُ ببعضٍ ويُريدُون أنْ يتّخذُوا بينَ ذلك سبيلاً**﴾، أي: ديناً بين اليهودية والإسلام ومذهباً يذهبون إليه.

﴿**أولئك هُم الكافرون حقّاً**﴾، حقق كفرهم ليعلم أن الكفر ببعضهم كالكفر بجميعهم ﴿**وأعْتَدْنا للكافِرينَ عَذاباً مُهيناً**﴾.

﴿**والّذين آمَنوا باللّهِ ورُسُلِهِ**﴾، كُلّهم ﴿**ولم يُفرّقُوا بينَ أحدٍ منهمْ**﴾، يعني: بين الرُّسل وهم المؤمنون، يقولون: لا نُفرّق بين أحدٍ من رسله، ﴿**أُولئك سوف يُؤْتِيهم أُجورَهم**﴾، بإيمانهم بالله وكتبه ورسله، قرأ حفص عن عاصم ﴿**يُؤْتيهم**﴾ بالياء، أي: (يؤتيهم الله)[1]، والباقون بالنون / ﴿**وكانَ اللّهُ غفوراً رحيماً**﴾. ٩٩/أ

قوله تعالى: ﴿**يسألُك أهلُ الكتابِ**﴾ الآية، وذلك أنّ كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازوراء من اليهود قالا لرسول الله ﷺ: إنْ كنتَ نبياً فأتنا بكتاب جملةً من السماء، كما أتى به موسى عليه السلام، فأنزل الله عليه: ﴿**يسألُك أهلُ الكتابِ أن تُنزِّل عليهم كتاباً من السماء**﴾[2].

---

(١) ساقط من: (أ).

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور: ٢ /٧٢٦، وانظر: أسباب النزول للواحدي ص(١٩٧).

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾

وكان هذا السؤال منهم سؤال تحكّم واقتراح، لاسؤال انقياد، والله تعالى لا ينزل الآيات على اقتراح العباد. قوله: ﴿فقد سألوا موسى أكبرَ منْ ذلك﴾ أي: أعظم من ذلك، يعني: السبعين الذين خرج بهم موسى عليه السلام إلى الجبل، ﴿فقالوا أرِنا اللهَ جَهْرةً﴾ أي: عياناً، قال أبو عُبيدة: معناه قالوا جهرة أرنا الله، ﴿فأخذتْهم الصّاعِقةُ بظُلْمِهم ثمّ اتّخذُوا العِجْل﴾، يعني إلهاً، ﴿مِنْ بعدِ مَا جاءَتْهم البيناتُ فَعفوْنا عنْ ذلك﴾، ولم نستأصلهم، قيل: هذا استدعاء إلى التوبة، معناه: أن أولئك الذين أجرموا تابوا فعفونا عنهم، فتوبوا أنتم[(١)] حتى نعفوَ عنكم، ﴿وآتينا مُوسَى سُلطاناً مُبيناً﴾، أي: حجةً بينةً من المعجزات، وهي الآيات التسع.

قوله تعالى: ﴿ورفَعْنا فَوْقَهم الطّورَ بميثاقِهمْ وقُلنا لهمُ ادْخُلوا البابَ سُجّداً وقُلْنا لهمْ لا تَعْدُوا في السَّبْتِ﴾ قرأ أهل المدينة بتشديد الدال وفتح العين نافع برواية ورش ويجزمها الآخرون، ومعناه: لا تعتدوا ولا تظلموا باصطياد الحيتان فيه، ﴿وأخذْنا منهمْ مِيثاقاً غليظاً﴾.

قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نقضِهمْ مِيثاقَهم﴾، أي: فبنقضهم، و «ما» صلة كقوله تعالى: «فبما رحمةٍ من الله» (آل عمران ــ ١٥٩)، ونحوها، ﴿وكُفْرِهمْ بآياتِ اللهِ وقَتْلِهمُ الأنبياءَ بغير حقٍّ وقولِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بلْ طَبَعَ اللّهُ عليهَا بكفرِهِمْ﴾، أي: ختم عليها، ﴿فلا يُؤمنونَ إلّا قليلاً﴾، يعني: ممن كذّب الرُّسلَ لا ممن طُبِعَ على قلبه، لأنّ من طبعَ اللّهُ على قلبه لا يُؤمن أبداً، وأراد بالقليل: عبدَ الله بن سلام وأصحابه، وقيل: معناه لا يُؤمنون قليلاً ولا كثيراً.

﴿وبكفرِهِمْ وقولِهِمْ على مريمَ بُهتاناً عظيماً﴾، حين رموها بالزنا.

﴿وقولِهِمْ إنّا قتلنا المسيحَ عيسَى ابنَ مريمَ رسولَ اللّه وما قَتَلُوهُ وما صَلَبُوه ولكنْ شُبِّهَ لهمْ﴾

(١) ساقط من (أ).

﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ١٥٨ وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا ١٥٩﴾

وذلك أنّ الله تعالى ألقى شَبهَ عيسى عليه السلام على الذي دلّ اليهودَ عليه، وقيل: إنهم حبسوا عيسى عليه السلام في بيت وجعلوا عليه رقيباً فألقى الله تعالى شبه عيسى عليه السلام على الرقيب فقتلوه، وقيل غير ذلك، كما ذكرنا في سورة آل عمران[1].

قوله تبارك وتعالى: ﴿**وإنَّ الذينَ اختَلفُوا فيهِ**﴾، في قتله، ﴿**لفي شكٍ منه**﴾، أي: في قتله، قال الكلبي: اختلافهم فيه هو أن اليهود قالتْ نحْنُ قتلناه، وقالت طائفة من النصارى نحن قتلناه، وقالت طائفة منهم ما قتله هؤلاء ولا هؤلاء بل رفعه الله إلى السماء، ونحن ننظر إليه، وقيل: كان الله تعالى ألقى شَبه وجه عيسى عليه السلام على وجه صطيافوس ولم يلقه على جسده، فاختلفوا فيه فقال بعضهم قتلنا عيسى، فإن الوجه وجه عيسى عليه السلام وقال بعضهم لم نقتله لأن جسده ليس جسد عيسى عليه السلام، فاختلفوا. قال السدي: اختلافهم من حيث أنّهم قالوا: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ قال الله تعالى: ﴿**مَا لَهُم بِهِ منْ عِلم**﴾، من حقيقة أنه قتل أو لم يُقتل، ﴿**إلّا اتّباعَ الظّنّ**﴾، لكنهم يتبعون الظنّ في قتله. قال الله جل جلاله: ﴿**ومَا قتلوه يقيناً**﴾، أي: (ما قتلوا عيسى يقيناً)[2] ﴿**بلْ رَفعَهُ اللّهُ إليه**﴾.

وقيل قوله «يقيناً» ترجع إلى ما بعده وقوله «وما قتلوه» كلام تام تقديره: بل رفعه الله إليه يقيناً، والهاء في «ما قتلوه» كناية عن عيسى عليه السلام، وقال الفراء رحمه الله: معناه وما قتلوا الذي ظنوا أنه عيسى يقيناً، ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما معناه: ما قتلوا ظنهم يقيناً، ﴿**وكانَ اللّهُ عزيزاً**﴾ منيعاً بالنقمة من اليهود، ﴿**حكيماً**﴾ حكم باللعنة والغضب عليهم، فسلّط عليهم ضيطوس بن اسبسيانوس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة.

قوله تعالى: ﴿**وإنْ مِنْ أهلِ الكتابِ إلّا لَيُؤمِنَنّ به قبلَ موتِهِ**﴾، أي: وما من أهل الكتاب إلّا ليؤمننّ بعيسى عليه السلام، هذا قول أكثر المفسرين وأهل العلم، وقوله «قبل موته» اختلفوا في هذه الكناية: فقال عكرمة ومجاهد والضحاك والسدي: إنها كناية عن الكتابي، ومعناه: وما من أهل الكتاب أحد إلّا ليؤمننّ بعيسى عليه السلام قبل موته، إذا وقع في البأس حين لا ينفعه إيمانُه سواء احترق أو غرق أو تردّى في بئر أو سقط عليه جدارٌ أو أكله سبعٌ أو مات فجأةً، وهذه رواية عن أبي طلحة عن ابن

---

(١) انظر فيما سبق، تفسير سورة آل عمران، الآيات (٥٢ـ٥٥) ص (٤١ـ٤٧).

(٢) ما بين القوسين زيادة من (ب).

﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾

عباس رضي الله عنهم. قال: فقيل لابن عباس رضي الله عنهما: أرأيتَ إن خرَّ من فوق بيت؟ قال: يتكلم به في الهواء قال: فقيل أرأيت إن ضرب عُنقُ أحدهم؟ قال: يتلجلج به لسانه.

وذهب قومٌ إلى أن الهاء في «موته» كناية عن عيسى عليه السلام، معناه: وإنّ من أهل الكتاب إلّا لَيُؤمِنَنَّ بعيسى قبل موت عيسى عليه السلام، وذلك عند نزوله من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحدٌ إلا آمن به حتى تكون الملة واحدة، ملة الإسلام.

وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يُوشِكُ أنْ ينزلَ فيكم ابنُ مريمَ حَكَماً عدْلاً يكسرُ الصّليبَ، ويقتلُ الخنزيرَ، ويضعُ الجزية، ويفيضُ المالُ حتى لا يقبله أحدٌ، ويهلك في زمانه الملل كلُّها إلّا الإسلام، ويقتلُ الدَّجالَ فيمكثُ في الأرض أربعين سنة ثم يتوفَّى ويُصلي عليه المسلمون»، وقال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وإنْ مِنْ أهل الكتابِ إلّا لَيُؤمِنَنَّ بِهِ قبلَ موتِهِ﴾، قبل موت عيسى ابن مريم، ثم يُعيدها أبو هريرة ثلاث مرات[(١)].

وروي عن عكرمة: أنّ الهاء في قوله ﴿ليؤمننّ به﴾ كناية عن محمد ﷺ يقول لا يموت كتابي حتى يؤمن بمحمد ﷺ.

وقيل: هي راجعة إلى الله عزّ وجلّ يقول: وإنّ مِنْ أهل الكتاب إلا ليؤمن بالله عزّ وجلّ، قبل موته عند المعاينة حين لا ينفعه إيمانُه.

قوله تعالى: ﴿ويومَ القيامةِ يكونُ﴾، يعني: عيسى عليه السلام، ﴿عليهِمْ شهيداً﴾ أنّه قد بلّغهم رسالة ربه، وأقر بالعبودية على نفسه [كما قال تعالى خبراً عنه «وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم» (المائدة ــ ١١٧) وكل نبي شاهد على أمته][(٢)] قال الله تعالى: «فكيفَ إذا جِئْنَا مِنْ كلِّ أُمةٍ بشهيدٍ وجِئْنَا بِكَ على هؤلاءِ شَهيداً» (النساء ــ ٤١).

قوله عزّ وجلّ: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الذينَ هادُوا﴾، وهو ما تقدم ذكره من نقضهم الميثاق وكفرهم بآيات الله وبُهتانهم على مريم، وقولهم: إنّا قتلنا المسيح ﴿حَرَّمْنَا عليهِمْ طَيباتٍ أُحلّتْ لهمْ﴾، وهي ما ذكر في

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام: ٦/ ٤٩٠ ــ ٤٩١، ومسلم في الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم (١٥٥): ١/ ١٣٥. والمصنف في شرح السنة: ١٥/ ٨٠ ــ ٨١.
(٢) مابين القوسين ساقط من (ب).

وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ النَّاسِ بِالْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ
عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ الرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ
مِن قَبْلِكَ ۚ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَوٰةَ ۚ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ
سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

سُورة الأنعام(١)، فقال: «وعلى الذين هادوا حرّمنا كلَّ ذي ظُفُرٍ» (الأنعام ــ ١٤٦).

ونظم الآية: فبظلم من الذين هادوا وهو ما ذكرنا، ﴿وبِصَدِّهِمْ﴾، وبصرفهم أنفسَهم وغيرَهم، ﴿عَنْ سَبِيلِ اللّهِ كثيراً﴾، أي: عن دين الله صداً كثيراً.

﴿وأخْذِهِمْ الرِّبا وقَدْ نُهوا عنهُ﴾، في التوراة ﴿وأكْلِهِمْ أموالَ النّاسِ بالبَاطِلِ﴾، من الرشا في الحكم، والمآكل التي يصيبونها من عوامِّهم، عاقبناهم بأنْ حرّمنا عليهم طيباتٍ، فكانُوا كلّما ارتكبوا كبيرةً حُرّم عليهم شيءٌ من الطيبات التي كانت حلالاً لهم، قال الله تعالى: «ذلكَ جَزَيْناهم بِبَغْيِهِمْ وإنّا لصادقون» (الأنعام ــ ١٤٦)، ﴿وأعْتَدْنا للكافرينَ مِنهُمْ عذاباً أليماً﴾.

﴿لكِنِ الرَّاسِخُونَ في العلمِ منهمْ﴾، يعني: ليس كل أهل الكتاب بهذه الصفة، لكن الراسخون البالغون في العلم أولو البصائر منهم، وأراد به الذين أسْلمُوا من علماء اليهود مثل عبد الله بن سلام وأصحابه، ﴿والمُؤْمِنُونَ﴾، يعني: المهاجرون والأنصار، ﴿يُؤْمِنُونَ بما أُنزلَ إليكَ﴾، يعني: القرآن، ﴿وما أُنزلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، يعني: سائر الكتب المنزلة، ﴿والمُقِيمِينَ الصلاةَ﴾، اختلفوا في وجه انتصابه، فحُكِي عن عائشة / رضي الله عنها وأبان بن عثمان: أنه غلط من الكتاب ينبغي أن يكتب والمقيمون ٩٩/ب
الصلاة وكذلك قوله في سورة المائدة «إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون» (البقرة ــ ٦٢)، وقوله «إنْ هذان لساحران» (طه ــ ٦٣) قالوا: ذلك خطأ من الكاتب(٢).

---

(١) انظر فيما سيأتي تفسير الآية في سورة الأنعام.

(٢) ردَّ الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله هذا القول من وجوه عديدة، فقال: «لو كان ذلك خطأً من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أُبيّ في ذلك ما يدل على أن الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ. مع أن ذلك لو كان خطأً من جهة الخط لم يكن الذين أُخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله ﷺ يعلّمون من علّموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن، ولأصلحوه بألسنتهم ولقّنوه الأمّة تعليماً على وجه الصواب. وفي نقل المسلمين جميعاً ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوماً أدلُّ الدليل على صحة ذلك وصوابه، وأن لا صنع في ذلك للكاتب» تفسير الطبري: ٩ /٣٩٧ ــ ٣٩٨ بتعليق الشيخ شاكر. وانظر: الاتقان للسيوطي: ٢ /٣٢٠ ــ ٣٢١ بتحقيق محمد أبي الفضل ابراهيم.

﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾﴾

وقال عثمان: إن في المصحف لحناً ستقيمه العربُ بألسنتها، فقيل له: ألَا تغيّره؟ فقال: دعوه فإنه لا يُحلّ حراماً ولا يُحرّم حلالاً[1].

وعامة الصحابة وأهل العلم على أنه صحيح، واختلفوا فيه، قيل: هو نصب على المدح، وقيل: نصب بإضمار فعل تقديره: أعني المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة، وقيل: موضعه خفض.

واختلفوا في وجهه، فقال بعضهم: معناه لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين الصلاة، وقيل: معناه يؤمنون بما أُنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة، ثمّ قوله: **﴿والمُؤْتُونَ الزّكاةَ﴾** رجوع إلى النسق الأوّل، **﴿والمُؤْمِنُونَ باللّهِ واليومِ الآخِرِ أُولئك سَنُؤْتِيهِمْ أجراً عظيماً﴾**، قرأ حمزة سيؤتيهم بالياء والباقون بالنون.

قوله تعالى: **﴿إنّا أوْحَيْنا إليكَ﴾** هذا بناء على ما سبق من قوله «يسألك أهل الكتاب أن تُنزِّلَ عليهم كتاباً مِنَ السماء» (النساء ـــ ١٥٣)، فلمّا ذكر الله عيوبهم وذنوبهم غضبوا وجحدوا كل ما أنزل الله عزّ وجلّ، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، فنزل: «وما قَدَرُوا اللّهَ حقَّ قَدْرِهِ إذ قالُوا ما أنزل الله على بشرٍ منْ شيء» (الأنعام ـــ ٩١) وأنزل: **﴿إنّا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيينَ مِنْ بعدهِ﴾** فذكر عدّةً من الرسل الذين أوحى إليهم، وبدأ بذكر نوح عليه السلام لأنه كان أبا البشر مثل آدم عليه السلام، قال الله تعالى: «وجعلنا ذريّته هم الباقين» (الصافات ـــ ٧٧) ولأنه أول نبي من أنبياء الشريعة، وأول نذير على الشرك، وأول من عذبت أمته لردِّهم دعوته، وأُهلك أهلُ الأرض بدعائه وكان أطول الأنبياء

---

(١) قال ابن الأنباري في كتابه «الرد على من خالف مصحف عثمان»: «الأحاديث المروية عن عثمان في ذلك لا تقوم بها حجة، لأنها منقطعة غير متصلة، وما يشهد عقل بأن عثمان، وهو إمام الأمّة الذي هو إمام الناس في وقته وقدوته يجمعهم على المصحف الذي هو الإمام فيتبين فيه خللاً، ويشاهد في خطه زللاً فلا يصلحه! كلا والله ما يتوهم عليه هذا ذو إنصاف وتمييز، ولا يعتقد أنه أخّر الخطأ في الكتاب ليصلحه من بعده، وسبيل الجائين من بعده: البناء على رسمه، والوقوف عند حكمه.
ومن زعم أن عثمان أراد بقوله: «أرى فيه لحناً..»: أرى في خطه لحناً إذا أقمناه بألسنتنا كان لحن الخط غير مفسد ولا محرّف من جهة تحريف الألفاظ وإفساد الإعراب فقد أبطل ولم يُصبْ، لأن الخط منبيء عن النطق، فمن لحن في كَتْبِهِ، فهو لَاحنٌ في نطقه. ولم يكن عثمان ليؤخر فساداً في هجاء ألفاظ القرآن من جهة كَتْب ولا نُطْق، ومعلوم أنه كان مواصلاً لدرس القرآن، متقناً لألفاظه، موافقاً على ما رسم في المصاحف المنفذة إلى الأمصار والنواحي».
انظر: الاتقان في علوم القرآن للسيوطي: ٣٢٢/٢.

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾

عمراً وجعلت معجزته في نفسه، لأنه عمّر ألف سنة فلم تسقط له سن ولم تشب له شعرة ولم تنتقص له قوّة، ولم يصبر نبيٌّ على أذى قومه ما صبر هو على طول عمره.

قوله تعالى: ﴿وأَوْحَيْنا إلى إبراهيمَ وإسماعيل وإسحقَ ويعقوبَ والأَسْبَاطِ﴾، وهم أولاد يعقوب، ﴿وعيسَى وأيوبَ ويُونُسَ وهرونَ وسليمانَ وآتَيْنا دَاوُدَ زَبُوراً﴾، قرأ الأعمش وحمزة: ﴿زُبُوراً﴾ والزُّبور بضم الزاي حيث كان، بمعنى: جمع زَبور، أي آتينا داوود كُتباً وصُحفاً مزبورةً، أي: مكتوبة، وقرأ الآخرون بفتح الزاي وهو اسم الكتاب الذي أنزل الله تعالى على داوود عليه السلام، وكان فيه التحميد والتمجيد والثناء على الله عزّ وجلّ، وكان داوود يبرزُ إلى البريّة فيقوم ويقرأ الزَّبورَ ويقوم معه علماء بني إسرائيل، فيقومون خلفه ويقوم الناس خلف العلماء، ويقوم الجنّ خلف الناس، الأعظمُ فالأعظم، والشياطين خلف الجن وتجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه تعجباً لِمَا يسمعن منه، والطير ترفرف على رؤوسهم، فلما قارف الذنب لم يرَ ذلك، فقيل له: ذاك أُنس الطاعة، وهذا وَحْشَةُ المعصية.

أخبرنا أبو سعيد الشريحي أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي أنا أبو بكر الجوزقي أنا أبو العباس أنا يحيى بن زكريا أنا الحسن بن حماد حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو رأيتني البارحة وأنا أستمع لقراءتك لقد أُعطيتَ مِزْمَاراً من مَزَامِيرِ آلِ داود»، فقال: أمَا واللهِ يا رسول الله لو علمتُ أنّك تستمعُ لحبَّرتُه لك تحبيراً»[(١)] وكان عمر رضي الله عنه إذا رآه يقول: ذكّرنا يا أبا موسى، فيقرأ عنده.

قوله تعالى: ﴿ورُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عليكَ مِنْ قَبْلُ﴾، أي: وكما أوحينا إلى نوح وإلى الرسل، ﴿رُسُلاً﴾ نصب بنزع حرف الصفة، وقيل: معناه وقصصنا عليك رسلاً، وفي قراءة أُبيّ ﴿ورسل قد قصصناهم عليك من قبل﴾، ﴿ورُسلاً لم نَقْصُصْهُمْ عليكَ وكلّمَ اللهُ موسَى تكليماً﴾، قال الفراء: العرب تسمي ما يُوصل إلى الإنسان كلاماً بأيّ طريق وصل، ولكن لا تحققه بالمصدر، فإذا حُقّق بالمصدر، ولم يكن إلا حقيقة الكلام ــ كالإرادة ــ يُقال: أراد فلانٌ إرادةً، يُريد[(٢)] حقيقة الإرادة،

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن: ٩٢/٩، ومسلم في صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن برقم (٧٩٣): ١/ ٥٤٦، كلاهما دون قول أبي موسى: لو علمت لحبرته لك تحبيراً. قال ابن حجر في الفتح: ٩/ ٩٣ «وأخرجه أبو يعلى من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه بزيادة فيه، فذكر الحديث فقال: أما إني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيراً».

(٢) في أ: (يراد).

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾﴾

ويقال: أراد الجدار، ولا يقال أراد الجدار إرادةً لأنه مجاز غير حقيقة.

قوله تعالى: ﴿رُسلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لئلَّا يكونَ للنّاسِ على اللهِ حُجَّةٌ بعدَ الرُّسلِ﴾، فيقولوا: ما أرسلْت إلينا رسُولاً وما أنزلتَ إلينا كتاباً، وفيه دليل على أنّ الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثه الرسول، قال الله تعالى: «وَمَا كُنّا مُعذِّبينَ حتى نَبْعَثَ رَسُولا» (الاسراء ــ ١٥)، ﴿وكانَ اللّهُ عزيزاً حكيماً﴾ أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل ثنا موسى بن إسماعيل أنا أبو عوانة أنا عبد الملك عن وَرّاد كاتب المغيرة عن المغيرة قال: قال سعد بن عُبادة رضي الله عنه: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصْفِح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «تعجبون من غيرة سعد؟ واللّهِ لأنا أغْيَرُ منه، واللّهُ أغيرُ مني، ومن أجل غيرة الله حرّم الله الفواحش ما ظهرَ منها ومَا بَطنَ، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعثَ المُنذرين والمُبشرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله، ومن أجل ذلك وعد اللّهُ الجنةَ»[١].

قوله تعالى: ﴿لَكِنِ اللّهُ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إليكَ﴾[٢] قال ابن عباس رضي الله عنهما إن رؤساء مكة أتوا رسولَ الله ﷺ فقالوا: يا محمد سألْنا عنكَ اليهود وعن صفتك في كتابهم فزعمُوا أنهم لا يعرفونَكَ، ودخل عليه جماعة من اليهود فقال لهم: إنّي ــ والله ــ أعلم إنكم لتعلمون أني رسول الله، فقالوا: ما نعلم ذلك، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿لكِنِ اللّهُ يشهدُ بِما أنزل إليكَ﴾ إن جحدوك وكذّبوك، ﴿أنْزَلَه بِعِلْمِهِ والملائكةُ يشهدُونَ وكَفَى باللّهِ شهيداً﴾.

﴿إنّ الذينَ كفرُوا وصدُّوا عَنْ سَبيلِ اللّهِ﴾، بكتمانِ نَعتِ محمد ﷺ، ﴿قد ضَلُّوا ضَلالاً بعيداً﴾.

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد، باب قول النبي ﷺ «لا شخص أغير من الله» ١٣ /٣٩٩، ومسلم في اللعان برقم (١٤٩٩): ٢ /١١٣٦. وأخرجه المصنف في شرح السنة: ٩ /٢٦٦ ــ ٢٦٧.

(٢) أخرجه الطبري: ٩ /٤٠٩ عن ابن عباس، وانظر: أسباب النزول للواحدي ص(١٧٩).

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾
إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ
قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى
ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى
دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ
وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُواْ
خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ
وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾

﴿إنّ الذينَ كفرُوا وظلمُوا﴾ قيل: إنّما قال «وظلمُوا» ـــ مع أن ظلمهم بكفرهم ـــ تأكيداً، وقيل: معناه كفروا بالله وظلموا محمداً ﷺ بكتمان نعته، ﴿لمْ يكنِ اللّهُ ليغفرَ لهُمْ ولَا ليهديَهُمْ طريقاً﴾، يعني: دين الإسلام.

﴿إلّا طريقَ جهنّم﴾، يعني اليهودية، ﴿خالدينَ فيها أبداً وكانَ ذلكَ على اللّهِ يَسِيْراً﴾، وهذا في حق من سبق حكمه فيهم أنهم لا يؤمنون.

﴿يا أيّها الناسُ قدْ جاءَكُمُ الرسولُ بالحقِّ مِنْ رَبِّكم فآمِنُوا خيراً لكُم﴾، تقديره: فآمِنُوا يكن الإيمان خيراً لكم، ﴿وإنْ تكفرُوا فإنّ للّهِ ما في السموات والأرضِ وكانَ اللّهُ عليماً حكيماً﴾.

﴿يا أهلَ الكتابِ لا تَغْلُوا في دينِكُم﴾، نزلت في النصارى وهم أصناف: الماريعقوبية والملكانية والنسطورية والمرقوسية فقالت اليعقوبية: عيسى هو الله، وكذلك الملكانية، وقالت النسطورية: عيسى هو ابن الله، وقالت: المرقوسية ثالث ثلاثة، فأنزل الله تعالى هذه الآية(١).

ويقال الملكانية يقولون: عيسى هو الله، واليعقوبية يقولون: ابن الله، والنسطورية يقولون: ثالث ثلاثة. علّمهم رجل من اليهود يقال له بُولَس، سيأتي في سورة التوبة إنْ شاء الله تعالى.

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص(٢١٨). وعن فرق النصارى ومذاهبها انظر: محاضرات في النصرانية للشيخ محمد أبو زهرة ص(١٨٣ ـــ ١٩٦).

﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾

وقال الحسن: يجوز أن تكون نزلت في اليهود والنصارى، فإنهم جميعاً غلوا في أمر عيسى، فاليهود بالتقصير، والنصارى بمجاوزة الحدّ، وأصل الغلو: مجاوزة الحدّ، وهو في الدِّين حرام.

قال الله تعالى: ﴿**لا تغلوا في دينكم**﴾، لا تُشدِّدوا في دِينكم فتفترُوا على الله ﴿**ولا تقولوا على اللهِ إلاّ الحقَّ**﴾، لا تقولوا إنّ له شريكاً وولداً ﴿**إنّما المسيحُ عيسَى ابنُ مريم رَسُولُ اللّهِ وكلمتُهُ**﴾، وهي قوله «كُنْ» فكان بشراً من غير أب، [وقيل غيره][1]، ﴿**ألقاها إلى مريم**﴾ أي أعلمها وأخبرها بها، كما يقال: ألقيتُ إليك كلمة حسنة، ﴿**ورُوحٌ منهُ**﴾، قيل: هو روح كسائر الأرواح إلا أن الله تعالى أضافه إلى نفسه [تشريفاً][1].

وقيل: الروح هو النفخ الذي نفخه جبريل عليه السلام في دِرْع مريم فحملت بإذن الله تعالى،
٩٩/ب سمّي النفخ روحاً لأنه ريح / يخرج من الروح وأضافة إلى نفسه لأنه كان بأمره.

وقيل: «روح منه» أي ورحمة، فكان عيسى عليه السلام رحمةً لمن تبعه وآمن به.

وقيل: الروح: الوحي، أوحى إلى مريم بالبشارة، وإلى جبريل عليه السلام بالنفخ، وإلى عيسى أن كُنْ فكان، كما قال الله تعالى: «يُنزِّلُ الملائكةَ بالرُّوح منْ أمرِهِ» (النحل ــ ٢) يعني: بالوحي، وقيل: أراد بالروح جبريل عليه السلام، معناه: وكلمته ألقاها إلى مريم، وألقاها إليها أيضاً روح منه بأمره وهو جبريل عليه السلام، كما قال: «تنزّل الملائكةُ والرُّوح» (القدر ــ ٤) يعني: جبريل فيها، وقال: «فأرسلنا إليها روحنا» (مريم ــ ١٧)، يعني: جبريل.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أخبرنا محمد ابن إسماعيل أنا صدقة بن الفضل أنا الوليد عن الأوزاعي حدثنا عمرو بن هاني حدثني جُنادة بن أمية عن عُبادة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَنْ شَهِدَ أنْ لا إله إلا اللّهُ وحدَهُ لا شريْكَ لهُ، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وأنّ عيسى عبدُ الله ورسولُه وكلمتُه ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وأن الجنّةَ والنّارَ حقّ أدْخَلَهُ الله الجنة على ما كانَ منَ العمل»[2].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من: (أ).

(٢) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قوله تعالى: «يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم»: ٦ /٤٧٤، ومسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٢٨): ١ /٥٧. والمصنف في شرح السنة: ١ /١٠١.

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾

﴿فآمِنوا باللّهِ ورُسُلِهِ ولا تقُولُوا ثَلاثَةٌ﴾، أي: ولا تقولوا هم ثلاثة، وكانت النصارى تقول: أب وابن وروح قدس، ﴿انْتهُوا خيراً لكُم﴾، تقديره: انتهوا يكنِ الانتهاءُ خيراً لكم، ﴿إنّما اللّهُ إلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أنْ يكونَ لهُ وَلَدٌ﴾، واعلم أنّ التبني لا يجوز لله تعالى، لأنّ التبني إنّما يجوز لمن يُتصوّر له ولد، ﴿لهُ ما في السّمواتِ ومَا في الأرْضِ وكَفَى باللّهِ وَكِيْلاً﴾.

قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ المَسِيحُ أنْ يكُونَ عبداً للّهِ﴾، وذلك أنّ وفد نجران قالوا: يا محمد إنك تعيب صاحبنا فتقول: إنه عبد الله فقال النبي ﷺ: «إنّه ليس بعار لعيسى عليه السلام أن يكونَ عبدَاً للّهِ»، فنزل: ﴿لنْ يَسْتَنْكِفَ المسيحُ﴾ لن يأنف ولن يتعظم، والاستنكاف: التكبر مع الأنفة، ﴿ولَا الملائِكةُ المُقرّبُون﴾، وهم حملة العرش، لا يأنفون أن يكونوا عبيداً لله، ويستدل بهذه الآية من يقول بتفضيل الملائكة على البشر، لأن الله تعالى ارتقى من عيسى إلى الملائكة، ولا يُرتقى إلا إلى الأعلى ، لا يقال: لا يستنكف فلان من هذا ولا عبده، إنّما يقال: فلان لا يستنكف من هذا ولا مولاه، ولا حجة لهم فيه لأنه لم يقل ذلك رفعاً لمقامهم على مقام البشر، بل ردّاً على الذين يقولون الملائكة آلهة، كما ردّ على النصارى قولَهم المسيح ابن الله، وقال ردّاً على النصارى بزعمهم، فإنهم يقولون بتفضيل الملائكة. قوله تعالى: ﴿ومَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إليهِ جميعاً﴾، قيل: الاستنكاف هو التكبر مع الأنفة، والاستكبار هو العلو والتكبر من غير أنَفة.

﴿فأمّا الذينَ آمنُوا وعَمِلُوا الصالحات فَيُوفّيهم أجُورَهُمْ ويَزيدُهُمْ منْ فَضْلِهِ﴾، من التضعيف مالا عينٌ رأت ولا أُذنٌ سمعتْ ولا خطرَ على قلب بشر، ﴿وأمّا الذينَ اسْتنكفُوا واسْتكْبَرُوا﴾، عن عبادته، ﴿فيُعذِبُهم عذاباً أليماً ولا يَجِدُونَ لهمْ مَنْ دُونِ اللّهِ وليّاً ولا نَصيْراً﴾.

قوله عزّ وجلّ: ﴿يا أيّها النّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِن رَبّكُمْ﴾، يعني: محمدا ﷺ، هذا قول أكثر المفسرين، وقيل: هو القرآن، والبرهانُ: الحُجّة، ﴿وأنزَلْنا إليكُمْ نُوراً مُبيناً﴾، مبيناً يعني القرآن.

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾

﴿**فأمّا الذينَ آمَنُوا باللهِ واعْتَصَمُوا بهِ**﴾، امتنعوا به من زيغ الشيطان، ﴿**فَسَيُدْخِلُهُمْ في رَحْمَةٍ منهُ وفَضْلٍ**﴾، يعني الجنّة، ﴿**ويَهْدِيهِمْ إليهِ صِراطاً مُسْتقيماً**﴾.

قوله تعالى: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ في الكَلاَلَةِ**﴾ نزلت في جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ وصبَّ عليَّ من وضوئه، فعقلتُ فقلتُ: يا رسول الله لمن الميراث إنما يرثني الكَلالة؟ فنزلت «يستفتُونَك قل اللّهُ يُفتيكُمْ في الكَلاَلَة»[(١)]، وقد ذَكرنا معنى الكلالَة وحكم الآية في أوّل السورة[(٢)].

وفي هذه الآية بيان حكم ميراث الأخوة للأب والأم أو للأب.

قوله ﴿**يستفتونك**﴾ أي: يستخبرُونَكَ ويسألونَكَ، ﴿**قُلِ اللّهُ يُفتيكُمْ في الكَلاَلَةِ**﴾، ﴿**إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ ليسَ لَهُ ولدٌ وله أختٌ فلها نصفُ ما تركَ وهو يرِثُها**﴾، يعني إذا ماتت الأخت فجميع ميراثها للأخ، ﴿**إنْ لمْ يكنْ لها وَلدٌ**﴾ فإن كان لها ابنٌ فلا شيء للأخ، وإنْ كان ولدها أنثى فللأخ ما فَضَلَ عن فرض البنات، ﴿**فإنْ كانَتَا اثنتين فلهُمَا الثلثانِ مِمّا تَرَكَ**﴾، أراد اثنتين فصاعداً، وهو أنّ من مات وله أخوات فلهنّ الثلثان، ﴿**وإنْ كانُوا إخوةً رِجَالاً ونِساءً فَللذّكَرِ مِثْلُ حَظّ الأنثيينِ**﴾، ﴿**يُبيِّنُ اللّهُ لكم أنْ تَضِلُّوا**﴾، قال الفراء رحمة الله عليه وأبو عبيدة: معناه أن لا تضلوا، وقيل: معناه يبين اللّهُ لكم كراهة أن تضلّوا، ﴿**واللّهُ بكلِّ شيءٍ عليمٌ**﴾.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبدالله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا عبدالله بن رجاء أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنهم قال: آخرُ سورةٍ نزلتْ

---

(١) أخرجه البخاري في تفسير سورة النساء، باب يوصيكم الله في أولادكم: ٨ /٢٤٣، وفي الوضوء. ومسلم في الفرائض ــ باب ميراث الكلالة، برقم (١٦١٦): ٣ /١٢٣٤، والمصنف في شرح السنة: ٨ / (٣٣٦ ــ ٣٣٧).

(٢) انظر فيما سبق، تفسير الآية (١٢) من السورة.

كاملَة براءة، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء (يستفتونَكَ قُلِ اللّهُ يُفتيكُم في الكَلَالة)[1].

ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ آخر آية نزلتْ آيةُ نزلتْ آيةُ الرِّبا، وآخر سورة نزلت (إذا جاء نصر الله والفتح).

وروي عنه أن آخر آية نزلت قوله تعالى «واتقُوا يوماً ترجَعُون فيهِ إلى اللّهِ» (البقرة ــ ٢٨١).

ورُوي بعد ما نزلت سورة النصر عاشَ النبي ﷺ عاماً، ونزلت بعدها سورة براءة وهي آخر سورة نزلت كاملةً فعاش النبي ﷺ بعدها ستة أشهر، ثم نزلت في طريق حجة الوداع «يستفتونَكَ قُلِ اللّهُ يُفتيكُم في الكَلاَلَة» فسُميتْ آية الصيف، ثم نزلت وهو واقف بعرفة: «اليومَ أكملتُ لكمْ دِيْنَكُمْ وأتممتُ عليكُم نِعْمَتِي» (المائدة ــ ٣) فعاش بعدها أحداً وثمانين يوماً، ثم نزلت آيات الرِّبا، ثم نزلت «واتقُوا يوماً تُرجَعُونَ فيهِ إلى اللّهِ» فعاش بعدها أحداً وعشرين يوماً[2].

---

(١) أخرجه البخاري في تفسير سورة النساء، باب «يستفتونك قل الله يفتيكم...»: ٨ /٢٦٧ ومسلم في الفرائض، باب آخر آية أنزلت آية الكلالة، برقم (١٦١٨): ٣ /١٢٣٦ ــ ١٢٣٧.

(٢) انظر هذه الأقوال ومن خرّجها في: الاتقان للسيوطي: ١ /١٠١ ــ ١٠٦.